

جمعدارى اموال

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

ش - اموال: ۴۴۲۱۷

التوضيح الاثري

بالحجج الواردة لدفع شبهة الأعور

للسيخ خضير الرازي الجبلرودي

من اعلام القرن التاسع

محقق

سيد محمد رضى العجمي

رازی حبلرودی، خضر بن محمد، قرن ۹ ق.
التوضیح الأنور بالمجیع الواردة لدفع شبه الأعور / خضر الرازی الحبلرودی، تحقیق سید مهدي الرجائي،
باشراف د. سید محمود المرعشي النجفي. - قم: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي الكبرى «الخزانة العالمية
للمخطوطات الاسلامية»، ۱۴۲۴ ق. - ۲۰۰۳ م. - ۱۳۸۲ ش. ۶۶۲ ص.

ISBN: 964-8179-01-8

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیبا.
عربی.


۱. واسطی اعور، یوسف بن مغزوم، قرن ۷ ق. - نقد و تفسیر، ۲. شیعه - دفاعیه ها و ردیه ها. الف. رجائی،
سید مهدي، ۱۳۳۶ ش. - محقق. ب. مرعشي نجفي، سید محمود، ۱۳۲۰ ش. - ج. کتابخانه بزرگ حضرت
آية الله العظمى مرعشي نجفي (ره) «گنجینه جهانی مخطوطات اسلامي». د. عنوان.

۲۹۷/۲۷۹

BP ۲۲۸/۲/ ۲۹

م ۸۲ - ۶۳۶۶

کتابخانه ملی ایران



التوضیح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور
المؤلف: الشيخ خضر الرازی الحبلرودی (من اعلام القرن التاسع)

المحقق: سید مهدي الرجائي

باشراف: د. السید محمود المرعشي النجفي

الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي الكبرى

«الخزانة العالمية للمخطوطات الاسلامية» - قم - ایران

الطبعة الأولى: ۱۴۲۴ ق / ۱۳۸۲ ش / ۲۰۰۳ م

كمية المطبوعة: ۱۰۰۰ نسخة

المطبعة: ستاره - قم

ليتوغرافيا: تيزهوش

ردمك: ۸ - ۰۱ - ۸۱۷۹ - ۹۶۴

Ayatallah Mar'ashi Najafi St., Gom 37157, I.R.IRAN
Tel: + 98 (251) 7741970-78; Fax: + 98 (251) 7743637

<http://www.marashilibrary.org>
E-mail: info@marashilibrary.org

ترجمة المؤلف

اسمه ونسبه:

المولئ الشلخ نجم الدين خضر بن الشلخ شمس الدين محمّد بن علي الرازي
الجلرودي النجفي .

ويظهر من بعض التراجم أنّ والده أيضاً من العلماء، كما سيأتي في كلمات
صاحب رياض العلماء .

والجلرودي: بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحّدة ثمّ فتح اللام وبضمّ
الراء المهملة وبعدها واو ساكنة ثمّ دال مهملة، نسبة إلى جلرود، وهي قرية كبيرة
معروفة من أعمال الري بين بلاد مازندران والري .

الاطراء عليه:

قال المحدث الحرّ العاملي: كان عالماً فاضلاً ماهراً محققاً مدققاً إمامياً، صحيح
الاعتقاد^(١) .

قال الفاضل الأفندي: فاضل عالم متكلم، فقيه جليل، جامع لأكثر العلوم، وكان
من تلامذة السيّد شمس الدين محمّد بن السيّد شريف الجرجاني المشهور، وعلى
هذا كان من علماء دولة السلطان شاه إسماعيل الصفوي والسلطان شاه طهماسب
الصفوي أيضاً، فلاحظ، وهو من معاصري العلامة الدواني وأضراجه بل قبله .

(١) أمل الآمل ٢: ١١٠ .

ثمّ قال: وقد رأيت بخطّ واحد من الفضلاء على ظهر بعض مؤلّفات هذا الشيخ في وصفه ما هذا لفظه: الشيخ الامام العالم العامل العلّام خاتم المجتهدين، لسان الحكماء والمتكلّمين، فخر الفقهاء المتديّنين، نجم الملة والحقّ والدنيا والدين، خضر ابن الشيخ الأعظم شمس الدين محمّد بن علي الرازي الحبلرودي قدّس الله روحه، وجعل الجنّة مثواه بحقّ محمّد وآله الطاهرين^(١).

قال المحقّق الخوانساري: فاضل عالم متكلم، فقيه جليل، جامع لأكثر العلوم، من علماء أوائل الدولة الصفويّة، وتلامذة السيّد شمس الدين محمّد ابن السيّد الشريف الجرجاني^(٢).

أقول: ما أفادوه قدّس الله أسرارهم من أنّه كان من علماء الدولة الصفويّة غير صحيح، بل كان من علماء عصر الأمير تيمور، وذلك أنّ تأسيس دولة الصفويّة كانت في أوائل سنة تسعمائة هجرية، وقد توفّي المترجم ظاهراً قبل ذلك، والله العالم.

قال المحقّق التبريزي في مرآة الكتب بعد نقل كلام صاحب الرياض المتقدّم: قلت: قوله « كان من علماء دولة الشاه إسماعيل ... » الخ . هكذا ذكره في الروضات أيضاً، وهذا منهما سيّما من صاحب الرياض المتتبّع غريب، خصوصاً بعد ذكر تواريخ مؤلّفاته، وأنّه كان تلميذ ولد السيّد الشريف، فإنّ وفاة السيّد الشريف كانت سنة ستّ عشر وثمانمئة، ووفاة الدواني كانت في سنة ستّ وتسعمائة، وأوّل سلطنة الشاه إسماعيل في سنة ستّ وتسعمائة، ووفاته وأوّل سلطنة الشاه طهماسب سنة ثلاثين وتسعمائة، فأين زمان صاحب الترجمة من العصر الذي ذكرناه؟!

(١) رياض العلماء ٢: ٢٣٦.

(٢) روضات الجنّات ٣: ٢٦٢.

وذكره كحالة في معجم المؤلّفين، وقال: عالم مشارك في بعض العلوم، ثمّ ذكر جملة من تصانيفه .

حياته:

لم يتعرّض أرياب التراجم لمشايقه ولا لتلامذته، وإنّما المعروف المصرّح به في كتب التراجم، وكما يستفاد من كتابه هذا، أنّه كان تلميذ المحقّق الكبير السيّد شمس الدين محمّد بن الأمير السيّد شريف الجرجاني المتوفّي سنة (٨٣٨) وكان قد قرأ عليه المعقول بشيراز وتخرّج عليه، ثمّ ذهب إلى الحلّة وفيها ألف بعض تصانيفه، ثمّ جاور النجف الأشرف، وألّف فيها عدّة كتب ومنها كتابه هذا . وقد كان حيّاً إلى سنة (٨٥٢) لفراغه من بعض آثاره في هذا التاريخ .

ووصف نفسه في مقدّمة هذا الكتاب بالملازم لخزانة المشهد الشريف الغروي، وهي خزانة كتبه التي كانت مملوءة في ذلك التاريخ بالكتب القيّمة النادرة، والتي يقلّ وجودها في غيرها من المكتبات العامّة .

آثاره القيّمة:

- ١ - إثبات إمامة الأئمّة الإثني عشر عليهم السلام .
- ٢ - كتاب في الإمامة .
- ٣ - تحفة المتّقين في أصول الدين، قال في الرياض: حسنة الفوائد، رأيتها باسترآباد .

٤ - التحقيق المبين في شرح نهج المسترشدين، فرغ من تأليفه في الحلّة سنة ثمان وعشرين وثمانمائة، بعد ما فارق من خدمة أستاذه السيّد الشريف الجرجاني من شيراز، وتشرفّ بزيارة أئمّة العراق المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين .

قال في الرياض: ورأيت نسخة منه في تبريز وأخرى بأردبيل، وكان تاريخها

٦ التوضيح الأنور

مقارناً لزمان التأليف، وهو شرح ممزوج مع المتن .

٥ - التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبهة الأعور. وهو هذا الكتاب الذي

بين يدك .

٦ - جامع الأصول في شرح ترجمة رسالة الفصول، للمحقّق الطوسي رحمة الله

تعالى عليه في الكلام، وأصل الفصول كانت فارسيّة وقد عزّبها المولى ركن الدين

محمّد بن علي الجرجاني، وهو شرح هذه الرسالة المعرّبة، وقد شرحها قبله جماعة

أيضاً، وهو قد شرع فيه في كربلاء، وفرغ من شرحه هذا في المشهد الشريف

الرضوي في الجمعة الأولى من العشر الأوّل من شهر محرّم سنة أربع وثلاثين

وثمانمائة في زمن حياة أستاذه المذكور .

٧ - جامع الدرر في شرح الباب الحادي عشر، وهو شرح كبير .

٨ - جامع الدقائق في شرح رسالة غرّة المنطق لاستاذه السيّد الشريف

الجرجاني، وقد صنّفها الاستاد بعد كتابه درّة المنطق، وشرحها هذا الشيخ في حياة

المؤلّف أيضاً بعد شرحه الأوّل المسمّى بكاشف الحقائق .

قال في الرياض؛ وقد رأيت منه بخط الكفعمي أيضاً في بلدة ساري، وكان

تاريخ خطّ الكفعمي نهار الأربعاء من العشر الأوسط من شهر ذي الحجّة الحرام

سنة سبع وخمسين وثمانمائة .

٩ - حقائق العرفان وخلاصة الأصول والميزان .

١٠ - القوانين، صرّح به في كتابه جامع الدقائق، والظاهر أنّه في المنطق .

١١ - كاشف الحقائق في شرح رسالة درّة المنطق لاستاذه السيّد الشريف

الجرجاني، ألفه للشيخ محمّد ابن الشيخ تاج الدين الحاج خليفة في حياة المؤلّف،

وهذا الشرح أوّل ما ألفه من الكتب، على ما صرّح به نفسه في آخر ذلك الشرح،

وفرغ من تأليفه في أواخر ذي الحجّة سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة .

قال في الرياض: وقد رأيت نسخة منه بخط الكفعمي صاحب المصباح المشهور في بلدة ساري من بلاد مازندران .

١٢ - مفتاح القرر، وهو شرح آخر من الباب الحادي عشر منتخب من جامع الدرر، قال في الرياض: وكان عندنا منه نسخة .

حول الكتاب:

هذا الكتاب الذي بين يديك، هو كتاب التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور، وهو ردّ عليّ كتاب الشيخ يوسف بن المخزوم المنصوري الواسطي الأعور العامي بل الناصبي، الذي ألفه في حدود سنة (٧٠٠) في الردّ على الشيعة الإماميّة .

قال في الرياض: وقد عثرت على نسخة منه باصبهان، وكان تاريخ تأليفه بالحلّة السيفيّة في سنة تسع وثلاثين وثمانمائة، وهو كتاب حسن جيّد كثير الفوائد.

كما قد ردّه الشيخ الجليل عزّالدين حسن بن شمس الدين محمّد بن علي المهلبي الحلبي أيضاً بكتاب له سمّاه الأنوار البدرية في ردّ شبه القدرية، الذي ألفه سنة أربعين وثمانمائة، وهو أيضاً كتاب لطيف نفيس، إلا أنّ الذي ألفه المولى خضر هذا أحسن وأتمّ وأفيد ممّا ألفه رحمهما الله تعالى .

قال في مقدّمة هذا الكتاب في سبب تأليف هذا الكتاب: إنّي لمّا عزمتم عليّ زيارة الأربعين في سنة ثمانمائة من الهجرة مع تسع وثلاثين، ووصلت إلى المدرسة الزينبيّة والصلحاء، أراني أعزّ الإخوان عليّ، وأتمّهم في المودة والإخلاص لديّ، وهو المستغني عن إطناب الألقاب بفضل المتين، محمّد بن محمّد بن نفيح عضد الملّة والدين، أدام الله إشراق شمس وجوده، وأغنائه وإيّانا عمّا سواه بجموده، رسالة مشحونة بأنواع الشبه والردّ عليّ طريقة الأبرار، مرقومة

بالأساطير والأباطيل ككتاب الفجّار، لواسطيّ أعور أعمى القلب، ينكر فضائل آل الرسول، ويبطلها بالتغيير والقلب .

إلى أن قال: وحتني عند ذلك - أدام الله توفيقه، وجعل سعادة الدارين رفيقه - على نقض ما فيها من الشبهات، ودحض الحجج الباطلة بقاطع اليّنات، فسارعت إلى مقتضى طلبه، ومنتهى إرادته، قضاءً لحقّ الإخوان، وانتصاراً لمذهب أهل العرفان، ولأنّ ذلك من أعظم الطاعات، ومن الجهاد من أنواع العبادات .

أقول: ودأبه في هذا الكتاب أن يذكر أولاً ما ذكره الأعور الناصبي، ثمّ يرّده ردّاً لا محيص له عنه، فشكر الله مساعيه الجميلة لخدمته للدين وأهله وذّبه عن حريم الولاية والعصمة .

في طريق التحقيق:

قوبل هذا الكتاب الشريف على نسختين مخطوطتين نفيستين :

١ - نسخة مخطوطة كاملة محفوظة في خزانة مكتبة الامام الرضا عليه السلام في المشهد المقدّس ، وجعلت رمز النسخة «ق» .

٢ - نسخة مخطوطة كاملة محفوظة في خزانة مكتبة المرحوم آية الله العظمى المرعشي النجفي قدّس سرّه في قم، وجعلت رمز النسخة «ن» .

وحاولت استخراج متن الكتاب من النسختين، ولم آل جهدي في تحقيق الكتاب وتصحيحه وعرضه على الأصول المنقولة عنها، واستخراج مصادرها من الآيات والروايات والمصادر الأخرى، وأسأل الله تبارك وتعالى أن يجعل هذا العمل المبارك ذخراً لنا ليوم لا ينفع مال ولا بنون ، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .

السيد مهدي الرجائي

قم - ايران ، ص ب ٧٥٣



وقد كتابا بالوقر ائت خا...
مرعشي نجشي - قم

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله الذي منح بحكمته برهنة الجاهلين وفتح بمنفصل خطا برهنة الجاهدين ونسخ بحجج الباطل
 المبطلين حتى نسخ في أحسن الحق قدم المحققين عمالهم عبادة طريفة المؤمنين الموحدين وهزم باجناد
 اعراب الكفار المشركين وقسم بظهور نوره وانتظام اموره نظام التاكثين الذين ذكرهم بموجودة
 وقيام مهود لولا تدبيره وعلو القاهر بالصبين وفتح بقسطه نظام جمهور القاسطين ورسم بقدم
 بسطة تام العصابة الساقطين واصل ما غلبه في الامم بكين والعترة على الخوفا بعين العتابة
 المشطب في ايامه من والمفرد بحال الهداية ابني العربي المبعوث في الامميين المرسل كاذب الناس
 ورحم للعالمين المويدي دليل ايمان بالفضل العزيم والذبح المبين محمد باقر ما انطلق وغانم البتئين
 وعلو الحق الواحة الهداية من الاقطاب الساجدين والسفن الاخرة النجاة في طبع العائنة والآيات
 الثابتين السابرين الذين كانوا بالفضل الحلية والخفية وبالعبادة والسير النبوية محضين محضين
 من وقع فيا رسول امير المؤمنين الامير المؤمنين وصل تمام الفتوة ورضا الرب بالاسلام للمسلمين
 واشهد بولاية القائم في انفسهم ليعلموا انهم الامام المرتضى علي بن ابي طالب امير المؤمنين
 المعصومين في سبيل الفضل على العالمين والمفروض طاعة هذا الملائق اجمعين لقبتهوا باهل البعثة
 وكوّنوا مع الصادقين هذا التتبع والتشبه في كل من سبيل وتصبوا انا دينه ليس لهم مع وفتح
 بيانه وقاطع برهانه انزلوا يوم القيامة انا كنا من هنا فاطنين صلوة كاطة تذهب ذنوب
 المخاصين وترفع اوقف الملهدين وتزوم بدوام السموات والارضين اما بعد فيقول المفكر
 الى الله الذي اتممت الكتاب المبين بالقرآن الطاهرين بعد النبي خضر بن محمد بن علي الرازي
 المجلود في الملائم لانه المشبه الشريف المكنى بغير اسمه له ولوالديه والامير المؤمنين
 بعد ذلك ولله اعلم بالصواب والى الطاهرين اني لا اعرف على زيارة الاربعين في سنة تمام
 من الهجرة مع تسع وثلاثين وصلت الى المدرسة الزينية والصلحاء انا في آخر الاخوان على
 واتهم في الكوفة والاعلام لدي وهو المستغنى عن طائفة الاقارب بفضله المبين محمد بن
 بن بطيع هذه المقد والدين الامام الله اشراق شمس وجوده واغناء وايانا عا سوله بعودة
 رسالة متعونه بانوار الشبه وارزق طرية البار اهر قوة بالاساطير والاباطيل الكتاب العجيب

على
والعزة

لوانسلي

مصادر المقّمة

- ١- أعيان الشيعة للسيد محسن الأمين العاملي .
- ٢- أمل الآمل للشيخ المحدث الحرّ العاملي .
- ٣- روضات الجنّات للمحقّق الخوانساري .
- ٤- رياض العلماء للميرزا عبدالله الأفندي .
- ٥- الضياء اللامع في القرن التاسع للشيخ الطهراني .
- ٦- مرآة الكتب للمحقّق ثقة الاسلام التبريزي .
- ٧- معجم المؤلفين لعمر رضا كحّالة .
- ٨- ايضاح المكنون للبهادادي .
- ٩- كشف الأستار للسيد أحمد الصفائي .
- ١٠- الذريعة للمحقّق الطهراني .

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نسخ بمحكم كتابه سنن الجاهلين، وفسخ بفصل خطابه شبه الجاحدين، ونسخ بحججه البالغة مذاهب المبطلين، حتى رسخ في تحقق الحق قدم المحققين، وألزم عباده طريقة المؤمنين الموحدين، وهزم بأجناده أحزاب الكفار والمشركين، وقسم بظهور نوره وانتظام أموره نظام الناكثين، الذين ذكرهم بموعوده وقديم عهوده، فولوا مدبرين، وعلى أعقابهم ناكسين، ورقم بقلم قسطه مظالم جمهور القاسطين، ورسم بقدم سبطه مآثم العصابة الساقطين، وأحصى ما فعلوه في إمام مبین .

والصلاة على الملحوظ بعين العناية، المتقلب في الساجدين، والملحوظ بكمال الهداية النبي العربي المبعوث في الأميين، المرسل كافة للناس، ورحمة للعالمين، المؤيد دلائل إعجازه بالنصر العزيز، والفتح المبين، محمد فاتح ما انغلق، وخاتم النبيين .

وعلى الحجج الواضحة الهداة من آله الأقطاب السايحين، والسفن اللايحة النجاة في اللجج الغامرة، والأوتاد الثابتين السائرين، الذين كانوا بالنصوص الجليلة والخفية، وبالعصمة وبالسيرة النبوية مخصوصين .

خصوصاً من بلغ فيه الرسول أمر النذير يوم الغدير، فأكمل به الدين، وحصل

تمام النعمة ورضا الربّ بالإسلام والمسلمين، وأشهد بولايته الشاهدين عليّ أنفسهم ليبلغوا الغائبين، الإمام المرتضى علي بن أبي طالب أمير المؤمنين، المجاهد في سبيله، المفضّل على القاعدين، والمفروض طاعته على الخلائق أجمعين .

فتنبّهوا يا أهل البصائر، وكونوا مع الصادقين، ولا تتّبِعُوا السبيلَ ففترّق بكم عن سبيله، وتصبحوا نادمين، وليس لكم مع واضح بيانه وقاطع برهانه، أن تقولوا يوم القيامة: إنّا كنّا عن هذا غافلين .

صلاةً كاملةً تذهب ذنوب المخلصين، وترغم أنوف الملحدين، وتدوم بدوام السماوات والأرضين .

أما بعد: فيقول العبد المفتقر إلى الله الغنيّ، المتمسك بالكتاب المبين، والعترة الطاهرين بعد النبيّ ﷺ خضر بن محمّد بن عليّ الرازي الحبلرودي الملازم لخزانة المشهد الشريف الغرويّ، غفر الله له ولوالديه ولسائر المؤمنين، ووفّقه للخير وأعاناه عليه، بالنبيّ وآله الطاهرين :

إنّي لمّا عزمت عليّ زيارة الأربعين في سنة ثمانمائة من الهجرة مع تسع وثلاثين، ووصلت إلى المدرسة الزينية والصلحاء، أراني أعزّ الإخوان عليّ، وأنتمهم في المودة والإخلاص لديّ، وهو المستغني عن إطناب الألقاب بفضله المتين، محمّد بن محمّد بن نقيع^(١) عضد الملة والدين، أدام الله إشراق شمس وجوده، وأغناه وإيانا عمّا سواه بجموده .

رسالة مشحونة بأنواع الشبه والردّ على طريقة الأبرار، مرقومة بالأساطير والأباطيل ككتاب الفجّار، لواسطيّ أعور أعمى القلب، ينكر فضائل آل الرسول،

(١) لم يذكر ترجمته في كتب التراجم .

ويبطلها بالتغيير والقلب، وخارجي أبت، مثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث في ضلالة حالتي الإيجاب والسلب، ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا، فاقصص القصص على الموصوف من أهل الثلب^(١).

أخزاه الله في الدارين، زاده عمي، وقطع منه الأبهرين^(٢)، لغاية جهله بمعاني الأحاديث الصحيحة، وخلاصة الأقوال، وقصور فهمه عن درك الدلائل الصريحة المعقولة، أو لفرط عناده على سبيل منع الخلوة، وسلوكه مسلك الجاهل العدو.

سوّد بياض أوراقها كوجهه بهذيانه، وببيض سواد مدادها وأتلفه لركاكة لفظه، وسماجة بيانه، يشنّع فيها على أهل الإيمان بكلمات أكثرها إفك وبهتان، ويكفر أتقياء أهل القبلة بوهمه الفاسد وخياله، وتأويله الباطل الراجع عليه بوباله، وهو بدعة في الإسلام، ومنكر يجب إنكاره على الخواص والعوام، يطلب قرب لثام ذلك الطرف، ويمدحهم يذمّ كرام أهل الشرف.

فقد جاء في تبديل الحقّ وتحريفه ظلماً وزوراً، وشارك الذين يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، واستحقّ لفهمه المعكوس القاصر وزيفه عن طريق الصواب خطاب ما قاله الشاعر:

أراك على شفا خطر مهول بما أودعت رأسك من فضول

طلبت على مكارمنا دليلاً متى احتاج النهار إلى دليل

وحثني عند ذلك - أدام الله توفيقه، وجعل سعادة الدارين رفيقه - على نقض ما فيها من الشبهات، ودحض الحجج الباطلة بقاطع اليّنات، فسارعت إلى مقتضى طلبه، ومنتهى إرادته، قضاءً لحقّ الإخوان، وانتصاراً لمذهب أهل العرفان، ولأنّ ذلك من أعظم الطاعات، ومن الجهاد من أنواع العبادات.

(١) ثلبه ثلباً من باب ضرب: عابه وتنقّصه، وثلبه طرده.

(٢) الأبهران: الظهر، ووريد العنق.

فشرعت في إغلاق ما فتحه الأعور من القول عيناه، وإهراق ما متحه (١) في غرب هواه بأجوبة للقلوب شافية، وإيرادات في بابها وافية كافية، فانسلخ منها وحزبه مذموماً مدحوراً، وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً .

وقذفت شبهه التي هي متمسك النواصب بشهب الحق من كل جانب دحوراً ولهم عذاب واصب، ملتزماً حكاية مقاصده بعين عباراته، ثم التنبيه على مفسده بتعيين عوراته، مقتصراً على محصل الأحاديث، وزبدة الأخبار، ودقائق الحقائق، ورائق الأشعار، روماً للإختصار، وحذراً عن موجب الإكثار .

فظهر من مكنم الغيب بتوفيق الله كتاب كامل في بابه، دافع لأهل الريب، نافع للمؤمنين بصدقه وصوابه، مودعاً فيه مع ذلك فوائد يعول عليها، وفرائد ينقاد العقل السليم إليها؛ وسمّيته التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور، في رسالته المعارضة، ووساوسه العارضة، والله الهادي وعليه اعتمادي .

حقيّة الشيعة بعد وفاة النبي ﷺ

قال الأعور الشامي والأبتر الجاني، يوسف بن المخزوم المنصوري، ذلك الجاهل الغبيّ: حتّى ظهرت فيه هذه الفرقة المعارضة المسماة بالرافضة على رأس المائة الرابعة من خلافة بني العباس، فأحدثت (٢) فيه أقوالاً، بعضها مبني على الكذب الظاهر، وبعضها مبني على التأويل الفاسد، وبعضها على السخرية والضحك، ونحو ذلك .

قلت: وبالله التوفيق، ومنه المعونة في التحقيق الواجب على العاقل الكامل بلا نزاع متابعة أمر الواجب بالذات اللازم الاتّباع .

وقد قال عزّوجلّ لجماعة بشرف الخطاب تعيّنوا: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنّ

(١) متح الماء: نزعه، والشجرة قطعها .

(٢) في « ن »: فأحدثن .

جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴿^(١) فمقتضى هذا الخطاب لتمييز الخطأ عن الصواب .
 نطالب أولاً: بالبيّنة أخوا العميان ^(٢) على ما ادّعاه من الزور والبهتان، متجاهر
 بالسفاهة والهذيان؛ فإنّ السلطان في هذا الباب هو البرهان؛ لقوله تعالى: ﴿ لا
 تنفّذون إلاّ بسُلطانٍ ﴾ ^(٣) وكذا قال أيضاً ربّ العالمين: ﴿ قل هاتوا برهانكم إن كنتم
 صادقين ﴾ ^(٤) .

ثمّ نعارضه ثانياً؛ بما تواتر من إجماع الأمة على انحصار الإمامة يوم وفاة
 النبي ﷺ في الأشخاص الثلاثة: أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، والعبّاس بن
 عبدالمطلب، وأبي بكر بن أبي قحافة .

فذهبت الراونديّة إلى أنّ الإمام حينئذ هو العبّاس؛ لزعمهم أنّ الإمامة
 بالميراث، ومال جماعة إلى أبي بكر؛ لمبايعة عمر رابع الأربعة .

وقالت الشيعة: إنّ الإمام هو أمير المؤمنين علي ﷺ؛ لفضله على سائر الأنام بما
 اجتمع له من خصائص الكمال، وللنصّ على ولايته من ذي القربى والجلال، وهم
 حينئذ: بنو هاشم كافةً، وسلمان، وعمّار، وأبوذرّ، والمقداد، وخزيمة بن ثابت ذو
 الشهادتين، وأبوأيوب الأنصاري، وأبوسعيد الخدري، وأمثالهم من أجلة
 المهاجرين والأنصار .

فظهر أنّ طريقة ^(٥) الشيعة ليست حادثة حين ما ذكره الأعور لعمى قلبه
 الغائب، وحرمانه عن كمال النور الأنور .

(١) سورة الحجرات: ٦ .

(٢) في « ق »: المعميان .

(٣) سورة الرحمن: ٣٣ .

(٤) سورة البقرة: ١١١ .

(٥) فرقة - خ ل .

وما نسب إليهم في هذه الرسالة التي جمعت أصناف الضلالة، لإثبات ما قال من أحداث الأقوال، وهو وهمٌ وخيالٌ فاسد، وفي سوق ذوي البصيرة والأبصار كاسد، كما ستعرف بالتفصيل إن شاء الله الملك الجليل .

ثمّ نقول: هذه الفرقة من الشيعة المسماة بالإمامية قائلَةٌ بأنّ الخلفاء بعد الرسول ﷺ اثنا عشر عدداً، وكلّ من قال بذلك كان على الحق؛ فهذه الفرقة على الحق .

وأما الصغرى، فظاهرة؛ لأنّ الإمامية هم الإثنا عشرية القائلون بأنّ الإمام الحقّ بعد الرسول ﷺ بلا فصل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، ثمّ إيناه الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة، ثمّ علي بن الحسين زين العابدين، ثمّ إينه محمّد الباقر، ثمّ إينه جعفر الصادق، ثمّ إينه موسى الكاظم، ثمّ إينه علي الرضا، ثمّ إينه محمّد الجواد، ثمّ إينه علي الهادي، ثمّ إينه الحسن العسكري، ثمّ إينه الخلف الحجّة القائم المنتظر المهدي صلوات الله عليهم أجمعين .

وأما الكبرى؛ فلأنّ القائل بأنّ الخلفاء بعد النبي ﷺ اثنا عشر عدداً؛ مصدّق لقول النبي ﷺ، وكلّ من كان مصدّقاً للنبي ﷺ كان على الحق. والكبرى ظاهرة .

وأما الصغرى، فلما رواه العامة، عن مسروق أنّه قال: بينا نحن عند عبدالله بن مسعود، وهو يقرؤنا القرآن، إذ قال له رجل: يا أبا عبد الرحمن هل عهد إليكم نبيّكم كم يكون بعده خليفة؟ فقال: إنّك لحدث السنّ وهذا شيء ما سألتني أحد عنه، نعم عهد إلينا نبيّنا أن يكون بعده اثنا عشر خليفة عدد نقيب بني إسرائيل ^(١) .

ولما ذكر في مصابيح أهل السنّة في باب مناقب قريش من الصحاح، عن جابر

(١) تفسير ابن كثير المطبوع على هامش فتح البيان ٣: ٣٠٩ طبع بولاق مصر، ومجمع الزوائد ٥: ١٩٠ طبع القاهرة، والمستدرک للحاكم ٤: ٥٠١، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

ابن سمره، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزال الاسلام عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة، كلهم من قريش^(١). و«إلى» هاهنا بمعنى «مع» كما لا يخفى .
وقال ﷺ للحسين ﷺ: هذا ولدي إمام ابن إمام أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم^(٢).

والتعيين إنما حصل منهم، وأيضاً كل من يقول بأن الأئمة إثنا عشر يقول بالأئمة المذكورين دون غيرهم، فإن العامة يقولون بالخلفاء الأربعة، ويعتقدون أنه يصير بعد ذلك ملكاً عضواً .

والزيدية لا يحصرون في عدد، إلى غير ذلك من طوائف الإسلام، فإنك لا تجد فيهم من يقول بالعدد المروي عن النبي ﷺ سوى طائفة الإمامية المحققين، فالقول بالعدد المروي مع العدول عمّن عدّناهم من هداة الدين خروج عن إجماع الأئمة، ودخول في الغي، واتباع لغير سبيل المؤمنين .

والأدلة النقلية على تعيين أئمة الهدى ﷺ بطريق الخاصة عن سيّد الورى كثيرة، إلا أنها ليست حجة على الخصوم، فلذا تركناها واكتفينا بما حصل الإعراف به على العموم .

وتقول أيضاً: إن هذه الفرقة التي هي شيعة أمير المؤمنين ﷺ بعد النبي ﷺ والحسن والحسين وأولاد الحسين ﷺ، المنتسبة إلى الصادق جعفر بن محمد الناشر لعلوم أهل البيت ﷺ، المسماة بالإمامية والإثنا عشرية، التي زعم أنها ظهرت في زمان علي بن موسى الرضا ﷺ، هي الفرقة الناجية على التحقيق؛ لأنها متمسكة بكتاب الله وأهل بيت نبيه، وكل من كان كذلك كان ناجياً، ينتج أنها

(١) صحيح مسلم ٦: ٤ طبع مصر، وكنز العمال ١٢: ٢٢ الحديث ٣٣٨٥٠ وفيه بدل الاسلام: هذا الدين .

(٢) رواه الخوارزمي في كتابه مقتل الحسين ص ١٤٦ .

ناجية.

أما الصغرى، فظاهرة لمن نظر في طريقهم من الأصول والفروع، وعلم انحصار الحجّة الشرعيّة عندهم في الكتاب والسنة النبويّة، وقول أهل البيت العترة الزكيّة، وإجماع الأمة واعتباره لدخولهم فيه باليقين، ولا اعتبار عندهم للرأي والقياس في الدين .

وأما الكبرى، فلقول النبي ﷺ: إني مخلف فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، وإتّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض^(١). وروى مسلم في صحيحه، بإسناده المتّصل إلى زيد بن أرقم، قال: قام رسول الله ﷺ فينا خطيباً بقاء يدعى خمأ بين مكّة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر، ثمّ قال ﷺ: أما بعد أيّها الناس إنّما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم الثقلين، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به، فحثّ على كتاب الله ورغّب فيه، ثمّ قال: وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي ثلاثاً^(٢).

وفي حديث آخر: كتاب الله فيه الهدى والنور، من استمسك به وأخذ كان على الهدى، ومن أخطأه ضلّ^(٣).

وفي حديث آخر عن زيد بن أرقم في مسلم أيضاً نحو الحديث الأوّل، غير أنّه قال: ألا وإني تارك فيكم ثقلين: أحدهما كتاب الله فهو حبل الله، من اتّبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على ضلالة، وقلنا: من أهل بيته نساؤه؟ قال: لا وأيم

(١) حديث متواتر جداً بين الفريقين، رواه جمع من أعلام السنّة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده ٤: ٣٧١ و ٥: ١٨١، والترمذي في صحيحه ١٣: ٢٠٠ وغيرهم.

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٨٧٣ برقم: ٢٤٠٨.

(٣) صحيح مسلم ٤: ١٨٧٤.

الله، إنَّ المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثمَّ يطلِّقها وترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده (١).

وعن مسلم، عن عائشة، قالت: خرج النبي ﷺ غداً وعليه مرط مرحل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثمَّ جاء الحسين فأدخله، ثمَّ جاءت فاطمة فأدخلها، ثمَّ جاء علي فأدخله، ثمَّ قال: ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ (٢).

وروى الترمذي عن عمر بن أبي سلمة المخزومي، ربيب رسول الله ﷺ، قال: نزلت هذه الآية على النبي ﷺ ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ في بيت أم سلمة، فدعا فاطمة وحسناً وحسيناً، فجللهم بكساء، وعلي خلف ظهره فجلله بالكساء، ثمَّ قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

قالت: أم سلمة وأنا معهم يانبي الله؟ قال: أنتِ على مكانك وأنتِ على خير (٣). وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يمرّ بباب فاطمة ﷺ ستة أشهر، إذا خرج إلى صلاة الفجر يقول: الصلاة يا أهل البيت ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ (٤).

فثبت أن المتمسك بالثقلين على الهدى، فيكون ناجياً بالضرورة، وأن عليّاً وفاطمة والحسن والحسين ﷺ هم أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس

(١) صحيح مسلم ٤: ١٨٧٤ ح ٣٧.

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٨٨٣ برقم: ٢٤٢٤.

(٣) الجامع الصحيح للحافظ الترمذي ٥: ٣٢٨ برقم: ٣٢٠٥ و ص ٦٢١ - ٦٢٢ برقم: ٣٧٨٧ طبع بيروت.

(٤) الجامع الصحيح للحافظ الترمذي ٥: ٣٢٨ برقم: ٣٢٠٦.

وطهرهم تطهيراً، أو ساداتهم (١).

ومن ادّعى أنّ من تمسك بالثقل الواحد وهو الكتاب، ولم يتمسك بالثقل الآخر وهو العترة، فقد نجا، فعليه بالدليل ولم يجده؛ لأنّ من أطاع الله ورسوله ولم يطع أولي الأمر ما أطاع الله؛ لأنّ من طاعة الله أن يمتثل أوامره، لا أن يأخذ ببعض القول، ويترك بعضاً؛ لأنّ كتاب الله سبحانه صامت، والعترة الذين عليّ أفضلهم ناطقون، والأخذ ببعض وترك البعض منهئي عنه، لقوله تعالى ﴿أَلْتَوَيْتُونَ بَعْضَ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ (٢) وقد ورد في رواية أخرى: إنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض. كما مرّ.

وإذا ثبت أنّ هذه الفرقة هي الناجية، ثبت أنّ طريقتهم هي طريقة النبي ﷺ المقصودة بالبعثة، الثابتة بالكتاب والسنة، التي أمر النبي ﷺ باتّباعهما، وأنّ احداث الأقوال الموصوفة بما ذكره الأعور من غيرنا.

وكيف لا؟ وأعظم أئمة الجمهور باعترافهم أبو حنيفة؛ حتّى قال الشافعي: الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه، وأكثر أقواله مبنية على الرأي والقياس، ويخالف الأحاديث الصحيحة، والعدر بأنّه ما بلغه الحديث، ليس بشيء لوجهين:

أحدهما: أنّه لا يجوز أن يفتي من يخفى عليه أكثر الأحاديث الصحيحة. والثاني: أنّه كان إذا أقرّ بالأحاديث المخالفة لقوله لم يرجع عن قوله، ويردّها ردّاً شنيعاً.

كما ذكره ابن الجوزي في الجزء الخامس من المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، وذكر فيه بإسناده عن أبي إسحاق الفزاري، قال: سألت أبا حنيفة عن مسألة فأجاب فيها، فقلت: إنّه يروى عن النبي ﷺ فيه كذا وكذا، فقال: حكّ هذا بذنب

(١) في «ن»: ساداتهم.

(٢) البقرة: ٨٥.

الخنزير .

وعن بشر بن مفضل، قال: قلت لأبي حنيفة: حدّثنا نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: البيعان^(١) بالخيار ما لم يفترقا، قال: هذا زجر .

قلت: عن قتادة، عن أنس، أن يهودياً رضع رأس جارية بين حجرين، فرضخ النبي ﷺ رأسه بين حجرين، فقال: هذيان .

وعن عبدالصمد، عن أبيه، قال: ذكر لأبي حنيفة قول النبي ﷺ «أفطر الحاجم والمحجوم» فقال: هذا سجع، وذكر له قول قاله عمر، فقال: هذا قول شيطان .

وعن إبراهيم بن شماس، قال: سمعت وكيعاً يقول: سأل ابن المبارك أبا حنيفة عن رفع اليدين في الركوع، فقال أبو حنيفة: يريد أن يطير فيرفع يديه؟ فقال له ابن المبارك: إن كان طار في الأولى فإنه يطير في الثانية، فسكت أبو حنيفة .

وعن رجاء بن السندي، قال: سمعت بشر بن السري يقول: سمعت أبا عوانة يقول: كنت جالساً عند أبي حنيفة، فأتاه رسول من قبل السلطان، فقال: يقول لك الأمير: رجل سرق ودياً فما ترى؟ فقال - غير متعنع - إن كانت قيمته عشرة دراهم فاقطعوه، فذهب الرجل، فقلت لأبي حنيفة: ألا تتقي الله؟ حدّثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حيّان، عن رافع بن خديج، عن رسول الله ﷺ قال: لا قطع في ثمر ولا كثر، أدرك الرجل فإنه يقطع، فقال - غير متعنع - ذاك حكم قد مضى وانتهى، وقد قطع الرجل .

وعن مؤمل، قال: سمعت حمّاد بن سلمة يقول: أبو حنيفة يستقبل السنّة ويردّها برأيه .

وعن أبي السائب، قال: سمعت وكيعاً يقول: وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي

(١) في المنتظم: الباعان .

حديث .

وعن أبي صالح الفراء، قال: سمعت يوسف بن أسباط يقول: ردّ أبو حنيفة على رسول الله ﷺ أربعمئة حديث أو أكثر، فقلت له: يا أبا محمد تعرفها؟ قال: نعم، قلت: أخبرني بشيء منها، فقال: قال رسول الله ﷺ: للفرس سهمان وللراجل سهم، فقال أبو حنيفة: أنا لا أجعل سهم بهيمة أكثر من سهم مؤمن .

وأشعر رسول الله ﷺ وأصحابه البدن، قال أبو حنيفة: الإشعار مثله .
وقال رسول الله ﷺ: البيعان^(١) بالخيار ما لم يفترقا، وقال أبو حنيفة: إذا وجب البيع فلا خيار .

وكان النبي ﷺ يقرع بين نسائه إذا أراد أن يخرج في سفر وأقرع أصحابه، وقال أبو حنيفة: القرعة قمار .

وقال أبو حنيفة: لو أدركني النبي ﷺ وأدركته لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا الرأي الحسن .

ثم قال في المنتظم: قال بعض العلماء: العجب من أبي حنيفة كيف يقول: وهل الدين إلا الرأي. وهو يعلم أنّ كثيراً من التكليف لا يهتدى إليها بالقياس، ولهذا يأخذ هو بالحديث الضعيف ويترك القياس .

وأما المسائل^(٢) التي خالف فيها الحديث، فكثيرة إلا أنّ من مشهورها الذي خالف فيه الصحاح:

مسألة: بول الغلام الذي لم يأكل الطعام يرشّ. وقال أبو حنيفة: يغسل. وفي الصحيحين أنّ رسول الله ﷺ أتى بصبي لم يأكل الطعام فبال، فدعى بماء فرشّه

(١) في المنتظم: المتبايعان .

(٢) هذه المسائل التي خالف فيها أبو حنيفة الحديث ذكرها ابن الجوزي في كتابه المنتظم، وأكثرها على مبنى القوم، فذكرها هنا تكون من باب الإلزام عليهم .

عليه (١).

مسألة: لا يجوز تخليل الخمر، وإذا خللت لم تطهر. وقال أبو حنيفة: يجوز وتطهر. وفي صحيح مسلم: من حديث أنس أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورتوا خمرأ، فقال: أهرقها، قال: أفلا أجعلها خلأ؟ قال: لا (٢).

مسألة: يجوز الأذان للفجر قبل طلوعه، وقال أبو حنيفة: لا يجوز. وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: إن بلال يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم (٣).

مسألة: إذا لم يقدر على الركوع والسجود لم يسقط عنه القيام، وقال أبو حنيفة: يسقط. وفي صحيح البخاري: عن عمران، عن النبي ﷺ أنه قال: صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب (٤).

مسألة: يسن رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه، وقال أبو حنيفة: لا يسن. وفي الصحيحين من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا فتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع، ولا يرفع بين السجدين (٥). وقد رواه عن رسول الله ﷺ نحو عشرين صحابياً.

مسألة: إذا طلعت الشمس وهو في صلاة الفجر أتم، وقال أبو حنيفة: تبطل صلاته. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: من أدرك من

(١) صحيح مسلم ١: ٢٣٨ ح ٢٨٧.

(٢) صحيح مسلم ٣: ١٥٧٣ ح ١٩٨٣.

(٣) صحيح البخاري: ١: ١٥٣. باب الأذان قبل الفجر. مع اختلاف يسير في العبارة

فراجع.

(٤) صحيح البخاري: ٢: ٤١. باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب.

(٥) صحيح البخاري: ١: ١٧٩. باب رفع اليدين في التكبير الأولى.

٢٦ التوضيح الأنور

العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها، ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها^(١).

مسألة: يجوز الوتر بركعة، وقال أبو حنيفة: الوتر بثلاث^(٢). وفي الصحيحين من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يوتر بركعة^(٣).

مسألة: تسنّ الصلاة للاستسقاء، وقال أبو حنيفة: لا تسنّ. وفي الصحيحين أنّ رسول الله ﷺ صلّى صلاة الاستسقاء.

مسألة: يسنّ^(٤) تحويل الرداء في صلاة الاستسقاء وقبله، قال أبو حنيفة: لا يسنّ. وقد صحّ أنّ رسول الله ﷺ فعل ذلك^(٥).

مسألة: يستحبّ في غسل الميت في الغسلة الأخيرة شيء من الكافور، وقال أبو حنيفة: لا يستحبّ. وفي الصحيحين أنّ رسول الله ﷺ قال للمواتي غسلن إبنته: إجعلن في الغسلة الأخيرة كافوراً^(٦).

مسألة: يسنّ إستلام الركن اليماني في الطواف، قال أبو حنيفة: لا يسنّ. وفي صحيح مسلم من حديث ابن عمر، أنّ رسول الله ﷺ كان لا يستلم إلا الحجر الأسود والركن اليماني^(٧).

مسألة: إشعار البدن وتقليدها سنّة، وقال أبو حنيفة: ويكره الإشعار فإنّه مثله،

(١) صحيح البخاري ١: ١٤٤ باب من أدرك من الفجر ركعة، في العبارة تقديم وتأخير.

(٢) المحلّى ٣: ٤٧ ط دار الجليل.

(٣) صحيح البخاري ٢: ١٢ باب ما جاء في الوتر.

(٤) في المنتظم: ويجوز.

(٥) صحيح البخاري ٢: ١٤ باب الاستسقاء.

(٦) صحيح البخاري ٢: ٧٣ باب غسل الميت ووضوءه.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٤ - ١٥.

وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ أَشْعَرُ بُدْتِهِ وَقَلْدَهَا (١).

مسألة: يجوز بيع العرايا، وقال أبو حنيفة: لا يجوز. وفي الصحيحين من حديث زيد بن ثابت أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا (٢).

مسألة: إذا اشترى مصراً ثبت له خيار الفسخ، وقال أبو حنيفة: لا يثبت الخيار. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَصْرُوا الْإِبِلَ وَالنَّمْلَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَيْنَ أَنْ يَحْلِبَهَا، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا (٣) وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ (٤).

مسألة: لا يجوز بيع الكلب وإن كان معلماً، وقال أبو حنيفة: يجوز. وفي الصحيحين من حديث أبي مسعود، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ (٥).

مسألة: إذا أراق على ذمِّي خمراً، أو قتل له خنزيراً، لم يضمن. وقال أبو حنيفة: يضمن. وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَثَمَنَهَا (٦).

مسألة: لا يقتل المسلم بالكافر. وقال أبو حنيفة: يقتل بالذمِّي. وفي صحيح البخاري من حديث علي عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ (٧).

مسألة: يجب القصاص في القتل بالمثل. وقال أبو حنيفة: لا يجب إلا فيما له حدٌّ. وفي الصحيحين من حديث أنس، أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَخَ رَأْسَ امْرَأَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٨: ٢٢٧.

(٢) صحيح البخاري ٣: ٣٣ باب بيع العرايا من كتاب البيوع.

(٣) في المنتظم: إن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها.

(٤) صحيح البخاري ٣: ٢٥ باب النهي للبانع.

(٥) صحيح البخاري ٣: ٤٣ باب ثمن الكلب من كتاب البيوع.

(٦) صحيح مسلم ٣: ١٢٠٥ باب تحريم بيع الخمر.

(٧) صحيح البخاري ٨: ٤٧ باب لا يقتل المسلم بالكافر.

فقتلها، فرضخ رسول الله ﷺ رأسه بين حجرين (١).

مسألة: إذا ضربت حامل فماتت، ثم انفصل عنها جنينها (٢) ميّت وجبت فيه الغرّة (٣)، وقال أبو حنيفة: لا شيء في الجنين. وفي الصحيحين عن المغيرة أنه قال: قضى رسول الله ﷺ بالغرّة عبداً أو أمة (٤).

مسألة: الإسلام ليس بشرط في الإحصان. وقال أبو حنيفة: هو شرط. وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أنه رجم يهودياً ويهودية (٥).

مسألة: النصاب في السرقة ربع دينار أو ثلاثة دراهم. قال أبو حنيفة: ديناراً أو عشرة دراهم. وفي الصحيحين من حديث عائشة، أنّ رسول الله ﷺ كان يقطع في ربع دينار فصاعداً (٦).

مسألة: إذا اطلع في بيت إنسان على أهله، فله أن يرمي عينه، فإن فقاها فلا ضمان عليه، فقال أبو حنيفة: يلزمه الضمان، وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد، اطلع رجل في جحره من حجر النبي ﷺ ومعه مدري يحكّ به رأسه، فقال: لو أعلمك تنظر لطعنت في عينيك (٧).

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من اطلع على

(١) صحيح البخاري ٨: ٣٧ باب سؤال القاتل.

(٢) في المنتظم: جنين.

(٣) الغرّة: قال بعضهم هي: العبد أو الأمة أو خمسمائة درهم وأضاف بعضهم الفرس والبغل، راجع سنن الترمذي ٤: ١٦ باب ١٥.

(٤) صحيح البخاري ٨: ٤٥ باب جنين المرأة.

(٥) سنن الترمذي ٤: ٣٤ كتاب الحدود باب ما جاء في رجم أهل الكتاب (١٠).

(٦) صحيح مسلم ٨: ١٧ باب قوله تعالى والسارق والسارقة.

(٧) صحيح البخاري ٨: ٤٥ باب من اطلع في بيت قوم، مع اختلاف يسير في اللفظ.

قوم في بيتهم بغير إذْنهم، فقد حلَّ لهم أن يفقأوا عينه (١).

مسألة: الإمام مخيَّر في الأسرى بين القتل والاسترقاق والمنّ والفداء. وقال أبو حنيفة: لا يجوز المنّ والفداء. وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه منّ على ثمامة بن أثال، وفدى الأسرى يوم بدر (٢).

مسألة: هدايا الأمراء كبقية الأموال الفية لا يختصون بها، وقال أبو حنيفة: يختصون بها. وفي الصحيحين من حديث أبي حميد أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً، فجاء وقال: هذا لكم وهذا أهدي لي، فقال رسول الله ﷺ: ما بال العامل نبعثه فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأتي أحد منكم بشيء إلا وجاء به يوم القيامة على رقبتة (٣).

مسألة: لا يجوز الزكاة (٤) بالسنن والظفر، وقال أبو حنيفة: يجوز بهما إذا كانا منفصلين. وفي الصحيحين من حديث رافع بن خديج، قال: قلت يا رسول الله ﷺ: إننا ملاقوا العدو غدًا وليست معنا مدي، فقال: ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السنن والظفر (٥).

مسألة: يحلّ أكل الضبِّ. وقال أبو حنيفة: لا تحلّ. وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه لم يحرم الضبِّ وإنما قدره، فإنَّ خالد بن الوليد قال له وقد قدّم إليه: أحرام هو؟ قال: لا، ولكنّه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه. قال خالد: فاجتررتَه فأكلته

(١) نفس المصدر والباب لكن بغير هذا اللفظ.

(٢) صحيح مسلم ٣: ١٣٨٦ باب ربط الأسير وحبسه وجواز المنّ عليه.

(٣) صحيح مسلم ٣: ١٤٦٣ باب تحريم هدايا العمال.

(٤) في المنتظم: الزكاة.

(٥) صحيح البخاري ٦: ٢٢٧ باب ما نذّ من البهائم.

ورسول الله ينظر (١) .

مسألة: يحلّ أكل لحوم الخيل، وقال أبو حنيفة: لا تحلّ. وفي الصحيحين من حديث جابر قال: نهى النبي ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر، وأذن في لحوم الخيل (٢) .

مسألة: النيذ حرام. وقال أبو حنيفة: إنّما يحرم المسكر منه. وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أنّه قال: كلّ مسكر حرام (٣) . وفي حديث عائشة عن النبي ﷺ قال: كلّ مسكر حرام، وما أسكر الفرق (٤) منه فملا الكفّ منه حرام (٥) .

مسألة: حكم الحاكم لا يحيل الشيء عن صفته. وقال أبو حنيفة: يحيله في العقود والفسوخ. وفي الصحيحين من حديث أمّ سلمة أنّ رسول الله ﷺ سمع خصومة بباب حجرته، فخرج إليهم، فقال: إنّما أنا بشر وإنّه يأتيني الخصم (٦) ، فلعلّ بعضهم أن يكون أبلغ، فأحسب أنّه قد صدق، فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحقّ مسلم، فإنّما هي قطعة من النار، فليأخذوها أو فليتركها (٧) .

مسألة: يجوز الحكم بشاهد ويمين في المال وما يقصد به المال. وقال أبو حنيفة: لا يجوز. وقد روى جابر بن عبدالله أنّ رسول الله ﷺ قضى باليمين مع

(١) صحيح البخاري ٦: ٢٣١ باب الضبّ مع اختلاف يسير في اللفظ.

(٢) صحيح البخاري ٦: ٢٢٩ باب لحوم الخيل.

(٣) صحيح البخاري ٦: ٢٤٣ باب تحريم الخمر وسنن الترمذي ٤: ٢٥٨ باب ٣ من كتاب الأشربة.

(٤) الفرق: مكيال معروف بالمدينة وهي ستّة عشر رطلاً والجمع فرقان .

(٥) سنن الترمذي ٤: ٢٥٩ باب ٣٠ من كتاب الأشربة.

(٦) في المنتظم: الحكم .

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢: ٥ - ٦ كتاب الأقضية، وصحيح البخاري ٨: ١١٢ باب موعظة الإمام للخصوم، مع الاختلاف في اللفظ .

الشاهد، ورواه عمر، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وابن عباس، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وأبوسعيد الخدري، وسعد بن عباد، وعامر بن ربيعة، وسهل بن سعد، وتميم الدارمي، وعمارة بن حزم، وأنس، وبلال بن الحارث، والمغيرة بن شعبة، وسلمة ابن قيس في آخرين ^(١).

فهذا من مشهور المسائل والمتروك أضعافه، والمعجب منه أنه إذا رأى حديثاً لا أصل له هجر القياس ومال إليه، كحديث نقض الوضوء بالضحك، فإنه شيء لا يثبت، وقد ترك القياس لأجله، وهذا مع قلة حفظه وضبطه، وكثرة خطائه فيما روي.

حتى ذكر صاحب المنتظم بإسناده المتصل إلى أحمد بن سعيد بن أبي مریم، أنه قال: سألت يحيى بن معين عن أبي حنيفة، قال: لا يكتب حديثه.

وإلى عبدالله بن علي بن عبدالله المدني، قال: سألت أبي عن أبي حنيفة، فضغفه جداً، وقال: روى خمسين حديثاً أخطأ فيها.

وإلى حفص بن عمرو بن علي، قال: أبو حنيفة ليس بحافظ، مضطرب الحديث، واهي الحديث.

وقال أبو بكر بن أبي داود: جميع ما روى أبو حنيفة من الحديث مائة وخمسون حديثاً أخطأ، أو قال: غلط في نصفها ^(٢).

وله في العقائد كلمات عجيبة، مثل ما رواه أيضاً بإسناده عن حمزة بن الحارث ابن عمير، عن أبيه، قال: سمعت رجلاً يسأل أبا حنيفة في المسجد الحرام عن رجل قال: أشهد أن الكعبة حق، ولكن لا أدري هي هذه التي بمكة أم لا، فقال: مؤمن

(١) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج ابن الجوزي ٨: ١٣١ - ١٤٣ طبع دار الكتب العلمية بيروت.

(٢) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج ابن الجوزي ٨: ١٣٤ - ١٣٥.

حقاً.

وسأله عن رجل قال: أشهد أن محمّد بن عبد الله نبيّ، ولكن لا أدري هو الذي قبره بالمدينة أم لا، فقال: مؤمن حقاً .

قال الحميدي: ومن قال هذا فقد كفر .

وعن يحيى بن حمزة أن أباحنيفة قال: لو أنّ رجلاً عبد هذا النعل ^(١) يتقرّب به إلى الله لم أر بذلك بأساً .

وعن محبوب بن موسى الأنطاكي، قال: سمعت أباب إسحاق الفزاري، يقول: سمعت أباحنيفة يقول: إيمان أبي بكر وإيمان إبليس واحد، قال إبليس: ياربّ، وقال أبو بكر: ياربّ .

قال أبو إسحاق: ومن كان من المرجئة، ثمّ لم يقل هذا، أنكر عليه قوله .

وعن عبد الله بن محمّد بن عمر، قال: سمعت أبامسهر يقول: كان أبوحنيفة رأس المرجئة .

وعن أحمد بن علي الحافظ قال: المشهور عن أبي حنيفة أنّه كان يقول: القرآن مخلوق، ثمّ استتيب منه .

وعن أحمد بن يونس، قال كان أبوحنيفة في مجلس عيسى بن موسى، فقال: القرآن مخلوق، فقال: أخرجوه، فإنّ تاب وإلاّ فاضربوا عنقه .

وعن يحيى بن آدم، قال: سمعت شريكاً يقول: أستتيب أبوحنيفة مرّتين .

وعن محبوب بن موسى، قال سمعت يوسف بن أسباط يقول: قال أبوحنيفة: لو أدركني رسول الله وأدركته لأخذ بكثير من قولي ^(٢) .

(١) في المنتظم: البغل .

(٢) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج ابن الجوزي ٨: ١٣٢ - ١٣٤ . وتاريخ بغداد ١٣: ٣٩١ - ٤٠١ ط دار الكتب العلمية بيروت .

فانظر أيها العاقل بنور عقلك، واترك الهوى وحمية الجاهلية، وأنصف من نفسك، هل أمثال هذه الكلمات والردّ على سيّد الكائنات، والفتوى بخلاف ما ثبت من صحاح الأحاديث، وما اشتهر عن الشافعي مثلاً من القولين المتناقضين قديم وحديث، احداث الأقوال وبدع في الإسلام، أو طريقة الفرقة الناجية المتمسكة بكتاب الله وسنة نبيه وأهل البيت عليهم السلام؟ ما أعمى قلب الخارجي الأعور، وأشدّ عناد الناصبي الأبر.

ومما يقضي منه العجب إختلاف الجماعة في البسمة، باعتبار الوجود والعدم في الصلاة، وعلى تقدير الوجود في الجهر والإخفات، وقد تواتر عند الكلّ أنّ النبي صلى الله عليه وآله كان مواظباً على الصلاة بالجماعة في كلّ يوم وليلة خمس مرّات بطريقة واحدة سنين متعدّدة متكرّرة الأوقات.

قال أحمد ومالك: يحرم قولها، ويأثم المصلّي بها، وتبطل صلاة المالكي على الأشهر. وقال الشافعي بوجوبها جهراً فيما يجهر فيه بالقراءة. وقال أبو حنيفة: يقولها سرّاً مطلقاً.

فأين الإقتداء بنبيّ الرحمة، والإهتداء بنور سراج الأئمة؟ ولا يخفى أنّ الحقّ إنّما هو واحد من الطرفين؛ لاستحالة إجتماع النقيضين.

وقد أفاده وصيّ خير الوريّ ووارث علوم الأنبياء، أمير المؤمنين علي عليه السلام، حيث ذمّ إختلاف العلماء في الفتيا بقوله: تردّ على أحدهم القضية في حكم من الأحكام فيحكم فيها برأيه، ثمّ تردّ تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله، ثمّ يجتمع القضاة بذلك عند الإمام الذي استقضاهم، فيصوّب آراءهم جميعاً، وإلهمم واحد، ونبيهم واحد، وكتابهم واحد.

أفامرهم الله سبحانه بالاختلاف فأطاعوه، أم نهاهم عنه فعصوه، أم أنزل الله سبحانه ديناً ناقصاً، فاستعان بهم على إتمامه، أم كانوا شركاء له، فلهم أن يقولوا

وعليه أن يرضى؟

أم أنزل الله سبحانه ديناً تاماً فقصر الرسول ﷺ عن تبليغه وأدائه، والله سبحانه يقول: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾^(١) وفيه تبيان لكل شيء، وذكر أن الكتاب يصدق بعضه بعضاً وأنه لا اختلاف فيه، فقال سبحانه: ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾^(٢) وإن القرآن ظاهره أنيق، وباطنه عميق، لا تفتنى عجائبه، ولا تنقضي غرائبه، ولا تكشف الظلمات إلا به^(٣).

ومن العجب أيضاً ما في التعجب من أنهم اتفقوا على أن النبي ﷺ انتقل من غير وصية، مع حصه عليها، وندبه إليها، وإيجابه لها، وأمره بها لكل مكلف، فكيف يجوز عليه الإخلال بها؟ وهو راعي الأمة ومدبرها وسائسها والمتكفل بمصالحها، وله في خاصة أولاد وأزواج وأقارب وأشياء يتنازع فيها أهله وغيرهم، وله حقوق يحتاج أن تقضى، وعليه دين وعدات يجب أن تقضى، ولا يقوم بذلك إلا وصي.

فنسبوه إلى تضييع ما حث على حفظه، والتفريط فيما أمرنا بالإحتياط في بابه، ونسوا قول الله تعالى في مثل ذلك ﴿أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون﴾^(٤).

فتأمل بنظر البصير دون العوز والعمى لتعرف من الراضية في المعنى .
ثم إنّه من العجب أن من يسلك سبيل النظر من القوم، ويأنف من البهت المطلق بغير تليق شبهة، يعترف بأن أمير المؤمنين علياً عليه السلام وصي النبي ﷺ أوصى إليه بما

(١) سورة الأنعام: ٣٨.

(٢) سورة النساء: ٨٢.

(٣) نهج البلاغة ١: ٦٠ - ٦١ الخطبة ١٨.

(٤) سورة البقرة: ٤٤.

كان له في يديه ويحويه ويملكه، ولم يأمر إليه بأمر الأمة كلها، ولا نفذت وصيته إليه أمور تركته وأهله إلى غيرهما .

فانظر ما يطرقهم في هذا القول من التناقض البين، والاثم العظيم، ينسب الرسول إلى الإخلال بالأهم، والإهمال للأخطر .

فأما المناقضة، فدعواهم فيها أن جميع ما خلفه صدقة لا يورث، كما يورث من سواه من الأمة، وإن فذك والعوالي صدقة، ينظر فيها الخليفة بعده الذي يختاره الأمة، ولا يجوز أن تقبل فيها شهادة من ثبت له الوصية .

فليت شعري بماذا أوصى علياً عليه السلام إذا كان جميع ما خلفه صدقة لا ينظر فيه إلا الخليفة .

فأما نسبتهم له - وحشاه - إلى أنه أخلّ بالأهم، بكونه لم يستخلف خليفة للنظر في ذلك ولا في المهم من حفظ الشريعة، والقيام بأمر الله، بل وكّل ذلك إلى ما يختاره الأمة، مع المعلوم من نفس الآراء، وتعذر اتفاق الأمة .

هذا مع قولهم إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا خرج من المدينة استخلف عليها وعلى من فيها من يقوم بمصالحهم بنهضته، ويسير فيهم بعده بسيرته، إشفاقاً من إهمالهم، وفرقاً من فساد أحوالهم، وكراهية لاضطرابهم وتشتتهم، وإيثاراً لانتظام أمورهم ومصالحتهم، وإنما أهلها بعض من قلّد القيام بحسن النظر في السياسة والتدبير، هذا مع قرب المسافة بينه وبينهم، وسرعة أوبته إليهم .

ثم إنّه بعد خروجه من الدنيا بوفاته وانقطاعه عن جميع أمته تفقّد ولجمع أهل الكفر والنفاق فيهم، وترجيهم لاختلاف كلمتهم، وتشتت شملهم، أهمل أمرهم، وترك الاستخلاف فيهم، وحرّمهم اللطف، ولم يحسن النظر لهم، فأنعم النظر في حياته في الأمر الصغير وحرصه من التفريط، وأهمل عند وفاته الأمر الكبير، والخطر الخطير، وعرضه للتضييع .

وقد حصل من إنكارهم اعتراف، ومن متناقض قولهم وخلافهم، وكان ذلك أنه في اعترافهم بأنه أوصى إليه بأمر تركته وما خلفه مما كان في يده ويملكه .
ودعواهم بأن كل ما تركه صدقة لا ينظر فيها إلا الخليفة الناظر في أمر الأمة، دليل على أنه قد استخلفه في النظر في أمر الأمة، إذا كان النظر فيما تركه حقاً من حقوق الخلافة، وقسماً من أقسام ما ينظر فيه الخليفة، فانظر كيف تقوم الحجّة عليهم من أقوالهم .

قال الأعور: ولأنهم يجري عليهم أحكامنا وتحت أيدينا وسلطاننا، بخصوص في مشهد علي رضي الله عنه، وفي الحلّة .

أقول: الذي ادّعاه من السلطنة للمؤمنين، وإلا فدعواه مردودة، وهو من الأذلين الأخسرين، وأنى له ذلك وولّيه الموسوس ومقتداه الذي هو من المنظرين ليس له تسلّط على الناس أجمعين؛ لأنّ منهم المتّقين المخلصين، وسلطانه منحصر في من اتّبعه من الغاوين .

ولو فرضنا صدق كلامه، فهو غير مثبت لمرامه، واللازم حقّيّة الأشقياء المتغلّبين، وبطلان الانقياد المتورّعين. واللازم باطل باجماع المسلمين .

وليت شعري ما الأحكام المخصوصة بأئمة الأعور الجارية على أهل البلدين اللذين ذكرهما الخارجي الأبتري؟ أهى تحليل وطىء البنات؟ أم شرب المثلت ولفّ الحرير تعظيماً للأُمّهات؟ وإلحاق الولد بمجرد العقد لمن بينه وبين أهله بعد المشرقين وإن لم يدخل بها، ولم ينظرها نظرة بالعين، تعمية للعباد وتوسقة للفساد، أو أكل لحم الكلاب؟ أو تشبيه الخالق بالجسم؟ سبّحان ربّ الأرباب .

ما أعمى قلب الأعور لو وصل إلى أهل البلدين بهذيانه لعلم بمنزلته وسلطانه، والتحق بأهل القبور، وتخلّص من كسب زيادة المآثم والسرور .

وقد نظم هذا الجواب وأوضحه بما هو عين الصواب، أخونا العالم الورع النقيّ

عضد الدين محمد بن نقيع الزكيّ الألمعيّ، مخاطباً لأعور الفاسقين :

ألا أيّها الجاهل الأحقر
تناقش شيعة آل النبيّ
تقول هم تحت سلطاننا
فإن صحّ زعمك فيما ادّ
ولا فخر فيه علينا لكم
فنحن كموسى وهارون
وفي قوم موسى فشا ظلمه
وكأد يسذبح أبناءهم
فأوردتهم ربّهم أرضه
ونحن استعنا به دونكم
عسى أن يدمر أعداءنا
بمظهره بشّر المصطفى
سليبيس أعداءه ذلّة
وقلت جرى حكمننا فوقهم
ونحن عباد له مخلصون
ولا الدفّ والرقص من دأبنا
ومذهبتنا أنّ لفّ الحرير
وشرب المثلث لا نرتضيه
وتنظر بسحكم عندنا بدعة
ولسنا نحلّل وطىء البنات
نسبتم إلى الله أفعالكم
وجدتكم تأبى وتستكبر
وعلمك عن مجدهم أقصر
وأحكمانا فوقهم تقهر
عيت فلانّ مقاديره يعذر
وقد خاب بالظلم من يفخر
وأنت كفرعون يا أوتر
وأمسى بما عنده ينظر
ويطغى وبالفى يستكثر
وكان على نصرهم يقدر
وكنّا على جوركم نصبر
ويستخلف الصاحب الأطهر
وكان بأحواله يخبر
ودولتنا معه تظهر
فكيف وسلطاننا أقدر
ولم يستطل خدعنا المنظر
وليس لنا بدع تنكر
ووطىء الأجير هي المنكر
ولحم الكلاب فلا تطهر
ويشمه اللهو والميسر
إذا صرن من ماء من يفجر
عصيتم وقلتم هو المصدر

ومنكم مشبهة خارجون
وفي كل ذلك إثم صريح
فمن أحدث القول في دينه
ولست ترى العيب في دينكم
دع الفحص والبحث في رفضنا
فذلك دأبك لا دأبنا
وإن كان في حله حكمكم
ستعلم إن جئت سلطانكم
وإعراضنا عنك أولى بنا
فأنت كواحد أهل الكتاب
ولم يطن^(١) أمر وعجزنا
ففي كل واد ترك هايماً
وطوراً ترك أو يفتري
فدم في ضلالك وهو القديم
ويا أيها الملاء الناظرون
ولا تتبعوا الشك بعد اليقين
ففيما أصبتم به غنية
وفيه الدلائل قد أوضحت
وفي كل فصل به آية
وفاز به خضر في^(٢) البراز

عن الحق ضلوا ولم يشعروا
بل الكفر في ضمنه أظهر
ومن جاء بالآفك يا أعور
لأنك أعمى فلا تبصر
وداوم على الرقص لا يفتري
وإثمك في أمرنا أكبر
هلم إلينا وما نصدر
وتلحق فيها بمن يقبر
وقولك أحرى بأن يحقر
إذا عارض الحق بل أصغر
تركنا الجواب وما يمسر
فإمّا تكذب أو تسمكر
وطرداً تخادع أو تهجر
ونفسك بالعلم لا تشعر
إذا حصص الحق لا تنفروا
وقد أعذر القوم من ينذر
وهذا الكتاب هو الأنور
وأضحت مطالعها تسفر
تلقف من جاءنا يسحر
كما فاز بالمصطفى حيدر

(١) كذا في النسختان .

(٢) في « ق » عند .

وله أيضاً:

لئن كان تحت الرفض حلّة بابل	فلا زال عرش العرش فوق المناكب
هي البلدة الفيحاء أطيّب تربة	برابع اقليم وأرفع جانب
وسكّنها الأبرار شيعة حيدر	تراهم إذا غابت ذكاً كالكوكب
فبورك من فيها ومن حولها	ألا فاتّبهم تنج من كلّ طالب
ومشهد خير الأوصياء مجتة	وطور وجودي الفلك وراكب
به آدم من قبل نوح وحيدر	وأرماهم في ضمنه كالقواضب
به عصبه دانوا بفرض وسنة	وقالوا برفض الزور من كلّ كاذب
وفيه رجال يقتدى بفعالهم	كما يهتدي من نورهم في الغياهب
هم بيضة الاسلام في كلّ بقعة	هم أزهقوا بطل الفواة النواصب
هم الفرقة الناجون من كلّ فرقة	كذلك قال المصطفى في المواكب
فمن كان في شكّ وخالف قوله	فما هو إلّا خائب وابن خائب

الاستدلال بالكتاب والسنة

قال الأعور: وأني ملتزم أن لا أحتجّ بالحديث إلّا نادراً؛ لكونه مظنوناً يجوز للخصم دفع الاحتجاج به بدعوات الكذب، بل إنّما أحتجّ بالقرآن لكونه مقطوع المتن، أو بالمعقول المقطوع الدلالة، وعلم الله تعالى وكفى به عليماً أنّي لا أستعين في ذلك الردّ بل بديهية وأني معتذر إلى آخره .

قلت: هذا الكلام فيه نظر من وجهين :

أحدهما: أنّه أطلق القول بكون الحديث مظنوناً، وهو باطل؛ لأنّ ما تواتر منه مقطوع المتن والدلالة، والآحاد مقطوع الدلالة وإن لم يكن مقطوع المتن، ولذا يقدّم على عموم الكتاب، ويخصّص به مع عدالة الراوي .

الثاني: أنّ جعله كون الحديث مظنوناً علّة لعدم الاستدلال، وكون القرآن

٤٠ التوضيح الأنور

مقطع المتن سبباً للجواز، خطأ؛ لجواز الاستدلال بمظنون المتن مقطع الدلالة وفاقاً .

وامتناع الاستدلال بمقطع المتن مع عدم التعلق بالمقصود أو رجحان غيره، فلا رجحان للاستدلال بالثاني من هذه الجهة، ولا حاجة للأعور في عدم الاستعانة بكتاب إلى الإيمان؛ فإنّ مثل هذياناته لا تثبت في كتب أهل العرفان، وعذره كعذر النساء غير مقبول، مع ما يظهر من شدّة عداوته لأهل بيت الرسول ﷺ .

المناقشة في الأدلة على إمامة أبي بكر

قال الشافعي الأعور: أمّا إمامة أبي بكر، فالدليل عليها من وجوه:

الأوّل: قوله تعالى ﴿وسيجتنبها الأتقى﴾^(١) أجمع المفسّرون أنّها نزلت في أبي بكر، وإذا ثبت أنّه الأتقى ثبت أنّه الأكرم عند الله؛ لقوله تعالى ﴿إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾^(٢) فثبت فيه إستحقاق التقديم على كلّ أحد غيره، لكونه دونه بالتقوى والكرامة عند الله، كما هو مفهوم الآية .

قلت: ما أجزأه على الكذب وما أشدّ عماءه، حتّى ادّعى إجماع المفسّرين على ذلك .

وقد روى الواحدي بإسناده المرفوع إلى عكرمة وابن عباس، أنّ رجلاً على عهد رسول الله ﷺ كان له نخلة فرعها في دار رجل فقير، وصاحب النخلة إذا صعد النخلة ليأخذ منها الثمار؛ فربّما سقطت ثمرة، فيأخذها صبيان الفقير، فينزل الرجل من نخلته حتّى يأخذ الثمرة من أيديهم، فإن وجدها في أيّدهم، أدخل إصبعه حتّى أخرج الثمرة من فيهم .

(١) سورة الليل: ١٧ .

(٢) سورة الحجرات: ١٣ .

فشكى الفقير إلى النبي ﷺ ممّا يلقي من صاحب النخلة، فقال النبي ﷺ: إذهب، ولقي رسول الله ﷺ صاحب النخلة، فقال: تعطيني نخلتك المائلة التي فرعها في دار فلان ولك بها نخلة في الجنة؟ فقال له الرجل: إنّ لي نخلاً كثيراً وما فيه نخلة أعجب إليّ ثمرة منها فكيف أعطيك، ثم ذهب الرجل.

فقال رجل كان يسمع كلام الرسول: يا رسول الله أتطيني ما أعطيت الرجل - أعني: النخلة التي في الجنة - إن أنا أخذتها؟ قال: نعم، فذهب الرجل ولقي صاحب النخلة فساومها منه، فقال له صاحب النخلة: أشعرت أنّ محمداً ﷺ أعطاني بها نخلة في الجنة، فقلت له: يعجبني تمرها وإنّ لي نخلاً كثيراً وما فيه نخلة أحبّ إليّ تمرّاً منها.

فقال الرجل لصاحب النخلة: أتريد بيعها؟ قال: لا، إلا أن أعطي ما لا أظنّه أعطي، قال: فما منك؟ قال: أربعون نخلة. ثم قال الرجل: أنا أعطيك أربعين نخلة.

فقال له صاحب النخلة: أشهد إن كنت صادقاً، فمرّ الرجل على أناس فدعاهم وأشهد لصاحب النخلة بأربعين نخلة، ثم ذهب إلى النبي ﷺ، وقال: يا رسول الله إنّ النخلة قد صارت في ملكي فهي لك، فذهب رسول الله ﷺ وقال للفقير: النخلة لك ولعيالك، فأنزل الله تعالى ﴿والليل إذا يغشى﴾ السورة (١).

وعن عطاء أنّه قال: إسم الرجل أبو الدحداح، وأما من بخل واستغنى صاحب النخلة وقوله ﴿لا يصلاحها إلا الأشقى الذي كذب وتولى﴾ المراد به صاحب النخلة وقوله ﴿وسيجنبها الأتقى﴾ هو أبو الدحداح، وكان النبي ﷺ يمرّ بذلك البستان الذي أعطاه أبو الدحداح في ثمن النخلة المائلة وعذوقه دانية، فيقول: عذوق

وعذوق لأبي الدحداح في الجنة^(١).

ولئن سلمنا أن المراد أبوبكر، لا يلزم مطلوب الأعور؛ لأن الأتقى بمعنى النقي، دون أفعال التفضيل، وإلا لزم أن يكون أبوبكر أفضل من النبي ﷺ، وهو باطل، والتخصيص لا يفيد؛ لأن المراد بقوله تعالى ﴿إِنْ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ هو أن الأفضل، هو الذي يكون أتقى من جميع المؤمنين، وهو النبي ﷺ ولا احتمال عدم دخول أمير المؤمنين ﷺ فيه حينئذ.

قال الأعور الشامي: قوله تعالى ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ وهذا الداعي بالموعود على طاعته حسن الثواب، وعلى مخالفته أليم العقاب، قيل: هو النبي ﷺ؛ لكونه مأموراً بنهي المخلفين من الأعراب عن اتباعه، بقوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ...﴾^(٢) فامتنع أن يكون هو الداعي.

وليس هو علي رحمه الله؛ لأنه لم يقاتل في أيام خلافته الكفار، وإنما كان حربه مع المسلمين، فتعين أن يكون الداعي هو الصديق؛ لأنه دعاهم إلى قتال بني حنيفة أهل الردة باليمامة، وهم ألبأس شديد كانوا ثمانين ألفاً، ولقوة بأسهم أشار علي رضي الله عنه بالعودة عنهم، فقال: هؤلاء أصحاب شوكة، وهذا أول عسكر يخرج لنا بعد موت النبي ﷺ، فلا يقوم لنا بعده قائم، فما وهن الصديق ولا ضعف.

ثم جهز عسكراً وخرج معه مرحلة حتى يسمع الناس بخروجه، وأمر عليهم سيف الله خالد بن الوليد، فظفر بهم وقتلهم. وقيل: أميرهم مسيلمة الكذاب، ورجع بالغنائم والسبي، ومن سبيهم تسرى علي الحنيفة أم ولده محمد، واستقر الإسلام

(١) مجمع البيان ٥: ٦٣٩ ط بيروت.

(٢) سورة الفتح: ١٥ - ١٦.

في إمامته (١)، وكانت تلك أسأ لبناء الاسلام بعد النبي ﷺ .

قلت: حصر الداعي الموعود على طاعته حسن الثواب وعلى مخالفته أليم العقاب فيما ذكر ممنوع، لِمَ لا يجوز أن يكون المراد به هو الله تعالى؟ ودعا الله لهم بايجاب القتال عليهم؛ لأنّه إذا دلّهم على وجوب القتال للمرتدّين، ودفعهم عن بيضة الإسلام، فقد دعاهم إلى القتال، ووجب عليهم طاعته .

ولو سلّم الحصر، فلمَ لا يجوز أن يكون المراد به محمداً ﷺ؟ وقوله تعالى ﴿قل لن تتبعوننا﴾ لا يدلّ عليه، فإنّه يدلّ على أنّ المخلفين أن لا يتبعون محمداً ﷺ في فتح خيبر، فإنّهم قالوا لأصحاب النبي ﷺ: ﴿ذرونا نبعكم﴾ فقال سبحانه في حقّهم: ﴿يريدون أن يبدّلوا كلام الله﴾ أي: مواعيد الله لأهل الحديبيّة لغنيمة خيبر خاصّة، أرادوا تغيير ذلك، بأن يشاركوهم فيها، قل يا محمّد للمخلفين لن تتبعونا في فتح خيبر، كذلك قال الله من قبل، أي: قال بالحديبيّة من قبل فتح خيبر وقبل مرجعنا إليكم، أنّ غنيمة خيبر لمن حضر الحديبيّة، ولن يشاركهم فيها غيرهم، هكذا قال ابن عباس ومجاهد وغيرهم من المفسّرين .

وليس المراد من ذلك أنّكم لا تتبعون محمداً ﷺ مدّة حياته في حرب من الحروب، فإنّه ﷺ دعاهم بعد ذلك إلى غزوات كثيرة، وقاتل أقوام ذوي عدّة، مثل حنين والطائف ومؤتة وتبوك وغيرها، فلا معنى لحمل ذلك على ما بعد وفاة النبي ﷺ .

ولو سلّم أنّه ليس محمداً ﷺ فلمَ لا يجوز أن يكون عليّاً ﷺ؟

قوله «لأنّه ما حارب أيّام خلافته الكفّار» .

قلت: لا نسلّم، فإنّه قاتل أهل النهروان مثلاً، وهم كفّار مرتدّون؛ لأنكارهم ما

(١) في «ق»: الامامة .

ثبت حقيته في الاسلام ضرورة؛ لقوله ﷺ «حربك يا علي حربي» (١) ولو فرض عدم كفرهم وارتدادهم، فلا نسلم لزوم ذلك في المدعو إليهم؛ لجواز أن يراد بقوله تعالى «تقاتلونهم أو يسلمون» أي: ينقادون ويرجعون إلى الحق، والبغاة تجب مقاتلتهم مع عدم الانقياد؛ لقوله تعالى «فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي إلى أمر الله» (٢).

ولو تنزلنا وسلمنا أن الداعي أبو بكر، لكن ليس في الآية ما يدل على إمامته؛ لأنه قد يدعو إلى الحق من ليس عليه، ويجب ذلك من حيث كان واجباً من أجل دعاء الداعي، وأبو بكر دعاهم إلى الدفاع عن الاسلام، وهذا واجب على كل أحد بلا دعا داع.

ومنع علي ﷺ إنما كان عن خروجه بنفسه وليس لما نقل، بل لتحقيق الأمر منهم؛ لئلا يهلك الصالح بالصالح، فإنهم كانوا متظاهرين بالاسلام، وما ثبت إنكارهم للزكاة أصلاً، بل كان عدم أدانهم لعدم اعتقادهم حقيقة إمامته. وبالجملة القضية لا تخلو من الشبهة.

وأخذ علي ﷺ للحنفية لا يدل على صواب الفعل والحقيقة؛ لأنه إنما كان برضاها زواجاً دون التسري، ولو فرض ذلك فلا يلزم منه ردة الكل ليجوز سبيهم. وانظر إلى قلة إنصافهم، حيث سموا بني حنيفة أهل الردة؛ لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر؛ لأنهم لم يعتقدوا إمامته، واستحلّ دماءهم وأموالهم ونساءهم حتى أنكروا عمر عليه، فسّموا مانع الزكاة مرتدّاً، ولم يسموا من استحلّ دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين ﷺ مرتدّاً، مع أنهم سمعوا قول الرسول ﷺ «يا علي حربك حربي وسلمك سلمي» ومحارب رسول الله ﷺ كافر بالاجماع.

(١) راجع: إحقاق الحق ٦: ٤٤٠ - ٤٤١ و ٧: ٢٩٦ و ١٣: ٧٠ وغيرها.

(٢) الحجرات: ٩.

وسمّوا خالد بن الوليد سيف الله عناداً لأمير المؤمنين ﷺ الذي هو أحقّ بهذا الاسم، حيث قتل بسيفه الكفّار، وثبت بواسطة جهاده قواعد الدين، وقال فيه رسول الله ﷺ: «علي سيف الله وسهم الله»^(١).

وقال ﷺ على المنبر: أنا سيف الله على أعداءه ورحمته لأوليائه^(٢).

وخالد لم يزل عدوّاً لرسول الله ﷺ مكذباً له، وهو كان السبب في قتل المسلمين في يوم أحد، وفي كسر رباعية النبي ﷺ، وفي قتل حمزة عمّه.

ولمّا تظاهر بالإسلام بعنه النبي ﷺ إلى بني خزيمة ليأخذ منهم الصدقات، فخانته وخالفه على أمره وقتل المسلمين، فقام النبي ﷺ في أصحابه خطيباً بالانكار عليه رافعاً يديه إلى السماء، حتّى شوهد^(٣) ما بين يديه، وهو يقول: اللهمّ إني أبرأ إليك ممّا صنع خالد. ثمّ أنفذ أمير المؤمنين ﷺ لتلافي فارطه، وأمره أن يسترضي القوم، ففعل.

ولمّا قبض النبي ﷺ، وأنفذه أبو بكر لقتال أهل اليمامة، قتل منهم ألفاً ومائتي نفس، مع تظاهرهم بالإسلام، وقتل مالك بن نويرة صبراً وهو مسلم، وعرّس بامرأته وضاجعها ليلة قتله، فلم يحدّه أبو بكر ولا اقتصّ منه، وإن أنكر عليه عمر، وسيأتي تفصيل هذا الحديث إن شاء الله تعالى.

قال الشافعي الأعور: الثالث قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾^(٤) والنبي ﷺ لم يأخذ غير جزيرة العرب،

(١) راجع مصادر الحديث إلى إحقاق الحقّ ٤: ٢٩٧ و ١٥: ٤٢ و ٥٩ و ٤٣٥ و ٤٣٦ و ٢٠: ٢٨٣ و ٥١٨ و ٥٣١ و ٢٢: ٢٥٨ و ٢٣: ٥٢٧ و ٦٠٣ و ٦١٠ و ٣٢: ٣٢٨ و ٣٦١.

(٢) راجع: بحار الأنوار ٣٥: ٦١.

(٣) في «ق»: شهد.

(٤) سورة التوبة: ٣٣.

وتوفي ﷺ وعلي رضي الله عنه لم يقاتل أيام خلافته غير المسلمين، ولم يظهر دينه ﷺ على كل الأديان إلا في خلافة الصديق وخلافة صاحبيه بعده ... إلى آخره .

قلت: المظهر لدين الحق على سائر الأديان هو الله الواحد المتأن، ولا تعلق لخصوصيات الأزمان، ولا فضل إلا لمن أخلص نيته، وجاهد في سبيل الله مع الأقران، وكل من كان فيه أكمل كان أفضل، إلا من كان الظهور في زمانه أكثر، قال الله تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾^(١) وأمير المؤمنين ﷺ كان أكثر جهاداً في سبيل الله، ويشهد بذلك كتب السير والتواريخ والأحاديث المثبتة لوقائع النبي ﷺ .

وكيف لا؟ وقد قتل أمير المؤمنين ﷺ وليداً وعمراً ومرحباً، وأمثالهم من رؤساء الكفار، وكشف الكرب عن المسلمين، ونادى بمدحه جبرئيل الأمين ﷺ «لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي» .

وأبو بكر لم يعرف له في الاسلام منذ بعث النبي ﷺ إلى أن قبض قتيل وجريح، لا هو ولا صاحبه عمر، ولا في غزوة من الغزوات، ولو جرحاً جريحاً أو قتلاً قتيلاً لسماه الرواة وأوردته نقلة الأخبار من السنة والشيعة، ولكن لا يتسع لهم الكذب . ولا دلالة للآية على الامامة، فضلاً عن حقيقة الجماعة، وإلا لكان السلطان محمود بن سبكتكين، وألدوم بايزيد، وغيرهما من الملوك والسلاطين في الروم والهند ممن فتح بلاد الكفار، وأسلم بسببه الجم الغفير في الأصقاع والأقطار، أئمة في الدين، لكمال ظهور الاسلام في زمانهم، ما أعمى قلب الأعور، وأوهن إستدلالات الأبتور .

بطلان إمامة أبي بكر ٤٧

قال الشافعي الأعمور: الرابع: «سُتْرِبِهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ...» (١)
معنى رؤية آيات الله سبحانه في الآفاق - كما نقل صاحب الكشاف - هو انتشار
هذا الدين في الأقطار، ومعنى رؤيتها في أنفسهم، تملك الضعفاء من المسلمين
ممالك الأغنياء من الملوك، وملكوا ممالكهم، وهم أهل قرية يعني مكة (٢)، إلى
آخره .

قلت: ما أعمى قلب الأعمور، وأوهن استدلال الأبر، أي دلالة لهذه الآية على
الإمامة بالمطابقة والتضمن أو الالتزام؟ وأي تعلق لها بحقبة الثلاثة؟ يا أخسر
العوام .

ولو فرض حصر المعنى فيما نقله، هل كان أصلاً لانتشار بالفرار أو بالكرار
المطيع للملك الجبار والنبى المختار، وبسيفه ذي الفقار، وما هذه الأضحكة عند
عقلاء الأنام، وإن حصلت الشبهة لمن لا يفرق بين الغث والسمين من الكلام، ولم
يعرف طريقة الاستدلال، ولم يتميز البدر عنده عن الهلال .

قال الأعمور: الخامس: قوله تعالى «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ
يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» (٣) المراد بالركوع هاهنا التواضع
والخضوع من قول الشاعر:

لا تُهِنِ الْفَقِيرَ عِلَّكَ أَنْ تَرَكَعَ يَوْمًا وَالدهر قد رفعه (٤)
بذلك فسره صاحب الكشاف (٥)، فهو كقوله تعالى: «إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا

(١) سورة فصلت: ٥٣ .

(٢) الكشاف ٤: ٢٠٦ ط إيران . واللفظ يختلف والمعنى واحد .

(٣) سورة المائدة: ٥٥ .

(٤) مجمع البيان ٢: ٢٦٢ ط بيروت .

(٥) الكشاف ١: ٦٤٩ .

ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ»^(١) وفي هذه الآية دليل واضح على إمامة الثلاثة الصديق وصاحبيه؛ إذ شرط الولاية في الآية حاصلة وصالحة لهم دون غيرهم، إلى آخره.

قلت: أنظروا يا أهل البصائر إلى شدة عناد هذا الأعور الجائر، كيف عدل عن النقل الصحيح من السنة والشيعه من اختصاص أمير المؤمنين عليه السلام بالآية؟ وجعلها مخصوصة بأبي بكر وعمر وعثمان، قائلاً برأيه ما شاء من الهذيان.

روى أبو بكر الرازي في كتاب أحكام القرآن، على ما حكاه المغربي عنه والطبري والرماني ومجاهد والسدي، إنما نزلت في علي عليه السلام حين تصدق بخاتمه وهو راع، وهو قول أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وجميع علماء أهل البيت^(٢).

ولا يجوز أن يكون الركوع المذكور في الآية بمعنى الخضوع؛ لأن الركوع هو التطأطؤ المخصوص، وإنما يقال للخضوع الركوع تشبهاً ومجازاً؛ لأن فيه ضرباً من الانخفاض يدل على ما قلناه، نص أهل اللغة عليه.

قال صاحب العين: كل من ينكب لوجهه فتمسّ ركبته الأرض أو لا تمسّها بعد أن يطأطء رأسه فهو راع. قال ليبيد:

أخبر أخبار القرون التي مضت أدبٌ كأنّي كلّما قمت راع^(٣)

وقال ابن دريد: الراع الذي يكبو على وجهه، منه الركوع في الصلاة، وقال الشاعر:

وأفلت حاجب فوق العوالي على شقاء تركع في الضراب

(١) سورة السجدة: ١٥.

(٢) راجع مصادر الحديث إلى إحقاق الحقّ ٢: ٣٩٩ - ٤١٠ وج ٣: ٥٠٢ - ٥١٢ وج ٤: ٦٠ وج ١٤: ٢ - ٣١ وج ٢٠: ٢ - ٢٢ وغيرها.

(٣) العين: ص ٣٢٥ ط جامعة المدرّسين.

قوله «تركع» أي: تكبو على وجهها^(١).

وإذا كانت الحقيقة ما قلنا، لم يجوز حمل الآية على المجاز. ولو فرض أن إطلاق الركوع على الخضوع أيضاً حقيقة لغة، فلا شك في أنه هو الانحاء المخصوص شرعاً، وإذا دار اللفظ بين الحقيقة اللغوية والشرعية، فحملة على الشرعية أولى كما بين في الأصول.

هذا وما نقل من صبر عثمان لقتله، وقوله: لا أكون أول من خلف محمداً في أمته بالسيف. مع دعوى سطوته وقدرته على الدفع، مما يوجب النقصان ومخالفة أمر الملك الديان، وذلك لأنه كان بزعمه خليفة حقاً، والذين قصدوا قتله أهل بني، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَتَأْتِلُوهَا آلِي بَنِي نَفِيءٍ إِلَىٰ أُمْرِ اللَّهِ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(٣) وهذا يدل على عدم صلاحيته للإمامة.

قال الشافعي الأعمش والجاني الأبتري: إذعت الرافضة أن هذه الآية في علي خاصة دون غيره، واحتجوا بها أنه رضي الله عنه تصدق بخاتمه على سائل وهو راعع، ويمتنع ذلك من وجوه:

الأول: أن «الذين آمنوا» لفظ جمع، ويمتنع حمل الجمع على الواحد في لغة العرب. إن قالوا: للتعظيم. قلنا: التعظيم هاهنا مدفوع لعلي؛ إذ الله ورسوله ذكرا في الآية من غير مقارنة تعظيم، فكيف يذكر التعظيم له دونهما؟

قلت: إطلاق صيغة الجمع على الواحد المعظم مشهور في لغة العرب، معلوم لمن له حظ من تعلم الأدب. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِلْإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أِطَاعُونَا مَا

(١) جمهرة اللغة ٢: ٧٧٠ ط بيروت.

(٢) سورة الحجرات: ٩.

(٣) سورة البقرة: ١٩٥.

قَتُلُوا^(١) نزلت في عبدالله بن أبي سلول، وأمثال ذلك كثير ومنقول، وما ذكره الأعرور لدفع تعظيم علي عليه السلام، ضعيف أتر لوجهين :

أحدهما: أن تعظيم الباري تعالى حاصل بذكر اسم الذات الجامع لجميع الكمالات وهو الله، فإنه يدلّ وضعا على ذات واجب الوجود، وعقلا على اتّصافه بكلّ كمال ممكن في نفسه، كدلالة حاتم على الجود، وكذا تعظيم الرسول صلى الله عليه وآله بالإضافة إلى الله عزّ اسمه، ولا يجب اتّحاد طريق الأداء .

الثاني: أنه لو فرض عدم التنبيه على تعظيمهما، فذلك لاستغنائهما عن ذلك وشهرتهما، بخلاف من يقارن بالنبي صلى الله عليه وآله ويليه من الأمة، فإنه يحتاج إلى بيان واجب الامتثال والطاعة .

الثالث: أن حمل الجمع على الواحد مجاز إنما يصار إليه لقرينة، وهي هنا اتّفاق أئمة التفسير على أن هذه الآية نزلت في حقّ علي عليه السلام، وأنّ الأوصاف إنما اجتمعت فيه إذا لم يتصدّق وهو راع غير، فوجب أن يكون هو المراد لا غير .
وإذا حمل لفظ على المجاز لضرورة، لا يلزم منه حمل سابقه أو لاحقه عليه، والعدول عن حقيقته التي هي الأصل .

والولي يراد به الأولي والأحقّ بالتصرّف .

قال المبرّد: الولي والأولي والأحقّ والمولى بمعنى واحد .

فيكون معنى الآية: ما وليكم والأولي بالتصرف في أموركم إلا الله ورسوله، والمؤمن المعظم الذي هو علي بن أبي طالب عليه السلام، فهو الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بلا فصل بحكم الآية .

قال الأعرور الشامي: إنّ الرافضة يدعون أنّ علياً طلق الدنيا، وأنه لا مال له،

بطلان إمامة أبي بكر ٥١

وكان يلبس القصير، ويأكل الشعير، والآية فيها ذكر الزكاة، والزكاة لا تكون إلا لمن له مال .

قلت: طلاق الدنيا عبارة عن زهده فيها، والإعراض عن زخارفها ولذاتها، وإمحاء محبتها عن قلبه مع اتساع أبواب الدنيا عليه، وإيثار المحتاجين على نفسه، وقال عليه السلام: والله لديناكم هذه أهون في عيني من عراق خنزير في يد مجذوم (١) .

وتواتر أنه تصدق بجميع أمواله، حتى باع حديقته التي غرسها له رسول الله صلى الله عليه وآله وأسقاها بيده، بإثني عشر ألف درهم، وتصدق بجميعها، فقالت له فاطمة عليها السلام: هلاً خلفت لنا قوتاً منها، وتعلم أن لنا أيتاماً لم نذق فيها شيئاً، وما أظنك إلا كأحدنا، فقال عليه السلام: منعي من ذلك وجوه أشفقت عليها ذل السؤال (٢) .

ومن جملة الطلاق والإيثار دفع خاتم لبسه للسنة إلى سائل في تلك الحال، وليس معنى الطلاق أنه كان فقيراً ما يملك شيئاً، ما أعمى قلب الأعور، أينكر كونه سلطان المجاهدين وحائز حصته مع الغانمين؟ وإن أنكر الإرث أو الهبة أو غيرها من أسباب الملك .

قال الأعور: الثالث: أن الله مدح الخاشع في الصلاة، وكون إنسان يشغل جوارحه ويشغل في الصلاة بنزع خاتم وإشارة إلى سائل وقذفه إليه ويشغل قلبه بنية الزكاة، ليس من الخشوع .

قلت: قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ (٣) وأمير المؤمنين عليه السلام لما سمع ذكر الله من السائل وطلبه شيئاً لوجه الله وجل قلبه،

(١) نهج البلاغة: ص ٥١٠ رقم الحديث ٢٣٦ .

(٢) راجع: بحار الأنوار ٩٦: ١٣٦ عن عدة الداعي ص ٤٧ .

(٣) سورة الأنفال: ٢ .

فدفع الخاتم إليه ابتغاءً لوجه الله وتواضعاً له، فلا يستلزم ذلك عدم الخشوع، بل يوجب زيادته .

والمنقول أنه انقلع الخاتم من يده ووقع في حجر السائل بلا حركة منه واشتغال بنزعه، وكرامته في الخاتم مع الحَبَّار مشهورة وفي الكتب مسطورة، لا ينكرها إلا خارجي منافق، أو كافر يستبعد قدرة الخالق .

قال الأعمور: الرابع: أن الزكاة تطلق على الصدقة الفرض، فلا يكون إلا من الأنفع للمستحق، وأي نفع في قطعة فضة يجوز عليها احتمال الجهالة في القدر والغش في الجنس، عن مال مضروب معلوم خالص، وهل نسبة مثل هذا إلى عالم زمانه إلا سفه من الرافضة؟

قلت: ما أعمى قلبه، فإنّ الزكاة أعمّ من الصدقة والفرض؛ لصدقها على المندوبة، ولا يجب أن يكون من الأنفع، فإنّ خير الصدقة ما أبقّت غني، كما روي عن النبي ﷺ^(١). ولا يجب ذلك في جميع الصدقات، بل ولا في شيء منها، وهو أيضاً مختلف، فلا يتمّ على هذا صدقة أصلاً .

ولو فرض وجوب ذلك، فإنّما يجب مع القدرة على الأنفع، وفي تلك الحال ما كان حاضراً سواها، ولا يضرّ احتمال جهالة السائل؛ إذ لا يجب علم المستحقّ بالقدر، وبكونه خالصاً أو غيره، ولا جهالة بالنسبة إلى المتصدّق ها هنا .

واعلم أنّ مثل ذلك الهديان لا يصدر إلا من أجهل أهل الزمان، كالسفيه الأعمور وأضرابه من العميان «أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ»^(٢) .

وأما ما ذكره وجهاً خامساً، فهو كوجهه المسودّ، ركيك جداً، وذلك لأنّه جعل قلبه باتّباع الثلاثة دليلاً على الحقيّة، ومغلوبيّة أتباع أمير المؤمنين ﷺ دليلاً على

(١) مجمع الزوائد ٣: ٩٨ ط دار الفكر بيروت .

(٢) سورة البقرة: ١٣ .

البطلان^(١)، فيلزم منه حقيقة اللصوص المتغلبة والظلمة المتسرّدة، وبطلان المنهويين والمظلومين من الأتقياء، وهو باطل بإجماع المسلمين .
ولا دلالة لقوله تعالى: ﴿فَأَن جِزَبَ اللَّهُ هُمُ الْعَائِبُونَ﴾^(٢) على ذلك؛ لاحتمال أن يراد به الغلبة المعنوية، أو غلبة المتشبهين بالاسلام على سائر أهل الأديان، لا غلبة فرقة على فرقة، وإلا لزم بطلان المذاهب الثلاثة من الأربعة، لغلبة واحد منها بالضرورة، وهو لا يقول به .

قال الأعور: السادس: قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾^(٣) والثلاثة الشروط التي في الآية خطاب للصحابة، وقد حصلت للأئمة الثلاثة، إلى آخره .

قلت: لو صح ما ذكره، فإنما يصح أن لو كان المراد بالاستخلاف جعلهم رئيساً عاماً في الدين والدنيا، لكن لِمَ لا يجوز أن يكون المراد بالاستخلاف هو مدلوله اللغوي؟ حتى يكون المراد أكثر الصحابة، ويكون معنى قوله تعالى ﴿ليستخلفنهم﴾ ليورثتهم أرض الكفار من العرب والعجم، فيجعلهم سكاّنها، كما استخلف الذين من قبلهم من بني إسرائيل؛ إذ أهلك الجبابرة بمصر وأورثهم أرضهم وديارهم .
والدليل على أن الآية ليست مخصوصة بالخلفاء الثلاثة ولا الأربعة، أنّ سائر الصحابة صاروا آمنين، ومكّن دينهم بأن أظهره على الدين كلّه .

وإنما قلنا لو صح ما ذكره؛ لأن المراد بالآية على ذلك التقدير أيضاً ليس الثلاثة الذين خلفوا؛ لما روي أن يهودياً اسمه جندل أسلم عند رسول الله ﷺ وسأله عن

(١) في «ن»: السلطان .

(٢) سورة المائدة: ٥٦ .

(٣) سورة النور: ٥٥ .

الأئمة والخلفاء بعده، فقال ﷺ: أوصيائي من بعدي بعدد نقباء بني إسرائيل، أولهم سيّد الأوصياء، ووارث الأنبياء، أبو الأئمة، علي بن أبي طالب، ثمّ ابنه الحسن والحسين، فإذا انقضت مدّة الحسين قام بالأمر عليّ ابنه ويلقب بزین العابدین، فإذا انقضت مدّة عليّ قام بالأمر بعده محمّد ابنه يدعى بالباقر، فإذا انقضت مدّة الباقر قام بعده ابنه جعفر ويدعى بالصادق، فإذا انقضت مدّة جعفر قام بالأمر بعده موسى ويدعى بالكاظم، فإذا انتهت مدّة موسى قام بالأمر بعده ابنه علي يدعى بالرضا، فإذا انتهت مدّة علي قام بالأمر بعده ابنه محمّد يدعى بالتقي، فإذا انتهت مدّة محمّد قام بالأمر بعده علي ابنه يدعى بالتقي، فإذا انتهت مدّة علي قام بالأمر بعده الحسن ابنه يدعى بالأمين، فإذا انقضت مدّة الحسن قام بالأمر بعده ابنه الخلف الحجّة، ويغيب عن الأمة .

ثمّ قال اليهودي المذكور في أوّل الحديث: يا رسول الله قد وجدنا ذكرهم في التوراة، وقد بشرنا موسى بن عمران بك وبالأوصياء من ذريّتك، ثمّ تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ (١) .

ثمّ قال اليهودي: فما خوفهم يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ: في زمان كلّ واحد منهم شيطان يعتريه ويؤذيه، فإذا عجل الله تعالى خروج قائمنا يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً .

ثمّ قال ﷺ: طوبى للصابرين في غيبته، طوبى للمثبتين على محبتهم، أولئك من وصفهم الله في كتابه، فقال: «والذين يؤمنون بالغيب» وقال: «أولئك حزب الله ألا

إنّ حزب الله هم المفلحون» (١).

ويؤيد قوله ﷺ للحسين رضي الله عنه: إني هذا إمام ابن إمام أخو إمام أبو أئمة تسعة،
تاسعهم قائمهم (٢).

وما ذكر في المصاييع في باب مناقب قريش، عن جابر بن سمرة أنه قال:
سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة (٣).

وما قاله لجابر حين قال يا رسول الله: عرفنا الله فأطعناه، وعرفنا الرسول
فأطعناه، فمن الذين هم أولوا الأمر لنطيعهم لما نزل قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٤).

وهو النصّ الصريح على الاثني عشر، وغير ذلك ممّا تواتر من خير البشر،
وذلك ظاهر لمن أنصف من نفسه، وترك حميّة الجاهليّة، وعناد الأعور الأبتري.

قال الأعور: السابع: قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً﴾ (٥)
الآية، أجمع المفسرون على أنّ بعض الحديث المسرّ هو قول النبي ﷺ لزوجه
حفصة بنت عمر أنّ أباك وأبابكر يليان أمر أمتي من بعدي، وأنّ البعض المعرض
عنه أمر خلافتهما.

قلت: قال الحسن: حرّم رسول الله ﷺ أمّ ولده إبراهيم وهي مارية القبطيّة،
وأسرّ بذلك إلى زوجته حفصة وإلى عائشة، وكانت حفصة بنت عمر قد زارت

(١) راجع: إحقاق الحقّ ١٣: ٥٣ - ٥٤.

(٢) رواه الخوارزمي في كتابه مقتل الحسين ص ١٤٦.

(٣) صحيح مسلم ٦: ٤ طبع مصر، وكنز العمال ١٢: ٣٢ الحديث ٣٣٨٥٠ وفيه بدل
الإسلام: هذا الدين.

(٤) سورة النساء: ٥٩.

(٥) سورة التحريم: ٣.

عائشة فخلا بيتها، فوجّه رسول الله ﷺ إلى مارية وكانت معه، فجاءت حفصة فأسرّ إليها التحريم .

وقيل: إنّه كان أسرّ إلى حفصة أن لا تخبر عائشة بكونه مع مارية في يوم عائشة. وقيل: إنّه حرّمها على نفسه، فاطلمت عليه عائشة، فاستنكفها النبي ﷺ فأخبرت حفصة بذلك فانتشر الخبر، فعاتبها الله على ذلك .

ومع هذه الأقوال كيف يجوز دعوى الاجماع على ما ذكره؟ وإن قال به الزجاج والفرّاء. إلّا أنّ أمثال ذلك ليست بعجب منه؛ إذ لا بصيرة له وهو ناقص البصر، فيرى البعض دون البعض .

وعلى تقدير صحّة ذلك، فلا دلالة فيه على الصحّة والحقيّة، ولمّ لا يجوز أن يكون كما روى أصحابنا أنّه أسرّ إلى عائشة بما يكون بعده من قيام من يقوم بالأمر، ودفع علي عليه السلام عن مقامه، فبشّرت بذلك أباه، فعاتبها الله على ذلك، وكيف يلزم من مجرد الإخبار الحقيّة؟ مع أنّه عليه السلام أخبر بنكث الناكثين وعمل القاسطين والمارقين مثلاً وقتل عمّار، وأفعالهم ما كانت حقّة إجماعاً .

وكيف لا؟ وقد أخبر سبحانه وتعالى بكثير من أحوال عباده العاصين ممّن مضى وسيوجد، ولا يلزم منه حقيّة أقوالهم، ولا صحّة أفعالهم. ما أعمى قلب الأعور، وأوهن إستدلال الأبر .

قال الأعور: الثامن: أنّ الله تعالى جعل إثبات الحقّ بشاهدين عدلين، أو بتسليم الخصم، وكلاهما حصل للصديق .

قلت: إذا كان أمير المؤمنين عليه السلام خصماً لأبي بكر كما اعترف به، وأبو بكر مدّعياً، وبقية الأصحاب شهود له أو عليه، فمن الحكم الذي اعتبر شهادة الشهود أو ردّها؟ والشهادة في غير مجلس الحكم بعد السؤال مردودة، كما هو معلوم لمن له أدنى تمييز من الأطفال، بل الفضيّة إلى الحكم العدل المنتقم القدير الذي لا يشتهه عليه

الأمر بالتلييس والتزوير .

هذا ومتى ادعى أبو بكر أنّ الخلافة حقّه بتعيين الله أو الرسول ﷺ؟ يا أجهل أهل الضلالة، حتّى سلّم الخصم أو صارت الصحابة شهوداً له أو عليه في التصديق أو تكذيب المقال، بل الصحابة هم الذين عبّئوه بإجماع المسلمين، ما أعمى قلب الأعور، وأجرأه على الافتراء وتكفير أهل القبلة المؤمنين بخيالاته الفاسدة ومقالاته الكاسدة، أخزاه الله في الدنيا والآخرة .

قال الأعور: التاسع: أنّ النبي ﷺ توفي عن أمته، وهم من الآل والصحب مائة وعشرون ألفاً، والجميع اتفقوا على إمامة أبي بكر، وثمانون ألفاً حضروا بيعته، وأربعون ألفاً كانت متفرقة في البلاد، وقد حضروا بعد البيعة ووافقوا .

قلت: المنقول أنه قد اجتمع عند أمير المؤمنين ﷺ سبعمائة من أكابر الصحابة مريدين إمامته، حاملين له على الطلب، وغيرهم من العوام كانوا يزيدون على مائة وعشرين ألفاً، كما هو مصرّح به في كتب أهل السنّة أيضاً. ويلزم من هذا خطأ الأعور في النقل والإستدلال .

أمّا الأوّل، فلأنّه حصر العدد في مائة وعشرين ألفاً من الصحب والآل .

وأما الثاني، فلأنّ إنكار أكابر الصحابة إمامة أبي بكر وإجماعهم على إمامة علي ﷺ كما اعترفوا به، يدلّ على أنّ الإمامة حقّ له دون غيره؛ إذ لا عبرة بقول العوام .

وفي صحيح البخاري، عن ابن عباس، قال: قال عمر: إنّ رسول الله ﷺ قال: لا تطروني كما أطري عيسى بن مريم ﷺ، وقولوا عبدالله ورسوله، ثمّ إنّه بلغني أنّ قائلاً منكم يقول: لو قد مات عمر بايعت فلاناً، فلا يفترنّ امرؤ أن يقول: إنّما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمّت، ألا وإنّها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرّها .

إنّ الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنّا علي

والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: إنطلق يا أبا بكر^(١) إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار.

فانطلقنا، فلما جلسنا^(٢) قليلاً نشهد خطبتهم، فلما سكت أردت أن أتكلّم، فقال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه، فتكلّم أبو بكر، وقال: أمّا ما ذكرت من خير فأنتم له أهل ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحيّ من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيّهما شئتم، فأخذ بيدي ويدي أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا، فلم أكره ممّا قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي، ولا يقربني ذلك من إثم أحبّ إليّ من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر.

فقال قائل من الأنصار: أنا جدي لها المحكك، وعذيقها المرحّب، ممّا أمير ومنكم أمير يا معاشر قريش.

فكثر اللغظ وارتفعت الأصوات، حتّى فرقت من الاختلاف، فقلت: أبسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون، ثمّ بايعه الأنصار.

قال عمر: وأنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا؛ فإمّا بايعناهم على ما لا نرضى، وإمّا نخالفهم فيكون فساداً^(٣).

وهذا مختصر حديث طويل لا حاجة إلى إيراده بكامله، وفي غير لفظ البخاري من كتب الفقهاء وغيرهم كانت بيعة أبي بكر فلتة، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه.

(١) في المصدر: يا أبا بكر إنطلق بنا.

(٢) في المصدر: دنونا منهم لقينا رجلاً.

(٣) صحيح البخاري ٨: ٢٦ - ٢٨ كتاب المحاربين، باب رجم الحبلى ط دار الفكر بيروت.

فهذا صورة الحال، وما ذكره الأعور من الصورة، فهو مع كذب أكثره ليس بحجة؛ لجريانه بعينه في كثير من أولاد السلاطين، مع أنهم ليسوا خلفاء الرسول بإجماع المسلمين، فلا اعتبار به.

بل لا بدّ من كون الإمام منصوباً عليه من قبله تعالى؛ إمّا في محكم كتابه، أو على لسان نبيّه ﷺ، أو بإظهار معجز على يده، وذلك لأنّ الإمام حافظ للشرع وفاقاً، فيجب أن يكون معصوماً، وإلاّ جاز أن يزيد في الشرع ما ليس منه، أو ينقص ما هو منه، فيكون ناقصاً له لا حافظاً؛ هذا خلف، والعصمة من الأمور الباطنيّة التي لا يطلع عليها غير علام الغيوب.

وقد سئل مهديّ الأئمة الكاشف للغمّة الخلف المنتظر، في حال صباه بحضرة أبيه الإمام الزكيّ الحسن العسكري عليهما السلام وعلى آبائهما الكرام، ما المانع أن يختار القوم إماماً لأنفسهم؟

فقال ﷺ: مصلح أو مفسد، قيل: مصلح، قال ﷺ: هل يجوز أن يقع خيرتهم على المفسد بعد أن لا يعلم أحد ما يخطر ببال غيره من صلاح أو فساد؟

قيل: بلى، قال ﷺ: فهي العلة، ثمّ قال: فهذا موسى كلّم الله مع وفور عقله وكمال علمه، ونزول الوحي عليه، إختار من أعيان قومه ووجوه عسكره لميقات ربّه سبعين رجلاً ممّن لم يشكّ في إيمانهم وإخلاصهم، فوعدت خيرته على المنافقين على ما حكى الله تعالى، فلمّا وجدنا إختيار من قد اصطفاه الله للقبوّة واقعاً على الأفسد دون الأصلح، وهو يظنّ أنّه الأصلح، علمنا أنّه لا إختيار لمن لا يعلم ما تخفي الصدور، ولا خطر لاختيار المهاجرين والأنصار بعد وقوع محبّة الأنبياء على ذوي الفساد لما أرادوا لأهل الصلاح^(١). انتهى كلام الإمام عليه وعلى آبائه

السلام .

وأيضاً قوله ﷺ: من مات ولم يعرف إمام زمانه، فقد مات ميتة جاهلية^(١) .
يدلّ على وجوب معرفته في زمانه، ومعرفته لا تحصل لجميع الأمة إلا بالنصّ
ممن لا خلاف في كونه صادقاً، فكيف يصحّ للناس أن يختاروا؟ والله سبحانه
يقول: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾^(٢) .

وقال الله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى
الْعَالَمِينَ * ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٣) .

وإذا كان الله تعالى اصطفى آل الأنبياء على العالمين، فنحن نقول: إن الله
اصطفى عليّاً، إذ هو خيرة آل النبي ﷺ على العالمين، وقد نظم هذا المعنى شاعر
آل محمّد عليه وعليهم السلام في قوله :

نور الهداية لا يخفى على أحد لولا اتّساع الهوى والبغي والحسد
قد بيّن الله ما يرضى ويسخطه متّاً وفرّق بين البغي والرشد
بأحمد المصطفى الهادي وعترته من اهتدى بهداهم واستقام هُدي
إنّ الإمامة ربّ العرش ينصبها مثل النبوة لم تنقص ولم تزد
والله يختار من يرضاه ليس لنا نحن اختيار كما قد قال فاقصد
وسنذكر إن شاء الله تعالى وجوهاً أخر على إمامة علي عليه السلام من النصوص
وغيرها .

الاجتماع في السقيفة

قال الأعور: وحفر قبره موضع الفراش ودفن فيه في حجرة زوجته عائشة، ثمّ

(١) كمال الدين للشيخ الصدوق ص ٤١٢ و ٤١٣ و ٤٦٨ .

(٢) سورة القصص: ٦٨ .

(٣) سورة آل عمران: ٣٣ - ٣٤ .

بعد دفنه اجتمع الناس في سقيفة بني ساعدة ليقموا سيدهم سعد بن عبادة أميراً على الناس إلى آخره .

قلت: إنما دفن رسول الله ﷺ في حجرته دون حجرة زوجته، واجتماع الناس كان قبل دفنه لا بعده، كما هو مشهور وفي الكتب مسطور .

قال صاحب الإعتقاد^(١) فيه: ومعلوم أنّ رسول الله ﷺ لما نقله الله تعالى إلى دار كرامته، واشتغل علي عليه السلام بغسله وفعل ما فرضه الله عليه من أمره، ممّا لم يكن لأحد من الأئمة القيام بعينه سواه، واغتنم أبو بكر وعمر الغفلة في استبداد أحدهما بهذا الأمر عليه، ومساعدة كلّ منهما لصاحبه فيه ليكون لأحدهما أخذه من بعد الآخر، فأطمعهما في نيل ذلك علمهما بكرهية كثير من الناس لعلي عليه السلام بسبب ما وترهم به من سفك دماء أسلافهم وأقاربهم على الاسلام حتّى دخلوا فيه قهراً بالسيف، وتحقّقهما حسدهم له على ما كان رسول الله ﷺ في حياته يظهره على جماعتهم من الميزة مع حداثة سنّه وعلوّ سنّهم .

فأسرعوا قبل فراغ علي عليه السلام من غسل الرسول ﷺ وتجهيزه؛ إذ لو حضر السقيفة لما عدل الناس عنه؛ لأنّ الوليّ يسارع إلى مشايعته، والعدوّ يستحي إذا رآه، فلا يرغبون عنه، ولقد ظهر في ذلك من زهد علي عليه السلام في الدنيا وإطراحه لها، وحبّ المذكورين للرئاسة فيها ما ليس بخاف على ذي لبّ .

لا جرم أنّ العباس عليه السلام لما دخل على علي عليه السلام وأخبره بما عليه القوم في السقيفة من المشاورة على طلب الرئاسة، وقال له: أمدد يدك أبا يعك لا يختلف عليك إثنان، لم يمنعه ذلك من غسل رسول الله ﷺ وتجهيزه، ولا استمالته الدنيا، إلى أن يترك رسول الله ﷺ مسجّى في البيت ويخرج فيطلب الأمر لنفسه كما فعل القوم، ورأى

(١) وهو غير كتاب الإعتقاد في شرح واجب الاعتقاد للفاضل المقداد بن عبد الله السيوري المتوفى سنة ٨٢٦، لعدم وجود المنقول فيه .

أَنَّ الاتمام برسول الله ﷺ أحب إليه من الرئاسة ومن ملك الدنيا .
ولعمري أنه ﷺ كان على يقين مما له عند الله في الآخرة مما هو أحب إليه من
الدنيا، وإلا فقد كان الواجب على الصحابة أن يتمهلوا في طلب هذا الأمر إلى أن
يوارى رسول الله ﷺ، ويفرغ الناس من مصيبتهم العظمى لفقدهم نبئهم وعدمهم
بركته التي كانت بينهم .

فإن كان الأمر على ما ذكره من أنه لم يستخلف علياً ﷺ ولم ينص عليه، فلا
أقل من أن يكون أحد الحاضرين من أهل الحل والعقد، أو ممن يستشار لهذا
الأمر، فإن اختاره القوم أصابوا الحق لكونه الأفضل، وإن اختاروا غيره بحضرتة،
علم الناس أنه قد رضي بذلك الذي اختاره الناس، وسلم أكثر الخلق من دخول
النار؛ لأنه لا بد أن يكون إحدى طائفتي السنة والشيعه، وهي التي على الباطل
منهما في النار، ولأن الناس الذين بايعوا أبابكر على عدة أقسام :

فقوم بايعوه إختياراً لمسالمتهم لهم، وبغضاً لعلي ﷺ لما وترهم به، وهم من تقدّم
ذكره ممن دخل في الاسلام كرهاً .

وقوم بايعوه تقليداً لأولئك لا عن نظر .

وقوم بايعوه تقيّة وخوفاً على أنفسهم، وهم يعلمون أنّ علياً صاحب الحق .

وقوم وقعوا في حيرة يرون ابن عمّ رسول الله ﷺ وأخاه وأفضل بني هاشم
بعده، وكاشف الكرب والغمّ عن وجهه، ومن أعزّ الله به الدين، ومن هو أوّل من
يجتو للحكومة بين يدي الله سبحانه، ومن نصبه رسول الله ﷺ في يوم غدير خمّ
في حجة الوداع عند ما نعي إليهم نفسه، وأكمل لهم الدين بنصبه وقال لهم ﷺ: من
كنت مولاه فهذا علي مولاه .

وقد تخلف عن البيعة سنة أشهر على ما نرويه من الصحاح في كتابنا هذا
بمشيئة الله وعزّته .

ولم يبائع حتى ماتت فاطمة عليها السلام، واستنكر وجوه الناس وقال: كنا نرى أن لنا في هذا الأمر شيئاً، فاستبدّ به علينا.

هذا إذا تركنا ما رواه الشيعة وكثير من السنة من أنه لم يبائع حتى صار عمر إلى بيته بقبس من نار ليحرق عليه وعلى فاطمة عليها السلام وعلى ولديهما الحسن والحسين عليهما السلام البيت، فخرج مكرهاً وبائع.

لأننا شرطنا أن لا نورد في هذا الكتاب من الأخبار إلا ما وقع اتفاق السنة على روايته في الصحاح.

فليت شعري من مات في تلك السنة الأشهر من الخليفة وهو لا يعرف إمام زمانه، لكونه يرى خير الخلق علياً عليه السلام ممتنعاً عن البيعة، ويبقى في شك لضعف بصيرته، أفي ذمة من يكون ذنب ذلك المتحير؟ هل في ذمة علي عليه السلام أو في ذمة أبي بكر؟

فإن قلتم: في ذمة علي عليه السلام كفرتم؛ لأن علياً عليه السلام مع الحق والحق مع علي بقول رسول الله صلى الله عليه وآله، ولأن علياً عليه السلام مطهر من الرجس بنص الكتاب الكريم، وأيم الله لولا علم القوم بما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله للناس ما أوصاهم به من الولاء والطاعة، وتحققهم أنه إذا حضر فلن يعدل بهذا الأمر عنه، لما انتهزوا الفرصة في غيبته واستبدّوا بالأمر وهو مشغول بالغسل عليه السلام ^(١) انتهى كلامه.

والعجب أن الغلبة على الأنصار إنما كان بقول النبي المختار «الأئمة من قريش» فكيف عدلوا عن أفضل قريش إلى غيره؟

وتوضيح ذلك: أن بني هاشم أفضل قريش؛ لما أورده مسلم في كتابه عن واثلة بن الأسقع، قال سمعت: رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن الله اصطفى كنانة من ولد

(١) لم أعر على كتاب الاعتماد، وهذا المنقول غير موجود في كتاب الاعتماد للفاضل المقداد.

إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم (١).

وفي رواية أخرى: فإننا خيار من خيار.

وعلي بن أبي طالب أفضل بني هاشم بعد النبي ﷺ، وبنو هاشم أفضل قريش، فعلي أفضل قريش بعد الرسول ﷺ، وأحق بالإمامة من جميع الناس. هذا إذا فرضنا أن رسول الله ﷺ لم ينص عليه، ولا أوصى المسلمين بطاعته، ولا قال لهم: من كنت مولاه فهذا علي مولاه، ولا شيء مما أظهره له من الفضائل التي يعجز الوصف عن الاتيان بكلمها، وما أحسن قول شاعر آل محمّد عليهم أفضل الصلاة والسلام في هذا المعنى:

خيار قريش بنو هاشم على الرغم من معطس الراغم
وخير بني هاشم أحمد البشير النذير أبو القاسم
وخيرتها بعده صنوه علي الأمين على العالم
شقيق الرسول وزوج البتول خير نساء الوري فاطم (٢)
وقول العباس بن الحسن بن عبدالله بن العباس بن علي بن أبي طالب في هذا المعنى:

فقلت قريش لنا مفخر رفيع على الناس لا ينكر
فقد صدقوا لهم فضلهم وبينهم رتب تبصر

(١) صحيح مسلم ٤: ١٧٨٢ برقم: ٢٢٧٦ كتاب الفضائل، وسنن الترمذي ٥: ٥٤٤ كتاب المناقب، ومسند الإمام أحمد ٥: ٧٨ الحديث ١٦٥٣٨، وكنز العمال ١١: ٤٢٢ الحديث ٣١٩٨٣، وغيرها من كتب الحديث.

(٢) المجدي: ص ٢٣٦ جاء فيه في آخر البيت:

بنا يفخرون على غيرنا فأما علينا فلا يفخروا

فأدناهم رحماً بالنبيِّ إذا فخرُوا فيه المفخر
 بنا الفخر منكم على غيركم فأما علينا فلا تفخروا
 ففضل النبيِّ عليكم لنا أقروا به بعد أن أنكروا
 فإن طرتم بسوى وجدنا فإن جناحكم الأقصر^(١)

ويا سبحان الله أين أبو طالب من القرب من رسول الله ﷺ من تيم بن مرّة؟ لولا
 العصبية والميل إلى الهوى، والله درّ القائل :

أخذتم عن القريبي خلافة أحمد وصيرتموها بعده في الأجانب
 وأين على التحقيق تيم بن مرّة لو اخترتم الانصاف من آل طالب
 هذا والحقّ أنّه لا اعتبار للاختيار المذكور .

أما أولاً: فلحصول مثله بل أقوى منه لكثير من السلاطين، مع أنّهم ليسوا خلفاء
 بإجماع المسلمين .

وأما ثانياً: فلأنّ الإمام يجب أن يكون منصوباً عليه من قبله تعالى، كما ذكرنا
 وسنذكر من النصوص وغيره .

بطلان خلافة عثمان

ويعلم ممّا تقدّم جواب جميع الشبه التي أوردتها الأعور لخلافة عمر وعثمان .
 وما ذكره من القصص والأخبار وإن كانت مشتملة على الخطب الكثير والكذب
 الظاهر والتبديل والتغيير، كما لا يخفى على أهل العرفان، لكن لما كان المقصود
 حاصلًا على تقديري صحته وفساده أعرضنا عنه، ولم نذكر منه إلّا ما كان نافعا لنا
 لكونه حجة على أهل العدوان، وهو شيثان :

أحدهما: قوله: جاء أهل مصر يشكون عنده على عبدالله بن سعد بن سرح،

(١) الفصول المختارة للشيخ المفيد ص ٢٠ .

وكان حاكماً عليهم من قبل عثمان، وهو أخ لعثمان من الرضاع .
 فقال: ما يرضيكم؟ قالوا: عزله، قال: عزلته عنكم، من تختارون أولي عليكم؟
 قالوا: محمد بن أبي بكر، فولّاه ونقّذه معهم، وسيرّ معه جمعاً من الصحابة، وخرجوا
 متوجّهين إلى مصر .

فبيناهم على نحو مرحلة من المدينة، إذا بشيخ يلوح على بُعد، فركب الخيل
 إليه إذا هو عبد لعثمان، فقالوا: أين تريد؟ قال: أريد حاكم مصر، قالوا: هو عندنا،
 فلمّا جاءوا به إليه ورآه، قال: لا أريد هذا، أريد الأمير الذي بمصر، ففتّشوه إذا معه
 إداوة فيها شيء يتفرّقش^(١)، فكسروا الإداوة إذا فيها مكتوب من عثمان - عليه
 خاتم عثمان - إلى عبد الله بن سرح: إذا وصل إليك محمد بن أبي بكر ومن معه
 اقتل الجميع، واستمرّ على حكمك .

قالوا: أمير المؤمنين يسعى في قتل أصحاب رسول الله ﷺ، فرجعوا وذكروا
 لعثمان، فأنكر وحلف، فقالوا: لا تقيلك^(٢) هذا العثرة عبدك وختامك وبميرك، إن
 كنت بريئاً فالغريم مروان، أخرجته إلينا، وكان مروان كاتباً له والخاتم عنده، فقال:
 لا أخرجته إليكم القصة .

والثاني: قوله: واشتدّ الحصار عليه، فسأل الصحابة عثمان الخروج للجهاد،
 فقال: يا قوم ما لي أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار ودخل عليه علي رضي الله
 وهو متقلّد سيفه، فقال: إن النبي ﷺ لم يلحق هذا الأمر حتّى ضرب بالمقبل المدبر،
 وإنّ في الباب فنة منصوره، مرنا فلنقاتل، فقال عثمان: الله الله في من رمي بسببي
 مثل محجمة من دم .

(١) القرايش: رفاق من العجين رقيقة جداً تجعّد وتقلّى بالزيت وتحلّى بالسكّر أو
 العسل، فإذا بردت يبست فصارت تفرّقش .
 (٢) في «ن»: يقتلك .

فدخل عليه المغيرة بن شعبه، فقال: إنَّ القوم قاتلوك، وإني آخذ عليك بأحد ثلاثة أمور، فقال: ما هي؟ فقال: أفتح لك باباً تخرج إلى حرم مكة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: يلحد بالحرم رجل عليه نصف عذاب أهل النار، ولا أكسون ذلك الرجل إن شاء الله تعالى.

قال: تخرج إلى الشام، فإنَّ فيها معاوية ينصرك، قال: المدينة دار هجرتي، ولا أفارق دار هجرتي، قال: اخرج فلتقاتل هؤلاء، قال: لا أكون أول من خلف محمداً في أمتي بالسيف. وقال للبيدة: من غمد سيفه فهو حرّ إلى آخره. ولا يخفى عليك يقع الأول؛ إذ كثير من المعاندين ينكرونه، وإن خالف روايتنا بوجه لإسقاطه معجزة لعلي عليه السلام في هذا الحديث.

وأما الثاني، ففيه دلالات صريحة على بطلان خلافة عثمان. ومنها: قوله «يا قوم مالي أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار» فإنه إنما يكون دعاؤهم إلى النار إذ لم يكن خليفة حقاً، أما إذا كان حقاً فدعاؤهم إلى الجنة، قاتلاً كان أو مقتولاً.

ومنها: منعه أمير المؤمنين عليه السلام عن القتال مع الجماعة المنصورة، وهو ظاهر. ومنها: قوله «لا أكون أول من خلف محمداً في أمتي بالسيف» وقد تقدّم بيانه. ومنها: تجويز أن يكون هو الذي عليه نصف عذاب أهل النار على تقدير الخروج إليها.

ومنها: قوله للبيدة «من غمد سيفه فهو حرّ» وعدم الفرار مع الامكان إلى الشام أو غيره، فإنَّ حفظ النفس واجب، والرضا بالظلم ظلم.

إثبات إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام

قال الأعور: وأما إمامة علي فلم يكن لها سبب غير البيعة، ولم يكن الإجماع

عليه من جميع الأمة، بل كانت الناس معه على ثلاثة أقسام: قسم له، وقسم عليه، وقسم لا له ولا عليه .

قلت: كذب الجاني الأعور الشاني الأبر بحصره سبب الإمامة في البيعة الناقصة؛ إذ سببها النصّ والعصمة والأفضلية المطلقة والسيرة النبوية دون البيعة، فلا يضّرّ إنقسام الناس معه إلى ما ذكر من الأقسام .

أما النصّ فما رواه الفقيه ابن المغازلي الشافعي، بإسناده الصحيح المتصل إلى ابن عباس، أنه قال: كنت جالساً مع فتية من بني هاشم عند النبي ﷺ إذا انقضّ كوكب، فقال رسول الله ﷺ: من انقضّ هذا النجم في منزله فهو الوصي من بعدي، وانقضّ في بيت علي ﷺ. قال جماعة من بني هاشم: يا رسول الله لقد غويت في حبّ علي، فأنزل الله تعالى ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (١) تصديقاً لإخباره ﷺ بخلافة علي ﷺ. وتواتر من قول النبي ﷺ مخاطباً لأصحابه: «سَلِّمُوا عَلَيَّ عَلِيٌّ بِإِمرَةِ الْمُؤْمِنِينَ» (٢) وقوله ﷺ له «أنت الخليفة بعدي» (٣) وقوله ﷺ إنه «إمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين» (٤) وقوله ﷺ إنه «وليّ كلّ مؤمن ومؤمنة» (٥) وقوله ﷺ

(١) مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي ص ٣١٠ ط ايران.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٢٨٨، والروايات الواردة بهذا المضمون متواترة جداً بين الفريقين .

(٣) إحقاق الحقّ ٤: ٣٨٥.

(٤) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ١١ - ٢٥ و ١٢٢ و ١٧٠ و ٣٤٤ و ٤٩٨ - ٥٠٠ و ٩٦ و ١٥: ٤ - ٨ و ٢٠ و ٢٩٣ و ٢٩٦ و ٣٠٣ - ٣٠٤ و ٣٥١ و ٣١٧ و ٤١٥ - ٤١٦ و ٤٤٨ - ٤٤٩ و ٥٠٦ وغيرها .

(٥) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٧٩ و ٩٩ و ١٢١ و ١٣٥ - ١٣٩ و ٢٧٧ و ٣٣٠ - ٣٣١ و ٣٥٨ - ٣٥٩ و ٣٨٧ و ٥: ٣٥ و ٣٧ و ٤١ - ٤٢ و ٥٨ و ٩٨ و ٢٨٨ - ٣٠٤ و ٣٠٩ و ١٥:

إثبات إمامة علي عليه السلام ٦٩

وقد أخذ بيده «هذا خليفتي عليكم»^(١) وقوله عليه السلام «أنت أخي ووصيي وقاضي ديني»^(٢) وغير ذلك .

وأما العصمة، فهي متفق عليها في آية التطهير^(٣) .

وأما الأفضلية، فقول النبي صلى الله عليه وآله في ذي الندية «يقتله خير الخليقة»^(٤) وفي رواية «خير هذه الأمة»^(٥) وقد قتله^(٦) علي عليه السلام مع الخوارج في النهروان .

ولقوله عليه السلام لفاطمة رضي الله عنها: «أما ترضين أني زوجتك خير أمتي»^(٧) .

ولقوله عليه السلام لها أيضاً: «إن الله أطلع على أهل الأرض فاختار منهم أباك فاتخذه نبياً، ثم أطلع ثانية فاختار منهم بعلك»^(٨) .

ولما روي عن سلمان أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: خير من أترك بعدي علي بن

٩٢-١١٤ و١٦:١٥١-١٥٢ و١٦٥ و٢٠:٣٤٨-٣٦٢ و٥٥٣ و٤٩٤ وغيرها .

(١) راجع: إحقاق الحق ٤: ٢٩ و٥٥ و٦١-٦٩ و٧٣ و٧٤ و٧٩-٨٣ و١٤٩ و١٩٤ و٢٧٧ و٨٦ و٢٨٨ و٢٩٦-٢٩٩ و٣٢٧ و٣٣٣ و٣٣٧ و٣٣٩ و٣٤٦ و٣٥٠ و٣٥٢ و٣٨٤ و٣٨٥ و١٣:٦٧-٦٨ و١٥:٢١٣-٢١٨ و١٩٧-٢١٢ و٢٠:٣٢٨-٣٤٠ وغيرها .

(٢) راجع: إحقاق الحق ٤: ١٩٢ و٣٣٩ و٣٨٥ و٦:٥٨١ و٥٩١ و١٥:٢٤٣ و٥٧٤ و٥٧٧ و١٧:٧٦-٧٧ و٢١:٥٩٩-٦٠١ .

(٣) راجع: إحقاق الحق ٢: ٥٠١-٥٦٢ و٣:٥١٣-٥٣١ و٩:١ و٦٩ و١٤:٤٠ و١٠٥-١٨:٣٨٣-٣٥٩ والآية في سورة الأحزاب: ٣٣ .

(٤) راجع: إحقاق الحق ٤: ٢٥١ و١٥:٢٦٥-٢٦٧ .

(٥) راجع: إحقاق الحق ١٥:٢١٢ .

(٦) المراد به ذو الندية .

(٧) راجع: إحقاق الحق ٢٠:٥٥١ .

(٨) راجع: إحقاق الحق ٤: ١٠٤-١١١ و٩:٤٧٨ و٢٠:٤٩٦ .

أبي طالب (١).

وعن ابن مسعود، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: علي خير البشر فمن أبى فقد كفر (٢).

وعن أبي سعيد الخدري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: أفضل أمتي علي بن أبي طالب (٣).

وعن أنس، أن النبي ﷺ قال: إن أخي ووزيرني وخير من أتركه بعدي يقضي ديني وينجز وعدي علي بن أبي طالب (٤).

وعن عائشة أنها قالت: كنت عند النبي ﷺ إذ أقبل علي، فقال ﷺ: هذا سيّد العرب، قال: فقلت: بأبي أنت وأمي أأنت سيّد العرب؟ قال: أنا سيّد العالمين، وهذا سيّد العرب (٥).

ولا خفاء في أنّ الجماعة الذين وقع النزاع في الأفضليّة بالنسبة إليهم من العرب، فهو إذن سيّدهم بحكم هذا الحديث وأفضل منهم.

ومما يدلّ على أفضليّته قوله تعالى «وأنفسنا» لآنه تعالى جعل علياً نفس الرسول ﷺ، وحيث امتنع أن يكون هو هو بعينه لاستحالة الاتّحاد، يكون المراد المساوي له فيما أمكن، ومساوي الأفضل أفضل ضرورة.

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٧٥ و ٢٠: ٣٧٤ - ٣٧٥.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٢٥٤ - ٢٥٦ و ٢٤٩ - ٢٥٠ و ١٥: ٢٦٨ - ٢٧٤ و ٢٠: ٢٦٦ - ٢٦٧.

(٣) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٩٣ و ١٤٩ و ١٦١ و ٦: ٤٤٧.

(٤) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٧٥ و ٢٠: ٣٧٤ - ٣٧٥.

(٥) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٣٦ - ٤٣ و ٣٤٨ و ٥: ٢٨ و ١٥: ٢٥ - ٤١ و ٢٠: ٣٩٩ -

ومنه احتياج النبي ﷺ إليه في المباهلة دون غيره ممن وقع النزاع في خلافتهم، فإنه ﷺ دعا وفد نجران إلى المباهلة حين نزل قوله تعالى ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾^(١) وخرج معه الحسن والحسين وفاطمة وعلي لا غير، وهو يقول لهم: إذا أنا دعوت فأمنوا لذلك .

ولذا اتفق أئمة التفسير على أن أبناءنا إشارة إلى الحسن والحسين عليهما السلام، ونساءنا إلى فاطمة عليها السلام، وأنفسنا إلى علي عليه السلام^(٢) .

ولا شك أن مقام المناجاة مع قاضي الحاجات، ومحل التضرع لاستجابة الدعوات، يقتضي كمال الاخلاص، ومزيد الاختصاص، فلو كان هناك من هو أعلى منهم في ذلك، أو مساوٍ لهم، لما حسن تخصيصهم بالاخراج من سيّد الكائنات .

ومنه ما رواه أحمد البيهقي في فضائل الصحابة، من أنه قال النبي ﷺ: من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في تقواه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في هيبته، وإلى عيسى في عبادته، فلينظر إلى علي بن أبي طالب^(٣) .

فقد أوجب هذا الخبر مساواته لكل واحد من الأنبياء في صفة هي صفة كمال، والأنبياء أفضل من باقي الصحابة مطلقاً، فوجب أن يكون هو بمجموع تلك الصفات المساوية لصفات الأنبياء أفضل من باقي الصحابة قطعاً .

ومنه: أن النبي ﷺ أهدي إليه طائر مشوي، فقال ﷺ: اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر. وبرواية: اللهم أدخل إليّ أحبّ أهل الأرض، ف جاء

(١) آل عمران: ٦١ .

(٢) راجع: إحقاق الحق ٣: ٤٦ - ٧٦ و ٥: ٣٩ و ٥٩ و ١٠٢ و ٩: ٧٠ - ٩١ و ١٤: ١٣١ - ١٤٨ .

(٣) إحقاق الحق ١٥: ٦١٢ عنه .

علي وأكل معه (١).

فعلي أحبّ إلى الله من كلّ من يأتي أو يدخل إلى النبي ﷺ لا مطلقاً، فلا يلزم أن يكون أحبّ من النبي ﷺ أيضاً.

وإذا كان أحبّ الخلق إلى الله بعد النبي ﷺ، كان أفضل منهم، وأكثر ثواباً عنده؛ لأنّ المراد بمحبّة الله إرادة الثواب.

ومنه: أنّه أعلم الصحابة؛ لقوله ﷺ لفاطمة ؓ: زوّجتك أقدمهم سلماً، وأكثرهم علماً (٢).

ولقوله ﷺ: لو كسرت لي الوسادة، ثمّ جلست عليها، لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في برّ أو بحر أو سهل أو جبل أو سماء أو أرض أو ليل أو نهار إلاّ أنا أعلم في من نزلت، وفي أيّ شيء نزلت (٣).

وقوله ﷺ: علّمني رسول الله ﷺ ألف باب من العلم، فانفتح لي من كلّ باب ألف باب (٤).

وهو صادق وفاقاً؛ لرجوع الصحابة في وقائعهم المشكلة ومساائلهم المعضلة إليه، ولم يرجع إلى أحد منهم في شيء من العلوم أصلاً، وكيف لا يكون أعلم؟ مع قوّة حدسه، وشدّة ملازمته للرسول من الصغر، وغاية حرص الرسول ﷺ في

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٥: ٢٩ و ٣١ و ٣٩ و ٣١٨ - ٣٦٨ و ٧: ٤٥٢ - ٤٥٨ و ١٦: ١٦٩ - ٢١٩ و ٢١: ٢٢١ - ٢٤٢ وغيرها.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ١٠٥ و ١٥٠ - ١٦٤ و ٣٣١ و ٣٥٩ و ١٥: ٣٢٣ - ٣٤٠ و ٣٨٢ و ٣٩٧ و ٢٠: ٤٩٣ - ٥٢٢.

(٣) راجع: إحقاق الحقّ ١٦: ٢٨٧ و ٨: ٣٠٩ و ١٧: ٤٧٣ - ٤٧٦ وغيرها.

(٤) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٣٤٢ و ٦: ٤٠ - ٤٥ و ٧: ٥٩٩ - ٦٠٠ و ١٧: ٤٦٥.

تربيته وإرشاده، وإذا كان أعلم كان أفضل؛ لقوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ لِلَّهِ وَالَّذِينَ لَا يَظَاهِرُونَ لَهُ بِالْإِيمَانِ وَالْمَالِ وَالنَّفْسِ مَا كَانُوا مِنْكُمْ﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (٢).

ومنه: أنه كان أكثر جهاداً في سبيل الله؛ لأنّ الجهاد: إما بالقتال ومبارزة الأبطال، أو مع النفس بالعبادات، أو مع العدو بإقامة الدين ودفع الشبهات، وهو بأقسامه فيه أكمل.

أما الأوّل، فلما تواتر أنّه كان أشجع وأعظم بلاءً في وقائع النبي عليه السلام بأجمعها، ولم يبلغ أحد درجته في غزاة بدر وأحد وحنين ويوم الأحزاب وخيبر، وغيرها من غزوات النبي عليه السلام، وهي مشهورة مثبتة في كتب السير والتواريخ، حتّى قال سيّد العالمين كجبرئيل الأمين: لا فتى إلاّ علي لا سيف إلاّ ذو الفقار.

وقال النبي عليه السلام يوم الأحزاب: لضربة علي خير من عبادة الثقلين (٣).

وأما الثاني، فلاّنه كان أعبد الناس بعد النبي عليه السلام، وأكثر مواظبة على ثقل العبادات من القيام والصيام وغيرهما، حتّى اختصّ باسم العابد، وقد اشتهر أنّه صارت جبهته كركبة البعير لطول سجوده، بواسطة إقباله على الله بالكليّة، واشتغال سرّه به.

وأما الثالث، فلما مرّ أنّه أعلم ومرجع الكلّ في حلّ المشكلات، وإيانة المعضلات، وهو سند العلماء في إثبات مقاصد العلوم بالحجج والبيّنات، وللمشايع الصلحاء في طريق التصفية وكيفية الرياضات، وذلك من المتواترات.

وإذا كان أكثر جهاداً، كان أفضل؛ لقوله تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى

(١) سورة الزمر: ٩.

(٢) سورة المجادلة: ١١.

(٣) راجع: إحقاق الحقّ ٦: ٤-٨ و١٦: ٤٠٢-٤٠٥.

القاعدين» (١) إلى غير ذلك من البراهين .

والأفضل هو الإمام؛ لقيح تقديم المفضل عقلاً وسمعاً، قال تعالى: «أَقْمَنُ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ» (٢).

وأما السيرة النبوية، فلأنه ﷺ ادعى الإمامة بعد النبي ﷺ، وظهر المعجز على يده، وهو ثبوت بما ليس ب معتاد، أو نفي ما هو معتاد، مع خرق العادة مطابق الدعوى، فيكون صادقاً، لتحقق طريق معرفة صدقة، فيكون إماماً .

وأما ادعاء الإمامة فمتواتر، وكذا ظهور المعجز على يده لقلع باب خبير، وقد عجز عن رده سبعون رجلاً من أقوياء الناس، وكمخاطبة الثعبان، ورفع الصخرة العظيمة عن العين، ومحاربة الجن، ورد الشمس إلى طرف المشرق لإدراك الصلاة في وقتها، وغير ذلك .

ومما يدل على إمامة علي عليه السلام بعد النبي ﷺ، أن الأمة أجمعت على أن الإمام بعد رسول الله ﷺ: إما علي، أو العباس، أو أبو بكر، وانتفى الأخيران؛ لأن الإمام يجب أن يكون معصوماً لما تقدم، وهما ليسا بمعصومين إجماعاً؛ لما تواتر من سبق كفرهما، فتعين الأول، وإلا لزم أن يكون الإجماع حقاً، وهو باطل، والأدلة على إمامته أكثر من أن تحصى .

وإنما ذكرنا نبذة منها للمسترشدين وطلاب اليقين على خطأ الأعور، وبطلان ما ذكره الأثر، من أن إمامة علي عليه السلام لم يكن لها سبب غير البيعة، ولم يكن الإجماع عليه من كل الأمة، على أن الإجماع عليه ﷺ أتم من لغيره؛ لما سيأتي من حديث أم سلمة، وإخباره بذلك، وهو صادق وفاقاً، منزّه عن العصيان في

(١) سورة النساء: ٩٥.

(٢) سورة يونس: ٣٥.

أثناء كلام له لما عزم على المسير إلى الشام لقتال معاوية بن أبي سفيان، المورد في الارشاد لطالب الرشاد، وهو قوله :

يامعشر المهاجرين والأنصار، وجماعة ممن سمع كلامي، أما أوجبتكم لي على أنفسكم بالطاعة، أما بايعتموني على الرغبة، أما أخذت عليكم العهد بالقبول لقولي، أما كانت بيعتي لكم يومئذ أوكد من بيعة أبي بكر وعمر، فما بال من خالفني ولم ينقض عليهما حتى مضيا، ونقض عليّ ولم يف لي؟ أما يجب عليكم نصحي ويلزمكم أمري؟ أما تعلمون أنّ بيعتي تلزم الشاهد منكم والغائب» (١).

هذا ومن أراد زيادة تحقيق لحقيّة مذهب الإمامية، فعليه بمطالعة كتبنا الكلاميّة، كالتحقيق المبين في شرح نهج المسترشدين، وجامع الأصول في شرح الفصول، وجامع الدرر في شرح الباب الحادي عشر، وكتاب حقائق العرفان، وبالله التوفيق وهو المستعان، وحال الأخبار هنا كما ذكرنا سابقاً .

وقعة جمل وخروج عائشة على بن أبي طالب

قال الأعور: ثم إنَّ عائشة كانت في الحجّ، فلما قدمت وجدت عثمان قد قتل، قالت: مصيتموه كما يمضّ الثوب، ثم وثبتم (٢) فقتلتموه، وضربت مخيمتها خارجاً عن المدينة، وقالت: لا أدخل بلداً يقام فيه عليّ أمير (٣) المسلمين فيقتل بغير ثبوت حقّ، إلا أن يقتل عليّ غرماً عثمان، فقال علي: هذا ابتداء أمري لا أوقع فيه الدماء .

وكان المتفق على قتل عثمان مع سوادهم نحواً من عشرين التّموا إلى جملة عسكر علي داخلين فيه، فلما امتنع من قتلهم رحلت تريد البصرة ساخطة من

(١) الارشاد للشيخ المفيد ١: ٢٦١ - ٢٦٢ .

(٢) في «ق» : ذرتم .

(٣) في «ق» : أمراء .

علي، فخرج معها معظم الصحابة تعظيماً لها وطلباً لإرضائها، فلم يتحمّل علي سخطها ومفارقتها المدينة، فاستشار الحسن للخروج وراءها، فأشار إليه أن لا يخرج، قال: إنّ المدينة دار الهجرة، والخلفاء قبلك لم يفارقوها، فاستقام أمرهم . فلم يقبل شوره، وخرج بعسكره لإرضائها، فلم تنزل وترحل ويرحل وتنزل وينزل ويتراسلان، وهي تأبى عن الرجوع إلاّ بتعجيل قتل الغرماء، وهو يأبى إلاّ التأخير، حتّى نزلا البصرة، فلم يربداً من إجابتها إلى ما تريد . فاتفق معها على قتلهم من الغد، فعرف الغرماء، فأجمع أمرهم على إيقاع الفتنة، وثبتوا ذلك الرأي .

فلما كان الغد ركبوا حاملين على عسكر عائشة، فرأى طلحة والزبير ومن كان عارفاً بالاتفاق، جملة طرف من عسكر علي رضي الله عنه، وقالوا: غدر علي، وكان الاتفاق دخلاً، فحملوا دفماً على أنفسهم، فرأى ذلك علي، فقال: كان اتفاق عائشة وطلحة وزبير دخلاً، فحمل دفماً عن نفسه، والتحم العسكران، ووقعت الفتنة بغير قصد أحد منهم .

فرأى الزبير عليّاً في بحة^(١) العرب، فحمل عليه، وكان علي رضي الله عنه يعرف قول النبي ﷺ بشّر قاتل ابن صفيّة بالنار، وكفّ علي يده عنه، فلم يزل الزبير حتّى حطّ الرمح على ترقوة علي، فلما رأى عليّاً لم يرفع يده عليه صرف الرمح عنه . فقال له علي: أنسيت يا زبير قول النبي ﷺ لك ستحاربه وأنت ظالم، فلما سمع الزبير ذلك، وتذكّر حطم رمحه ورجع مولياً، فتبعوه وقتلوه، وجرح طلحة في فخذه، فراح إلى وادي السباع، فتبعوه وقتلوه .

فلما قتل طلحة والزبير وهن أصحاب عائشة، وعقر جملها وكانت في

(١) بحت عربيّ: خالص النسب، وخالص من الاختلاط بغيره وظلم، وبحت قويّ

هودجها، فبرك وتباركت الناس عنده، وجدلت الأبطال، وتطايرت الكفوف دفعاً عنها، وعظم على الناس وعلى علي أمرها؛ لكونها واجب أن لا تسأل حاجة إلا من وراء حجاب، وهي حينئذ يطوف بها أعداؤها كما للمسيبة .

فلما رأى علي ذلك، وفات الأمر من يده، كشف الناس عن الجمل، وضرب عليه القبّة، واستدعى بأخيها محمّد بن أبي بكر، فقال: أنت محرّمها وما لأحد غيرك، لزمها خد بقرب منها، فمضى وحطّ يده على كتفها، فقالت: يد من هذه؟ حرّقها الله بالنار، قال: يا أختاه نار الدنيا، وكان عاقبة ما ذكرنا أنه شقّ بطن حمار فأدخل فيه وحرّق والحمار في مصر .

ثمّ جاء غريم الزبير إلى علي، فقال: قتلت الزبير، فقال علي: سمعت النبي ﷺ يقول: بشرّ قاتل ابن صفيّة بالنار. فقال: إن قاتلناك قلت أتم في النار، وإن قاتلنا لك قلت أتم في النار .

ثمّ اتكأ على سنان رمحه فقتل نفسه، ثمّ بعد ذلك قعد علي وعائشة بيكيان ندماً على ما وقع منهما، والتمّ الباقي من العسكريين ورجعوا إلى المدينة .

قلت: اجتمع الناس بعد قتل عثمان من المهاجرين والأنصار وغيرهم على علي أمير المؤمنين ﷺ، وبايعوه طائعين مختارين، فأراد طلحة والزبير إثارة الفتنة، قاصدين للحكم والإمارة، وعزما على نكث بيعته، ورفض طاعته، وتوجّها إلى مكّة للإجتماع مع عائشة في التأييب والتأليف على مخالفتها .

فلما علم علي ﷺ بذلك حمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: أما بعد، فإنّ الله بعث محمّداً ﷺ للناس كافة، وجعله رحمة للعالمين، فصدع بما أمر به، وبلغ رسالات ربّه، فلمّ به الصدع، ورتق به الفتق، وأتمن به السبل، وحقن به الدماء، وآلف به بين ذوي الإحن والعداوة والوغر في الصدور، والضغائن الراسخة في القلوب .

ثمّ قبضه الله تعالى إليه حميداً، لم يقصّر عن الغاية التي إليها أداء الرسالة، ولا

بلغ شيئاً كان في التقصير عنه القصد، وكان من بعده من التنازع في الأمر ما كان، فتولّى أبو بكر، وبعده عمر، ثمّ تولّى عثمان .

فلما كان من أمره ما عرفتموه أتيتموني فقلتم: بايعنا، فقلت: لا أفعل، فقلتم: بلى، فقلت: لا وقبضت يدي فبسطتموها، ونازعتكم فجذبتموها وتداككتم عليّ تدالك الإبل الهيم عليّ حياضها يوم ورودها، حتّى ظننت أنّكم قاتلي، وأنّ بعضكم قاتل بعض، فبسطت يدي، فبايعتموني مختارين، وبايعني في أولكم طلحة والزبير طائعين غير مكرهين .

ثمّ لم يلبثا أن استأذناني في العمرة، والله يعلم أنّهما أرادا الغدرة، فجدّدت عليهما العهد في الطاعة، وأن لا يبغيا للأمة الغوائل، فعاهداني، ثمّ لم يفيا لي ونكثا بيعتي ونقضا عهدي، فعجباً لهما من انقيادهما لأبي بكر وعمر وخلافهما لي، ولست بدون أحد الرجلين، ولو شئت أن أقول لقلت: اللهمّ احكم عليهما بما صنعا في حقّي، وصغراً من أمري، وظفّرني بهما^(١) .

روي في السير عن مسعدة بن صدقة، أنّه لما قتل عثمان وعائشة وأمّ سلمة بمكة، خرجت عائشة لما بلغها أنّ عليّاً بويح حتّى دخلت عليّ أمّ سلمة تسألها أن تخرج معها ومع طلحة والزبير إلى البصرة ليطلبوا بدم عثمان، فسلمت عليها وقالت: يا بنت أبي أميّة، كنت أول ظعينة هاجرت مع محمّد ﷺ، وكنت كبيرة أمّهات المسلمين بعد خديجة، وكان رسول الله ﷺ قسّم لنا الليالي من بيتك، وكان جبرئيل أكثر نزوله في بيتك تعهداً لطهارتك .

فقال لها أمّ سلمة: يا بنت أبي بكر لأمر ما تقولين هذا الكلام؟ قالت: نعم إنّ ابني وابن أخي - يعني: عبدالله بن الزبير - أخبرني بأنهم استتابوا الرجل حتّى إذا تاب

وأنا بقتلوه محرماً، وأخبرني ابن عباس أن بالبصرة مائة ألف سيف يغبون لقتله ويطلبون بدمه، وقد خشيت أن يكون بين الناس حرب عضوض، فهل لك أن نسير أنا وأنت؟ لعل الله أن يصلح هذا الأمر بنا وعلى أيدينا.

فقلت لها أم سلمة: يا بنت أبي بكر بدم عثمان تطلين، فوالله ما قتله غيرك، وإن كنت من أشد الناس وما كنت عليه تدعينه لإحراق المصاحف، ولا قتل إلا بقولك، ثم تحرّضين عليّ علي وقد بايعه المهاجرون بيعة أجمع من بيعة أبيك، أذكرك الله وخمساً سمعتهنّ من رسول الله ﷺ أنا وأنت.

قالت: وما هنّ؟

قالت: يوم أقبل رسول الله ﷺ ونحن معه حتّى إذا هبط من قديد ذات اليمين أو ذات الشمال، إذ أقبل هو وعلي يتناحيان، فأقبلت عليّ حملك لتهجمي عليهما، فنهيتك عن ذلك، فقلت: رسول الله ﷺ وابن عمّه عليّ أمر، فعصيتني وهجمت عليهما، فلم تلبثي أن رجعتي إليّ تبكين، فقلت: ما لك؟ قلت: عتفني رسول الله ﷺ وضرب وجه جملي ودعا علي، فقلت: قد نهيتك، فقلت: إنّه ما جرّاني عليّ ذلك إلا أنّه يومي من رسول الله، فقلت لك: ما كان حالك معه؟

قلت: أقبلت عليّ علي، فقلت له: يا ابن أبي طالب إنّما لي من رسول الله يوم من تسعة أيام، فلا تدعني ويومي. فأقبل عليّ رسول الله ﷺ بوجه غضبان، فقال: والله لا يبغضه أحد إلا أخرج من الإيمان ودخل في النفاق، والله لتقاتليه وأنت له ظالمة، وإنّه مع الحقّ والحقّ معه، إرجعي وراءك لا حفظ الله نفسك، أتذكرين هذا؟ قالت: نعم.

قالت: ويوم كنت أنا وأنت مع رسول الله ﷺ، وأنا أفلّ رأسه، فرفع رأسه إليّ فقال: يا ابنة أبي أمية أعيذك بالله أن تكوني من منيحة كلاب الحوآب، وأن تكوني يومئذ ناكبة عن الصراط، هاتكة حجابي، فبكيك وقلت: أعود بالله من ذلك.

فقال لك رسول الله ﷺ: يا حميراء فانتهي إذا والله لئن فعلت لا اجتمعت أنا وأنت بعدها أبداً، أتذكرين هذا؟ قالت: نعم .

قالت: ويوم كنا أزواج رسول الله ﷺ في بيت حفصة بنت عمر، فتبدلنا لرسول الله ﷺ، ولبست كل منا ثياب صاحبها، فأقبل رسول الله ﷺ حتى جلس إلى جنبك، فضرب بيده على ظهرك، وقال لك: يا حميراء أتراني لا أعرفك، أما إن لأمتي منك يوماً مرّاً، يهرق فيه دماؤها، ويكثر فيه قتلاها، تسخطين فيه ربك، وترضين فيه شيطانك، الموت خير لك من الحياة يومئذ، أتذكرين هذا؟ قالت: نعم .

قالت: ويوم كنا وأنت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفارنا، وعلي ﷺ يتعاهد ثياب رسول الله ﷺ ونعليه، فإذا رأى ثوباً قد توسخ غسله، وإذا رأى نعلًا قد تقضت خصفها، فأقبل على نعل رسول الله ﷺ يخصفها، فأقبل أبوك يستأذن عليه، فقمت إلى الحجاب، ثم استأذن عمر، فقمت أنت إلى الحجاب معي .

فقالا: يا رسول الله ما ندري قدر ما تصحبنا وأنت ميت، فأعلمنا من خليفتك الذي يكون مفزعنا إليه؟ فقال رسول الله ﷺ: أما إنني أرى مكانه، ولو فعلت لتفرقتم عنه كما تفرقت بنو إسرائيل عن هارون بعد موسى .

فلما خرجا، قلت أنت: يا رسول الله من كنت مستخلف عليهم؟ فقال: خاصف النعل، فنظرت إلى علي وقلت: يا رسول الله ما أرى إلا علياً، فقال رسول الله ﷺ: هو ذاك، أتذكرين هذا؟ قالت: نعم (١) .

قالت: ويوم جمع رسول الله ﷺ أزواجه وأهله عند موته في علته، وقال: يانسائي اتقين الله، وقرن في بيوتكن، ولا يسفرن أحد بعدي، أتذكرين هذا؟ قالت: نعم .

فقال عبدالله بن الزبير - وكان معها على الباب جالساً - يا ابنة أبي أمية والله لقد عرفت عداوتك للزبير، وأنها لأحنة كانت بينك وبينه في الجاهلية إلى اليوم .
فقال أم سلمة: والله لتوردنّها مورداً لا تصدرها منه، وأني لا أقول قولي هذا وأنا أعلم أنّ أمر الله ماضٍ فيها وفي غيرها .

فلما انصرفت عائشة كتبت أم سلمة بذلك إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه: بسم الله الرحمن الرحيم، لعبدالله علي أمير المؤمنين، من أم سلمة بنت أبي أمية، أما بعد فإنّ عائشة وطلحة والزبير وابنيهما إني السوء وشيعتهم شيعة الضلال، يريدون الخروج مع ابن الجزار عبدالله بن عامر بن كريز إلى البصرة، فيولبون الناس عليك، ويزعمون أنّ عثمان قتل مظلوماً وإنك قتلته، ويطالبونك بدمهم وهم قاتلوه، والله كافيهم إن شاء الله، ولولا ما نهى الله ورسوله عنه من الخروج لشخصت معك، ولكنني قد بعثت إليك أحبّ الناس إليّ إني عمر بن أبي سلمة والسلام، وأرسلت معه، وشهد مع علي رضي الله عنه الجمل، واستعمله على البحرين وغيرها .

فلم تصغ إليّ وعظ أم سلمة، ولا التفت إليّ وصية نبيّها، ولا قبلت أمر الله تعالى، وكانت الفتنة أحبّ إليها، وضرب وجه ولي الله آثر عندها، والطلب بدم من كانت هي السبب في قتله، ترى حولها أربعين ألفاً يذبحون منهم أربعمائة، تقطع أيديهم على خطام جملها، وهي بذلك جذلة مسرورة .

وروي أيضاً في السير، عن مغيرة: أنّ عثمان كان على المنبر يخطب، فأطلعت امرأة حمراء رقظاً رأسها من وراء الجدار، فقالت: يانعتل تأمر بما لا تفعل، وتنهي عمّا تأتي، يا غادر يا فاجر، أخفرت أمانتك، وحكمت أهلك على رقاب الناس يحكمون في أشعارهم وآثارهم، وضيمت أمر الأئمة، ونهبت أموال الفياء، وحميت الحمى، وضربت الصالحين، ونفيت الخيرين، فلولا الصلاة الخمس لمشيئ إليك

رجال عكّ ولم حتّى يذبحوك كما تذبح الشاة^(١)، فتركها وأقبل على الناس، وقال: ألسنت رسول رسول الله ﷺ إلى المشركين؟ ألسنت مجهز جيش العسرة؟ ألسنت ختن رسول الله ﷺ على ابنتيه؟

فقالت: يا عدوّ الله، أمّا قولك أنّك رسول رسول الله ﷺ إلى المشركين، فإنّ رسول الله ﷺ نظر في أصحابه، فلم يجد أحداً أقرب إلى المشركين والأفضل في نفوسهم منك، فبعثك إليهم .

أمّا قولك إنّك صاحب جيش العسرة، فإنّ الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ .

أمّا قولك إنّك ختن رسول الله ﷺ على ابنتيه، فقد قتلت أحدهما جوعاً والأخرى صبراً، فاشتمل ابن أبي طالب ليقنتك، فمنعه رسول الله ﷺ، وقد أعدّ الله لك بهما نارين، ولعنك رسول الله، وما استغفر لك حتّى فارق الدنيا، ولا شهدت بدرأ ولا بيعة الرضوان، وهربت يوم أحد حتّى قال لك رسول الله ﷺ: لقد ذهبت فيهما عريضاً، وأنفقت مال الله على بئر أيرس، ونفيت حبيب رسول الله ﷺ وآويت طريد رسول الله ﷺ، وأعطيت مروان خمس افريقيا .

فما ملك عثمان نفسه، حتّى انحدر عن المنبر ودخل داره، فما خرج منها إلّا مقتولاً .

فكيف يجوز لعائشة والحالة هذه طلب دم عثمان؟ وأن تبرّج تبرّج الجاهليّة الأولى^(٢)، وتخالف وصيّة الرسول مع علمها بقوله: إنّ من نسائي من تقاتل عليّاً وهي له ظالمة .

(١) الجمل ١: ١٤٨ ط المؤتمر للشيخ المفيد، نقل بعض الحديث .

(٢) إشارة إلى قوله تعالى ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ سورة الأحزاب: ٣٣ .

وكيف ساغ لها ولأتباعها سلّ السيف على الإمام؟ وخصوصاً لطلحة والزبير الذين قد أعطياه صفقة أيمانها وبايعاه ونكثا بيعته، وأتفاقهم على سفك دماء المسلمين الذين معه، وقد سمعوا النبي ﷺ يقول: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأدر الحقّ معه حيث ما دار» حتّى صارت سنّة في ظلم آل محمّد ﷺ واغتصابهم حقّهم.

وروى الترمذي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ أنّه قال: لو أنّ أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكّتهم الله في النار (١). وهل يجوز قتال فئة أميرها علي بن أبي طالب ﷺ؟ الذي قال رسول الله ﷺ: حربك يا علي حربي وسلمك سلمي (٢).

وقال في موضع آخر له ولفاطمة والحسن والحسين ﷺ: إنّي حرب لمن حاربكم، وسلم لمن سالمكم (٣).

ومن جملة هذه الفئة عمّار بن ياسر، الذي قال له رسول الله ﷺ: تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنّة ويدعونه إلى النار (٤).

رواه البخاري في حديث بناء المسجد حين رأى الصحابة تحمل لبنة لبنة وعمّار يحمل لبنتين لبنتين. فقال ﷺ: ويح عمّار تقتله الفئة الباغية الخبر (٥).

فأعلم الناس بالغيّب أنّ عمّاراً يعيش إلى تلك السنة، وأنّه يكون في الفئة التي تدعو إلى الجنّة، وأنّ الفئة التي تقاتله تدعو إلى النار، ولا فرق بين الفئة التي قتلته

(١) الجامع الصحيح للترمذي ٤: ١١ برقم: ١٣٩٨.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٦: ٤٤٠ - ٤٤١ و ٧: ٢٩٦ و ١٣: ٧٠.

(٣) راجع: إحقاق الحقّ ٩: ١٦١ - ١٧٤ و ١٨: ٤١١ - ٤١٣.

(٤) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ١٧٣ و ٨: ٤٢٢ - ٤٦٨ و ١٨: ١١٤ - ١١٨.

(٥) صحيح البخاري ١: ١١٥ باب التعاون في بناء المسجد.

والفتنة التي قاتلته وأرادت قتله .

والذي روي من توبة عائشة وطلحة والزبير غير معلوم، وبغيرهم على الإمام عليه السلام معلوم، ولا يرجع عن المجمع عليه إلى المختلف فيه، ولا عن المعلوم إلى المظنون .

روى في حلية الأولياء، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: لَمَّا انصرف الزبير يوم الجمل عن علي عليه السلام لقيه ابنه عبدالله، فقال: جنباً جنباً، قال: يا بني قد علم الناس أنني لست بجنبان، ولكن ذكّرني علي شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله، فحلفت أن لا أقاتله ^(١) .

والمعلوم قتاله وموته في الواقعة المذكورة؛ لأنّ الخبر المشهور أنّه لَمَّا قال ابنه: إنَّ سيوف بني هاشم حداد، غضب وعاد إلى الحرب، فقال علي عليه السلام: أفرجوا للشيخ فإنّه محرّج ^(٢) ؟

ولنورد محصل وقع الجمل بتقرير المحرّر عليّ وجه محقق مقرر ^(٣)، ليحصل الوقوف التامّ للناظرين عليّ كمال النصيحة وغاية الشجاعة والمجاهدة في سبيل الله من أمير المؤمنين علي عليه السلام وعلي سائر المعصومين .

فنقول: إنَّ المجتمعين لها لَمَّا رفضوا علياً عليه السلام، ونقضوا بيعته، ونكثوا عهده، وغدروا به، وخرجوا عليه، وجمعوا الناس لقتاله، مستخفين بعقد بيعته التي لزمهم فرض حكمها، مسفين إلى إثارة فتنة عامّة، لم ير إلاّ مقاتلتهم على إسراع نكثهم لبيعته، ومقاتلتهم على الإقلاع عن نكثهم على الوفاء لله تعالى بطاعته .

(١) حلية الأولياء ١: ٩١ .

(٢) في البحار ٢: ١٧٤ جاء هكذا: دعوه فإنّ الشيخ محمول عليه .

(٣) ما نقله هنا من وقائع وقعة الجمل منقول من كتاب مطالب السؤول لابن طلحة الشافعي ١: ١٨٠ - ١٨٣ .

وكان من الداخلين في البيعة أولاً، والملتزمين بها ثم من المحرضين ثانياً على نكثها ونقضها طلحة والزبير، فأخرجوا عائشة وجمعاً ممن استجاب لهما، وخرجوا إلى البصرة، ونصبوا لعلي حبال الفوائل، وألبوا عليه مطيعهم من الرامع والنابل، مظهرين المطالبة بدم عثمان، مع علمهما في الباطن أن علياً عليه السلام ليس بالقاتل.

فلما وصل إليه عليه السلام سيرهم من مكة إلى البصرة، حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: قد سارت عائشة وطلحة والزبير، وكل واحد منهما يدعي الخلافة دون صاحبه، ولا يدعي طلحة الخلافة إلا أنه ابن عم عائشة، ولا يدعيها الزبير إلا أنه صهر أبيها، والله لئن ظفرا بما يريدان ليضربن الزبير عنق طلحة، وليضربن طلحة عنق الزبير، ينازع هذا على الملك هذا، وقد علمت والله أن الراكبة الجمل لا تحل عقدة، ولا تسير عقبة، ولا تنزل منزلاً، إلا إلى معصية الله، حتى تورد نفسها ومن معها مورداً، يقتل ثلثهم، ويهرب ثلثهم، ويرجع ثلثهم، والله أن طلحة والزبير ليعلمان أنهما مخطئان وما يجهلان، ولربما عالم قتله جهله وعلمه معه لا ينفعه.

والله لينبئنا كلاب الحوآب، فهل يعتبر معتبر؟ ويتفكر متفكر؟ قد قامت الفئدة الباغية، فأين المحسنون (١).

وقال عليه السلام في مقام آخر بعد حمد الله والثناء عليه: أما بعد، فإن الله تعالى لما قبض نبيه صلى الله عليه وآله قلنا: نحن أهل بيته وعصبته وورثته وأولياؤه، وأحق الخلق به، لا تنازع حقه وسلطانه، فبيننا نحن كذلك إذ نفر (٢) المنافقون، فانتزعوا سلطان نبينا منّا، وولوه غيرنا، فبكت والله لذلك العيون والقلوب منّا جميعاً معاً، وخشنت له الصدور، وجزعت النفوس جزعاً أرغم، وأيم الله لولا مخافتني الفرقة بين المسلمين، وأن يعود أكثرهم إلى الكفر ويغور الدين، لكتنا قد غيرنا ذلك ما

(١) الإرشاد ١: ٢٤٦.

(٢) في «ن»: يقول.

استطعنا.

وقد بايعتموني الآن، وبايعني هذان الرجلان طلحة والزبير على الطوع منهما ومنكم والإيثار، ثم نهضاً يريدان البصرة ليفترقا جماعتكم، ويلقيا بأسكم بينكم، اللهم فخذهما بغشهما لهذه الأمة، وبسوء نظرهما للعامة .

ثم قال: إنقروا رحمكم الله في طلب هذين الناكثين القاسطين الباغين قبل أن يفوت تدارك ما جنياه (١) .

ورحل من المدينة طالباً إلى البصرة، فلما نزل بذي قار أخذ البيعة على من حضره، ثم تكلم فأكثر من الحمد والثناء عليه والصلاة على رسول الله ﷺ .

ثم قال: قد جرت أمور صبرنا فيها - وفي أعيننا القذى - تسليماً لأمر الله تعالى فيما امتحننا به، رجاء الثواب على ذلك، وكان الصبر عليها أمثل من أن يتفرق المسلمون وتسفك دماؤهم، ونحن أهل بيت النبوة، وعتره الرسول، وأحقّ الخلق بسلطان الرسالة، ومعن الكرامة التي ابتدأ الله بها هذه الأمة .

وهذا طلحة والزبير ليسا من أهل النبوة، ولا من ذرية الرسول، حين رأيا أن الله قد ردّ علينا حقنا بعد أعصر، فلم يصبرا حولاً (واحداً) ولا شهراً كاملاً، حتى وثبا على دأب الماضين قبلهما ليذهبا بحقي، ويفترقا جماعة المسلمين عني، ثم دعا عليهما .

وقال ﷺ وقد نفر من ذي قار متوجّهاً إلى البصرة، بعد الحمد والثناء عليه والصلاة على رسوله ﷺ: أمّا بعد، فإنّ الله تعالى قد فرض الجهاد وعظّمه، وجعله نصرةً له، والله ما صلحت دنيا قطّ ولا دين إلّا به، وأنّ الشيطان قد جمع حزبه واستجلب خيله، وشبهه في ذلك وخدع، وقد بانّت الأمور وتمخّضت، والله ما

أنكروا عليّ منكرأ، ولا جعلوا بيني وبينهم نصفاً، وإنهم ليطلبون حقاً تركوه، ودماً سفكوه، ولئن كنت شركتهم فيه إن لهم لنصيبهم منه، ولئن كانوا ولّوه دوني فما تبعته إلاّ قبلهم، وإنّ أعظم حجّتهم لعلني أنفسهم، وإنّي لعلني بصيرتني ما لبّست عليّ، وإنّها للفتنة الباغية فيه الحمى والحمّة^(١)، وقد طالت هلبتها، وأمكنت درّتها، يرضعون أمماً فطمت، ويحيون بيعة تركت، ليعود الضلال إلى نصابه .

ولا أعتذر ممّا فعلت، ولا أتبرأ ممّا صنعت، فيا خيبةً للداعي ومن دعا لو قيل له: إلى من دعوت؟ وإلى من أجبت؟ ومن إمامك؟ وما سنّته؟ إذا لزاح الباطل عن مقامه، ولصمت لسانه فما نطق .

وأيم الله لأفرطنّ لهم حوضاً أنا ماتحه^(٢)، لا يصدرون عنه، ولا يلقون بعده أبداً رياءً، وإنّي لراضٍ بحجّة الله عليهم وعذره فيهم، إذ أنا داعيهم فعذر إليهم، فإن تابوا وأقبلوا فالتوبة مبدولة والحقّ مقبول، وليس على الله كفران، وإن أبوا أعطيتهم حدّ السيف، وكفى به شافياً من باطل، وناصرأ لمؤمن^(٣) .

ولمّا قرب إلى البصرة، كتب إلى طلحة والزبير يقول: أمّا بعد، فقد علمتما إنّي لم أرد الناس حتّى أردوني، ولم أبايعهم حتّى أكرهوني، وأنتما ممّن أرادوا بيعتي وبايعوا، ولم تبايعا لسلطان غالب، ولا لفرض حاضر، فإن كنتما بايعتما طائعين فتوبا إلى الله تعالى ممّا أنتم عليه. وإن كنتما بايعتما مكرهين، فقد جعلتما السبيل عليكما بإظهاركما الطاعة وكتمانكما المعصية .

وأنت يا زبير فارس قريش، وأنت يا طلحة شيخ المهاجرين، ودفعكما هذا الأمر قبل أن تدخلوا فيه، كان أوسع لكما من خروجكما بعد إقراركما به .

(١) الحمّة سمّ العقرب، والمراد الشدّة والضيق .

(٢) الماتح: المستقي .

(٣) الإرشاد ١: ٢٥١ .

وأما قولكما إنني قتلت عثمان بن عفان، فبيني وبينكما من تخلف عني وعنكما من أهل المدينة. ثم يلزم كل امرئ بقدر ما احتمل، وهؤلاء بنو عثمان إن قتل مظلوماً كما يقولونه أولياؤه، وأنتم رجلا من المهاجرين وقد بايعتماني ونقضتما بيعتي، وأخرجتما أمكما من بيتها الذي أمرها الله تعالى أن تقرّ فيه، والله حسبكما والسلام.

وكتب عليه السلام إلى عائشة: أما بعد، فإنك خرجت من بيتك عاصية لله ولرسوله محمد صلى الله عليه وآله وسلم، تطلين أمراً كان عنك موضوعاً، ثم تزعمين أنك تريدين الإصلاح بين الناس، فخبريني ما للنساء وقود العساكر؟ وزعمت أنك طالبة بدم عثمان، وعثمان رجل من بني أمية، وأنت امرأة من بني تميم بن مرة، ولعمري أن الذي عرّضك للبلاء، ومكّنك من المعصية، لأعظم إليك ذنباً من قتلة عثمان، وما غضبت حسني أغضبت، ولا هجيت حسني هجيت، فأتقي الله يا عائشة وارجعي إلى منزلك، وأسبلي عليك سترك، والسلام.

فجاء الجواب إليه: يا ابن أبي طالب جلّ الأمر عن العتاب، ولن ندخل في طاعتك أبداً، فاقض ما أنت قاضٍ، والسلام.

ثم تراء الجمعان، وقرب كل من الآخر، ورأى علي عليه السلام تصميم عزم أولئك على قتاله، فجمع أصحابه ولم يترك منهم أحداً، وخطبهم خطبة بليغة.

منها: واعلموا أيها الناس أنني قد تأييت هؤلاء القوم، وراقبتهم وناشدتهم، كيما يرجعوا ويرتدعوا، فلم يفعلوا ولم يستجيبوا، وقد بعثوا إليّ أن أبرز إلي الطعان وأثبت للجلاد، وقد كنت وما أهدد بالحرب ولا أدعي إليها، وقد أنصف القارة من رامها.

ولعمري ان أبرقوا وأرعدوا وأرادوا مكاتي، فأنا أبو الحسن الذي فللت حدّهم، وفرّقت جماعتهم، فبذلك القلب ألقى عدوي، وأنا على بينة من ربي، لما

وعدني من النصر الظفر، وإني لعلني غير شبهة من أمري .

ألا وإنّ الموت لا يفوته المقيم، ولا يعجزه الهارب، ومن لم يقتل يمت، وإنّ أفضل الموت القتل، والذي نفس علي بيده لألف ضربة بالسيف أهون عليّ من ميتة علي الفراش .

ثم رفع يده إلى السماء وهو يقول: اللهم إنّ طلحة بن عبيدالله أعطاني صفقة يعينه طائعاً ثمّ نكث بيعتي، اللهمّ فعاجله ولا تمهله .

الهمم وإنّ الزبير بن العوام قطع قرابتي، ونكث عهدي، وظاهر عدوّي، ونصب الحرب لي، وهو يعلم أنّه ظالم لي، اللهمّ فاكفنيه كيف شئت وأنتى شئت (١) .

وحرض عليه السلام أصحابه على الجهاد حين دخل البصرة، وكان ممّا قال: عباد الله انهدوا (٢) إلى هؤلاء القوم منسرحة صدوركم، فإنهم نكثوا بيعتي، وقتلوا شيعتي، ونكّلوا بعاملي، وأخرجوه من البصرة، بعد أن ألموه بالضرب المبرح والعقوبة الشديدة، وهو شيخ من وجوه الأنصار والفضلاء، ولم يرعوا له حرمة، وقتلوا رجالاً صالحين، ثمّ تتبّعوا منهم من نجا، فأخذوهم في كلّ حائط، وتحت كلّ رابية، يضربون رقابهم صبراً، ما لهم قاتلهم الله أنتى يؤفكون .

فانهدوا إليهم عباد الله، وكونوا أسوداً عليهم، فإنهم شرار، ومساعدوهم على الباطل شرار، فالقوهم صابرين محتسبين موطنين أنفسكم، إنكم منازلوهم ومقاتلوهم، وقد وطنتم أنفسكم على القتل الدعسي (٣)، والضرب الطلخفي (٤)، ومبارزة الأقران، وأيّ امرئ أحسن من نفسه رباطة جأش عند اللقاء، ورأى من

(١) البحار ٣٢: ١٨٨ .

(٢) نهد القوم لعدوّهم: إذا صمدوا له وشرعوا في قتاله .

(٣) الدعس: الطعن الشديد .

(٤) الطلخف: الشديد من الطعن والضرب .

أحد إخوانه فشلاً، فليذبّ عن أخيه الذي فضّل عليه كما يذبّ عن نفسه، فلو شاء الله لجعله مثله (١).

ثمّ تقارب الناس للقتال، وتعبوا للقاء مستحلّين، لابسين دروعهم متأهّبين، هذا كلّ ذلك وعليّ عليه السلام بين الصّفين عليه قميص ورداء، وعليّ رأسه عمامة سوداء، وهو راكب عليّ بغلة، فلمّا رأى أنّه لم يبق إلاّ المصافحة بالصفاح، والمطاعنة بالرماح، صاح بأعليّ صوته: أين الزبير بن العوام فليخرج إليّ، فقال الناس: يا أمير المؤمنين أخرج إلى الزبير وأنت حاسر وهو مدجّج في الحديد، فقال عليّ عليه السلام: ليس عليّ منه بأس.

ثمّ نادى ثانية، فخرج إليه ودنا منه حتّى واقفه، فقال له عليّ عليه السلام: يا أبا عبد الله ما حملك عليّ ما صنعت؟ فقال: الطلّب بدم عثمان؟ فقال عليه السلام: أنت وأصحابك قتلتموه، فيجب عليك أن تقيّد من نفسك. ولكن أنشدك الله الذي لا إله إلاّ هو الذي أنزل الفرقان عليّ نبيّه محمّد عليه السلام: أما تذكر يوماً جاء رسول الله ﷺ من عند عوف وأنت معه، وهو أخذ بيدك، فاستقبلته أنا، فسلمت عليه، فضحك في وجهي وضحكت أنا إليه، فقلت أنت: لا يدع ابن أبي طالب زهوه أبداً، فقال لك النبيّ ﷺ: مهلاً يا زبير فليس به زهو، ولتخرجنّ عليه يوماً وأنت ظالم له؟

فقال الزبير: اللهمّ بلّني ولكن أنسيت، فأما إذ ذكّرتني ذلك لأنصرفنّ عنك، ولو ذكّرت هذا لما خرجت عليك.

ثمّ رجع الزبير إلى عائشة، فقالت: ما وراءك يا أبا عبد الله؟ فقال الزبير: والله ورائي أنّي ما وقفت موقفاً قطّ، ولا شهدت مشهداً في شرك ولا إسلام إلاّ ولي فيه بصيرة، وأنا اليوم لعلّني شكّ في أمري، وما أكاد أبصر موضع قدمي.

ثم شقّ الصفوف وخرج من بينهم، فنزل على قوم من بني تميم. فقام إليه عمرو ابن جرموز المجاشعي، فلما نام قام إليه فقتله، فنفذت دعوة علي عليه السلام فيه .
وأما طلحة، فجاءه وهو قائم للقتال سهم من مروان فقتله، ثم التحم القتال، واتصلت الحرب، وكثر القتل والجرح، ثم تقدّم رجل من أصحاب الجمل يقال له: عبدالله، فجعل يجول بين الصفوف ويقول: أين أبو الحسن ويرتجز، فخرج إليه علي عليه السلام وشدّ عليه بالسيف وضربه ضربة أسقط عاتقه ووقع قتيلاً، فوقف علي عليه السلام وقال: قد رأيت أبا الحسن فكيف وجدته ؟

ولم يزل القتل يؤجج ناره، والجمل يفني أنصاره، حتّى خرج رجل مدجج في السلاح يظهر بأساً، ويروم مراساً، ويعرض لعلي عليه السلام، حتّى قال :
أضربكم ولو رأيت علياً عممته أبيض مشرفياً
فخرج إليه علي عليه السلام متنكراً، وحمل عليه فضربه ضربة على وجهه، فرمى بنصف قحف^(١) رأسه .

ثم انصرف فسمع صائحاً من ورائه، فالتفت فرأى ابن خلف الخزاعي من أصحاب الجمل، فقال: هل لك في المبارزة يا علي؟ فقال علي عليه السلام: ما أكره ذلك، ولكن ويحك يا ابن خلف ما راحتك في القتل وقد علمت من أنا؟ فقال ابن خلف: ذرني يا بن أبي طالب من مدحك نفسك وادن منّي لترى أينما يقتل صاحبه، فثنى علي عنان فرسه إليه، فبدره ابن خلف بضربة، فأخذها علي عليه السلام في جحفته، ثم عطف عليه بضربة أطار بها يمينه، ثم ثنى بأخرى أطار بها قحف رأسه .
ثم استقرت الحرب، حتّى عقر الجمل وسقط، وقد احمرت البيداء بالدماء، وغذل الجمل وحزبه، وقامت النوادب بالبصرة على القتلى .

(١) القحف: أعلى الدماغ .

وكان عدّة من قتل من جند الجمل ستّة عشر ألفاً وسبعمائة وتسعين إنساناً، وكانوا ثلاثين ألفاً، فأتى القتل على أكثر من نصفهم، وقتل من أصحاب علي عليه السلام ألف رجل وسبعون رجلاً وكان عدّتهم عشرين ألفاً^(١).

وفي مقاتلة علي عليه السلام ثلاثين ألفاً بعشرين ومقاتلتهم حتّى يقتل منهم أكثر من نصفهم، ولم يقتل من أصحابه غير عشرهم، حجة واضحة تشهد بشجاعته.

وإذا تأمل الناظر البصير، ونظر المتأمل الخبير فيما صدر من علي عليه السلام من أقواله وأفعاله، علم علماً لا يرتاب معه أنّه عليه السلام يخوض لجج الحروب، وينغمس في غمرات الموت، ويصادم ظباً الصوارم، ويغمد مصلت سيفه في لبات الكمات^(٢)، ويفور الأبطال، ولا يحمل لذلك عبأً، ولا يبالي به.

وحين ظهر عليه السلام على القوم بالبصرة، قال من بعد حمد الله تعالى والثناء عليه: أمّا بعد، فإنّ الله ذو رحمة واسعة، ومغفرة دائمة، وعفوٍ جمّ، وعقاب أليم، قضى أنّ رحمته ومغفرته وعفوه لأهل طاعته من خلقه، وبرحمته اهتدى المهتدون، وقضى أنّ تقمته وسطواته وعقابه على أهل معصيته من خلقه، وبعد الهدى والبيّنات^(٣) ما ضلّ الضالّون، فما ظنّكم يا أهل البصرة وقد نكتمت بيعتي، وظهرتم عليّ عدويّ؟ فقام إليه رجل، فقال: نظنّ خيراً، ونراك قد ظفرت وقدرت، فإن عاقبت فقد اجترمنا ذلك، وإن عفوت فالعفو أحبّ إلى الله.

فقال: قد عفوت عنكم، فأياكم والفتنة، فإنكم أوّل الرعيّة نكث البيعة، وشقّ عصا هذه الأمة.

(١) كشف الغمّة ١: ٢٤٠ - ٢٤٢ ط دار الكتاب الإسلامي بيروت.

(٢) في «ق»: باب الكلمة.

(٣) في «ن»: البيان.

قال: ثمّ جلس للناس فبايعوه (١).

ثمّ كتب ﷺ بالفتح إلى أهل الكوفة: بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى أهل الكوفة: سلام عليكم، فإنّي أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو.

أما بعد: فإنّ الله حكم عدل، لا يغيّر ما بقوم حتّى يغيّروا ما بأنفسهم، وإذا أراد الله بقوم سوءاً، فلا مردّ له وما لهم من دونه من والٍ.

أخبركم عنّا وعنّ سرنا إليه من جموع أهل البصرة، ومن تأشّب إليهم (٢) من قريش وغيرهم مع طلحة والزبير، ونكثهم صفقة أيمانهم، فنهضت من المدينة حين انتهى إليّ خبر من سار إليها وجماعتهم، وما صنعوا بعاملي عثمان بن حنيف، حتّى قدمت ذا قار، فبعثت الحسن بن علي وعمّار بن ياسر وقيس بن سعد، فاستنفرتكم بحقّ الله وحقّ رسوله وحقّي، فأقبل إليّ إخوانكم سراعاً حتّى قدموا عليّ، فسرت بهم حتّى نزلت ظهر البصرة، فأعذرت بالدعاء، وقمت بالحجّة، وأقلت العشرة والزلّة من أهل الردة من قريش وغيرهم، واستتبتهم من نكثهم بيعتي وعهد الله عليهم، فأبوا إلا قتالي وقاتل من معي، والتماذي في الغي (٣) فناهضتهم بالجهاد، فقتل الله من قتل منهم ناكثاً، وولّى من ولّى إلى مصرهم، وقتل طلحة والزبير عليّ نكثهما وشقاقهما، وكانت المرأة عليهم أشأم من ناقة الحجر، فخذلوا وأدبروا وتقطّعت بهم الأسباب.

فلما رأوا ما حلّ بهم سألوني العفو عنهم، فقبلت منهم، وغمدت السيف عنهم، وأجريت الحقّ والسنة بينهم، واستعملت عبد الله بن العباس على البصرة، وأنا سائر

(١) الإرشاد: ١: ٢٥٧.

(٢) تأشّب إليهم: انضمّ إليهم واختلط بهم.

(٣) في بعض نسخ الإرشاد: البغي.

إلى الكوفة إن شاء الله تعالى، وقد بعثت إليكم زحر بن قيس الجعفي لتسألوه، فيخبركم عنّا وعنهم، وردّهم الحقّ علينا، وردّ الله لهم وهم كارهون، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته^(١).

ولمّا انقضت وقعة الجمل، وندمت عائشة على ما كان، ورحلت إلى المدينة وسكنت، ورحل عليّ عليه السلام إلى الكوفة، قام إليه أبو بردة بن عوف الأزدي، فقال: يا أمير المؤمنين رأيت القتلى الذين قتلوا حول الجمل بماذا قتلوا؟ فقال عليّ عليه السلام: قتلوا بما قتلوا من شيعتي وعمّالي بلا ذنب كان منهم إليهم، ثمّ صرت وأمرتهم أن يدفعوا إليّ قتلة أصحابي، فأبوا عليّ وقاتلوني وفي أعناقهم بيعتي ودماء قريب من ألف أرجل من أصحابي من المسلمين، أفي شكّ أنت في ذلك يا أبا الأزدي؟ فقال: الآن استبان لي خطأهم، وأنتك أنت على الحقّ^(٢).

ومن كلامه عليه السلام حين قدم الكوفة من البصرة، بعد حمد الله والثناء عليه: أمّا بعد، فالحمد لله الذي نصر وليّه، وخذل عدوّه، وأعزّ الصادق المحقّ، وأذلّ الكاذب المبطل، عليكم يا أهل هذا المصر بتقوى الله، وطاعة من أطاع الله من أهل بيت نبيّكم، الذين هم أولى بطاعتكم من المستحلين المدّعين القائلين: إلينا إلينا، يتفضّلون بفضلنا، ويجاحدوننا أمرنا، وينازعونا حقّنا، ويدفعونا عنه، وقد ذاقوا وبال ما اجترحوا، فسوف يلقون غيًّا. وقد قعد عن نصرتي منكم رجال، وأنا عليهم غائب زار، فأهجروهم وأسمعوهم ما يكرهون حتّى يعبئونا ونرى منهم ما نحبّ^(٣).

وعن زرّ أنّه سمع عليّاً عليه السلام يقول: أنا فقأت عين الفتنة، ولولا أنا ما قتل أهل النهر

(١) الإرشاد ١: ٢٥٨ - ٢٥٩.

(٢) البحار ٣٢: ٣٥٣ مع اختلاف يسير في اللفظ.

(٣) الإرشاد ١: ٢٥٩ - ٢٦٠.

وأهل الجمل، ولولا أنني أخشى أن تتركوا العمل لأنبأتكم بالذي قضى الله على لسان نبيكم ﷺ لمن قاتلهم متبصراً ضلالهم، عارفاً للهدى الذي نحن عليه (١).

وفي ربيع الأبرار للزمخشري، قال جميع بن عمير: دخلت على عائشة، فقلت: من كان أحب الناس إلى رسول الله ﷺ؟ فقالت: فاطمة. قلت: إنما أسألك عن الرجال، قالت: زوجها، وما يمنعه؟ فوالله أن كان لصوَّاماً قوَّاماً، ولقد سألت نفس رسول الله ﷺ في يده فردّها إلى فيه. قلت: فما حملك على ما كان؟ فأرسلت خمارها على وجهها وبكت، وقالت: أمر قضي عليّ (٢).

وروي أنه قيل لها قبل موتها: أندفك عند رسول الله ﷺ، فقالت: لا إني أحدثت

بعده.

والحال في حرب أصحاب الجمل معروفة تحتمل الإطالة، فاقترعت منها على هذا القدر (٣).

فانظر أيها المحبّ الصادق لسادة الآل بنور بصيرتك فيما مضى من الأقوال والأفعال، لينكشف لك بتوفيق الله وبفيض جوده حقيقة الحال، وتعلم فساد أكثر ما ذكره أعور أهل الضلال، والحمد لله على ما فضلنا به من ولاية أهل البيت وسائر النوال، والصلاة على نبيّه محمّد وآله الأبرار وأصحابه الكمال.

وقعة صفين وخروج معاوية على أمير المؤمنين ﷺ

قال الأعور: ثم إن علياً رضي الله عنه لما رجع إلى المدينة، استدعى إليه الحسن واستشاره في عزل معاوية، وكان معاوية أميراً على الشام من قبل عثمان، ورعيته راضون عنه، فأبى عليّ إلا عزله، فقال له: إن تكن لم تسمع شوري ولا بدّ

(١) كشف الغمّة ١: ٢٤٤ ط دار الكتاب الإسلامي بيروت.

(٢) ربيع الأبرار ١: ٨٢٠.

(٣) كشف الغمّة ١: ٣٤٥.

أن تعزله فلا تعجل وابعث له حكماً، وتولّيه على الشام حتّى ينقاد لإمامتك، ويستقرّ عقدك وعهدك في عنقه وذمامه، بحيث لم يعد تمكّنه المخالفة، ثم اعزله. وإن فعلت غير ذلك تتعب.

فأبى علي إلاّ عزله، فكتب إليه: من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب إلى معاوية ابن أبي سفيان: أما بعد فإذا وصل كتابي هذا فأنت معزول.

فلما وصل الكتاب إلى معاوية، استدعى عمرو بن العاص، ودفع إليه الكتاب، فلما قرأه فهم ما فيه، قال: أتجعل لي مصر حتّى أكفيك همّة، فقال: أعطيتك مصر. فقال: اكتب إليه: من معاوية بن أبي سفيان إلى علي بن أبي طالب، أما بعد فمن أرضاك وجعلك للناس أميراً حتّى يصل عزلك إليّ.

فلما وصل الجواب إلى علي استدعى الحسن ودفع إليه الكتاب، فلما قرأه قال: هذا ما حدّرتك عليه منه، خذ الآن من معاوية ومن أهل الشام ما تكره، وامتدّ الشترّ والنزاع بينهما، حتّى قتل في صفتين سبعون ألفاً، خمسة وعشرون ألفاً من أصحاب علي، وخمسة وأربعون من أصحاب معاوية.

قلت: قد تواتر أنّ أمير المؤمنين علي عليه السلام بعد ما رحل من البصرة إلى الكوفة، دون المدينة كما زعمه الأعور، والمشهور أنّ المشير عليه السلام بعدم عزل معاوية هو ابن عباس، وقيل: مالك الأشتر، وقد قال علي عليه السلام في الجواب: وما كنت متخذ المضلّين عضداً.

ومن أين لنا أنّه عليه السلام لو لم يعزله لم يحصل الفساد أعظم ممّا حصل، ولم يجعل معاوية ذلك دليلاً على استحقاقه للولاية.

وبالجملة أمير المؤمنين علي عليه السلام مع الحقّ والحقّ معه في جميع الأحوال، وهو على الصواب في كلّ الأفعال، ولم يكن راضياً من معاوية سوى جهّال أهل الضلال المائلين إلى الدنيا الدنيئة، وتحصيل الأموال على أيّ وجه كان بالحرام أو

الحلال .

وإن شئت توضيح هذا المقصد وتفصيل المقال، فاستمع لما يتلى عليك بإذن الله

المتعال .

فنقول: ومن كلام لأمير المؤمنين علي عليه السلام لما عزم على المسير إلى الشام لقتال معاوية بن أبي سفيان، رئيس أهل البغي والطغيان، بعد حمد الله والثناء عليه والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله: اتقوا الله عباد الله وأطيعوه، وأطيعوا إمامكم، فإن الرعيّة الصالحة تنجو بالإمام العادل، ألا وإن الرعيّة الفاجرة تهلك بالإمام الفاجر، وقد أصبح معاوية غاصباً لما في يديه من حقّي، ناكثاً لبيعتي، طاعناً في دين الله عز وجلّ .

وقد علمتم أيّها المسلمون ما فعل الناس بالأمس، فجتّموني راغبين إليّ في أمركم، حتّى استخرجتموني من منزلي لتبايعوني، فالتويت عليكم لأبلو ما عندكم، فرادّتموني القول مراراً وراددتكموه، وتكأ كأتّم عليّ تكأ كؤ الإبل على حياضها حرصاً على بيعتي، حتّى خفت أن يقتل بعضكم بعضاً .

فلما رأيت ذلك منكم، روّيت في أمري وأمركم، فقلت: إن أنا لم أجهم إلى القيام بأمرهم، لم يصيبوا أحداً منهم يقوم فيهم مقامي، يعدل فيهم عدلي. وقلت: والله لأليّتهم وهم يعرفون حقّي وفضلي أحب إليّ من أن يلوني وهم لا يعرفون حقّي وفضلي .

فبسطت يدي لكم، فبايعتموني يا معشر المسلمين وفيكم المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان، فأخذت عليكم عهد بيعتي وواجب صفقتي عهد الله وميثاقه، وأشدّ ما أخذ على النبيّين من عهد وميثاق لتفنّ لي ولتسمعن لأمرّي ولتطيعوني وتناصحوني، وتقاتلون معي كلّ باغٍ عليّ، أو مارقٍ إن مرق، فأنعمتم لي بذلك جميعاً، وأخذت عليكم عهد الله وميثاقه وذمّة الله وذمّة رسوله، فأجبتكموني إلى

ذلك، وأشهدت الله عليكم، وأشهدت بعضكم على بعض، فقامت فيكم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ .

فالعجب من معاوية بن أبي سفيان! ينازعني الخلافة، ويجحدني الإمامة، ويزعم أنه أحقّ بها مني، جرأةً منه على الله وعلى رسوله، بغير حقّ له ولا حجة، لم يبايعه عليها المهاجرون، ولا سلّم له الأنصار والمسلمون .

يامعشر المهاجرين والأنصار وجماعة من سمع كلامي، أما أوجبتم لي على أنفسكم الطاعة؟ أما بايعتموني على الرغبة؟ أما أخذت عليكم العهد بالقبول لقولي؟ أما كانت بيعتي لكم يومئذ أوكد من بيعة أبي بكر وعمر؟ فما بال من خالفني لم ينقض عليهما حتّى مضيا، ونقض عليّ ولم يف لي؟!

أما يجب عليكم نصحي ويلزمكم أمري؟ أما تعلمون أنّ بيعتي تلزم الشاهد منكم والغائب؟!

فما بال معاوية وأصحابه طاعنين في بيعتي؟ ولمّ لم يفوا بها لي وأنا في قرابتي وسابقتي وصهري أولى بالأمر ممّن تقدّمني؟ أما سمعتم قول رسول الله ﷺ يوم الغدير في ولايتي ومولاتي؟! فاتّقوا الله أيّها المسلمون، وتحاتّوا علىّ جهاد معاوية القاسط الناكث وأصحابه القاسطين .

إسمعوا ما أتلو عليكم من كتاب الله المنزل على نبيّه المرسل لتتعظوا، فإنّه والله عظة لكم، فانتفعوا بمواعظ الله، وازدجروا عن معاصي الله، فقد وعظكم الله بغيركم، فقال لنبيّه ﷺ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلِكِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ * وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ

يُؤْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اضْطَفَأَهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» (١).

أيها الناس إن لكم في هذه الآيات عبرة لتعلموا أن الله جعل الخلافة والإمرة من بعد الأنبياء في أعقابهم، وأنه فضل طالوت وقدمه على الجماعة باصطفائه إياه، وزيادته بسطة في العلم والجسم، فهل تجدون الله اصطفى بني أمية على بني هاشم، وزاد معاوية علي بسطة في العلم والجسم.

فاتقوا الله عباد الله وجاهدوا في سبيله قبل أن ينالكم سخطه بعضيائكم له، قال الله سبحانه: «لَمِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» (٢).

«إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَزْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ» (٣).

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُفْلِحُونَ * يُغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلُكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِينٍ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» (٤).

إتقوا الله عباد الله وتحاتوا على الجهاد مع إمامكم، فلو كان لي منكم عصابة بعدد أهل بدر، إذا أمرتهم أطاعوني، وإذا استنهضتم نهضوا معي، لاستغنيت بهم عن

(١) سورة البقرة: ٢٤٦ - ٢٤٧.

(٢) سورة المائدة: ٧٨ - ٧٩.

(٣) سورة الحجرات: ١٥.

(٤) سورة الصف: ١ - ١٢.

كثير منكم، وأسرعت النهوض إلى حرب معاوية وأصحابه، فإنه الجهاد المفروض (١).

ومن حروبه (٢): حرب صفين المشتملة على وقائع يضطرب لها فؤاد الجليد، ويشيب لهولها فؤاد الوليد، وتذوب لتسعر بأسها زبر الحديد، ويجب منها قلب البطل الصنديد، ويذهب بها عناد المرید وتمرد العنيد، فإنها أسفرت عن نفوس آساد مختطفة بالصوارم، ورؤوس أجلاذ مقتطفة باللهازم، وأرواح فرسان طائرة عن أوكارها، وأشباح شجعان قد نبذت بالعراء دون إدراك أوتارها، وفراخ هام قد أنهضت عن مجاشمها، وترائيب دوام أباح حرمتها من أمر بحفظ محارمها، فأصبحت فرائس الوحوش في السباسب، وطعمة الكواسر والكواسب، قد ارتوت الأرض من دمانها المطلولة.

وغصت البيداء بأشلائها المقتولة، ورغمت أنوف حماتها، ودنت حتوف كمامتها بأيدي رجالات بني هاشم الأخيار، وسيوف سروات المهاجرين والأنصار، في طاعة سيدها وإمامها، وحامي حقيقتها من خلفها وأمامها، مفرق جموع الكفر بعد التيامها.

ومشتت طواغيت النفاق بعد انتظامها، شيخ الحرب وفتاها، وسيّد العرب ومولاها، ذي النسب السامي، والعرق النامي، والجود الهامي، والسيف الدامي، والشجاع المحامي، والبحر الطامي، مزيل الضيم، ريّ الظامي، مقتحم اللجج، صاحب البراهين والحجج، أكرم من دبّ بعد المصطفى ودرج، الذي ما حوكم إلا وفلح، فارس الخيل، سابق السيل، وراكب النهار والليل.

تولّى الحرب بنفسه النفيسة، فخاض غمارها، واصطلى نارها، وأزكى

(١) الإرشاد ١: ٢٦٠ - ٢٦٣ طبع مؤسسة آل البيت.

(٢) منقول عن كتاب مطالب السؤول لابن طلحة.

أوارها، ودوّخ أعوانها وأنصارها، وأجرى بالدماء أنهارها، وحكم في مهج القاسطين بسيفه فعجل بوارها، فصارت الفرسان تتحاماها إذا بدر، والشجعان تلوذ بالهزيمة إذا زار، عالمة أنه ما صافحت صفحة سيفه مهجة إلا فارقت جسدها، ولا كافع كتيبة إلا افترس ثعلب رمحه أسدها .

وهذا حكم ثبت له بطريق الإجمال، وحال اتّصف به بعموم الاستدلال، ولا بدّ من ذكر بعض مواقفه في صفين، فكثرتها توجب الاقتصار على يسيرها، وكأين من حادثة يستغنى عن ثبوت طولها بقصيرها .

فمنها: أنه خرج من عسكر معاوية المحزاق بن عبدالرحمن، وطلب البراز، فخرج إليه من عسكر علي عليه السلام المؤمل بن عبيدالله المرادي، فقتله الشامي، ونزل فجزّ رأسه، وحكّ بوجهه الأرض، وأكبّه على وجهه .

فخرج إليه فتى من الأزدي اسمه مسلم بن عبد ربّه، فقتله الشامي، وفعل به كما فعل في الأوّل، فلما رأى علي عليه السلام ذلك تنكّر والشامي واقف يطلب البراز، فخرج إليه وهو لا يعرفه، فطلبه فبدره علي عليه السلام بضربة على عاتقه، فرمى بشقه، فنزل فاجتزّ رأسه، وقلّب وجهه إلى السماء، وركب ونادى هل من مبارز، فخرج إليه فارس، فقتله وفعل به كما فعل، وركب ونادى: هل من مبارز، فخرج إليه فارس فقتله وفعل به كما فعل، كذا إلى أن قتل سبعة .

فأحجم عنه الناس ولم يعرفوه، وكان لمعاوية عبد يسمّى حرباً وكان شجاعاً، فقال له معاوية: ويحك يا حرب اخرج إلى هذا الفارس، فاكفني أمره، فقد قتل من أصحابي ما قد رأيت .

فقال له حرب: والله إنني أرى مقام فارس لو برز إليه أهل عسكرك لأفناهم عن آخرهم، فإن شئت برزت إليه، وأعلم أنه قاتلي، وإن شئت استبقني لغيره .

فقال معاوية: لا والله ما أحبّ أن تقتل، فقف مكانك حتى يخرج إليه غيرك،

١٠٢.....التوضيح الأنور

وجعل علي عليه السلام يناديهم، ولا يخرج إليه أحد، فرفع المغفر عن رأسه ورجع إلى
عسكره .

فخرج رجل من أبطال الشام يقال له: كريب بن الصباح وطلب البراز، فخرج
إليه المبرقع الخولاني، فقتله الشامي، وخرج إليه آخر فقتله أيضاً .

فراى علي عليه السلام فارساً بطلاً، فخرج إليه علي عليه السلام بنفسه، فوقف قبالة، وقال له: من
أنت؟ قال: أنا كريب بن الصباح الحميري. فقال له علي عليه السلام: ويحك يا كريب أنتي
أحدرك الله في نفسك، وأدعوك إلى كتابه وسنة نبيّه .

فقال له كريب: من أنت؟ فقال: أنا علي بن أبي طالب، فالله الله في نفسك، فإني
أراك فارساً بطلاً، فيكون لك ما لنا، وعليك ما علينا، وتصون نفسك من عذاب الله،
ولا يدخلنك معاوية نار جهنم .

فقال كريب: أدن مني إن شئت، وجعل يلوح بسيفه، فمشى إليه علي عليه السلام، فالتقيا
ضربتين، بدره علي عليه السلام فقتله، فخرج إليه الحارث الحميري فقتله، وآخر فسقتله،
حتى قتل أربعة، وهو يقول: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ
اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ
الْمُتَّقِينَ﴾ (١) .

ثم صاح علي عليه السلام: يا معاوية هلمّ إلى مبارزتي، ولا تفنين العرب بيننا .
فقال معاوية: لا حاجة لي في ذلك، فقد قتلت أربعة من سباع العرب فحسبك .
فصاح شخص من أصحاب معاوية اسمه عروة بن داود: يا علي إن كان معاوية
قد كره مبارزتك، فهلمّ إلى مبارزتي، فذهب علي عليه السلام نحوه، فبدره عروة بضربة فلم
تعمل شيئاً، فضربه علي عليه السلام فأسقطه قتيلاً، ثم قال عليه السلام: إنطلق إلى النار، وكبر علي

أهل الشام قتل عروة .

وجاء الليل وخرج علي عليه السلام في يوم آخر متنكبراً وطلب البراز، فخرج إليه عمرو بن العاص، وهو لا يعرف أنه علي وعرفه علي عليه السلام، فأطرد بين يديه ليبعده عن عسكره، فتبعه عمرو مرتجزاً:

ياقادة الكوفة من أهل الفتن أضربكم ولا أرى أبو الحسن
فرجع إليه علي عليه السلام وهو يقول:

أبو حسين فاعلمنّ والحسن جاءك يقاتد العنان والرسن
فعرفه عمرو، فولّى راكضاً، ولحقه علي عليه السلام، فطعنه طعنة وقع الرمح في فضول درعه، فسقط إلى الأرض؛ وخشي أن يقتله علي عليه السلام، فرفع رجله، فبدت سوءته، فصرف علي عليه السلام وجهه، وانصرف إلى عسكره .

وجاء عمرو ومعاوية يضحك منه، فقال: ممّ تضحك؟ والله لو بدا لعلي من صفحتك ما بدا له من صفحتي إذا لأوجع قذالك، وأيتم عيالك، وأنهب مالك .
فقال له معاوية: لو كنت تحتل مزاحاً لما زحتك .

فقال عمرو: وما أحملني للمزاح، ولكن إذا لقي الرجل رجلاً، فصدّ عنه ولم يقتله أتقطر السماء دماً؟

فقال معاوية: لا، ولكنها تعقب فضيحة الأبد حيناً^(١)، أما والله لو عرفته لما أقدمت عليه .

قلت: قد أجاد القائل ما شاء، وأظنه أبا فراس بن حمدان :

ولا خير في دفع الردى بمذلة كما ردّها يوماً بسوءته عمرو
وكان في أصحاب معاوية فارس مشهور بالشجاعة اسمه بسر بن أرطاة لعنه

(١) في المطالب: وجبناً .

١٠٤.....التوضيح الأتور

الله، وهو صاحب جيش معاوية إلى اليمن، وكان من شرّ الناس، وأقدمهم على معاصي الله تعالى، وسفك الدماء المحرّمة، وأشدّ العالمين عداوةً لله ولرسوله ولآل بيته .

فلما سمع بسر علياً عليه السلام يدعو معاوية إلى البراز ومعاوية يمتنع، قال: قد عزمت على مبارزة علي فلعلي أقتله، فأذهب في العرب بشهرته، فشاور غلاماً يقال له: لاحق، فقال: إن كنت واثقاً من نفسك فافعل، وإلا فلا تبرز إليه، فإنه والله الشجاع المطرق :

فأنت له يابس إن كنت مثله وإلا فإنّ الليث للضبع آكل
متى تلقيه فالموت في رأس رمحه وفي سيفه شغل لنفسك شاغل
فقال: ويحك هل هو إلا الموت؟ ولا بدّ من لقاء الله على كلّ الأحوال إنا موت أو قتل، ثمّ خرج بسر إلى علي عليه السلام، وهو ساكت بحيث لا يعرفه علي عليه السلام لحالة كانت صدرت منه .

فلما نزل إليه علي عليه السلام حمل عليه، فسقط بسر عن فرسه على قفاه ورفع رجليه وانكشف سوأته. فصرف علي عليه السلام وجهه عنه، ووثب بسر قائماً وسقط المغفر عن رأسه، فصاح أصحاب علي عليه السلام: يا أمير المؤمنين إنه بسر بن أرطاة! فقال عليه السلام: ذروه عليه لعنة الله .

فضحك معاوية من بسر، وقال: لا عليك فقد نزل بعمر ومثلها، وصاح فتى من أهل الكوفة: ويلكم يا أهل الشام أما تستحيون لقد علمكم ابن العاص لعنة الله تعالى كشف الاستاء في الحرب، وأنشد^(١) :

أفي كلّ عام فارس ذو كريهة له عورة وسط العجاجة بادية

(١) هذا الشعر للحارث بن نصر السهمي .

يَكْفَ لَهَا عَنْهُ عَلِي سِنَانَهُ وَيَضْحَكُ مِنْهَا فِي الْخَلَاءِ مَعَاوِيَةَ
فَقَوْلًا لِعَمْرٍو وَابْنَ أَرْطَاةَ أَبْصِرَا سَيَلِكَمَا لَا تَلْقِيَا اللَّيْثَ ثَانِيَةً
وَلَا تَحْمِدَا إِلَّا الْحَيَا وَخَصَاكَمَا هُمَا كَانَتَا وَاللَّهُ لِلنَّفْسِ وَاقِيَةٌ
فَلَوْلَاهُمَا لَمْ تَنْجُوا مِنْ سِنَانِهِ وَتَلَّكَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْعُودَةِ نَاهِيَةٌ
وَكَانَ بَسْرٌ يَضْحَكُ مِنْ عَمْرٍو، فَعَادَ عَمْرٍو يَضْحَكُ مِنْهُ، وَتَحَامَى أَهْلُ الشَّامِ
عَلِيًّا عليه السلام، وَخَافُوهُ خَوْفًا شَدِيدًا.

وَكَانَ لِعِثْمَانَ مَوْلَى إِسْمَاعِيلَ أَحْمَرَ، فَخَرَجَ يَطْلُبُ الْبِرَازَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ كَيْسَانَ مَوْلَى
عَلِي عليه السلام، فَحَمَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ.

فَقَالَ عَلِي عليه السلام: قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْكَ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَيْهِ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِالسَّيْفِ فَاتَّقَى
عَلِي عليه السلام ضَرْبَتَهُ بِالْجُحْفَةِ، ثُمَّ قَبِضَ ثُوبَهُ وَأَقْلَعَهُ مِنْ سَرَجِهِ وَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ،
فَكَسَرَ مِنْكَبِيهِ وَعُضْدِيهِ، وَدَنَا مِنْهُ أَهْلُ الشَّامِ، فَمَا زَادَهُ قُرْبَهُمْ إِسْرَاعًا.

فَقَالَ لَهُ إِبْنُ الْحَسَنِ عليه السلام: مَا ضَرَّكَ لَوْ سَعَيْتَ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقَالَ:
يَابْنِي إِنْ لَأَبِيكَ يَوْمًا لَنْ يَعْذُوكَ وَلَا يَبْطِئَ بِهِ عَنْهُ السَّعْيُ، وَلَا يَعْجَلُ بِهِ إِلَيْهِ الْمَشْيُ،
وَإِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهِ لَا يَبَالِي أَوْ قَعَّ عَلَى الْمَوْتِ أَمْ وَقَعَّ الْمَوْتُ عَلَيْهِ.

وَكَانَ لِمَعَاوِيَةَ عَبْدٌ اسْمُهُ حَرِيثٌ، وَكَانَ فَارِسًا بَطْلًا، فَحَدَّرَهُ مَعَاوِيَةُ مِنَ التَّعَرُّضِ
لِعَلِي عليه السلام، فَخَرَجَ وَتَنَكَّرَ لَهُ عَلِي عليه السلام. فَقَالَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ لِحَرِيثٍ: لَا يَفُوتُكَ هَذَا
الْفَارِسُ.

وَعَرَفَ عَمْرٍو أَنَّهُ عَلِي عليه السلام، فَحَمَلَ حَرِيثٌ، فَدَاخَلَهُ عَلِي عليه السلام وَضَرَبَهُ ضَرْبَةً أَطَارَ
بِهَا قَافِ رَأْسَهُ، فَسَقَطَ قَتِيلًا، وَاعْتَمَّ مَعَاوِيَةُ عَلَيْهِ غَمًّا شَدِيدًا، وَقَالَ لِعَمْرٍو: أَنْتَ
قَتَلْتَ حَرِيثًا وَغَرَّرْتَ.

وَخَرَجَ الْعَبَّاسُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيُّ فِأَبْلِي، وَخَرَجَ فَارِسٌ مِنْ
أَصْحَابِ مَعَاوِيَةَ، فَتَنَازَلَا وَتَضَارَبَا، وَنَظَرَ الْعَبَّاسُ إِلَى وَهْنٍ فِي دَرَعِ الشَّامِيِّ فَضَرَبَهُ

١٠٦.....التوضيح الأنور

العبّاس على ذلك الوهن فقدّه باثنتين، فكبّر جيش علي عليه السلام وركب العبّاس فرسه . فقال معاوية: من يخرج إلى هذا فيقتله فله كذا وكذا .

فوثب رجلان من لخم من اليمن، فقالا: نحن نخرج إليه، فقال: اخرجوا فأيكما سبق إلى قتله فله من المال ما ذكرت، وللآخر مثل ذلك، فخرجا إلى مقرّ المباراة وصاحا بالعبّاس ودعوه إلى المباراة، فقال: أستأذن صاحبي وأعود إليكما .

وجاء إلى علي عليه السلام ليستأذنه، فقال له: أعطني ثيابك وسلاحك وفرسك، فلبسها علي عليه السلام، وركب الفرس وخرج إليهما على أنّه العبّاس، فقالا: استأذنت صاحبك، فتحرّج من الكذب، فقرأ ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (١) .

فتقدّم إليه أحد الرجلين، فالتقيا ضربتين، ضربه علي عليه السلام مرقا بطنه فقطعه باثنتين، فظنّ أنّه أخطأه، فلمّا تحرّك الفرس سقط قطعتين وصار فرسه إلى عسكر علي عليه السلام .

وتقدّم الآخر، فضربه علي عليه السلام، فألحقه بصاحبه، ثمّ جال عليهم جولةً، ورجع إلى موضعه، وعلم معاوية أنّه علي عليه السلام .

فقال: قبيح الله اللجاج أنّه ليعود ما ركبته إلّا خذلت .

فقال له عمرو بن العاص: المخذول والله اللخميان لا أنت .

فقال له معاوية: أسكت أيّها الانسان ليس هذه الساعة من ساعاتك .

فقال عمرو: فإن لم تكن من ساعاتي، فرحم الله اللخميان، ولا أظنّه يفعل (٢) . ومن وقائع صفّين: ليلة الهرير، التي خاضت الفرسان فيها في دماء أقرانها،

(١) سورة الحج: ٣٩.

(٢) مطالب السؤول في مناقب آل الرسول لابن طلحة ١: ١٨٣ - ١٩٠، الفتوح لابن أعثم ٣: ١٤٠ - ١٤٣، عيون الأخبار ١: ٢٧٤.

وأضرمت الحرب فيها شواطئ نيرانها، وتعاطى الشجعان فيها كاسات الحمام،
فمالت بصاحبها وسكرانها، وجلّ الأمر عن المضاربة بسيفها والمطاعنة بسنانها،
فهرّت لحقدها، كادحةً بأنيابها، عاضّةً بأسنانها، قد شعلت بنار الحميّة .

فطائفة تجهد في طاعتها، وأخرى تدأب في عصيانها، قد صبرت هذه أتباعاً
لحقّها وصدقها، وتلك لباطلها وبهتانها، وقاتلت هذه حسبة في سبيل ربّها وإمامها،
وتلك في أتباع غويّها وشيطانها، وهذه تعلن بتلاوة كتابها وترتيل قرآنها، وتلك
القاسطة تنادي بدعوى الجاهليّة وأوثانها .

والإمام ﷺ قد باشرها بنفسه، فكم قتل من رجالها، وأردى من فرسانها، وكم
انحجى على كتيبة فما عاد إلا بعد تفريق جمعها وهدأ أركانها، ووصل بين الحزن
وأهلها، وفرّق بين رؤوسها وأبدانها، وشئت شمل إجتماعها، فجمع عليها بين
وحوش الأرض وعقبانها .

فيالها من ليلة خرست فيها الشقاشق، فلا تسمع إلا همهمةً، وخشعت لها
الأصوات فلا تحسّ إلا غمغمةً، وعجزت بها الألسن عن النطق، فكان نطقها
تمتمّةً، وأرادت التفرّيع على فعلها فلم تستطعه، فاعتاضت عنه زئيراً ودمدمّةً،
وأظلم سواد حديدها وليلها وغبارها فعدّت بليالي، وساله بأرضها طوفان الدم،
فسوّى بين السافل العالي، وأومضت في ظلماتها بوارق السيوف، وبدور البيض،
وشهب العوالي، ودارت بها رحى الحرب، فطحنت الأواخر والأوال، وانتصب
مالك لتلقي روح المعادي، واستبشر رضوان بروح الموالي .

وأمر المؤمنين ﷺ فارس ذلك الجمع وأسده، وإمامه ومولاه وسيّده، وهادي
من أتبعه ومرشده، يهدر كالفحل، ويزار كالأسد، ويفرّقهم ويجمعهم كفعله بالنقد .
ولا يعترضه في إقامة الحقّ وإدحاض الباطل فتور، ولا يلّمّ به في إعلاء كلمة
الله وخزي أعدائه قصور، يختطف النفوس، ويقتطف الرؤوس، ويلقي بطلاقة

وجهه اليوم العبوس، ويذلل بسطوة بأسه الأسود السود، والفرسان الشؤوس، ويخجل بأنواره في ليل القيام الأقمار والشموس، فما لقي شجاعاً إلا وأراق دمه، ولا بطلاً إلا وزلزل قدمه، ولا فريداً إلا أعدمه، ولا قاسطاً إلا قصر عمره وأطال ندمه، ولا جمع نفاق إلا فرقه، ولا بناء ضلال إلا هدمه .

وكان كلما قتل فارساً أعلن بالتكبير، فأحصيت تكبيراته ليلة الهرير، فكانت خمسمائة وثلاثاً وعشرين تكبيرة بخمسمائة وثلاث وعشرين قتيلاً من أصحاب السعير .

وقيل: إنه في تلك الليلة فتق ينفق درعه لثقل ما كان يسيل من الدم على ذراعه. وقيل: إن قتلاه عرفوا في النهار، فإن ضرباته كانت على وتيرة واحدة. إن ضرب طولاً قد، أو عرضاً قط، وكانت كأنها مكواة بالنار .

قال كمال الدين بن طلحة: فما تحلى بهذه المزايا والخلال، ولا أبلى بلاؤه^(١) المذكور في النزال، ولا صدرت منه هذه الأفعال إلا عن شجاعة تذلل لها الأبطال، وتقل لديها الأهوال، ولا تقوم بوصفها الأقلام والأقوال، ولا يحتاج في تحقيقها أن يثبتها الاستدلال. وعلى الجملة والتفصيل فمقام شجاعته لا ينال. وماذا بعد الحق إلا الضلال .

ولما أسفر صبح ليلة الهرير عن ضيائه، وحسر الليل جناح ظلمائه، كانت القتلى من الفريقين ستة وثلاثين ألف قتيل، هكذا نقله مصنف كتاب الفتوح ومؤرخ الوقائع التي نقلها بألسنة أقلامه، فهي في الرواية منسوبة إليه، والعهد فيها عند تتبعها عليه .

وهذه الوقائع المذكورة مع أهوالها الصعاب وحيالها^(٢) المصلي لظي الطعان

(١) في المطالب: البلاء .

(٢) في المطالب: وصيالها .

وقعة الحكمين وخروج الخوارج ١٠٩

والضراب، هي بالنسبة إلى بقايا وقائع صفين كالقطرة من السحاب، والشذرة من السحاب^(١).

وقعة الحكمين وخروج الخوارج

قال الأعمش: فلما طال الشرّ بينهما، أجمع رأي العسكرين على تحكيم حكيم، وهي قلادة تعلق في عنق المرأة يتفقان كل واحد منهما ويحكم الآخر، فاختار علي^{عليه السلام} من أصحابه أبا موسى الأشعري، واختار معاوية عمرو بن العاص، فخرج الحكمان من العسكرين إلى فلاة لا أحد فيه غيرهما، وكانت الدهاة من العرب حينئذ خمسة: عمرو بن العاص، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبو الأسود الدؤلي، والمغيرة بن شعبة، وأياس بن معاوية.

فامتحن عمرو وأبا موسى قبل الخوض في بحث النصب والعزل ليعلم أن فيه غرة أم لا. فقال: يا أبا موسى أدن منّي لأشاورك، فلم يقل نحن في موضع خالٍ لا معنى للإسرار فيه، بل قرب منه ولقاه أذنه، فقوي عزمه على خداعه.

فقال عمرو: يا أبا موسى ما تقول في هذين الاتنين؟ فقال أبو موسى: بما قلت أنت؟ فقال: أنت أكبر منّي عند رسول الله^{صلى الله عليه وآله} قبل كل أحد، ولا يجوز لي أن أتقدمك. فقال أبو موسى: لا بأس في ذلك نحن وحدنا فقل.

فقال عمرو: يا أمير إني أرى الإسلام والمسلمين وهنوا من هذين الاتنين - يعني: علياً^{عليه السلام} ومعاوية - كان السيف في أيام الخلفاء وقبلهم مغموداً عن المسلمين، مشهوراً على الكفار، وفي أيام هذين انعكس الأمر، وأني أرى خلع علي ومعاوية من الخلافة، وإثباتها في عبدالله بن عباس ابن عم النبي^{صلى الله عليه وآله}.

فقال أبو موسى: هذا هو الرأي، فرجعوا ووقفوا بين الصفين، وامتدت إليهم

(١) كشف الغمّة ١: ٢٤٥-٢٥٣، مطالب السؤول ١: ١٩٠-١٩١.

العيون والرقاب، لا إلى علي ولا إلى معاوية، فقال أبو موسى: يا عمرو تقدّم وتكلّم. فقال: حاش لله أنت كبير ومخدومي، وإن وسعني أن أتقدّمك في الخلا فلا يسعني أن أتقدّمك في الملأ.

فتقدّم أبو موسى وخطب، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنني أرى الإسلام قد وهن، والمسلمين قد تقصوا بين علي ومعاوية، وكان السيف في أيّام الخلفاء وقبلهم مشهوراً على الكفار، ومغموداً عن أهل القبلة، وبين هذين انعكس الأمر، وأشهدكم عليّ أنّي عزلت عليّاً ومعاوية عن الخلافة، وأثبتّها في ابن عمّ النبي ﷺ عبد الله بن عباس.

ثمّ قعد، وقام عمرو بن العاص، وقال بعد حمد الله والثناء عليه: أشهدكم عليّ أنّي عزلت عليّاً من الخلافة، كما عزله صاحبه أبو موسى، وأثبتّها في معاوية. فقال أبو موسى: كذبت ما عليّ هذا وقع الاتفاق، أنت كالحمار تحمل أسفاراً. وقال: بل أنت كالكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، وقفل العسكران عليّ ذلك، فرجع عسكر معاوية إلى الشام، ووقع الندم والشقاق في عسكر عليّ، وحينئذ انفرد الخوارج عنه وفارقوا عسكره، وقالوا له: أنزلت عليّ حكم المخلوق، والله تعالى يقول: إن الحكم إلاّ لله، فإن شهدت عليك بالتوبة وإلاّ لم نعد إليك.

فقال عليّ ﷺ: حاش بعد اعتراف بموالاته بعد طاعته. فبعث إليهم عبد الله بن عباس وناظرهم، فقال: لعليّ أسوة بالنبي ﷺ، فإنّه نزل بني قريظة عليّ حكم سعد ابن معاذ وقبلهم بحكمه، فلم يقبلوا عليّ ذلك، واشتغل عليّ ﷺ بقتالهم، وترك قتال معاوية. وكان حرب النهروان حرباً مشهوراً.

قلت: وفي صبيحة ليلة الهرير استنظر أصحاب عليّ ﷺ ولاحت لهم إمارات الظفر وعلائم الغلب، وزحف مالك الأشتر ﷺ بمن معه، حتّى ألجأهم إلى

وقعة الحكمين وخروج الخوارج ١١١

معسكرهم، واشتد القتال ساعتئذٍ، ورأى علي عليه السلام إمارات النصر من جهة الأشر، فأمدّه برجال من أصحابه، وحين رأى عمرو بن العاص ذلك قال لمعاوية: إنني أعددت لهذا الوقت رأياً أرجو به تفريق كلمتهم، ودفع هذا الأذى المعجل.

قال معاوية: وما هو؟ قال: نرفع المصاحف على رؤوس الرماح، وتدعوهم إلى كتاب الله تعالى. فقال: أصبت. ورفعوها ورجع القراء عن القتال.

فقال لهم علي عليه السلام: إنها فعلت عمرو بن العاص، وخديعة وفراراً من الحرب، وليسوا من رجال القرآن فيدعوننا إليه. فلم يقبلوا، وقالوا: لا بدّ أن تنفذ وترد الأشر عن موقفه، وإلا حاربناك وقتلناك، أو سلّمناك إليهم.

فأنفذ في طلب الأشر، فأعاد إليه أنه ليس بوقت يجب أن تزيلني فيه عن موقفي، وقد أشرفت على الفتح. فعرّفه بالاختلاف الذي وقع، فعاد ولام القراء وعنفهم وسبهم وسبّوه، وضرب وجه دوابهم وضربوا وجه دابّته، وأبوا إلا الاستمرار على غيهم، وانهماكاً في بغيمهم، ووضعت الحرب أوزارها.

وسأل علي عليه السلام: ما الذي أردتم برفع المصاحف؟ قالوا: الدعاء إلى ما فيها والحكم بمضمونها، وأن نقيم حكماً وتقيموا حكماً ينظران في هذا الأمر، ويقرّان الحقّ مقرّه.

فعرّفهم أمير المؤمنين عليه السلام ما في طيّ أقوالهم من الخداع، وما ينضمّون عليه من حيث الطباع. فلم يسمعوا ولم يجيبوا، وألزموه بذلك إلزاماً لا محيص عنه، فأجاب عليه السلام على مضض.

ونصب معاوية عمرو بن العاص، وعيّن علي عليه السلام عبد الله بن العباس ولم يوافقوا. وقالوا: لا نفرّق بينك وبينه. فقال: فأبو الأسود. فأبوا عليه، فاختاروا أبا موسى الأشعري.

فقال عليه السلام: إنّ أبا موسى مستضعف، وهواه مع غيرنا. فقالوا: لا بدّ منه. فقال عليه السلام: إذا

أبيتم فاذكروا كل ما قلت وقلتم .

وكان من خدع عمرو وأباموسى، وحمله على خلع علي عليه السلام، وإقرارها على لسان عمرو في معاوية. وتشاتمهما وتلاعنهما ما هو مشهور في كتب السير والتواريخ .

وقد عمل في صقين كتاب مفرد^(١)، وليس كتابنا هذا بصدده ذكر ذلك وأمثاله، وإنما غرضنا وصف مواقف أمير المؤمنين عليه السلام، وشدة بأسه، وإقدامه، وذكر آياته^(٢).

واعلم أن كل من عاند علياً عليه السلام، فإن منهم من عرف فضله وشرفه وسابقته . لكنهم غلبوا حب الدنيا على الآخرة، وباعوا حظهم منها بعاجل حصل لهم، فكانوا من الأخسرين أعمالاً، الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا، كمعاقبة و عمرو ابن العاص وأمثالهم .

ومنهم: من أخطأ في التأويل كعبد بن عمرو والخوارج .

ومنهم: من قعد عنه شاكاً في حروبه ومغازيه وهم جماعة، وندموا عند موتهم حين لا ينفع الندم، كعبدالله بن عمر وغيره، فإنه ندم على تخلفه عن علي عليه السلام حين لا ينفع الندم، كما ورد ونقلته الرواة .

ومنهم: من ظهرت له إمارات الحق، وأدركه الله برحمته، فاستدرك الفارط، كما جرى لخزيمة بن ثابت، فإنه ما زال شاكاً معترلاً الحرب في الجمل وفي بعض أيام صقين، فلما قتل عمارة عليه السلام أصلت سيفه وقاتل حتى قتل .

ولا أكاد أعذر أحداً ممن تخلف عنه صلوات الله عليه، ولا أنسب ذلك منهم إلا إلى بله، وقلة تمييز، وعدم تعقل، وغباوة عظيمة .

(١) وهو كتاب صقين لابن مزاحم المؤرخ المشهور. مطبوع .

(٢) كشف الغمّة ١: ٢٥٣ - ٢٥٤ .

فإن دخول علي عليه السلام في أمرها دليل على حقيقة ذلك الأمر، وصحته وثباته، ووجوب العمل به لفضله وعلمه في نفسه، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حقه «أقضاكم علي»^(١) «أدر الحق مع علي»^(٢) «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»^(٣). وأمثال ذلك كثيرة، ولكن التوفيق عزيز، والله يهدي لنوره من يشاء.

وأشدني بعض الأصحاب هذه الأبيات، وقال: إنها وجدت مكتوبةً على باب مشهد بصفين، أورده علي بن عيسى الأربلي:

رضيت بأن ألقى القيامة خائضاً دماء نفوس حاربتك جسومها
أبا حسن إن كان حبك مدخلي جحيماً فإن الفوز عندي جحيمها
وكيف يخاف النار من بات موقناً بأنك مولاه وأنت قسيمها^(٤)
وانتشر أمر الخوارج، وأقاموا على سوقهم في مخالفة ملّة الاسلام، وأعلنوا بكلمة حق يراد بها باطل، كما قال عليه أفضل الصلاة والسلام، واتبعوا أهواء نفوسهم، فمروا من الدين مروق السهام، فتجرّد أمير المؤمنين عليه السلام لاستئصالهم بسيف الانتقام، وصدّقهم الحملة بعزيمة التي لا تني دون إدراك القصد ونيل المرام، وتخليص حالهم كما أورده ابن طلحة، وإن كانت هذه الوقائع مسطورة مبسوطة في كتب المؤرّخين والأخباريين.

إنّ علياً عليه السلام لما عاد من صفين إلى الكوفة بعد إقامة الحكمين، أقام ينتظر انقضاء المدّة التي كانت بينه وبين معاوية، ليرجع إلى المقاتلة والمحاربة. إذ انخذلت طائفة

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٣٢١-٣٢٣ و ١٥: ٣٧٠-٣٧١ و ٣٧٤.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٤٤١ و ٦: ٢٩٠-٢٩١ و ٣٠٣ و ١٦: ٣٩٣-٣٩٦ و ١٧: ١٣٥-١٣٦ و ٢٠: ٥٨٤-٥٨٥ و ٢١: ٨٨.

(٣) راجع: إحقاق الحقّ ٦: ٤٠٨ و ٧: ١٩٠ و ٢٠٧ و ٢١٠-٢١١.

(٤) كشف الغمّة ١: ٣٦٤.

من خاصّة أصحابه في أربعة آلاف فارس، وهم العبّاد والنسّاك، فخرجوا من الكوفة وخالفوا عليّاً عليه السلام، وقالوا: لا حكم إلّا لله، ولا طاعة لمن عصى الله، وانحاز إليهم نيّف على ثمانية آلاف رجل، ممّن يرى رأيهم، فصاروا في اثني عشر ألفاً، وساروا إلى أن نزلوا بحروراء ^(١)، وأمروا عليهم عبدالله بن الكوّاء .

فدعا علي عليه السلام عبدالله بن عبّاس رضي الله عنه، فأرسله إليهم، فحادثهم وأطال، فلم يرتدعوا وقالوا: ليخرج إلينا علي بنفسه لنسمع كلامه عسى أن يزول ما بأنفسنا إذا سمعناه، فرجع ابن عبّاس فأخبره بذلك .

فركب في جماعة ومضى إليهم، فركب ابن الكوّاء في جماعة منهم فواقفه .

فقال له علي عليه السلام: يا ابن الكوّاء إنّ الكلام كثير، فابرز إليّ من أصحابك لأكلّمك .

فقال: وأنا آمن سيفك؟ فقال: نعم. فخرج إليه في عشرة من أصحابه .

فقال له عليه السلام عن الحرب مع معاوية، وذكر له رفع المصاحف على الرماح، وأمر الحكمين، وقال: ألم أقل لكم في ذلك اليوم إنّ أهل الشام يخدعونكم بها، فإنّ الحرب قد عصّتهم، فذروني أناجزهم فأبيتم، ألم أرد أن أنصب ابن عمّي حكماً، وقلت: إنّ لا ينخدع، فأبيتم إلّا أبا موسى الأشعري، وقلت: قد رضينا به حكماً فأجبتكم كارهاً؟ ولو وجدت في ذلك الوقت أعواناً غيركم لما أجبتكم، وشرطت على الحكمين بحضوركم أن يحكما بما أنزل الله من فاتحته إلى خاتمته والسنة الجامعة، وأنهما إن لم يفعلا فلا طاعة لهما عليّ، كان ذلك أو لم يكن؟

قال ابن الكوّاء: صدقت قد كان هذا كلّّه، فلم لا ترجع الآن إلى محاربة القوم .

فقال عليه السلام: حتّى ينقضي المدّة التي بيننا وبينهم .

قال ابن الكوّاء: وأنت مجمع على ذلك؟

(١) حروراء: قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها .

قال: نعم، ولا يسعني غيره .

فعاد ابن الكواء والعشرة الذين معه إلى أصحاب علي عليه السلام، راجعين عن دين الخوارج، وتفرّق الباقيون وهم يقولون: لا حكم إلا لله .

ثم إنهم أمروا عليهم عبدالله بن وهب الراسبي، وحر قوص بن زهير البجلي المعروف بذي الثدية، فقصدوا وعسكروا بالنهروان .

فخرج علي عليه السلام، فسار حتّى بقي على فرسخين منهم، وكاتبهم وراسلهم، فلم يرتدعوا، فأركب إليهم ابن عباس، وقال: سلهم ما الذي تقموا وأنا أردفك فلا تخف منهم .

فلما جاءهم ابن عباس، قال: ما الذي تقمتم من أمير المؤمنين؟

قالوا: نقمنا أشياء لو كان حاضرًا لكفرناه بها، وعلي عليه السلام وراءه يسمع ذلك .

فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين قد سمعت كلامهم وأنت أحقّ بالجواب؟

فتقدّم وقال: أيّها الناس أنا علي بن أبي طالب، فتكلّموا بما تقمتم به عليّ؟

فقالوا: نقمنا عليك أولاً أنّا قاتلنا بين يديك بالبصرة، فلما أظفرك الله بهم أبحتنا ما كان في عسكرهم، ومنعتنا النساء والذرّيّة، فكيف تستحلّ لنا ما في العسكر ولم يحلّ لنا النساء؟

فقال لهم علي عليه السلام: يا هؤلاء إنّ أهل البصرة قاتلونا وبدأونا بالقتال، فلما ظفرتهم اقتسمتم سلب من قاتلكم، ومنعتكم من النساء والذرّيّة؛ فإنّ النساء لم يقاتلن، والذرّيّة ولدوا على الفطرة ولم ينكثوا ولا ذنب لهم، ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله منّ على المشركين، فلا تعجبوا أن مننت على المسلمين، فلم أسب نساءهم ولا ذرّيّتهم .

وقالوا: ونقمنا عليك يوم صفين كونك محوت إسمك من إمرة المؤمنين، فإذا لم تكن أميرنا، فلا نطيعك ولست أميراً لنا .

فقال: يا هؤلاء إنما اقتديت برسول الله ﷺ حين صالح سهيل بن عمرو (١) وأباسفيان، فكتبت: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما صالح عليه محمد رسول الله وأباسفيان صخر بن حرب وسهيل بن عمرو، وقالوا: إنا لا نعرف الرحمن إلا رحمان اليمامة، ولا نعرف الرحيم، ولا نقرّ إنك رسول الله، ولكن يحسب ذلك شرفاً لك أن تقدّم اسمك على أسمائنا، وإن كنّا أسنّ منك ومن أبيك .

فأمرني رسول الله ﷺ، فقال: اكتب بمكان بسم الله الرحمن الرحيم باسمك اللهم. ومحوت رسول الله وكتبت لمحمد بن عبدالله، فقال لي: يا علي إنك ستدعني إلى مثلها وأنت مكره فتجيب .

وهكذا كتب بيني وبين معاوية وعمرو: هذا ما صالح عليه علي أمير المؤمنين ومعاوية وعمرو، فقالوا: لقد ظلمناك إن أقررنا أنك أمير المؤمنين وقاتلناك، ولكن اكتب علي بن أبي طالب، فمحوت كما محا رسول الله ﷺ، فإن أبيتم ذلك فقد جحدتم. فقالوا: هذا لك خرجت منها .

قالوا: فإنّا نتمنا عليك أنك قلت للحكمين: انظرا كتاب الله، فإن كنت أفضل من معاوية فائتاني في الخلافة، وإن كان معاوية أفضل منّي فائتاه في الخلافة، فإذا كنت شاكاً في نفسك، فنحن فيك أشدّ وأعظم شكاً .

فقال لهم علي عليه السلام: إنما أردت بذلك النصفة، فإنّي لو قلت احكما لي وذرا معاوية لم يرض ولم يقبل، ولو قال النبي ﷺ لنصارى نجران لّمّا قدموا عليه: تعالوا حتّى نبتهل ونجعل لعنة الله عليكم لم يرضوا، ولكن أنصفهم من نفسه كما أمره الله تعالى، فقال: ﴿فَتَجْعَلُ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ (٢) فأنصفهم من نفسه، فكذلك فعلت أنا، ولم أعلم بما أراد عمرو بن العاص من خديعة أبي موسى .

(١) كشف الغمّة ١: ٢٦٣-٢٦٦ .

(٢) سورة آل عمران: ٦١ .

قالوا: فإننا نقمنا عليك إنك حكمت حكماً في حقّ هو لك .

فقال ﷺ: إن رسول الله ﷺ حكّم سعد بن معاذ في بني قريظة، ولو شاء لم يفعل،

وأنا اقتديت به. فهل بقي عندكم شيء؟

فسكتوا وصاح جماعة منهم من كلّ ناحية: التوبة التوبة يا أمير المؤمنين .

واستأمن منهم ثمانية آلاف، وبقي على حربه أربعة آلاف، فأمر ﷺ المستأمنين

بالاعتزال عنه في ذلك الوقت، وتقدّم بأصحابه حتّى دنى منهم .

وتقدّم عبدالله بن وهب الراسبي وذو الثدية حرقوص، وقالوا: ما نريد بقتالنا

إياك إلّا وجه الله والدار الآخرة .

فقال ﷺ: «قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ

الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً» (١).

ثمّ التحم القتال بين الفريقين، واستعرت الحرب بلظاها، وأسفرت عن زرقة

صبحها، وحمرة ضحاها، فتجادلوا بالسنة رماحها، وحداد ظباها .

فحمل فارس من الخوارج يقال له: الأخنس الطائي، وكان شهد مع علي ﷺ،

فحمل وشقّ الصفوف يطلب علياً ﷺ، فبدره علي ﷺ بضربة فقتله .

فحمل ذو الثدية ليضرب علياً ﷺ، فسبقه علي ﷺ وضربه، ففلق البيضة ورأسه،

فحملة فرسه وهو لما به، فألقاه في آخر المعركة في جوف دالية على شطّ النهروان.

وخرج من بعده ابن عمّه مالك بن الوضاح، وحمل علي ﷺ، فضربه

علي ﷺ فقتله .

وتقدّم عبدالله بن وهب الراسبي، فصاح: يا ابن أبي طالب والله لا نبرح من هذه

المعركة أو تأتي علي أنفسنا، أو تأتي علي نفسك، فأبرز إليّ وأبرز إليك، وذر

الناس جانباً. فلما سمع علي عليه السلام كلامه تبسم، وقال: قاتله الله من رجل ما أقلّ حياؤه، أما أنّه ليعلم أنّي حليف السيف، وخدين الرمح، ولكنّه قد يئس من الحياة وأنّه ليطمع طمعاً كاذباً.

ثمّ حمل علي عليه السلام، فضربه علي عليه السلام، وقتله وألحقه بأصحابه القتلى، واختلطوا فلم يكن إلاّ ساعة حتّى قتلوا بأجمعهم، وكانوا أربعة آلاف.

فما أفلت منهم إلاّ تسعة أنفس، رجلاً هربا إلى خراسان إلى أرض سجستان وبها نسلهما. ورجلان صارا إلى بلاد عمّان وبها نسلهما. ورجلان صارا إلى اليمن وبها نسلهما وهم الأباضية. ورجلان صارا إلى بلاد الجزيرة إلى موضع يعرف بالسن^(١)، والبوازيج^(٢)، وإلى شاطيء الفرات. وصار آخر إلى تلّ موزن.

وغنم أصحاب علي عليه السلام غنائم كثيرة، وقتل من أصحاب علي عليه السلام تسعة بعدد من سلم من الخوارج. وهي من جملة كرامات علي عليه السلام. فإنّه قال: تقتلهم ولا يقتل منا عشرة، ولا يسلم منهم عشرة.

فلما قتلوا، قال علي عليه السلام: التمسوا المخدج، فالتمسوه فلم يجدوه. فقام علي عليه السلام بنفسه حتّى أتى ناساً قد قتل بعضهم عليّ بعض. قال: أخرجوهم. فوجدوه ممّا يلي الأرض، وكبّر علي عليه السلام وقال: صدق الله وبلغ رسوله.

قال أبو الوضي: فكأنّي أنظر إليه حبشيّ عليه قريطق، إحدى يديه مثل ندي المرأة عليها شعرات مثل ذنب اليربوع.

وهذا أبو الوضي هو عبّاد بن نسيب القيسي تابعي، يروي عنه هذا القول أبو داود في سننه كما قال.

فهذا تلخيص مواقفه عليه السلام في منازلة الطوائف المتبعة تضليل أهوائها، ومقابلة

(١) السنّ: بكسر أوّله وتشديد نونه، مدينة عليّ دجلة فوق تكريت. معجم البلدان.

(٢) البوازيج: بلد قرب تكريت عليّ فم الزاب الأسفل. معجم البلدان.

الناكثين والقاسطين والمارقين في مقاتلتها بأعبائها .

وذكر كيفية قذفه بحقه لإزهاق باطلها، وكفّ غلوائها، وإرهاق عصبها صعود بوار قاضي عليه بشقائها، وقد تضمن هذا الفصل من وقائمه المذكورة ومواقفه المأثورة ما فيه غنية كافية، وكفاية مغنية، فإنه قد ملك عصم الشجاعة، وأنه من أكفء أكفائها .

ومن تأمل إقدامه ﷺ في مازق وقائمه ومضائق مواقفه، ومعارك كرهه على الأبطال، وهجومه على الأقران، واقتراس نفوس أخصامه ببأسه قاطعاً بحسامه رقاب الهمام، ومفلقاً بشباه مفارق الرؤوس، وقادراً بحده أوساط المارقين، وشاهد غلظته على أعداء الله تعالى، واستئصال شأفتهم، وتفصيل أوصالهم، وتفريق جمعهم، وتمزيقهم كل ممزق، غير ثان عنان عزمه وأعمال بطشه عن الاقدام على الصفوف المرصوفة، والكتائب المرصوفة، والكراديس المصفوفة، مبدداً شمل اجتماعها، مشمراً عن ساق شجاعته لها، موغلاً في غمرات القتال، مولغاً صارمه في دماء الطلا والأحشاء، تحقّق واستيقن أنّ هجيراً ﷺ مكابدة الحروب، وإدارة رحاها .

وانّ إليه في جميع الأحوال مردّها ومنتهاها، وأنّه منها قدوة شيخها وكهلها وفتاها. وعلم علماً لا يعترضه شك أنّ الله عزّ وعلا قد أتاه ﷺ خصائص تكاد توصف بالتضادّ، وحلّاه بلطائف تجمع أشنات التعماند؛ إذ أين هذه الشدّة والبطش والغلظة والبأس والقذّ والقطّ وشقّ الهام وخفة الأقدام وتجديل الحجاجيع وإذلال الكماة، وإصاق معاطسها الآبية بالرغام من خشوعه وخضوعه، راغباً وراهباً، وتدرّعه من الزهادة والعبادة بسربال سائغ، ورداء سائل، واتّصافه ﷺ بركة قلب، وهموع طرف، وانسكاب دمع، وتأوّه حزين، واخبات منيب، وشطف عيش، وجشب غداء، وتقلّل قوت، وخشونة لباس، وتطليق الدنيا وزهرتها، ومواصلة

الأوراد، واستغراق الأوقات بها، والاشفاق على الضعيف والرحمة للمسكين، والتحليّ بخلال خير، لا تتأتى إلا لمنقطع في كَنّ جبل لا يصحب إنساً، ولا يسمع من البشر حسّاً، مع المبالغة في معاتبة نفسه على التقصير في الطاعة، وهو مطيل في العبادة .

هذا إلى فصاحة ألفاظه، وبلاغة معانيه، وكلامه المتين في الزهد، والحثّ على الإعراض عن الدنيا، ومبالغته في مواعظه الزاجرة، وزواجه الواعظة، وتذكيره القلوب الغافلة، وإيقاظه الهمم الراقدة، مطلقاً في إيراد أنواع ذلك لساناً، لا يفلّ غضبه، ولا يكلّ حدّه، ولا يسأم سامعه، جنى حكمه، ولا ألفاظ بدائعه، ولا يملّ عند إطالته وإسهابه لاستحلاته واستعدابه، بل يفتح لاصغائه إليه مقلّ أبوابه، ويرفع له مسبل حجابيه .

صفات أمير المؤمنين من اقتفى مدارجها أقتته ثوب ثوابه
 صفات جلال ما اغتدئ بلبانها سواء ولا حسلت بغير جنابه
 تفوقها طفلاً وكهلاً فأينعت معاني المعالي فهي مثل إهابه
 مناقب من قامت به شهدت له بإزلافه من ربّه واقترابه
 مسنّاقب لطف الله أنزلها له وشرف ذكره لها في كتابه^(١)

كيفية شهادة علي عليه السلام

قال الأعور: فلما طال في ذلك الأمر بينهم، اجتمع ثلاثة من الخوارج: البرك ابن عبدالله، وعمرو بن بكر التميمي، وعبدالرحمن بن ملجم، ودار ما بينهم أنّ الاسلام والمسلمين وهنا بين هذه الثلاثة: علي ومعاوية وعمرو بن العاص .
 فينبغي أن كلّ واحد منّا يتقبّل بواحد منهم بقتله، وتقرّب به إلى الله تعالى بقتله

(١) مطالب السؤل في مناقب آل الرسول ١: ١٩١ - ١٩٨، وكشف الغمّة ١: ٢٦٦ - ٢٦٩ نقلاً عن كمال الدين بن طلحة .

ونريح المسلمين، فقبل عمرو بن بكر التميمي بقتل عمرو، وتقبل البرك بن عبد الله لقتل معاوية .

وكان ابن ملجم نكح قطام من الخوارج، وشرطت عليه ثلاثة آلاف دينار وقينة ومهراً وقتل علي، فتقبل بقتل علي عليه السلام، وفي ذلك قال الشاعر:

ولم أر مهراً ساقه ذو سماحة كـمهر قطام من فصيح وأعجم
ثلاثة آلاف وعبد وقنية وقتل علي بالحسام المصمم^(١)

ثم تواعدوا في ليلة التاسع عشر من شهر رمضان، كل واحد يروح إلى صاحبه فيقتله بها .

فصاحب عمرو راح إلى مصر، فلم يخرج عمرو إلى الصلاة، بل خرج مكانه واحد غيره. ومعاوية خرج تلك الليلة إلى الصلاة، فضربه صاحبه على إيته، فقدّها بالسيف أربع قطع، فلم يمت بتلك الضربة، بل استدعى الطبيب ليلتها له، فقال: هذه لا تلتحم إلا بالنار .

فقال معاوية: لا طاقة لي بالنار، فداواها حتى اندملت وهي أربع فبقيت على حالها، وكان بعد ذلك معاوية يسمى بوالأ .

وابن ملجم راح إلى الكوفة، فضرب علياً تلك الليلة ضربة كان فيها قتله، وقبض ابن ملجم إلى حين موت علي عليه السلام ثم قتلوه، وكانت مدة خلافته خمس سنين، وعمره ثلاث وستين، كعمر النبي صلى الله عليه وآله وأبي بكر وعمر، ودفن موضع قتله في مسجد الكوفة بين قصر الإمارة وبين القبلة تشبيهاً بالنبي صلى الله عليه وآله، فإنه جعل قبره موضع فراشه الذي مات عليه، وكذلك سائر الأنبياء تكون قبورهم كما نقل .

قلت: الكلام هنا في مقامات ثلاثة: في سبب قتله عليه السلام، وفي مدة عمره وخلافته،

(١) كشف الغمّة ٢: ٦١ ونسب هذا الشعر إلى الفرزدق وكذا الخوارزمي في كتابه المناقب

وفي موضع دفنه وما يتصل بذلك .

المقام الأول

في سبب قتله ﷺ

فمن الأخبار الواردة بسبب قتله ﷺ، وكيف جرى الأمر في ذلك :

ما روى جماعة من أهل السير، منهم أبو مخنف، وإسماعيل بن راشد، وأبو هاشم الرفاعي، والثقيفي، وغيرهم: أنّ نفرًا من الخوارج اجتمعوا بمكة، فتذاكروا الأمراء، فعابوهم وعابوا أعمالهم عليهم، وذكروا أهل النهروان وترحموا عليهم .

فقال بعضهم لبعض: لو أنا شربنا أنفسنا لله، فأتينا أئمة الضلال، فطلبنا غرتهم، فأرحنا منهم العباد والبلاد، وثأرنا بإخواننا للشهداء بالنهروان .

فتعاهدوا عند انقضاء الحجّ على ذلك، فقال عبد الرحمن بن ملجم: أنا أكفيكم علياً، وقال البرك بن عبدالله التميمي: أنا أكفيكم معاوية، وقال عمرو بن بكر التميمي: أنا أكفيكم عمرو بن العاص .

وتعاهدوا على ذلك، وتوافقوا على الوفاء، واتّعدوا بشهر رمضان في ليلة تسع عشرة منه، ثمّ تفرّقوا .

فأقبل ابن ملجم - وكان عداؤه في كندة - حتّى قدم الكوفة، فلقي بها أصحابه، وكنتمهم أمره، مخافة أن ينتشر منهم ذلك، فهو في ذلك إذ زار رجلاً من أصحابه ذات يوم من تيم الرباب، فصادف عنده قطام بنت الأخضر التيميّة، وكان أمير المؤمنين ﷺ قتل أباه وأخاها بالنهروان، وكانت من أجمل نساء أهل زمانها، فلما رآها ابن ملجم شغف بها، واشتدّ إعجابها بها، فسأل في نكاحها وخطبها، فقالت: ما الذي تسمّي لي من الصداق؟ فقال لها: احتكمي ما بدالك .

فقالت: أنا محتكمة عليك: ثلاثة آلاف درهم، ووصيفاً، وخادماً، وقتل علي بن

أبي طالب .

فقال لها: لك جميع ما سألت، فأما قتل علي بن أبي طالب فأنتي لي بذلك .

فقالت: تلتمس غرته، فإن أنت قتلته شفيت نفسي، وهناك العيش معي، وإن

أنت قتلت فما عند الله خير لك من الدنيا .

فقال: أما والله ما أقدمني هذا المصّر - وقد كنت هارباً منه لا آمن مع أهله - إلا

ما سألتني من قتل علي بن أبي طالب، فلك ما سألت .

قالت: فأنا طالبة لك بعض من يساعدك على ذلك ويقويك .

ثم بعثت إلى وردان بن مجالد - من تيم الرباب - فخبّرتة الخبر، وسألته معونة

ابن ملجم - لعنه الله - فتحمل ذلك لها .

وخرج ابن ملجم فأتى رجلاً من أشجع يقال له: شبيب بن بجرّة. فقال له:

يا شبيب هل لك في شرف الدنيا والآخرة؟ قال: وما ذلك؟ قال: تساعدني على قتل

علي بن أبي طالب. وكان شبيب على رأي الخوارج، فقال له: يا ابن ملجم هبيلتك

الهبول لقد جئت شيئاً إداً، وكيف تقدر على ذلك؟

فقال له ابن ملجم: نكمن له في المسجد الأعظم، فإذا خرج لصلاة الفجر فتكنا

به، وإن نحن قتلناه شفينا أنفسنا وأدركنا ثأرنا، فلم يزل به حتى أجابه، فأقبل معه

حتى دخلا المسجد على قظام، وهي معتكفة في المسجد الأعظم، قد ضربت عليها

قبة، فقال لها: قد اجتمع رأينا على قتل هذا الرجل .

فقالت لهما: فإذا أردتما ذلك، فألقيا في هذا الموضع .

فانصرفا من عندها، فلبتا أياماً، ثم أتياها ومعهما الآخر ليلة الأربعاء لتسع

عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة، فدعت لهم بحرير

فمصّبت به صدورهم، وتقلّدوا أسيافهم ومضوا، فجلسوا مقابل السدة التي كان

يخرج منها أمير المؤمنين عليه السلام إلى الصلاة، وقد كانوا قبل ذلك ألقوا إلى الأشعث بن

قيس ما في نفوسهم من العزيمة على قتل أمير المؤمنين عليه السلام، وواطأهم على ذلك، وحضر الأشعث بن قيس في تلك الليلة لمعاونتهم على ما اجتمعوا عليه .

وكان حجر بن عديّ - رحمة الله عليه - في تلك الساعة باثناً في المسجد، فسمع الأشعث يقول لابن ملجم: النجاء النجاء لحاجتك فقد فضحك الصبح، فأحسّ حجر بما أراد الأشعث، فقال له: قتلته يا أعور .

وخرج مبادراً ليمضي إلى أمير المؤمنين عليه السلام فيخبره الخبر، ويحذّره من القوم، وخالفه أمير المؤمنين عليه السلام ودخل المسجد، فسبقه ابن ملجم فضربه بالسيف .

وأقبل حجر والناس يقولون: قتل أمير المؤمنين، قتل أمير المؤمنين .

وذكر محمّد بن عبد الله بن محمّد الأزدي، قال: إنّي لأصلي في تلك الليلة في المسجد الأعظم مع رجال من أهل مصر كانوا يصلّون في ذلك الشهر من أوّله إلى آخره، إذ نظرت إلى رجال يصلّون قريباً من السدّة، وخرج علي بن أبي طالب عليه السلام لصلاة الفجر، فأقبل ينادي: الصلاة الصلاة، فما أدري أنادى أم رأيت بريق السيوف وسمعت قائلاً يقول: لله الحكم يا علي لا لك ولا لأصحابك، وسمعت عليّاً عليه السلام يقول: لا يفوتنكم الرجل، فإذا علي عليه السلام مضروب، وقد ضربه شبيب بن بجرة فأخطأه، ووقعت ضربته في الطاق، وهرب والقوم نحو أبواب المسجد، وتبادر الناس لأخذهم .

فأمّا شبيب بن بجرة، فأخذه رجل فصرعه وجلس على صدره وأخذ السيف من يده ليقبله به، فرأى الناس يقصدون نحوه، فخشي أن يعجلوا عليه ولا يسمعوا منه فوثب عن صدره وخلاه، وطرح السيف من يده، ومضى شبيب هارباً حتّى دخل منزله، ودخل عليه ابن عمّه له فرآه يحلّ الحرير عن صدره، فقال له: ما هذا؟ لعلك قتلت أمير المؤمنين؟ فأراد أن يقول لا، فقال: نعم، فمضى ابن عمّه فاشتمل على سيفه، ثمّ دخل عليه فضربه حتّى قتله .

وأما ابن ملجم، فإن رجلاً من همدان لحقه، فطرح عليه قطيفة كانت في يده، ثم صرعه وأخذ سيفه من يده، وجاء به إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وأفلت الثالث فانسل بين الناس .

فلما أدخل ابن ملجم على أمير المؤمنين عليه السلام نظر إليه، ثم قال: النفس بالنفس، إن أنا مت فاقتلوه كما قتلني، وإن سلمت رأيت فيه رأيي، فقال ابن ملجم: والله لقد ابتعته بألف، وسممته بألف، فإن خانني فأبعده الله .

قال: ونادته أمّ كلثوم: يا عدوّ الله، قتلت أمير المؤمنين، قال: إنما قتلت أباك. قالت: يا عدوّ الله إنني لأرجو أن لا يكون عليه بأس. قال لها: فأراك إنما تبكين عليه، إذا والله لقد ضربته ضربة لو قُسمت بين أهل الأرض لأهلكتهم .

فأخرج من بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام، وإنّ الناس لينهشون لحمه بأسنانهم كأنهم سباع، وهم يقولون: يا عدوّ الله، ماذا فعلت؟! أهلكت أمة محمد، وقتلت خير الناس، وإنه لصامت ما ينطق، فذهب به إلى الحبس، وجاء الناس إلى أمير المؤمنين عليه السلام، فقالوا له: يا أمير المؤمنين مرنا بأمرك في عدوّ الله، فلقد أهلك الأمة وأفسد الملة .

فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام: إن عشت رأيت فيه رأيي، وإن هلكت فاصنعوا به ما يصنع بقاتل النبي، أقتلوه ثم حرّقوه بعد ذلك بالنار .

قال: فلما قضى أمير المؤمنين عليه السلام، وفرغ أهله من دفنه، جلس الحسن عليه السلام وأمر أن يؤتى بابن ملجم، فجاء به، فلما وقف بين يديه قال له: يا عدوّ الله، قتلت أمير المؤمنين، وأعظمت الفساد في الدين، ثم أمر به فضربت عنقه، واستوهبت منه أمّ الهيثم بنت الأسود النخعية جيفته لتتولّى إحراقها، فوهبها لها فأحرقتها بالنار .

وفي أمر قطام وقتل أمير المؤمنين عليه السلام يقول الشاعر :

فلم أر مهراً ساقه ذو سماحة كمهـر قطام من فصيح وأعجم

ثلاثة آلاف وعسبد وقينية وضرب علي بالحسام المصم
فلامهر أغلى من علي وإن غلا ولا فتك إلا دون فتك ابن ملجم
وأما الرجلان اللذان كانا مع ابن ملجم في العقد على قتل معاوية وعمرو بن
العاص، فإن أحدهما ضرب معاوية وهو راعع، فوقعت ضربته في إلبته ونجا منها،
فأخذه وقتل من وقته .

وأما الآخر، فإنه وافى عمراً في تلك الليلة وقد وجد علة، فاستخلف رجلاً
يصلي بالناس يقال له: خارجة بن أبي حبيبة العامري، فضربه بسيفه وهو يظن أنه
عمرو، فأخذ وأتى به عمرو فقتله، ومات خارجة في اليوم الثالث (١) .

وعن أبي الطفيل عامر بن واثلة -رحمة الله عليه - قال: جمع أمير المؤمنين عليه السلام
الناس للبيعة، فجاء عبدالرحمن بن ملجم المرادي -لعنه الله - فردّه مرتين أو ثلاثاً
ثم بايعه، وقال عند بيعته له: ما يحبس أشقاها! فوالذي نفسي بيده لتخضبنّ هذه
من هذا، ووضع يده على لحيته ورأسه عليه السلام، فلما أدبر ابن ملجم عنه منصرفاً،
قال عليه السلام متمثلاً:

أشدد حيازيمك للموت فإنّ الموت لاقيك
ولا تجزع من الموت إذا حلّ بواديك
كما أضحكك الدهر كذلك الدهر يسبكك

عن الأصعب بن نباتة، قال: أتى ابن ملجم أمير المؤمنين عليه السلام، فبايعه فيمن بايع،
ثم أدبر عنه، فدعاه أمير المؤمنين عليه السلام فتوثق منه، وتوكّد عليه ألا يغدر ولا ينكث
ففعل، ثم أدبر عنه فدعاه أمير المؤمنين عليه السلام الثانية فتوثق منه وتوكّد عليه ألا يغدر
ولا ينكث ففعل، ثم أدبر عنه فدعاه أمير المؤمنين عليه السلام الثالثة فتوثق منه وتوكّد عليه

ألا يغدر ولا ينكث. فقال ابن ملجم: والله - يا أمير المؤمنين - ما رأيتك فعلت هذا بأحد غيري. فقال أمير المؤمنين عليه السلام :

أريد حباه و يريد قتلي عذيرك من خليلك من مراد
إمض يا ابن ملجم فوالله ما أرى أن تفي بما قلت (١).

وروى جعفر بن سليمان الضبعي، عن المعلّى بن زياد، قال: جاء عبدالرحمن ابن ملجم - لعنه الله - إلى أمير المؤمنين عليه السلام يستحمله، فقال له: يا أمير المؤمنين إحملني. فنظر إليه أمير المؤمنين عليه السلام، ثمّ قال له: أنت عبدالرحمن بن ملجم المرادي؟ قال: نعم. قال: يا غزوان إحمله على الأشقر.

فجاء بفرس أشقر، فركبه ابن ملجم المرادي وأخذ بعنانه، فلما وليّ قال أمير المؤمنين عليه السلام :

أريد حباه و يريد قتلي عذيرك من خليلك من مراد

قال: فلما كان من أمره ما كان، وضرب أمير المؤمنين عليه السلام، قبض عليه، وقد خرج من المسجد، فجيء به إلى أمير المؤمنين، فقال عليه السلام؛ والله لقد كنت أصنع بك ما أصنع، وأنا أعلم أنك قاتلي، ولكن كنت أفعل ذلك بك لأستظهر بالله عليك (٢).

وروى علي بن الحزور، عن الأصمغ بن نباتة، قال: خطبنا أمير المؤمنين عليه السلام في الشهر الذي قتل فيه، فقال: أتاكم شهر رمضان، وهو سيّد الشهور، وأوّل السنة، وفيه تدور رحا السلطان، ألا وإني حجاجّ العام صفاً واحداً، وآية ذلك أنني لست فيكم، قال: فهو يعني نفسه عليه السلام ونحن لا ندري (٣).

وروى إسماعيل بن زياد، قال: حدّثني أمّ موسى خادمة علي عليه السلام وهي حاضنة

(١) الإرشاد ١: ١١-١٢.

(٢) الإرشاد ١: ١٢-١٣.

(٣) الإرشاد ١: ١٤.

١٢٨ التوضيح الأنور

فاطمة بنته عليها السلام، قالت: سمعت علياً عليه السلام يقول لابنته أم كلثوم: يا بنية إنني أراني قلّ ما أصحبكم. قالت: وكيف ذلك يا أبتاه؟

قال: إنني رأيت نبيّ الله صلى الله عليه وآله في منامي وهو يمسح الغبار عن وجهي، ويقول: يا علي لا عليك قد قضيت ما عليك .

قالت: فما مكثنا إلا ثلاثاً حتى ضرب تلك الضربة .

فصاحت أم كلثوم، فقال: يا بنية لا تفعلني، فإني أرى رسول الله صلى الله عليه وآله يشير إليّ بكفه: يا علي هلمّ إلينا، فإنّ ما عندنا هو خير لك ^(١) .

وروى عمّار الدهني، عن أبي صالح الحنفي، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: رأيت النبيّ صلى الله عليه وآله في منامي، فشكوت إليه ما لقيت من أمّته من الأود واللدد ^(٢) وبكيت، فقال: لا تبك يا علي والتفت، فإذا رجلان مصقّدان، وإذا جلاميد ترضخ بها رؤوسهما .

فقال أبو صالح: فعدوت إليه من الغد كما كنت أغدو كلّ يوم حتى إذا كنت في الجزّارين لقيت الناس يقولون: قتل أمير المؤمنين، قتل أمير المؤمنين عليه السلام ^(٣) .
وأما

المقام الثاني

في عمره عليه السلام وخلافته

فكان سنّ أمير المؤمنين عليه السلام ثلاثاً وستين سنة ^(٤) .

وكانت إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بعد النبيّ صلى الله عليه وآله ثلاثين سنة، منها أربع وعشرون

(١) الإرشاد ١: ١٥ .

(٢) الأود: العوج . والدد، الخصومة الشديدة .

(٣) الإرشاد ١: ١٥ - ١٦ .

(٤) العدد القوية: ص ٢٣٦ ط قم .

سنة وأشهر ممنوعاً من التصرف على أحكامها، مستعملاً للتقية والمدارة .
ومنها: خمس سنين وأشهر ممتحناً بجهاد المنافقين من الناكثين والقاسطين
والمارقين، مضطهداً بفتن الضالين، كما كان رسول الله ﷺ ثلاث عشرة سنة من
نبوته ممنوعاً من أحكامها، خائفاً ومحبوساً وهارياً ومطروداً، لا يتمكّن من جهاد
الكافرين، ولا يستطيع دفعاً عن المؤمنين .
ثم هاجر وأقام بعد الهجرة عشر سنين مجاهداً للمشركين ممتحناً بالمنافقين،
إلى أن قبضه الله تعالى إليه، وأسكنه جنّات النعيم (١) .
وكانت وفاة أمير المؤمنين عليه السلام قبيل الفجر من ليلة الجمعة ليلة إحدى وعشرين
من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة (٢) بعد مضيّ ثلث الليل تقريباً .
وأما

المقام الثالث

في موضع دفنه عليه السلام

فقد تولّى غسله وتكفينه ابناه الحسن والحسين عليه السلام بأمره، وحمله إلى الغريّ
من نجف الكوفة، فدفناه هناك، وعفياً موضع قبره بوصية كانت منه إليهما في ذلك،
لما كان يعلم عليه السلام من دولة بني أمية من بعده، واعتقادهم في عداوته، وما ينتهون إليه
بسوء النيات فيه من قبيح الفعال والمقال بما تمكّنوا من ذلك .
فلم يزل قبره عليه السلام مخفياً حتى دلّ عليه الصادق جعفر بن محمد عليه السلام في الدولة
العبّاسية، وزاره عند وروده إلى أبي جعفر وهو بالحيرة، فعرفته الشيعة واستأنفوا إذ
ذاك زيارته عليه السلام وعلى ذريته الطاهريين (٣) .

(١) الإرشاد ١: ٩ .

(٢) الإرشاد ١: ٩ .

(٣) الإرشاد ١: ١٠ .

١٣٠.....التوضيح الأثور

ومن الأخبار التي جاءت بموضع قبر أمير المؤمنين عليه السلام وشرح الحال في دفنه :
ما رواه عباد بن يعقوب الرواجني، قال: حدثنا حبان بن علي الغزي، قال:
حدثني مولى لعلبي بن أبي طالب عليه السلام، قال: لما حضرت أمير المؤمنين عليه السلام الوفاة قال
للحسن والحسين عليهما السلام: إذا أنا مت فاحملاني على سريري، ثم أخرجاني واحملا
مؤخر السرير، فإنكما تكفيان مقدمه، ثم اتينا بي الغريين، فإنكما ستريان صخرة
بيضاء تلمع نوراً، فاحترفوا فيها، فإنكما تجدان فيها ساجة، فادفنا فيها .

قال: فلما مات أخرجناه وجعلنا نحمل مؤخر السرير ونكفي مقدمه، وجعلنا
نسمع دويّاً وحفيفاً حتى أتينا الغريين، فإذا صخرة بيضاء تلمع نورها، فاحترفنا
فإذا ساجة مكتوب عليها: «مما أدّخرها نوح لعلبي بن أبي طالب» فدفتاه فيها،
وانصرفنا ونحن مسرورون بإكرام الله لأمر المؤمنين عليهم السلام، فلحقنا قوم من الشيعة لم
يشهدوا الصلاة عليه، فأخبرناهم بما جرى وإكرام الله أمير المؤمنين عليه السلام، فقالوا:
نحبّ أن نعاين من أمره ما عاينتم .

فقلنا لهم: إنّ الموضع قد عُفي أثره بوصيّة منه عليه السلام، فمضوا وعادوا إلينا، فقالوا:
إنّهم احتفروا فلم يجدوا شيئاً^(١) .

وروى محمد بن عمارة، قال: حدثني أبي، عن جابر بن يزيد، قال: سألت
أبا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام: أين دفن أمير المؤمنين عليه السلام؟
قال: دفن بناحية الغريين، ودفن قبل طلوع الفجر، ودخل قبره الحسن
والحسين ومحمد بنو علي عليهم السلام، وعبدالله بن جعفر عليه السلام^(٢) .

وروى يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن رجاله، قال: قيل للحسين بن
علي عليه السلام: أين دفنتم أمير المؤمنين عليه السلام؟ فقال: خرجنا به ليلاً على مسجد الأشعث،

(١) الإرشاد ١: ٢٣ - ٢٤ .

(٢) الإرشاد ١: ٢٤ - ٢٥ .

حتى خرجنا به إلى الظهر بجنب الغري، فدفناه هناك (١).

وروى محمد بن زكريا، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة، قال: حدثني عبدالله بن حازم، قال: خرجنا يوماً مع الرشيد من الكوفة نتصيد، فصرنا إلى ناحية الغريين والثوية، فرأينا ظباءً، فأرسلنا علينا الصقورة والكلاب، فجاولتها ساعة ثم لجأت الظباء إلى أكمة فسقطت عليها، فسقطت الصقورة ناحية ورجعت الكلاب، فعجب الرشيد من ذلك، ثم إن الظباء هبطت من الأكمة، فهبطت الصقورة والكلاب، فرجعت الظباء إلى الأكمة، فتراجعت عنها الكلاب والصقورة، ففعلت ذلك ثلاثاً، فقال الرشيد: اركضوا، فمن لقيتموه فأتوني به.

فأتيناه بشيخ من بني أسد، فقال له هارون: أخبرني ما هذه الأكمة؟

قال: إن جعلت لي الأمان أخبرتك.

قال: لك عهد الله وميثاقه ألا أهيجك ولا أؤذيك.

قال: حدثني أبي عن آبائي أنهم كانوا يقولون: إن في هذه الأكمة قبر علي بن

أبي طالب عليه السلام، جعله الله حرماً لا يأوي إليه شيء إلا أمن.

فنزل هارون فدعا بماء وتوضأ وصلّى عند الأكمة، وتمرغ عليها وجعل يبكي،

ثم انصرفنا.

قال محمد بن عائشة: فكان قلبي لم يقبل ذلك، فلمّا كان بعد ذلك حججت إلى

مكة، فرأيت بها ياسراً رحّال الرشيد، فكان يجلس معنا إذا طفنا، فجرى الحديث

إلى أن قال: قال لي الرشيد ليلة من الليالي، وقد قدمنا من مكة فنزلنا الكوفة: يا

ياسر، قل لعيسى بن جعفر فليركب، فركبا جميعاً وركبت معهما، حتى إذا صرنا إلى

الغريين، فأما عيسى فطرح نفسه فنام، وأما الرشيد فجاء إلى أكمة فصلّى عندها،

فكلما صلّيت ركعتين دعا وبكى وتمرّغ على الأكمة .

ثمّ يقول: يا بن عمّ أنا والله أعرف فضلك وسابقتك، وبك والله جلست مجلسي الذي أنا به وأنت أنت، ولكن ولدك يؤذونني ويخرجون عليّ .

ثمّ يقوم فيصليّ، ثمّ يُعيد هذا الكلام ويدعو ويبكي، حتّى إذا كان في وقت السحر، قال لي: يا ياسر أقم عيسى، فأقمته، فقال له: يا عيسى قم فصلّ عند قبر ابن عمّك. قال له: وأيّ عمومتني هذا؟ قال: هذا قبر علي بن أبي طالب .

فتوضّأ عيسى وقام يصليّ، فلم يزال كذلك حتّى طلع الفجر، فقلت: يا أمير المؤمنين أدركك الصبح. فركبنا ورجعنا إلى الكوفة^(١) .

قال الأعور:

الفصل الثاني

في ردّ حججهم عليهم في وجوب إمامة علي

دون من تقدّمه من الثلاثة

آية « إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ »

احتجّت الرافضة على إمامة علي من وجوه:

الأوّل: قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا... ﴾^(٢) وقد عرفت ردّ قولهم بها للوجوه المقدّم ذكرها .

قلت: قد سبق الجواب عمّا ذكره الخارجي الأعور من الشبهة عليها، وأنّ أئمة التفسير أجمعت على أنّها نزلت في علي عليه السلام .

قال الثعلبي بإسناده إلى أبي ذرّ الغفاري، سمعت رسول الله ﷺ بهاتين وإلّا فصمتا، ورأيته بهاتين وإلّا فعمتتا، يقول: علي قائد البررة، وقاتل الكفرة، منصور

(١) الإرشاد ١: ٢٥ - ٢٨.

(٢) سورة المائدة: ٥٥.

من نصره، مخذول من خذله، أما أتى صليت مع رسول الله ﷺ يوماً من الأيام صلاة الظهر، فسأل سائل في المسجد، فلم يعطه أحد شيئاً، فرفع السائل يده إلى السماء، وقال: اللهم اشهد أنني سألت في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعطني أحد شيئاً. وكان علي عليه السلام راکعاً، فأوماً بخنصره اليمنى إليه وكان يتختم فيها، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره، وذلك بعين رسول الله ﷺ.

فلما فرغ النبي ﷺ من صلاته، رفع رأسه إلى السماء وقال: اللهم إن أخي موسى سألك، فقال: رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي اشدد به أزري وأسرکه في أمري، فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً ﴿... سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصُلُونَ إِلَيْكُمَا...﴾ (١) اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك، اللهم فاشرح لي صدري ويسر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، علياً أشدد به ظهري.

قال أبو ذر: فوالله ما استتم رسول الله ﷺ الكلمة، حتى نزل عليه جبرئيل من عند الله، فقال: يا محمد اقرأ قال: وما أقرأ؟ قال: اقرأ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾ (٢).

ونقل الفقيه ابن المغازلي الواسطي الشافعي، عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في علي عليه السلام. وقال: قد ثبت له الولاية في الآية، كما أثبتها الله لنفسه ولرسوله (٣).

الاستدلال بآية المباهلة

قال الأعور: الثاني: قوله تعالى ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ

(١) سورة القصص: ٣٥.

(٢) راجع: إحقاق الحق ٢: ٣٩٩-٤١٠ و٣: ٥٠٢-٥١٢ و٤: ٦٠ و١٤: ٢-٣١ و٢٠:

٢-٢٢. ومجمع البيان ٢: ٢٦٢-٢٦٣ ط بيروت.

(٣) مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي: ص ٣١١.

١٣٤.....التوضيح الأتور

تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ» (١) ادَّعُوا أَنْ
النبي ﷺ حين أتى به وب نفسه عند المباهلة، قلنا: لا معارضة في أن قرابة الإنسان
نفسه وجميع أخواه علي والعبّاس وأولاده كذلك، ولا قيل بإمامة أحد منهم .

قلت: ما أعمى قلب الأعور، وأوهن تلبّس الشاني الأبر، فإن أئمة التفسير
اتفقت على أن المراد بقوله تعالى «أنفسنا» هو علي ﷺ؛ لما تقدّم من فعل النبي ﷺ
وتخصيصه بالإخراج، فكيف يكون عامّاً؟

وفي صحيح مسلم، عن سعد بن أبي وقّاص، لما نزلت هذه الآية «فَقُلْ تَعَالَوْا
نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ» دعا رسول الله ﷺ عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال:
اللهم هؤلاء أهلي (٢) .

وفي روايات أخرى أهل بيتي .

ولا شك أن قرابة الإنسان غيره، فلا يكون نفسه، ضرورة امتناع اجتماع
النقيضين وإن أمكن التجوّز، وهو بحسب القرائن والاستدلال به لدلالته على
الأفضليّة المطلقة، لما تقدّم من الوجهين .

حديث المنزلة

قال الأعور: الثالث: قول النبي ﷺ «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى» (٣)
قلنا: لا دلالة فيه على إمامة علي لوجوه:
الأول: أنه قيل تسلية لعلي لا تنقيصاً عليه .

قلت: قوله ﷺ «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيّ بعدي» (٤) يدلّ

(١) سورة آل عمران: ٦١ .

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٨٧١ ح ٣٢ كتاب فضائل الصحابة .

(٣) صحيح مسلم ٤: ١٨٧١ كتاب فضائل الصحابة .

(٤) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٧٨ و ١٠٠ و ١٦٠ و ١٧٢ و ١٧٨ و ٢١٨ و ٢٢٩ - ٢٣٠ و

على إمامة علي عليه السلام من وجهين :
أحدهما: أن مرتبة هارون من موسى أقوى من مرتبة غيره من الأصحاب،
فكذا تكون مرتبة علي عليه السلام أقوى من مرتبة غيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله، فتكون
الإمامة بعده حقاً له .

الثاني: أن إستثناء النبوة يدلّ على ثبوت باقي المنازل، ومن جعلتها الخلافة،
وكونه تسلية لا ينافي الإمامة المنصوص عليها، ولا يخرجها عن الصدق .
وبعبارة أخرى: هذا الحديث إما أن يكون مطابقاً للواقع أو لا، والثاني باطل،
فتعيّن الأوّل، وهو المطلوب .

وليس إستدلالنا به بما توهمه من استخلافه على المدينة، ثمّ قال: وقد استخلف
النبي صلى الله عليه وآله من لا يصلح للإمامة .

فكم من عائب قولاً صحيحاً وافسته من الفهم السقيم
نعم يمكن الإستدلال بنفس الإستخلاف أيضاً، بأن يقول: إستخلف النبي صلى الله عليه وآله
عليّاً عليه السلام على المدينة في غزوة تبوك ولم يعزله وفاقاً، فيبقى بعد موت النبي صلى الله عليه وآله
خليفة عليها، فيعمّ الاستخلاف لجميع الأمور؛ للإجماع على هذا، وعدم القائل
بالفصل .

ولا يضرنا ما ذكره الأعور من استخلاف من لا يصلح للإمامة على تقدير
صحتّه كما لا يخفى، فإنّ وقوعه في صورة لا يستلزم وجوبه في جميع الصور،
أعمى الله قلب الأعور لو كان الأمر كما ذكر فكيف استدلّ باستخلاف الصلاة على

إمامة أبي بكر، مع حصوله لأشخاص كثيرة، ولم يصلح للإمامة التي هي خلافة الرسول ﷺ وفاقاً، وذلك لأنّ الجماعة سنّة مؤكّدة في جميع القرى والبلدان مادام التكليف في الخرائب والعمران .

قال الأعور: الثاني: أنّ في هذا الحديث دلالة على عدم استحقاق علي للإمامة؛ لأنّ هارون مات قبل موسى، ولم يكن له بعد موسى أمر، فيلزم الرفض أن يقولوا ليس لعلي بعد النبيّ أمر .

قلت للأعور الخارجي: ما أعمى قلبك، فإنّ تشبيهه بهارون تفضيل له على جميع من سواه من أصحاب النبيّ ﷺ، فيكون إماماً مع وجوده؛ لئلا يلزم تقديم المفضول في هذا المنصب الرفيع، كما كان هارون كذلك، ولا اعتبار للمساواة في العمر، وإلاّ لساواه أيضاً لو عاش هارون بعد موسى لكان ذا أمر وخليفة له، وعلي ﷺ قد عاش بعد النبيّ ﷺ فهو خليفة والأمر له، فلا دلالة للحديث على عدم الإستحقاق بل على وجوده .

قال الأعور: الثالث: أنّ الرفض لو عقلت ما ذكروا هذا الحديث على استحقاق علي؛ لأنّه شبهه بهارون في الاستخلاف، ولم يحصل من استخلاف هارون إلّا الفتنة العظيمة والفساد البيّن؛ لعبادة بني إسرائيل العجل، حتّى أخذ موسى برأس أخيه يجرّه إليه. كذلك حصل من استخلاف علي أيضاً؛ لما عرفت من قتل المسلمين يوم الجمل وصفين، ووهن الإسلام حتّى طعنت فيه الأعداء .

قلت: وجه الشبهة هو القرب والفضيلة، لا ما توهمه من الفساد الكبير والفتنة العظيمة، وإلّا لم يكن تسليية بل مذمّة وتخطئة، وهو باطل بالإجماع، على أنّ الفتنة والفساد لم تحصل من نفس الإستخلاف، بل من أهوائهم الفاسدة وآرائهم الكاسدة، وإلّا لكان القدح في النبيّ المستخلف .

وعلي ﷺ ما قتل إلّا البغاة الناكثين والقاسطين والمارقين، عملاً بقول ربّ

العالمين ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأْضَلِحُوا بَيْنَهُمَا فإِنْ بَغْت إِخْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأْضَلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْقَدْلِ...﴾ (١).

وأما وهن الإسلام، فهو من فعل المخالفين اللثام، وطعن الأعداء، لقلة بصيرتهم ومتابعة الأهواء، هذا ولو علم الخارجي الأعداء التائه في الضلال بحقيقة ما قال من المقال ما قال ذلك؛ لأنه إذا كان علي عليه السلام كهارون وخلافته كخلافته باعتبار حصول الفتنة العظيمة والفساد الكبير، لزم أن يكون علي عليه السلام صاحب الحق ومؤثر عليه غيره بغير حق، كما أن هارون كان صاحب الحق، وعبادة العجل التي آثروها على متابعتهم كان باطلاً، ويلزم منه بطلان الثلاثة الذين خلفوا؛ لكونهم كالعجل المتبع، ولا دخل لمحاربة علي؛ لأن النسبة يجب أن يكون مشتركاً بين الطرفين، والمحاربة ليست كذلك، فتدبر.

حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه»

قال الأعور: الرابع: قول النبي ﷺ «من كنت مولاه فعلي مولاه» قلنا: لا دلالة في هذا على إمامة علي؛ لأنه جاء بسبب نزاع زيد بن حارثة عند النبي ﷺ مع علي حين قال: أتنازعني وأنا مولاك؟ وشكى زيد ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال ﷺ: من كنت مولاه فعلي مولاه. ولا شك أن أقارب الإنسان موالي عتيقه.

وقد يراد بالمولى الناصر، ولا دلالة فيه أيضاً على الإمامة، فالمولى لفظ مشترك بين المعنيين: العتيق والناصر، ومهما كان فلا دلالة فيه على الخلافة، ولم يأت بلفظ المولى للحكم، فبطل الاستدلال به على الإمامة.

قلت: قد أورد القاضي أبو بكر محمد بن الطيب هذا الحديث في كتاب التمهيد

بعد قوله «ألسن أولى بالمؤمنين» وهو من أوجه شيوخ السنّة الأشعرية، ومن الكتاب المحدثين المتكلمين المصنّفين .

وروى أبو نعيم، بإسناده إلى أبي سعيد الخدري، قال: إن النبي ﷺ دعا الناس إلى علي في غدير خمّ، أمر بما تحت الشجرة من الشوك فقمّ، فدعا علياً فأخذ بضبعه فرفعهما حتّى نظر الناس إلى بياض إبطي رسول الله ﷺ، ثمّ لم يتفرّقوا حتّى نزلت هذه الآية «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيناً...»^(١) فقال رسول الله ﷺ: الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الربّ برسالتي، وبالولاية لعلي من بعدي. ثمّ قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله^(٢).

وفي تفسير الثعلبي، قال: لما كان رسول الله ﷺ بغدير خمّ نادى بالناس فاجتمعوا، فأخذ بيد علي عليه السلام، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه. فشاع ذلك وطار في البلاد، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري، فأثنى رسول الله ﷺ على ناقته أتى الأبطح، فنزل عن ناقته وأناخها وعقلها وأتى النبي ﷺ وهو في ملامن أصحابه، فقال: يا محمّد أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله فقبلناه

(١) سورة المائدة: ٢.

(٢) لم يوجد بعينه في الحلية، ورواه في حلية الأولياء ٥: ٢٦ ط دار الفكر بيروت، بطريق آخر بهذا اللفظ: ... وهم حول المنبر، وعلي على المنبر وحول المنبر اثنا عشر رجلاً هؤلاء منهم، فقال علي: نشدكم بالله هل سمعتم رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقاموا كلّهم فقالوا اللهمّ نعم! وقعد رجل فقال: ما منعك أن تقوم؟ قال: يا أمير المؤمنين كبرت نسيت؟ فقال: اللهمّ إن كان كاذباً فاضربه بيلاء حسن؛ قال فما مات حتّى رأينا بين عينيه نكتة بيضاء لا توارىها العمامة ...

حديث من كنت مولاه فعلي مولاه ١٣٩

منك، وأنتك أمرتنا أن نصلِّي خمساً قبلناه منك، وأمرتنا أن نصوم شهر رمضان قبلناه، ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضيعي ابن عمك فضلتنا علينا وقلت: من كنت مولاه فعلي مولاه، فهذا شيء منك أم من الله؟ فقال النبي ﷺ: والذي لا إله إلا هو أنه أمر الله.

فولَّى الحارث بن النعمان يريد راحلته، وهو يقول: اللهم إن كان ما يقول محمّد حقاً، فأمطر علينا حجارة من السماء أو أتنا بعذاب أليم.

فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر، فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله، وأنزل الله تعالى ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾^(١).

وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء السنّة في تفسيره^(٢)، فقد ثبت أن النبي ﷺ أثبت لعلي عليه السلام على كافة المسلمين وجميع الصحابة المخاطبين السامعين الخطاب ما أثبتته لنفسه من الولاء وفرض الطاعة.

فانظر أيها المؤمن التقوي العاقل إلى عناد هذا الخارجي الأعور الشقي الجاهل، كيف يلتبس على العوام؟ وينكر ما ثبت بالتواتر، وبتصريح العلماء الكرام من طوائف الاسلام، سوّد الله وجهه يوم القيام.

ولو فرض صحّة ما ذكره من قصّة زيد، فهو لا ينافي المنقول؛ لاحتمال أن يكون في وقت آخر.

والمولى هنا بمعنى الأولي، ومن يصدّق ذلك الأعور وأضرابه من العميان الأشرار، فحسبهم قوله تعالى ﴿... مَا وَأَكْمُ النَّازِ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَيَفْسُ الْمَصِيرِ﴾^(٣) واللفظ المشترك إنّما يحمل على معانيه بالقريظة المعيّنة، وهي لما ذكرنا.

(١) سورة المعارج: ١ - ٢، وراجع: إحقاق الحقّ ٣: ٥٨٢ و ١٤: ٤٤٣ - ٤٤٥.

(٢) راجع: الطوائف في معرفة مذاهب الطوائف ص ١٥٢ - ١٥٣ المطبوع بتحقيقنا.

(٣) سورة الحديد: ١٥.

فقد ظهر بهذا الحديث بالوجهين المذكورين صحّة ما تقوله الشيعة من أنّه ليس يساوى بين علي عليه السلام وبين أبي بكر وعمر وعثمان، بدليل أن أسامة بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وآله، فهو مولى علي عليه السلام لوجهين :

أحدهما: أنّ من كان مولى لرسول الله صلى الله عليه وآله فهو مولى لعلي عليه السلام؛ لأنّه ابن عمّه من حيث الولاء الذي يملك ويورث .

والآخر: أنّ من كان مولى لرسول الله صلى الله عليه وآله من الولاء في الدين، يكون الرسول صلى الله عليه وآله فيه أولى به من نفسه؛ فإنّ عليّاً عليه السلام مولاة كذلك بما جعل له على الأمة يوم الغدير .

فمن قال: إنّ عليّاً عليه السلام يوم الغدير ليس هو مولى لأسامة بن زيد ولأبي بكر وعمر وعثمان ولكافة المسلمين، فقد كابر وردّ على رسول الله صلى الله عليه وآله قوله .

وقد ثبت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قدّم أسامة بن زيد على جيش فيه أبو بكر وعمر وعثمان وأكثر الصحابة قبل موته .

وروي أنّه كان يعالج سكرات الموت ويقول: نفّذوا أسامة، ويلعن المتخلف عنه. فهل يساوى بين علي وأبي بكر وأسامة إلا معانداً؛ لأنّ الله تعالى قبض رسوله وأسامة أمير عليّ أبي بكر ومعظم الصحابة، فكيف يكون إمام عليه أمير؟ وذلك ممّا يدلّ على أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله ما قدّم أبا بكر للصلاة، وكيف يأمر بتقديم رجل قد كان أخرجه من جملة الناس في الجيش؟

وإنّ خروج النبيّ صلى الله عليه وآله يتهادي بين علي عليه السلام والفضل بن العباس لما سمع تكبيره حتّى يتهادي فيصليّ النبيّ صلى الله عليه وآله بالناس، من أجل تقدّمه بغير أمره .

وروى نقله الأحاديث أنّ أبا بكر وعمر كانا يسلمان عليّ أسامة في حال خلافتها بالإمرة .

وذكروا أنّ أحمد بن حنبل قال: إذا رأيتم رجلاً يذكر جيش أسامة، فاعلموا أنّه

حديث من كنت مولاه فعلي مولاه ١٤١
رافضي .

وقد جرى لأسامة بن زيد مع عمر ومع عثمان خصومة في حوائط المدينة بين يدي معاوية أعرب عن فضل آل محمد، رواه مؤلف كتاب العقد وغيره، وإنما تركناه لطوله لعدم الحاجة إليه فيما نحن بصدده .

بآل محمد عرف الصواب وفي أبياتهم نزل الكتاب وهم الذين لا يقبل الله صلاة، ولا يجب دعاء داع إلا بعد الصلاة عليهم . وفي الموطأ: عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال: أتانا رسول الله ﷺ في مجلس سعد بن عباد، فقال له بشر بن سعد: أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال: قولوا: «اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد» والسلام كما قد علمتم^(١) .

قال الترمذي: عن عمر بن الخطاب، قال: إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك^(٢) .

وفيه عن كعب بن عجرة، قال: قلنا: يا رسول الله، هذا السلام عليك علمنا، فكيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد^(٣) .

وقد نظم الشاعر:

-
- (١) الموطأ: ص ١٠٤ باب ٢٢ حديث ٣٩٨ - ٧٣ ط دار الكفر بيروت.
(٢) صحيح الترمذي ٢: ٣٥٦ الباب ٢١ الحديث ٤٨٦ ط دار الفكر بيروت .
(٣) صحيح الترمذي ٢: ٣٥٣ الباب ٢٠٠ الحديث ٤٨٣ .

إذا لم نناج الله في صلواتنا بأسمائكم لم تقبل الصلوات

النص على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام

قال الأعور الشافعي: دعوى الرافضة بالوصية لعلي عليه السلام، قالوا: ذلك في

موضعين :

قلت: كلام الأعور الخارجي والأبتر الشقيّ يحتمل وجهين :

أحدهما: أن يكون مراده بأن النص في موضعين، أنهم استدلوا عليه فيهما مع

إمكان حصوله في غيرهما .

والثاني: أن يريد الحصر. فعلى الأول لا يحصل مقصوده الذي هو عدم النص،

ولو فرض إبطالهما وهو ظاهر. والثاني باطل؛ لأن الإمامية لم يدعوا الحصر، بل

ذكروا نصوصاً آخر، وقد تقدّم بعضها .

ومنها: ما روى الجمهور من أنه عليه السلام أمر أصحابه بأن يسلموا على علي بإمرة

المؤمنين (١) .

وقال عليه السلام: إنه سيّد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين (٢) .

وقال عليه السلام: هذا وليّ كلّ مؤمن بعدي (٣) .

وقال في حقّه عليه السلام: إن عليّاً منّي وأنا منه، وهو وليّ كلّ مؤمن ومؤمنة (٤) .

فيكون علي عليه السلام بعده كذلك، في هذه نصوص في الباب .

(١) وقد صنّف السيّد الجليل النبيل الثقة ابن طاووس الحسني كتاباً مستقلاً في ذلك،

وسماه اليقين، أورد نصوصاً كثيرة عن طريق القوم في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام .

(٢) المناقب، لابن المغازلي: ص ٦٥ الحديث ٩٣ .

(٣) المناقب لابن المغازلي ص ٢٣٠ الحديث ٢٧٦ .

(٤) المناقب ص ٢٢٤ الحديث ٢٧٠ .

آية « وأندر عشيرتك الأقربين » ١٤٣

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾^(١) لما رواه الفقيه ابن المغازلي الشافعي بإسناده عن ابن عباس^(٢) وقد تقدّم.

ومنها: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾^(٣) من كتاب الفردوس عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: أنا المنذر وعلي الهادي، وبك يا علي يهتدي المهتدون^(٤). ونحوه رواه أبو نعيم، وهو صريح في الولاء للإمامة.

ومنها: ما روى أخطب خوارزم بإسناده إلى أبي ذرّ، قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا خِلَافَةَ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ وَقَدْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ شَكَّ فِي عَلِيٍّ فَهُوَ كَافِرٌ^(٥). إلى غير ذلك.

وقالوا: إذا رأينا المخالف يورد مثل هذه الأحاديث، ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات، وجب علينا المصير إليها، وحرّم العدول عنها.

آية « وأندر عشيرتك الأقربين »

قال الأعور: أحدهما: في كتب السنّة، ذكره الفراء في تفسيره المسمّى بمعالم التنزيل عند قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٦) قال: قال علي: لما نزلت هذه الآية أمرني رسول الله ﷺ أن أجمع بني عبدالمطلب، فجمعتهم وهم حينئذ أربعون رجلاً يزيدون واحداً أو ينقصونه، فقال لهم بعد أن أطعمهم برجل شاة

(١) سورة النجم: ١ - ٢.

(٢) المناقب: ص ٣١٠ الحديث ٣٥٣.

(٣) سورة الرعد: ٧.

(٤) مستدرک الصحيحين ٣: ١٢٩ وذكر الحديث بتمامه الفخر الرازي في تفسيره ١٩:

١٤ ط دار الاحياء بيروت.

(٥) المناقب لابن المغازلي: ص ٤٦.

(٦) سورة الشعراء: ٢١٤.

وبعسّ من لبن شعباً وروياً وأنه كان أحدهم ليأكله ويشربه:
 يا بني عبدالمطلب إنّي قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله تعالى أن
 أدعوكم إليه، فأيتكم يوازرني عليه فيكون أخي ووصيّي وخليفتي فيكم؟ قال: فلم
 يجبه أحد لهذا. فقال: فقام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: أنا أخيك
 يا نبيّ الله .

فقال عليه السلام: أنت أخي ووصيّي وخليفتي، فاسمعوا له وأطيعوا، فقام القوم
 يضحكون، وقالوا لأبي طالب: أمرك أن تسمع لابنك وتطيعه ^(١) .
 قلت: هذه الرواية موجودة في مسند أحمد بن حنبل ^(٢)، وتفسير الثعلبي ^(٣)،
 وتاريخ الطبري، وفي كتاب محمد بن إسحاق، وقد أوردها الإمام الرازي في
 تفسيره ^(٤) المعالم عنه أيضاً .

واستدلّ لهم إنّما هو بموافقة الجمهور في أصل الغرض الذي هو النصّ، لا بعبارة
 الفراء وغيره، فلا يضّرّهم ما أورده عليها على تقدير الورود، والعبارة المذكورة
 فيها تبديل وزيادة ونقصان بالنسبة إلى ما ذكره، وهو منشأ أكثر ما توهمه من
 الشبهة والهذيان، فلا بدّ من نقل ما أورده من عموم أهل العرفان ليظهر الحقّ
 ويتّضح البيان .

فنقول: قالوا: نقل الناس كافة أنّه لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ

(١) تفسير الطبري ٢: ٦٢ .

(٢) مسند الإمام أحمد ١: ٢٥٧ الحديث ١٣٧٥ ط دار الاحياء بيروت، ونقله باختصار .

(٣) تفسير الثعلبي مخطوط .

(٤) التفسير الكبير ٢٤: ١٧٢ لكن لم يذكر الرواية بتمامها .

وراجع: إحقاق الحقّ ٣: ٥٦٠ و ١٤: ٤٢٣ و ٤٣٠ و ٢٠: ١١٩ - ١٢٥ .

آية « وأنذر عشيرتک الأقربین » ١٤٥

الأقربین» (١) جمع رسول الله ﷺ بني عبدالمطلب في دار أبي طالب، وهم أربعون رجلاً، وأمر أن يصنع لهم فخذ شاة مع مد من البر، ويعد لهم صاعاً من اللبن، وكان الرجل منهم يأكل الجذعة في مقعد واحد، ويشرب الزق من الشراب في ذلك المقام، فأكلت الجماعة كلها من ذلك اليسير حتى شبعوا ولم يتبين ما أكلوه، فبهرهم بذلك، وبيّن لهم آية نبوته .

ثم قال: يا بني عبدالمطلب إن الله بعثني إلى الخلق كافة، وبعثني إليكم خاصة. فقال: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» وأنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللسان، ثقيلتين في الميزان، تملكون بهما العرب والعجم، وتنقاد لكم بهما الأمم وتدخلون بهما الجنة، وتجنبون بهما من النار: شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فمن يجيبني إلى هذا الأمر ويوازرني على القيام به يكن أخي ووصيي ووزيرِي ووارثي وخليفتي من بعدي .

فلم يجب أحد منهم، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أنا يا رسول الله، أوازرك على هذا الأمر، فقال: اجلس، ثم أعاد القول على القوم ثانية، فأصمتوا. قال علي عليه السلام: فقمتم فقلت مثل مقالتي الأولى. فقال عليه السلام: اجلس .

ثم أعاد على القوم مقالته الثالثة، فلم ينطق أحد منهم بحرف، فقمتم فقلت: أنا يا رسول الله على هذا الأمر، فقال: اجلس وأنت أخي ووصيي ووزيرِي وخليفتي من بعدي .

فنهض القوم وهم يقولون لأبي طالب: ليهنأك اليوم أن دخلت في دين ابن أخيك، فقد جعل ابنك أميراً عليك (٢) .

(١) سورة الشعراء: ٢١٤.

(٢) راجع: الطرائف لابن طاووس ص ٢٠ - ٢١، و مجمع الزوائد ٨: ٣٠٢ باب معجزته ﷺ في الطعام وبركته فيه، إلا أنه لم ينقل الرواية كما نقلها المؤلف، لكن قال: رواه البرار

١٤٦.....التوضيح الأنور

فانظر إلى تبديل «فمن يجيبني إلى هذا الأمر» بـ«أيكم يوازرني عليه» وزيادة «فاسمعوا له وأطيعوه» ونقصان «إن الله بعثني إلى الخلق كافة» إلى «فمن يجيبني» وغير ذلك .

وهاهنا طريق آخر، وهو أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال لعلي أمير المؤمنين عليه السلام: فخذ شاة وجثني بعسي من لبن وادع لي بني أبيك بني هاشم. ففعل أمير المؤمنين عليه السلام ذلك، ودعاهم وكانوا أربعين رجلاً، فأكلوا حتى شبعوا ما يرى فيه إلا أثر أصابعهم، وشربوا من العس حتى اكتفوا واللبن على حاله. فلما أراد أن يدعوهم إلى الإسلام. قال أبو لهب: كاد ما سحركم محمد. فقاموا قبل أن يدعوهم إلى الله تعالى. فقال عليه السلام لعلي عليه السلام: إفعل مثل ما فعلت .

ففعل مثل ذلك في اليوم الثاني، فلما أراد أن يدعوهم، عاد أبو لهب إلى كلامه، فقال عليه السلام لأmir المؤمنين عليه السلام: إفعل مثل ما فعلت .

ففعل مثله في اليوم الثالث، ودعاهم إلى الإسلام، وقال: كل من آمن أولاً فالخلافة من بعدي له، فما أجابه إلى ذلك أحد منهم .

فأظهر أمير المؤمنين عليه السلام الشهادتين، فبايعه على الخلافة ومتابعته، وما ينطق عن الهوى^(١) .

قال الأعور: قلنا في الجواب عن ذلك من وجوه :

الأول: أن يقال: هذه الرواية مكذوبة عن علي، والدليل عليه أن هذه الآية ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ آمرة للنبي عليه السلام بمجرد الإنذار الخاص لمجموع أقربي عشيرته، ولم يؤمر بطلب موازنة واحد منهم أو إنذاره، فكيف يخص بها واحد

واللفظ له وأحمد باختصار والطبراني في الأوسط باختصار أيضاً ورجال أحمد وأحمد إسنادي البزار رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة .

(١) راجع: مسند أحمد بن حنبل ١: ١١١، وتفسير الطبري ١٩: ٦٨ طبع مصر .

منهم دون الباقيين؟

قلت: الحكم بتكذيب ما اتفق المؤلف والمخالف على نقله مكابرة وجهل محض، ولا دلالة في الآية عليه؛ إذ لا منافاة بين الإنذار العام لجميع الأمة، وبين طلب الموازنة من واحد منهم ومواخاته وجعله وصياً له، بل ذلك أيضاً كان بأمر أحكم الحاكمين، وقد أندركم جميعاً بقوله: «وأنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللسان، ثقيلتين في الميزان، تملكون بهما العرب والعجم، وتنقاد لكم بهما الأمم وتدخلون بهما الجنة، وتنجون بهما من النار: شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» وبقوله: «إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه» ثم قال: فمن يجيبني إلى هذا الأمر ويوازرنني على القيام به يكن أخي ووصيي ووزير ووارثي وخليفتي من بعدي.

والمراد: فمن يجيبني أولاً وهو المسموع، ويدلّ عليه ما في الرواية الأخرى وهو «كلّ من آمن أولاً فالخلافة من بعدي له».

والذي يدلّ على صدق هذا الخبر، وحصول المواخاة والموازرة بين النبي ﷺ والوصي ﷺ، وأنه بأمره تعالى، ما ذكره الثعلبي في تفسير قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ»^(١) من أنّ رسول الله ﷺ لما أراد الهجرة خلف علي بن أبي طالب ﷺ لقضاء ديونه وردّ الودائع التي كانت عنده، وأمره ليلة خرج إلى الغار، وقد أحاط المشركون بالدار أن ينام على فراشه، فقال: يا علي اتشح ببردي الحضرمي الأخضر ونم على فراشي، فإنه لا يصل إليك منهم مكروه إن شاء الله عزّ وجلّ، ففعل ذلك.

فأوحى الله عزّ وجلّ إلى جبرئيل وميكائيل، إني قد آخيت بينكما وجعلت عمر

١٤٨.....التوضيح الأنور

أحدكما^(١) أطول من عمر الآخر، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ فاختار كلاهما الحياة، فأوحى الله عز وجل إليهما: ألا كنتما مثل علي بن أبي طالب، آخيت بينه وبين محمد، فبات علي فراشه يفديه بنفسه يؤثره بالحياة، اهبطا إلى الأرض واحفظاه من عدوه .

فنزلا، فكان جبرئيل ﷺ عند رأسه، وميكائيل ﷺ عند رجله، فقال جبرئيل ﷺ: بخ بخ من مثلك يا بن أبي طالب يباهي الله بك الملائكة، فأنزل الله علي رسوله وهو متوجه إلى المدينة، في شأن علي بن أبي طالب ﷺ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾^(٢) .

فمن ترك اتباع الهوى، ونظر بعين البصيرة دون العور والعمى في قوله «آخيت بينه وبين محمد» ظهر عليه صدق الحديث الذي مضى .

ظهور النص الصريح في إمامة علي ﷺ

قال الأعور: الثاني: أن الإيلاء والاستخلاف على الناس لا يكون إلا بعد الاتقياد والطاعة منهم، وهم حينئذ على خلاف ذلك .

أما الثالث: أن من يتحقق من واحد ردّ حكمه وهو أصل، فكيف نجعل تابعه حاكماً عليه يأمره بالسمع والطاعة، وهل ذلك إلا سفه، كالمثل المضروب بين الناس، وهو من قال لآخر: أعطني دينارين بعلامة ما طلب أستاذي منك فلساً ما أعطيته .

قلت: الجواب عنهما من وجهين:

الأول: أن النبي ﷺ مأمور بأداء ما أوحى إليه، قبلوا أم لم يقبلوا، وهو حجة

(١) في «ق»: أحدهما.

(٢) سورة البقرة: ٢٠٧ . وراجع: إحقاق الحق ٣: ٢٣ - ٤٥ و ٦: ٤٧٩ - ٤٨١ و ٨: ٣٣٥ - ٣٤٨ و ١٤: ١١٦ - ١٣٠ .

ظهور النصّ الصريح في إمامة علي عليه السلام ١٤٩

على الخلق، بدليل قوله تعالى: «وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (١).

ولا فرق بين أن يقول لهم: أنا نبيّ، وبين: هذا وصيّ، وغير ذلك وعليهم طلب المصدّق، والسفيه من رفض كلام الملك العلام.

ولعوره وقلة بصيرته تشبّث بمثل العوام، مع الفرق الظاهر، وفساد القياس؛ لعدم اشتراكهما فيما هو الأساس، ما أعمى قلب الأعور، أين أحدهما من الآخر؟ مع أنّهما لو وردا فإتّما يردان على نقله المغيّر دون كلام القوم؛ لابتناهما على زيادة «فاسمعوا له وأطيعوه» كما لا يخفى.

قال الأعور: الرابع: أنّ صاحب المعالم ذكر عند تفسير هذه الآية أربع روايات، واحدة عن علي عليه السلام، وفيها ما ذكرتم من الوصيّة والاستخلاف، واثنان عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله، والأخرى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله، وليس في الثلاث شيء مّا روي عن علي عليه السلام، فروايته معارضة بهنّ.

والخامس: أنّ الروايات المذكورة عن غير علي مقدّمة وراجحة على الرواية المذكورة عنه؛ لاشتمالها على الإنذار بقوله صلى الله عليه وآله: «إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد» والرواية عن علي مبشّرة بقوله صلى الله عليه وآله: «يا بني عبدالمطلب قد جنتكم بسخير الدنيا والآخرة» وبقوله صلى الله عليه وآله: «أيكم يوازرني عليه فيكون خليفتي» فالثلاث مطابقة للآية، وهذه مضادّة وضعيفة.

والسادس: أنّ صاحب المعالم لم يسند الرواية عن علي عليه السلام إلى نقله، بأن يقول: أخبرنا وغيره، بل نسبها إلى نقل غيره غير متّصل به. قال: روى محمّد بن إسحاق، ونسب الثلاث المعارضة إليه أخبرنا عبدالواحد الملحّي، فوجب العمل بهذه دون ذلك.

قلت: رواية الموازنة والمؤاخاة قد ثبت عندنا عن الثقة بطريق أهل البيت عليهم السلام المعصومين الهداة، وقد أجمعت الفرقة المحقة على صحته، ومع هذا قد أوردتها بعينها جماعة كثيرة من علماء السنة في كتب التفسير وغيرها^(١)، فلم يبق إلا تصديقها.

ولا معارضة بينها وبين الروايات الأخرى، إذ المعارضة هي المفاعلة على سبيل الممانعة، وليس في الروايات ما يدل على عدم الاستخلاف والموازنة.

غاية ما في الباب إنها ساكتة عن هذه المعارضة، ومع فرض المعارضة، فلا رجحان للروايات الأخرى، ولا يصلح له ما ذكره الأعرابي لأن قوله تعالى ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ لا ينافي كونه عليه السلام مبشراً لهم أيضاً، فإن الإنذار من عذاب الله على تقدير المخالفة، والتبشير بالنواب، والجنة مع الطاعة، ولا مضادة بينهما، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً﴾^(٢).

وعدم إسناد صاحب المعالم هذه الرواية إلى نقله لا يدل على ضعفه في نفس الأمر ولا عنده؛ لاحتمال أن يكون لمصلحة له، ومحمد بن إسحاق أعرف بالأخبار والأحاديث من المليحي وغيره، فالترجيح معنا، وكيف لا؟ مع استنادها إلى علي عليه السلام، ورجحان قوله علي قول أبي هريرة وغيره لثبوت عصمته دونهم، ولقول النبي عليه السلام «علي مع الحق والحق مع علي»^(٣).

وبمخالفة أبي هريرة وأمثاله وقع في الإسلام ما وقع، وطمع في الأمر من أهل

(١) راجع: إحقاق الحق ٤: ١٨ و ٥٦-٦٢ و ٧٨-٧٩ و ٩٠ و ٩٢-٩٤ و ٩٩ و ١٠١ و ١٣١ و ١٧١-٢١٧ و ٢٢٣-٢٢٥ و ٢٢٩ و ٢٣١ و ٢٣٦ و ٦: ١٥-١٥١ و ٤٦١-٤٨٦ و ٧: ٣٧١ و ٣٧٦ و ١٥: ٤٥٠-٥١٧ و ٢٠: ٢٢١-٢٥٥.

(٢) سورة الأحزاب: ٤٥.

(٣) راجع: إحقاق الحق ٥: ٢٨ و ٤٣ و ٦٢٣-٦٣٨ و ١٦: ٣٨٤-٣٩٧ وغيرها.

الفساد والعناد من طمع .

قال الأعور: السابع: أنّ الرافضة يدّعون أنّ علياً عليه السلام لم يزل مسلماً، والذي يدلّ عليه الرواية عنه، أنّ النبي ﷺ إنّما طلب الموازنة من أقاربه الكفّار، فلا معنى لجواب علي، وهو ليس منهم في الاعتقاد، ولم يتناوله الطلب ولا الخطاب .

الثامن: أنّ علياً كان قد أسلم وآمن قبل ذلك، وهو المأمور لجمع الكفّار من بني عبدالمطلب على حسب الرواية، والرافضة يدّعون أنه بلغ البلغاء، ومقالته هذه لا تطابق هذا المقام، وحاشا مثله وهو متّبع في مثلها .

التاسع: أنّ الخطاب بطلب الموازنة المرتّب عليه الوصيّة والاستخلاف المذكوران إنّما كان للكفّار، وحيثنذ فلا يستقيم للرافضة حجة بذلك إلا إذا زعموا أنّ علياً كان حينئذ على مثل ما هم عليه، وحاشاه من مثل ذلك اتّفاقاً، فبطل الاحتجاج .

قلت للأعور الخارجي والأبتر الشقيّ: معنى قول أهل الإيمان علي عليه السلام لم يزل مسلماً، أنّه ما عبد الأصنام كالجماعة، ولم يسبق كفره على الإسلام، بل من حين تكليفه أو قبله أقرّ بوحدانيّة الله تعالى، ولم يشرك به طرفة عين، وقد وافقهم على ذلك الجمهور كافّة، لا أنّ إسلامه أزلّي لم يتجدّد على يدي سيّد الأنام ﷺ وعلى آله الكرام .

فما معنى قوله إنّ الرافضة يدّعون كأنه ما كان ويمنع أن يكون، ولا دلالة في الرواية على تخصيص أقاربه الكفّار بطلب الموازنة؛ لأنّه ﷺ قال: فمن يجيبني إلى هذا الأمر ويوازرنني . و«من» للعموم، فلو حضر غير الحضار وأجابه إلى ذلك لحصل له جزاؤه بحسب المفهوم، وعلى رواية «فأيكم يوازرنني عليه» يخصّص الحكم بالحاضرين، ومن جملتهم وفاقاً أمير المؤمنين عليه السلام .

ولئن سلّمنا عدم شمول الخطاب له، فلا نسلم أنّ قوله ﷺ «أنا يا رسول الله

أوزرك على هذا الأمر» جواب لما ذكره ﷺ، بل هو طلب فضيلة وابتداء كلام منه بعد ظهور صنيع الحاضرين وسكوتهم أجمعين، فلا يخالف مقالته ﷺ لمقتضى الحال والمقام، ولا يخرج به عن كونه في غاية البلاغة، ولا يلزم التزام أنه كان حينئذ على مثل ما هم عليه، كما توهمه أجهل أهل النصب والسفاهة .

وإنما أحر النبي ﷺ إجابته إلى المرّة الثالثة، لتأكيد الحجّة عليهم، وانتظار الوحي في هذه الحادثة .

قال الأعور: العاشر: أنّ من شرط الوصيّة والاستخلاف الجزم بهما، وتعليق إستحقاقهما بوجود شيء ينافي ذلك .

الحادي عشر: أنّ الوصيّة والاستخلاف يكونان لمعيّن مقطوع به اتفاقاً، وطلبه من واحد من جماعة متعلّق بصفة واحدة وتوحّده توجب الجهالة، فتعيّن البطلان به .

الثاني عشر: أنّ الخطاب بالصفة هو لواحد يكون فيه، فلو وجدت من اثنين وأكثر دفعةً أو مرّتين وقع الشقاق فاستحال .

الثالث عشر: أنّ من شرط الموصي والمستخلف العلم بمن ينصّ عليه بهما، وطلبه من جماعة بصفة محمول على جهالة بالموصي والمستخلف به، فتنافيا .

الرابع عشر: أنّ الاستخلاف لا يكون إلاّ للبالغ، وعلي ﷺ كان صبيّاً، والصبيّ محجور عليه من مثله .

الخامس عشر: أنّ علياً ﷺ كان صبيّاً، ولم يكن أحد أصله مسلماً حتّى نحكم بإسلامه تبعاً لأصله، ولم يكن إسلامه إلاّ باعتقاده وإقراره وهو غير بالغ وكامل، فكيف يسوغ الأمر للبالغين بالسمع والطاعة؟ ولهذا نقل الراوي ضحك المجموعين من هذا الكلام .

قلت: الجواب عن الشبه الأربع المقدّمة من وجهين :

أحدهما؛ أنه لو اشترط الجزم في الوصية والاستخلاف، أو وجوب التعيين لواحد مقطوع به، أو كون الخطاب بالصفة لواحد، أو العلم بمن ينصّ عليه، لم يثبت خلافة عثمان، واللازم باطل عندكم، والملزوم مثله في البطلان، والملازمة ظاهرة لمن وقف على قصة الشورى، وعلم بالشروط التي جرت فيها، وغيرها ممّا جرى. الثاني: أن قوله عليه السلام «فمن يجيئني إلى هذا الأمر ويؤازرنى على القيام به يكن أخي ووصيّي» مواءمة وصيغة جهالة، ولا يشترط فيها شيء ممّا ذكر وفاقاً، وأمّا استخلافه عليه السلام فهو منجز مجزوم، والمستخلف واحد بعينه ومعلوم.

والجواب عن الشبهتين الأخيرتين: إنهما مغالطتان ظاهرتان، وذلك لأنّ خلافة علي عليه السلام وتصرفه بالفعل، والطاعة إنّما هو بعد النبي صلى الله عليه وآله؛ لامتناع إجتماع أوامر الخليفة والمستخلف وفاقاً، وهو حينئذ بالغ كامل ضرورة، سواء كان حين البشارة والوعد بهما بالغاً أو لا.

على أنا نقول: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله دعا عليّاً ولم يدع صبيّاً غيره، وهو عليه السلام أجابه وصدّقه، فرضي رسول الله صلى الله عليه وآله منه بذلك، ووعد به بما أعدّه الله له في الآخرة، وبما يكون له في الدنيا من خلافته ووزارته، ولولا أنّ عليّاً عليه السلام كان في تلك السنة مكلفاً لما ساغ لرسول الله صلى الله عليه وآله أن يدعو إلى الاسلام؛ لأنّ تكليف الصبيان ولا عقل لهم، ما يكلف الرجال أرباب العقول الكاملة تكليف ما لا يطاق.

وأيضاً قوله عليه السلام لفاطمة عليها السلام «وزوّجتك أقدمهم سلماً وأكثرهم علماً» وقول علي عليه السلام على المنبر في البصرة بمحضر من الصحابة «أنا الصديق الأكبر، آمنت قبل أن آمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن أسلم أبو بكر» يدلّان على اعتبار إسلامه السابق، وإلا لم يكن يحصل به تسلمة ولا فخر، وهو عليه السلام حين نزول الوحي كان سنّه بين ثلاثة عشر واثني عشر، وبلوغ الانسان في هذا السنّ وأقلّ منه ممكن بل واقع، فنحكم به هنا لما ذكرنا، وما نسب إليه عليه السلام من قوله:

سبقتكم إلى الاسلام طراً غلاماً ما بلغت أوان حلمي
فهو على تقدير صحته محمول على الأوان المعهود المتعارف الذي هو خمس
عشر سنة، مع أنّ سبب البلوغ ليس منحصراً في الحلم، هذا وأنّ من عباد الله
مكلّفين وكاملي العقل وإن كانوا في سنّ من لم يبلغ الحلم، كعيسى عليه السلام ويحيى،
بدليل التكلّم في المهد، وإيتاء الحكم صبيّاً، ومنهم أئمة الهدى، ولا استبعاد فيه
لكمال قدرته تعالى .

قال الأعور: السادس عشر: أنّ دعوى النبي صلى الله عليه وآله حتّى يؤلّف ويستجلب من
دعاه إلى الإيمان، وقوله صلى الله عليه وآله في الرواية «أيكم يوازرني فيكون أخي ووصيي
وخليفتي فيكم» إذا أُجيب من واحد تجب منافرة الباقيين واستحالة .

السابع عشر: أنّ ترغيب النبي صلى الله عليه وآله يجب أن يكون يعمّ جميع من يوجب به،
كالجنة في الآخرة، والتمكين في الدنيا مثلاً، وقوله صلى الله عليه وآله «أيكم يوازرني فيكون
أخي ووصيي وخليفتي» لا يختصّ ثوابه إلاّ بواحد، وما يبقى فائدة للباقيين، وهل
يوجب مثل ذلك إلاّ عدم الرغبة في الإيمان والعدالة؟

الثامن عشر: الوصية بالاستخلاف، فأحدهما عين الأخرى، وقد ذكر في
الرواية أحدهما معطوفاً على الآخر، والعطف يوجب المغايرة والترادف، وكلاهما
ممتنعان من التبليغ .

التاسع عشر: أنّ الموازنة المرتب عليها الوصية والاستخلاف كانت ثابتة
لعلي عليه السلام قبل الجمعية المذكورة؛ لتقدّم إيمانه عليها وفاقاً، فما معنى طلب النبي صلى الله عليه وآله
لها من غيره بعد ذلك؟ وهذان حالان متناقضان .

العشرون: إن كان غرض النبي صلى الله عليه وآله ثبوت الوصية والاستخلاف لغير علي من
الجماعة المخاطبين، فاستحال أن يكون له. وإن كان غرضه ثبوتها لعلي عليه السلام، فهو
تحصيل الحاصل؛ لتقدّم إيمانه عليه السلام على ذلك، ومثله لا يصحّ من حكيم .

الحادي والعشرون: أنّ بعض هؤلاء المجموعين المخاطبين من بني عبدالمطلب من أسلم كالمعبّاس وغيره، وبايع أبابكر وبايعه وانقاد لمنصوصه عمر، وهذا ممّا يؤيد كذب هذه الرواية .

الثاني والعشرون: أن نقول: إنّ هذه الرواية عن علي عليه السلام صحيحة على سبيل التسليم للجدل، ولكنها لا تقوم حجّة علينا ولا على ثبوت وصيّة واستخلاف لعلي قبل الصحابة المتقدمين من وجهين :

أحدهما: أنّه لم يوجد إلّا من نقله، ولم يوجد من نقل أحد غيره، فهي من قبيل شهادة المرء لنفسه، فلم يقبل على الاخصام في محلّ الخصام، فلا يمنع جواز أن يطلب الخلافة لنفسه على ظنّ استحقاقه لها إجتهداً بالطلب إذا استحقّ لغيره؛ إذ هو ليس بمعصوم .

وثانيهما: أنّ الآية أمره بالانذار الخاصّ لعشيرة النبي صلى الله عليه وآله والأقربين، والخطاب بالوصيّة والاستخلاف لعلي عليه السلام عليهم، وفيهم دون غيرهم من عشيرته البعيدة وغير عشيرته، ولا يدخل غيرهم في ذلك، ألا ترى أنّهم قالوا لأبي طالب: أمرك أن تسمع لابنك وتطيع، وهم يضحكون .

قلت: الجواب عن الوجهين الأولين من وجهين :

الأوّل: أنّ التأييف والجلب ليس إلى النبي صلى الله عليه وآله، بل إلى الله تعالى، وكذا حصول النفع العامّ أو غيره، كيف لا؟ وقد قال تعالى: ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلْفَتْ بِين قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَينَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (١) ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ (٢) ﴿وَمَا يَنْطَلِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (٣).

(١) سورة الأنفال: ٦٣.

(٢) سورة النور: ٥٤، وسورة العنكبوت: ١٨.

(٣) سورة النجم: ٣ - ٤.

وأنتم لا توجبون الغرض في فعله تعالى بل تنفونه، فكيف تطلبونه هاهنا على وجه العموم، وهو يناقض مذهبكم، ولعوركم لا ترونه .

الثاني: أنه ﷺ إنما دعاهم إلى الحق والإيمان بما يوجب التأليف والجلب والنفع العام، بعد ما أراه من البرهان، وهو قوله ﷺ «أنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللسان ثقيلتين في الميزان، تملكون بهما العرب والعجم، وتتقاد لكم بهما الأمم، وتدخلون بهما الجنة، وتنجون بهما من النار: شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» وعلى الرواية الأخرى هو «إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه» .

ثم استجلبهم ثانية إلى الإسلام بالبشارة، وحصول الخلافة لمن آمن به أولاً على وجه الإبهام، ولا يلزم انتفاء فائدة الباقيين؛ لأن نفي الخلافة الخاص لا يستلزم نفي العام، وعدم إطاعتهم واهتدائهم كضحكهم واستهزائهم إنما هو لشدة عنادهم، وغاية رسوخهم في فسادهم، لا لصدور ما يوجب ذلك من النبي ﷺ، كما توهمه الأعور المضاهي للمستهزئين، الله يستهزئ بهم ويمدّهم في طغيانهم يعمهون .

والجواب عن الثالث: أن مفهوم الوصية من حيث هو أعم من الاستخلاف، والعام مغاير للخاص ضرورة، والعطف قد يكون تفسيرياً، ولا ينافي الترادف، فكيف يمنع ذلك من البليغ يا أجهل اللثام؟ وقد وقع مثله في كتاب الله الذي هو أفصح الكلام، وإن شككت في ذلك منكرأ لإمامة أهل العصمة، فانظر إلى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ (١) .

وعن الرابع: أن الاستخلاف والوصية ليسا مرتبين على الإيمان مطلقاً، وإلا

ظهور النصّ الصريح في إمامة علي عليه السلام ١٥٧

لكان كلّ مؤمن خليفة، وهو باطل ضرورة، بل علي إظهار كلمة التوحيد والشهادة أولى ذلك المقام، فلا يضربنا تقديم إيمان علي أمير المؤمنين عليه السلام، ولا تناقض بين الحاليين، وإن قال به لسوء فهمه واحد العين .

وعن الخامس: أنّه باطل من وجوه:

الأوّل: أنّ المراد مراد الله تعالى، والنبويّ ﷺ مأمور بأدائه مبهماً، فالترديد غير موجه .

الثاني: أنّ المراد واحد لا بعينه، فالحصر ممنوع .

الثالث: إلّزام كلّ قسم، ودفع ما ألزمه من المحال .

فنقول: مراد الرسول ﷺ ثبوتها لعلي عليه السلام، ولا يلزم تحصيل الحاصل؛ لما تقدّم

في الرابع، من أنّ مطلق الإيمان ليس موجبا للخلافة، وإلاّ لكان كلّ واحد من المؤمنين خليفة، فعلى من يكون الخلافة؟

وحينئذ لو اختير أنّ المراد غيره، لم يلزم استحالة أن يكون له، فإنّه ليس كلّ من

أراده الرسول ﷺ وقع وامتنع طرف نقيضه، وكيف لا؟ وإلاّ لم يكن كافر في الدنيا، وآمن الجماعة المجتمعين يومئذ وصدّقت لخبر الأنبياء، ولم ينكر الناصبيّ الأعور، ولأنّه سيّد الأوصياء .

بل الحقّ أنّه يجوز وقوع خلاف ما أراده الله تعالى، فإنّه لا يريد إلّا فعل الخير

من العباد، مع وقوع أنواع الشرّ منهم وأصناف الفساد، ولا يلزم منه المغلوبيّة؛ لأنّ

إرادته تعالى على قسمين: إرادة مطلقة جازمة، وإرادة مقيدة بوقوعه باختيار

العبد، وإنّما يلزم ذلك لو أراد الفعل من العبد بالإرادة الأولى، ولم يقع، وليس

كذلك، بل هو مراده بالإرادة الثانية؛ لبطان الخير المطلق ضرورة. وسنبيّنه في

باب العدل إن شاء الله تعالى .

وعن السادس: بأنّ موافقة بعض المخاطبين بعد الإيمان مع غيره لا يدلّ على

عدم الوصية؛ لاحتمال التقيّة وغيرهما من الأغراض الدنيويّة، وانتفاء دلالة العامّ على الخاصّ باحدى الدلالات الثلاث، فلا يلزم الكذب .

ومن العجب أنّ الأعور وأضرابه من العميان يستدلّون بموافقة بعض الأئمة مع الغير على عدم الوصية من سيّد المرسلين، وإنكار ما أوجبه عليهم من طاعة علي أمير المؤمنين عليه السلام، مع علمهم بخلاف جميع قوم موسى أخاه هاروه عليه السلام، وعبادتهم العجل، وهارون بينهم يذكّرهم الله ويخوّفهم .

هذا مع مثل أولئك إلى هارون؛ لأنّه كان متردداً مع أخيه في خلاصهم من فرعون ملك مصر .

ونفور هؤلاء من أمير المؤمنين عليه السلام لما وترهم به من قبل أقرباّتهم على الدين، ونقلهم من الكفر إلى الإيمان، وأولئك بعد ما شاهدوه من المعجزات في مصر وبحر القلزم، وفي موقف طور سيناء وسمعوا كلام الله، وخالفوا دليل العقل الذي لا يحتمل التأويل، وقد قال الله تعالى في شأنهم: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ^(١) .

فكيف لا يجوز مخالفة هؤلاء لدليل النصّ؟ فتأمل ترشد إلى السبيل .

وعن السابع: أنّه إذا صحّت روايته عنه وجب العمل به، ولو فرض أنّه لم ينقله غيره لثبوت عصمته بأية التطهير لأنّه من أهل البيت عليهم السلام وفاقاً .

وقال النبي صلى الله عليه وآله: «علي مع الحقّ والحقّ مع علي» ^(٢) .

وأيضاً دعوى غير المعصوم مع الشاهدين كذلك يوجب ظنّ صدق المدّعى، والعصمة توجب اليقين، وإذا وجب العمل بالأوّل وجب العمل بالثاني بالطريق الأوّل، ويكتفيكم اعترافكم بأنكم لا إخصام، ولعلي معكم الخصام، والحكم بينه

(١) سورة البقرة: ٧٥.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٥: ٢٨ و ٤٣ و ٦٢٣ - ٦٢٨ و ١٦؛ ٣٨٤ - ٣٩٧ وغيرها .

وبين الملك العلام يوم القيامة، وطلبه الخلافة لاستحقاقه إياها يقيناً لا للظن .
 وإذا ثبت أنه من أهل البيت وفاقاً، فكيف لا يكون معصوماً ؟
 وإذا ثبت أنه خليفة الرسول بعده عليّ عشيرته الأقربين، لزم خلافته عليّ كافة
 المسلمين بالإجماع؛ لعدم القائل بالفصل، والحمد لله عليّ هدايته بسيد المرسلين،
 وإرشاده إلى ولاية أمير المؤمنين وسائر الأئمة المعصومين، وتوفيقه لدفع شبه
 الضالّين الجاحدين .

الاستدلال بحديث الغدير

قال الأعور الخارجي: وأما الثاني وهو ما ذكره الرافضة من النصّ عليّ في
 غدير خمّ، فالجواب عنه أيضاً من وجوه، وكلّ منها يصلح أن يكون جواباً عن
 المتقدّم :

الأول: أنه ثبت أنّ العباس قال لعليّ عليه السلام: مدّ يدك أبايعك حتّى يقول الناس بايع
 عمّ النبيّ ابن عمّ النبيّ صلى الله عليه وآله، فلا يختلف عليك إثنان. قال عليّ عليه السلام: ليس ذلك إليك،
 ذلك إلى أهل بدر. وطلب البيعة لعليّ عليه السلام ممّن يدّعي له أنه نصّ النبيّ صلى الله عليه وآله فيه، يدلّ
 على عدم النصّ وكذب الدعوى .

الثاني: أنّ عليّاً عليه السلام لم يحكم. أمّا المبايعة من باقي الصحابة وطلب البيعة من
 عليّ ومدّ يده لها اعتراف وإيدان منه، ودليل ظاهر على عدم النصّ، وفيه عدم
 استحقاقه لها بغير الإجماع المبايعة .

الثالث: أنّ أبا بكر بويع ولم يدّع أحد لعليّ عليه السلام نصّاً ولا هو لنفسه، فدلّ على عدم
 النصّ فيه .

الرابع: أنّ الأنصار طلبوا الحكم لسيدهم سعد بن عباد، وقالوا لقريش: منّا أمير
 ومنكم أمير، وهذا يدلّ على عدم النصّ فيه عليه السلام أو غيره، وإلا ادّعاه المنصوص به
 عليهم، واحتجّ به، ولم يقع شيء من ذلك، فامتنع .

الخامس: أن أبا بكر احتجّ على الأنصار حين قالوا: منّا أمير ومنكم أمير، بحجة عامّة، وانقطعوا بها وسلّموا وبايعوا أبا بكر، وهو قوله: إنّ النبيّ ﷺ قال: الأئمة من قريش، ولو كان نصّ خاصّ في عليّ ﷺ أو غيره لاحتجّ به عليهم، وكان أولى من العامّ وأقوى للاحتجاج، وإذا لم يحتجّ به ثبت عنه عدمه .

السادس: أن أبا بكر نصّ عليّ عمر، وانقاد الآل والصحبة له، ولم يعارض أحد في ذلك، ولا ادّعى عليّ ﷺ نصّاً لنفسه، فثبت عدم النصّ به .

السابع: أن عمر جعل الأمر شورى في سنّة وعليّ منهم، ودخل في الشورى معهم من غير دعوى النصّ به منه أو من غيره، فدلّ عليّ عدمه فيه .

قلت: قد عرفت ممّا تقدّم أنّ حديث الغدير متفق عليه عند الكلّ فنسبته إلى الرافضة، وجعله مقابلاً لقوله فيما مضى «أحدهما في كتب السنّة ذكر القراء» إلى آخره، خروج عن الصواب، ودخول للأعور الخارجي بالجهل والعصيّة في هذا الباب، فقبّح الله المفتري الكذاب .

والجواب عن الوجهين الأولين: أنّ قول العباس ﷺ ومدّ يده لعليّ ﷺ لمبايعة الناس، لا يدلّان على عدم النصّ؛ لأنّهما إنّما كانا لتحصيل شرط التصرف الذي هو المبايعة المتأكّدة عزمًا بالمبايعة، والالتزام لقبول أوامره، والانتهاز عن نواهيّه، ولذا قال ﷺ: ليس ذلك إليك ذلك إلى أهل بدر. فإنّ متابعة الأقارب حاصلة، فلا حاجة إلى تخصيلها، لكن لا يتمّ الأمر بمجردّها، بل لابدّ من مساعدة أهل بدر وغيرهم ليحصل المرام ولا يختلّ النظام .

وبعد وقوفك على ما مضى من وجوب العصمة والنصّ وغيرهما في صدر الكتاب، واختصاص الكلّ بعليّ ﷺ، لا يحتاج في إمامته إلى تطويل الخطاب .

وعن البقيّة أنّ النصوص ومنازعة جماعة من المهاجرين والأنصار مع أبي بكر لما بويح ثابتة؛ لما تقدّم أنّ الإمامة حقّ عليّ ﷺ للنصّ وغيره، بمحض من الصحابة

مشهورة، وفي الكتب مسطورة، حتى قال ضجراً منهم: أقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم^(١).

وكذا قول الحسين عليه السلام لما صعد المنبر: هذا مقام جدنا ولست أهلاً له^(٢). وردّهما قوله «تخلف علي عليه السلام ستة أشهر» وقوله «كنا نرى أنّ لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبدّ به علينا، فوجدناه في أنفسنا»^(٣).

وفي كلام له عليه السلام إلى معاوية: فما راعني إلاّ الأنصار وقد اجتمعوا، فمضى إليهم أبو بكر في من بعث من المهاجرين، فحاجّهم لقريش من رسول الله صلى الله عليه وآله، فإن كانت حجّته عليهم ثابتة، فقد كنت إذاً أحقّ بها من جماعتهم؛ لأنّي أقربهم منه وأمسّهم رحماً، وإن لم يجب لي بذلك، فالأنصار على دعواهم وحجّتهم.

وقال عليه السلام: في احتجاجهم بصحبة النبي صلى الله عليه وآله؛ واعجابه أن تكون الخلافة بالصحابة، ولا تكون بالصحابة والقرابة، ثمّ أنشأ يقول:

فإن كنت بالشورى ملكت أمورهم فكيف بهذا والمشيرون غيب
وإن كنت بالقربى حججت خصيمهم فغيرك أولى بالنبي وأقرب^(٤)

إلى غير ذلك، وأيّ حاجة إلى الدعوى؟ مع علمهم بذلك، وقد أجاب عليه السلام عن قول الخوارج لما قالوا له: كنت وصياً فضيّت الوصيّة. بقوله: فأنتم كفرتم وقدمتم عليّ، وأزلتم الأمر عني، وليس على الأوصياء الدعاء إلى أنفسهم، إنّما يبعث الله

(١) راجع: الطرائف للسيّد ابن طاووس ص ٤٠٢.

(٢) راجع: بحار الأنوار ٣٠: ٤٧، والاختجاج للطبرسي ٢: ٢٩٢، وتاريخ ابن عساكر ٤: ٣٢١، والرياض النضرة ١: ١٣٩، والصواعق المحرقة ص ١٠٨، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٤، وكنز العمال ٣: ١٣٢ وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢: ١٧ وغيرها.

(٣) صحيح مسلم ٣: ١٣٨٠ برقم: ١٧٥٩.

(٤) نهج البلاغة ص ٥٠٢ - ٥٠٣ رقم الحديث: ١٩٠.

الأنبياء صلوات الله عليهم يدعون إلى أنفسهم، والوصي مدلول عليه، مستغني عن الدعاء إلى نفسه، وذلك لمن آمن بالله ورسوله، ولقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَوْ عَلَي النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (١).

فلو ترك الناس الحج لم يكن البيت ليكفر بتركهم إيّاه، ولكنهم كانوا يكفرون بتركهم إيّاه؛ لأن الله تعالى قد نصبه لهم علماً، وكذلك نصبني (٢) رسول الله ﷺ حيث قال: يا علي أنت بمنزلة الكعبة تؤتى ولا تأتي، وحيث قال: من كنت مولاه فعلي مولاه (٣).

وأما اجتماع الأنصار ومخالفتهم، فلتخالف الأهواء لا لعدم النص.

ونقول إلزاماً للأعور: إن كان الأنصار عالمين بحديث الأئمة من قريش، فما كانوا عادلين؛ لمخالفتهم قول الرسول ﷺ عامدين، وقولهم «منا أمير ومنكم أمير» وإن كانوا ناسين، فلم لا يجوز أنهم نسوا النص في علي عليه السلام، ولو كان علي عليه السلام حاضراً لذكرهم، كما ذكرهم أبو بكر بالحديث فسلموا، ولكن علي عليه السلام كان مشغولاً بأمر النبي ﷺ.

وقد نقل عنه عليه السلام أنه قال: فلما توفي رسول الله ﷺ اشتغلت بدفنه والفراغ من شأنه، ثم آليت أن لا أرتدي برداً إلا للصلاة حتى أجمع القرآن، ففعلت، ثم أخذته فأعرضته عليهم، قالوا: لا حاجة لنا به، ثم أخذت بيد فاطمة والحسن والحسين فدرت بهم على أهل بدر وأهل السابقة، ونشدتهم حقّي، ودعوتهم إلى نصرتنا، فما أجابني منهم إلا أربعة رهط: سلمان والمقداد وعمّار وأبو ذرّ، وذهب من كنت أعدّهم وأعتضد بهم على دين الله من أهل بيتي، وبقيت بين حفيرتين قريبي العهد

(١) سورة آل عمران: ٩٧.

(٢) في «ق»: بعثني.

(٣) الإحتجاج للشيخ الطبرسي ١: ٤٤٥ - ٤٤٦.

بجاهلية: عقيل والعبّاس .

فعدم منازعته ﷺ لما ذكره في هذا الكلام، ونصّ أبي بكر على عمر وجماعة من الصحابة وغيرهم لمصلحة لهم لا يوجب عدم النصّ، لما مرّ .

وقد تواتر الخبر عن عامر بن واثلة، قال: كنت مع عليّ ﷺ في البيت يوم الشورى، فسمعت علياً ﷺ يقول لهم: لأحتجنّ عليكم بما لا يستطيع عرييتكم ولا عجميتكم بغير ذلك .

ثمّ قال: أنشدكم الله أيّها نفر جميعاً، أفيكم أحد وحدّ الله تعالى قبلي؟ قالوا: اللهم لا، الحديث (١) .

وقد بيّن ﷺ أمرهم في الشورى وغيرها في خطبته المسماة بالشقشقيّة، فانظر فيها إن شئت الاطلاع على حقيقة الحال والكيفيّة (٢) .

وبالجملة مخالفة الصحابة وغيرهم حاصلة مع وجود النصّ، فلا يكون دليلاً على عدمه، وذلك لأنّ الأئمة أجمعت (٣) على أنّ رسول الله ﷺ نصّ على أمانة أسامة بن زيد، وقدمه وعقد له على طائفة من وجوه الصحابة، وفرض عليهم طاعته، وأمرهم بالتوجّه معه إلى حيث بعثه، وأكد أمره، وحثّ على تنفيذه، ونادى مرّة بعد أخرى في حال مرضه ﷺ: نفّذوا جيش أسامة .

وفي الصحيحين، عن ابن عبّاس، قال: لمّا حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال منهم عمر بن الخطّاب، فقال النبيّ ﷺ: إئتوني بكنف ودواة أكتب لكم كتاباً لا تضلّون بعده. فقال: إنّ رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع - وبرواية: إنّ الرجل ليهجر - وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله، واختلف أهل ذلك البيت فاختصموا،

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٥: ٢٦ .

(٢) وهي الخطبة الثالثة من نهج البلاغة .

(٣) في «ق»: إجمعت .

منهم من يقول: قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ مَا قَالَ عَمْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْظَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَهُ: قَوْمُوا. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلِعْظِهِمْ (١).

فَانظُرْ أَيُّهَا الْعَاقِلُ بِبَصِيرَتِكَ فِي هَذَا الْمَقَالِ، وَاجْعَلِ الْإِنْصَافَ مِيزَانَكَ لِتَبْتَضِحَ لَكَ حَقِيقَةَ الْحَالِ .

المناقشة في أدلة الأعرور حول النصّ

قال الأعرور: الثامن: أنّ علياً حكم الحكّمين بينه وبين معاوية، واتفق على ذلك مجموع العسكرين، ولا دليل أقوى من ذلك على عدم النصّ فيه .

التاسع: أنّ الحسين ﷺ بايع معاوية، وسلّم الأمر إليه، والرافضة يزعمون أنّه منصوص أبيه المنصوص له، وهذا ممّا يدلّ على عدم النصّ لهما، وإلّا توجّه الخطأ بزعم من يدّعي لهم النصّ فضلاً عن العصمة .

العاشر: الرافضة يدّعون أنّ الخلافة لعلي ﷺ واجبة؛ لأنّه موصى له بها، ويدّعون له أنّه لا يخلّ بواجب لأنّه معصوم، ولا خلاف أنّه تركها على الخلفاء قبله، وترك نزاعهم عليها، وهذا ممّا يدلّ على أحد شيئين: إمّا إخلاله بالواجب، أو عدم النصّ، والأوّل باطل اتفاقاً، فتعيّن الثاني .

الحادي عشر: أنّ ترك الخلافة من علي ﷺ؛ إمّا تقيّة مع وجود الوصيّة له بها، أو يقوم به لعدم الوصيّة، والأوّل باطل، لأنّ التقيّة إنّما يكون من الكفّار لخوفهم على النفس عند العجز، وهؤلاء صدور الأئمة وخيارها، ولا يخاف على نفس علي منهم، ولا يجوز لعلي التقيّة من مسلم، يركب باطلاً بالخصوص، مثل مسألة الإمامة

(١) صحيح مسلم ٣: ١٢٥٧ - ١٢٥٩. كتاب الوصيّة باب ٥ .

التي هي أصل كبير في الدين، فثبت تعيين الثاني، أي: عدم الوصية .

الثاني عشر: سلمنا جواز التقيّة من المسلمين عند خلافة الخلفاء جدلاً، فهلاً اتقى من معاوية لخوف وقوع الفساد في الدين جدلاً .

ثمّ نقول: فهلاً اتقى عليّ عليه السلام من حرب عائشة يوم الجمل، وعقر جملها، ووقوعها بين أعدائها يطوفون بها كالمسيبة، وهي زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله ومحبته وابنة صديقه، والمأمور بحرمتها بضرب الحجاب عليها، والمبرأة بالقرآن، والمحرم نكاحها على الأمة، وقتل خيار الصحابة مثل طلحة والزبير، وتطير أيدي كثير من المسلمين عند بروك جملها .

وهلاً اتقى يوم النهروان، وقتل خلق كثير من القراء المسلمين وغيرهم في حرب الخوارج .

وهلاً اتقى من حرب معاوية، ولا فساد أكبر ممّا وقع في نزاعهما، حتّى قتل بينهما في صفين سبعون ألفاً من المسلمين، فيهم من خيار الصحابة، وكان ذلك طاعون الدين، وذلك ممّا يوجب أحد شيئين :

إمّا خطأ الإمام على تقدير الوصية لتناقض فعله، أو صوابه على تقدير عدمها، لثبوت الحقّ المتروك نزاعهم عليه، وثبوت حقّه على المنازع. والأوّل باطل، فتعيّن حقّيّة الثاني .

قلت: الجواب عن الأوّل: أنّ التحكيم من خصومه، وهو عليه السلام قد نهى عنه فلم يطع، ويرشدك إلى ذلك قوله صلى الله عليه وآله لرجل من الصحابة، قام إليه، فقال: يا أمير المؤمنين إنك تنهانا عن الحكومة ثمّ أمرتنا بها، فما ندري أيّ الأمرين أرشد؟ فصفق إحدى يديه على الأخرى، ثمّ قال: هذا جزاء من ترك العقدة، أما والله لو أنّي حين أمرتكم بما أمرتكم به، حملتكم على المكروه الذي يجعل الله فيه خيراً، فإن استقمتم هديتكم، وإن اعوججتم قومتكم، وإن أبيتم تداركتكم، لكانت

الوثقى، ولكن بمن وإلى من؟ أريد أن أداوي بكم وأنتم دائي، كناقش الشوكة بالشوكة وهو يعلم أن ضلعها معها، اللهم قد ملّت أطباء هذا الداء الدويّ، وكلّت النزعة بأشطان الركي (١).

وقوله ﷺ للخوارج: ألم تقولوا عند رفعهم المصاحف حيلة وغيلة ومكراً وخديعة؛ إخواننا وأهل دعوتنا، استقالونا واستراحوا إلى كتاب الله سبحانه، فالرأي القبول منهم والتنفيس عنهم.

فقلت لكم: هذا أمر ظاهره إيمان، وباطنه عدوان، وأوله رحمة، وآخره ندامة، فأقيموا على شأنكم، وألزموا طريقتكم، وعضّوا على الجهاد بنواجذكم، ولا تلتفتوا إلى ناعق ينعق (٢)، إن أحب أضلّ، وإن ترك ذلّ.

ولقد كتّأ مع رسول الله ﷺ، وإنّ القتل ليدور بين الآباء والأبناء والإخوان والقرابات، فما يزداد على كلّ مصيبة وشدة إلاّ إيماناً، ومضيئاً على الحقّ، وتسليماً للأمر، وصبراً على مضض الجراح (٣).

وقوله ﷺ للخوارج - حين قالوا لابن عباس، فيما يقيموا على عليّ عليه السلام: أنه شكّ في نفسه ولم يدر أهو على الحقّ أم معاوية؟ فنحن فيه أشدّ شكّاً. وكان أمير المؤمنين عليه السلام يمرىء منهم ومسمع -

أما قولكم إنّي شككت في نفسي حين قلت للحكمين: انظرا، فإن كان معاوية أحقّ بها منّي فأثبتناه، فإنّ ذلك لم يكن شكّاً منّي، ولكن أنصفت في القول، قال الله عزّ وجلّ: ﴿.. وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٤) ولم يكن ذلك شكّاً

(١) نهج البلاغة ص ١٧٧ رقم الخطبة: ١٢١.

(٢) في النهج: نعق.

(٣) نهج البلاغة ص ١٧٨ - ١٧٨ رقم الكلام: ١٢٢.

(٤) سورة سبأ: ٢٤.

وقد علم الله أن نبيّه على الحق (١).

ولو سلّم موافقته، فإنّما حكم القرآن بجزمه بأنّه معه، وشرط على الحكمين أن لا يتجاوزاه، كما صرّح به علي عليه السلام بقوله: وإنا حكمنا القرآن، وهذا القرآن إنّما هو خطّ مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان، ولا يدّ له من ترجمان، وإنّما ينطق عنه الرجال، ولما أن دعانا القوم إلى أن نحكم بيننا القرآن، لم نكن الفريق المتولّي عن كتاب الله، وقال سبحانه: ﴿.. فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (٢) فردّه إلى الله أن يحكم بكتابه، وردّه إلى الرسول أن نأخذ بسنته، فإذا حكم بالصدق في كتاب الله فنحن أحقّ الناس به، وإن حكم بسنة رسول الله ﷺ فنحن أولاهم به (٣).

وقال عليه السلام جواباً للخوارج: وأما قولكم «إني جعلت الحكم إلى غيري، وقد كنت عندكم أحكم الناس» فهذا رسول الله ﷺ قد جعل الحكم إلى سعد يوم بني قريظة وقد كان من أحكم الناس، وقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (٤) فتأسيت برسول الله ﷺ.

وأما قولكم «إني حكمت في دين الله الرجال» فما حكمت الرجال، وإنّما حكمت كلام ربّي الذي جعله الله حكماً بين أهله، وقد حكم الله الرجال في طائر، فقال عز وجل: ﴿.. وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ..﴾ (٥) فدماء المسلمين أعظم من دم طائر (٦).

(١) الإحتجاج للشيخ الطبرسي ١: ٤٤٤.

(٢) سورة النساء: ٥٩.

(٣) الإحتجاج للشيخ الطبرسي ١: ٤٤٠ - ٤٤١، الإرشاد ١: ٢٧١.

(٤) سورة الأحزاب: ٢١.

(٥) سورة المائدة: ٩٥.

فهذا التحكيم لا ينافي النص؛ لأنه إنما هو لما يتضمّنه، ولا ريب أنّ الواحد ممّا إذا نازع غيره في أمرٍ، وهو يعرف أنّ النبيّ مثلاً يعرفه ولا يحكم إلاّ به، لم يطلب العدول عنه، ولا يلزم منه شكّه في حقيقته، فالذي جعله الأعور أقوى أدلته في عدم النصّ أو هن من بيت العنكبوت .

وأما بقیة الوجوه، فلا دلالة لها أيضاً على عدم النصّ، فلأنّ الإمام أبا محمّد الحسن عليه السلام إنّما ترك المنازعة مع معاوية؛ لأنّه شرط أن ترفع البدعة التي منها سبّ علي عليه السلام والأمر بها. وقيل: إليها نسب أهل السنّة، وسبّي من عداهم لتركها بالرافضة .

وشرط أيضاً أن لا يؤذي شيعة علي عليه السلام بوجه من الوجوه، ويوصل إليهم حقوقهم بالتمام والكمال، إلى غير ذلك كما هو مسطور في مظانّه، ولا على الانسان في تأخير حقّه خصوصاً مع عجزه والحالة هذه إلى وقت الإمكان .

وقد نقل عن الحسن بن علي عليه السلام أنّه حين اجتمع مع معاوية، صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال:

أيّها الناس إنّ معاوية زعم أنّي رأيت للخلافة أهلاً، ولم أر نفسي لها أهلاً، وكذب والله معاوية، بل أنا أولى الناس بالناس في كتاب الله وعلى لسان جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله، وأقسم بالله لو أنّ الناس بايعوني وأطاعوني ونصروني، لأعطتهم السماء قطرها، والأرض بركاتها، ولما طمعت فيها يا معاوية، وقد قال جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله: ما ولّت أمة أمرها رجلاً قطّ، وفيهم من هو أعلم منه أو خير منه، إلاّ لم يزل أمرهم سفالاً حتّى يرجعوا إلى ملّة عبدة الأوثان أو العجل، وقد ترك بنو إسرائيل هارون عليه السلام وعكفوا على عبادة العجل، وهم يعلمون أنّ هارون عليه السلام خليفة

موسى ﷺ، وكذا تركت هذه الأمة أمير المؤمنين علياً ﷺ وقد سمعوا جدِّي رسول الله ﷺ يقول له: يا علي أنت منِّي بمنزلة هارون من موسى غير النبوة، فلا نبِّي بعدي .

وقد هرب رسول الله ﷺ من قومه وهو يدعوهم إلى الله، حتَّى فرَّ إلى الغار، ولو وجد عليهم أعواناً لما هرب منهم، وكذلك أنا والله لو وجدت عليك أعواناً لما بايعتك يا معاوية .

وقد جعل الله رسوله هارون في سعة حين استضعفه قومه وكادوا يقتلونه، ولم يجد عليهم أعواناً، وقد جعل الله النبي ﷺ في سعة حين فرَّ من قومه لمَّا لم يجد أعواناً عليهم، وكذلك أنا وأبي ﷺ في سعة من الله حين تركتنا هذه الأمة وبايعت غيرنا ولم نجد أعواناً، وإنَّما هي السنن والأمثال يتَّبِع بعضها بعضاً .

أيتها الناس أنكم لو التستم فيما بين المشرق والمغرب على أن تجدوا رجلاً من ولد نبِّي لم يجدوا غيري وغير أخي (١) .

ومن كلام له ﷺ لمَّا صالح معاوية، ولامه على ذلك بعض الناس، قال: ويحكم إنكم ما تدرّون ما عملت، والله الذي عملته خير لشيعتي ممَّا طلعت عليه الشمس أو غربت، ألا تعلمون أنني إمامكم ومفترض الطاعة عليكم، وأحد سيّدي شباب أهل الجنة بنصّ من جدِّي رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى .

قال: أما علمتم أنّ الخضر ﷺ لمَّا خرق السفينة وقتل الغلام وأقام الجدار كان ذلك سخطاً لموسى ﷺ إذ خفي عليه وجه الحكمة في ذلك، وكان ذلك عند الله تعالَى حكمة وصواباً (٢) .

والأجوبة في هذا المعنى كثيرة، فلا يلزم لما تقرّر الخطأ والعصيان، كما هو

(١) الاحتجاج ٢: ٦٦ - ٦٧ .

(٢) الاحتجاج ٢: ٦٨، وراجع: بحار الأنوار ٤٤: ٢ - ٣٢ .

معلوم لأهل البصيرة والعرفان، وإن جهله الأعور وأضرابه العميان، قَبَّحَ اللهُ الخارجيَّ الأعور وسوّد وجهه، فإنّ كلامه في قضية الحسن عليه السلام عليه لاله، وذلك لأنّ معاوية ما كان خليفة حقّاً بالإجماع من المسلمين، وقد حصل له ما حصل للخلفاء الثلاثة المتقدّمين .

وأما الثالث، فلأنّ أمير المؤمنين عليه السلام إنّما ترك الخلافة على من قبله لقلّة الأعوان وكثرة أهل الغدر والعدوان، كما نقل في كلام الحسن وهو عليه السلام معصوم كخير البرية، ولا يلزم إخلاله بالواجب أو عدم النصّ والوصيّة، فحصر الأعور ممنوع، وأصله مقلوع، أو وجوب القيام بالأمر والتصرّف الظاهر مشروط بالانقياد له والامتثال لأوامره، وغيرهما من الشروط، وانتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط .

وأما الرابع، فإنّا نختار أنّه تركه تقيّة .

وقوله «التقيّة إنّما تكون من الكفّار» .

قلنا: لا نسلم بل قد يكون من الظلمة الأشرار، فأعمّ ولا شكّ أنّهم صدور الأئمة لكنّهم وفاقاً غير موصوفين بالعصمة، فخالفت شرارها لخيارها، فكيف لا يخاف على نفسه منهم؟ وقد قتلوا سعد بن عبادة بسهم المغيرة بن شعبه، وإنّ نسبة الأعور إلى الجانّ، فقد قتل صدور الأئمة بلا خلاف عثمان بن عفّان .

ونحن نسلم أنّ الإمامة أصل كبير في الدين، إلّا أنّ قضية التقيّة عن أهل الباطل وحفظ النفس مطلقة عامّة عند أهل اليقين .

وأما الخامس، فلاّنه فرق بين حال أمير المؤمنين عليه السلام وقت خلافة الثلاثة، وبين حالته مع الذين قاتلوه؛ لحصول شرط وجوب القيام بأمر الخلافة في الثانية لوجود الناصر، فيجب عليه مقاتلتهم فيها؛ لقوله تعالى: ﴿... فَإِن بَعَثتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى

الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله. (١) لقوله ﷺ: ستقاتل بعدي الناكثين والقاسطين والمارقين (٢). وهو إخبار في معنى الأمر، ولا يجب ذلك في الأولى؛ لعدم حصول الشرط لقلّة الناصر.

قال ﷺ: فنظرت فإذا ليس لي معين إلا أهل بيتي، فضننت بهم عن الموت، فأغضيت على القدي، وشربت على الشجى، وصبرت على أخذ الكظم، وعلى أمر من طعم العلقم (٣).

ويمكن الإستدلال على وجوب المقاتلة في الثانية أيضاً بقوله: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً» (٤) الآية، لأن المحارب هو الذي شهر السلاح وأخاف السبيل، سواء كان في المصر أو خارج المصر، وبه قال الأوزاعي ومالك والليث بن سعد والشافعي والطبري، وهو المعتبر عند علماء أهل البيت ﷺ، ولا شيء أظهر من فساد الفرق الثلاثة في الأرض، وإخافتهم وقتلهم للمسلمين، وذلك ظاهر لمن وقف على السير والتواريخ.

وأما معاوية، فإنه كان يجهز الجيوش لنهب بلاد المسلمين وسلبهم، كما فعل في الأنبار وهيت، وقتله لعامل أمير المؤمنين ﷺ على مصر مع جماعة من المسلمين. وكذلك عائشة وطلحة والزبير قتلوا عامله على البصرة مع أصحابه.

وكذلك الخوارج بالنهروان، فإنهم كانوا يعتقدون أنه ضلّ وأخطأ في التحكيم وكلّ مخطيء كافر، وكانوا يقتلون حين اعتزلهم عنه ﷺ من خالف اعتقادهم. وأيّ فساد في الأرض أظهر من هذا؟ وكيف يلام ﷺ على قتالهم؟ وهو مع

(١) سورة الحجرات: ٩.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٩٩ و ٢٤٥ - ٢٤٩ و ٣٨٥ و ١٥: ٥٨١ - ٥٨٧.

(٣) نهج البلاغة ص ٦٨ رقم الخطبة: ٢٦.

(٤) سورة المائدة: ٣٣.

الحقّ المبين، ولا يلامون عليّ خروجهم وبغيهم بغير الحقّ بإجماع المسلمين وكيف لا يكون الخطأ منسوباً إليهم؟ وقد قال ﷺ: ولعمري ما عليّ في قتال من خالف الحقّ وخابط النبيّ من إدهان ولا إيهان (١).

وإذا كان مقاتلته إيّاهم بأمر الله تعالى، فكلّ فساد جرى في سلطانه فهو منهم، وهم سبب طاعون الدين الذي سرى في قلوب النصاب والمعاندين.

ولا يلزم خطأه عليّ تقدير الوصيّة؛ لأنّ التقيّة إنّما هي مع عدم القدرة والشرعيّة، وعدمها مع القدرة، فلا مناقضة في فعله كما لا يخفى، وإن زعمه الأعرور الأعمى.

بل المناقضة بين كلام الأعرور حيث ذكر سابقاً أنّ حرب الجمل إنّما وقع بغير قصد عليّ ﷺ وعائشة بعد عزم عليّ ﷺ أن يدفع قتلة عثمان إليها، وقال هنا: هلّا اتّقى حرب عائشة، وإن كان ما قاله أولاً غير صحيح؛ لما تقدّم من حديث أمّ سلمة. ولقول أمير المؤمنين ﷺ في ذكر أصحاب الجمل: فخرجوا يجرّون حرمة رسول الله ﷺ كما تجرّ الأمة عند شرائها، متوجّهين بها إلى البصرة، فحبسا نساءهما في بيوتهما، وأبرزوا حبيس رسول الله ﷺ لهما وغيرهما، في جيش ما منهم رجل إلّا وقد أعطاني الطاعة، وسمع لي بالبيعة، طائعاً غير مكره، فقدموا عليّ عاملي بها وخزّان بيت مال المسلمين وغيرهم من أهلها، فقتلوا طائفة صبراً، وطائفة غدرًا، فوالله لو لم يصيبوا من المسلمين إلّا رجلاً واحداً معتمدين لقتله بلا جرم جرّه، لحلّ لي قتل ذلك الجيش كلّه إذ حضروه، فلم ينكروا، ولم يدافعوا عنه بلسان ولا بيد، دع ما أنّهم قد قتلوا من المسلمين مثل العدة التي دخلوا بها عليهم (٢).

(١) نهج البلاغة ص ٦٦ رقم الخطبة: ٢٤.

(٢) نهج البلاغة ص ٢٤٧ رقم الخطبة: ١٧٢.

فأسألك أيها الناظر المنصف طريق الرشاد، ولا تتبّع سبيل الفبي بموافقة أهل العناد .

قال الأعرور: الثالث عشر: أنّ الله عدل هذه الأمة وزكّاها بقوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾^(١) وقد شهدوا لأبي بكر، فدلّ على عدم النصّ في غيره .
الرابع عشر: أنّ النبي ﷺ قال: لا تجتمع أمتي على الضلالة، وقد اجتمعت على أبي بكر وغيره .

الخامس عشر: ثبت أنّ عليّاً ﷺ بايع أبا بكر: إمّا مع إجماع الأمة، وإمّا بعد ستّة أشهر كما نقل، وذلك دليل ظاهر على عدم الوصيّة .

السادس عشر: أنّ تأخير البيعة من علي ﷺ ووقوعها بعد ستّة أشهر يدلّ على الاجتهاد منه في هذه المسألة، والاجتهاد منه ينافي النصّ .

السابع عشر: أنّ الله تعالى وعد عليّ مخالفة الاجماع بقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾^(٢) والرافضة يدّعون أنّ عليّاً لم يبايع أبا بكر أصلاً، وخالف إجماع الأمة فيه، وهذا ممّا يدلّ على إيقاع الوعيد عليه، أو كذب الرافضة، وأيّ الاثنين ثبت له دلّ على عدم الوصيّة فيه، وحاشاه من وقوع الوعيد عليه ومخالفة سبيل المؤمنين، إذ مثل ذلك يرفع الأمانة والتقوى فضلاً عن استحقاق الإمامة، وتعيّن كذب الرافضة .

الثامن عشر: الرافضة يدّعون أنّ النبي ﷺ وصّى عليّاً أن لا يوقع بعده فتنة، ولا يجذب بعده سيفاً، ولا دليل على أكثر من ذلك على عدم الوصيّة وعلى استحقاق أصحابه المتقدمين عليه بالخلافة دونه؛ إذ نهى عن نزاعهم .

التاسع عشر: أنّ عليّاً ﷺ نكح في أيام إمامة المتقدمين عليه، وتسرى من

(١) سورة البقرة: ١٤٣.

(٢) سورة النساء: ١١٥.

سيهم، والحسين عليه السلام تسرى بنت كسرى من سبي عمر، وهذا دليل منهما مشعراً باستحقاق من تقدمهما الإمامة، وبأن لا نصّ لغيرهم .

العشرون: أنّ علياً عليه السلام كان مباشراً للخلفاء قبله في إنفاذ العساكر ومنعها وفي بابهم من أمر الأعداء، والحسن والحسين رضي الله عنهما كانا ملازمي مجلس عثمان الذي هو مختار الشورى من وصية عمر الذي هو منصوص أبي بكر ومباشرين ما يؤمن به من إقامة الحدود وغيرها، وفي ذلك دليل على أحقية الخلفاء المذكورين وأن لا نصّ لغيرهم .

الحادي والعشرون: أنّ علياً عليه السلام أنكح عمر ابنته أمّ كلثوم من فاطمة في أيام إمامته، وأولدها زيد بن عمر، وهذا يدلّ على الودّ بين علي عليه السلام وعمر، وصحة إمامة عمر الذي هو منصوص أبي بكر، وأنهما لم يكونا على باطل، وإذا ثبت ذلك فلا وصية لغيرهما .

الثاني والعشرون: أنّ غدير خمّ والنصّ الذي ادّعته الرافضة لعلي عليه السلام فيه زور لا يعرفها أحد من المسلمين الذي يدّعون، وحينئذ فدعواهم كالعدم إذ لا مستند لهم من غيرهم .

الثالث والعشرون: أنّ الوصية لعلي جهلها الآل والصحب وبايعوا أبابكر وانتادوا إليه ولمنصوصه ولمنصوص منصوره بالشورى، وما جهلها من كان مصاحباً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم حضراً وسفراً ومشاهداً للوحي ونزول جبرئيل عليه السلام كيف عرفها الرافضة الذين جاؤوا وحدثوا بعد ذلك بمئات السنين، وأيّهما أعرف الحاضر أم الغائب؟

قلت: الجواب عن الأول: أنّ المراد بالأئمة هنا هم الأئمة المعصومين من آل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم خاصة؛ لأنّ وصفهم بأنهم عدول وشهداء يقتضي أن يكون كلّ واحد عدلاً وشاهداً؛ لأنّ شهداء جمع شهيد، وليس جميع الأئمة كذلك، فإنّ فيها كثيراً

ممن يحكم بفسقه بل بكفره، كأهل النهروان، وإن أنكره الأعور.
فأصحاب عثمان وأصحاب أبي بكر غرماً، إذ بفعلهم حصلت الخلافة له، فكيف يكونون شهداء؟ فلا دلالة فيه على عدم النص، وكذا بقية الوجوه التي سوّد الأوراق بها.

وأما الثاني، فلأن الإجماع على أحد من الثلاثة المخلفين، وقد سبق الكلام فيه مراراً.

وأما الثالث، فلأنه لو سلّم بيعة علي عليه السلام، فمحمول على التقيّة، بل نقول: تخلف علي عليه السلام عن البيعة ستة أشهر حتى ماتت فاطمة عليها السلام واستنكر وجوه الناس، وقوله كذا نرى أنّ لنا في هذا الأمر شيئاً استبدّ به علينا، دليل على أنّ الحقّ له، وأنّ الذي قعد عن بيعته قد استبدّ بالأمر عليه.

ونقول أيضاً: إنّ زمان تخلفه لا يخلو؛ إمّا أن يكون الحقّ معه أولاً، لكن الثاني باطل؛ لقوله عليه السلام «علي مع الحقّ والحقّ مع علي»^(١) فتعيّن الأوّل، ويلزم خلافه لأهل الخلاف.

وأيضاً إمّا أن يكون علي عليه السلام في تلك الأشهر متبّعاً للنبي عليه السلام أم لا، والثاني باطل للحديث المتقدم، ولأنه ثبت بحديث الراية أنّه يحبّ الله ورسوله مطلقاً ويحبّه الله ورسوله كذلك.

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾^(٢) فجعل الاتّباع من لوازم المحبّة، وامتنع وجود الملزوم بدون اللّازم، فتعيّن الأوّل، ويلزم خلافه لمخالفه.

وأما الرابع، فلأنه ما خالف الإجماع، وإن لم يبايع أبابكر لعدم حصوله، فلا

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٥: ٢٨ و ٤٣ و ٦٢٣ - ٦٣٨ و ١٦ و ٣٨٤ - ٣٩٧.

(٢) سورة آل عمران: ٣١.

يلزم شيء مما ذكره الخارجي الأعور، والحصر الذي ذكره ممنوع أبت؛ لحصول الوساطة بين الكذب وإيقاع الوعيد به، وهي عدم إجماع جميع المسلمين، فلا يصلها إلا الأشقي، الذي كذبه وتولى، إنه فكر وقدر، فقتل كيف قدر، أفما تفهم يا أعور، أولى لك فأولى.

وأما الخامس، فلأن تلك الوصية على تقدير ثبوتها، فإنما هي مقيدة بوقت معين، كما صبر رسول الله ﷺ عن قتال المشركين قبل الهجرة، حتى نزل قوله عز وجل: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (١) وليس مطلقاً، فلا يلزم حقيقة المتقدمين.

وأما السادس، فلأن النكاح لا دلالة له على حقيقة الغير (٢) إذ النكاح ثبت بالعقد الصحيح مع رضا الطرفين، وإن كان أحدهما قد ظلمه الغير، وقد روي أن أمير المؤمنين عليه السلام تزوج الحنفية من خالها القثم بن مسلم الحنفي، والدليل على صحة ذلك أن عمر بن الخطاب لما رد من كان أبو بكر سباه لم يرد الحنفية، ولو كانت من السبي لردّها.

وأما بنت كسرى زوجة الإمام الحسين عليه السلام، فإن أمير المؤمنين علياً عليه السلام كان قد ولي حريث بن جابر الجعفي جانباً من المشرق، فبعث إليه بنتي يزيد جرد بن شهر يار، فنحل ابنه الحسين عليه السلام شاه زنان منهما، فأولدها زين العابدين عليه السلام، ونحل

(١) سورة الحج: ٣٩.

(٢) إن مسألة النكاح لم تثبت إطلاقاً، وإنما هي من الموضوعات التي وضعها الزبير بن بكار، كما نص عليه الشيخ المفيد عليه السلام في المسائل السروية في المسألة العاشرة بقوله: إن الخبر الوارد بتزويج أمير المؤمنين عليه السلام إينته من عمر غير ثابت، وطريقه من الزبير بن بكار، ولم يكن موثقاً به في النقل، وكان متهماً فيما يذكره، وكان يبغض أمير المؤمنين عليه السلام، وغير مأمون على ما يدعيه علي بن هاشم. مصنفات الشيخ المفيد ٧: ٨٦.

الأخرى محمد بن أبي بكر، فولدت له القاسم بن محمد بن أبي بكر، فهما ابنا خالة، ولم يكن من سبي عمر .

ولو فرض التسري، فإنّ عليّ قولكم إنّهم أهل ردّة، يجوز لكلّ أحد التسريّ منهم، مع أنّ عليّاً عليه السلام وولده من ولاة الأمر وأحقّ بالتصرّف، وإذا غزا قوم بغير إذن الإمام فغنيمتهم له، فلا يلزم حقيّة الغير .

وأما السابع، فلأنّه لو ثبت الملازمة المذكورة، فإنّما كانت بأمر أمير المؤمنين عليه السلام لحفظ الدين وإجراء الحدود، وبالحقّ على المستحقّين، ولو قدر أنّهم يدعهم يحكمون حكماً واحداً لفضل؛ إذ الحكم له وإليه دونهم، فلا يلزم حقيّة غيره .
وأما الثامن، فلأنّ المخالطة إنّما كانت لإصلاح أمر الدين كما مرّ، ولا يلزم إمامة الخاطئين، مع أنّه فيه ما فيه، فأبي تعلّق لهما بأحقّيّة الإمامة أو البطلان؟ وكيف خفي هذا على الأعور؟ وهو لا يخفي على العميان .

وأما التاسع، فلأنّ قضية الغدير قد تواترت وبلغت روايتها من السنّة والشيعه حدّاً جزم العقل بامتناع تواطئهم على الكذب، فكيف يكون زوراً؟ والقضية موجودة في تفسير الثعلبي، وكتاب محمد بن أبي بكر الرازي وغيرهما ممّا ذكرناهم سابقاً، وعدم علم الأعور بها لا يدلّ على عدمه في نفس الأمر .

وأما العاشر، فلأنّ جهل الآل والصحب بالوصيّة ممنوع، بل علم المؤمنين وغيرهم من التابعين، وتبع التابعين منهم أيضاً، وانقيادهم ومتابعتهم لغير أهلها لا يدلّ على عدم النصّ له، لتحقّق احتمال أمور أخرى، كما مرّ غير مرّة عديدة .

ويقوى ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرُقُونَهُ كَمَا يَفْرُقُونَ أُنْبَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونُوا مِنْ

المُثْمَرِينَ»^(١) ولا شك أن الحضار أعرف بالحال، إلا أن ذلك لا ينفع الأعور، ولا يصح به الاستدلال.

الاستدلال بحديث فتح خيبر

قال الأعور: السادس: تأمر علي عليه السلام في فتح خيبر، وقول النبي ﷺ لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه. فبات كل يترجأها. فلما أصبح أعطاهما علياً عليه السلام وكان أرمداً، فبصق في عينيه فبرأت في الحال.

قلت: لا دلالة في ذلك على استحقاق علي الإمامة على أصحابه الثلاثة. أما التأشير، فإن النبي ﷺ أمر الصديق أول حجة الاسلام، وأمر كثيراً من أصحابه على كثير من الغزوات، بل كل غزوة خرج بها أم لم يخرج كان عليها أمير من أصحابه. وأما قوله ﷺ «يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله» فليس هو من خواص علي عليه السلام، بل هذه صفة المؤمنين جميعهم، كما قال الله تعالى فيمن حضر بالقادسية من عساكر عمر: ﴿.. فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ..﴾^(٢).

وأما الفتح، ففتح الله الرافضة يفتخرون لعلي عليه السلام وهو صاحب المفاخر والمناقب العالية، بفتح قرية فيها يهود أصحاب حرف أهل صاغة وغيرها، وأهل السنة يفتخرون لأبي بكر وعمر وعثمان بممالك الملوك العظام أصحاب التيجان والعساكر والهمم العالية، والعدد، مثل كسرى والعراق الذي كان يريده بينه وبين أمير عسكرهم صفاً من دجلة إلى الفرات يتراسلان في ساعة واحدة، والعسكران منه ومن عمر يتحاربان، ومثل قيصر وهرقل والشام والروم وغيرهم.

وهل كان فارس من هؤلاء إلا بجمعه اليهود، وهل بعض القرية من هذه الأقاليم

(١) سورة البقرة: ١٤٦ - ١٤٧.

(٢) سورة المائدة: ٥٤.

كخيبر، وأين يوم خيبر من أيام القادسيّة، مثل السيب الذي عدّ فيه قتلى الكفّار مائة ألف، وبقيت عظام القتلى دهرأ طويلاً، مثل يوم العتيق والهيرير وأغوات وأرماث واليرموك الذي كان فيه أهل الروم بأربعمائة ألف مقاتل، والصحابة ثلاثون ألفاً، وغير ذلك من العرائك المهولة التي لو عدّنا ذكرها لطلال .

هذا صنع أئمة السنّة وأتباعهم، وهم لا يفتخرون بشيء من ذلك، ولم يجعلوه لأصحابهم المثل المضروب، وهو قول الناس «كثرة الطعام في يد المكدي عجيب» وأما براءة عين علي عليه السلام إلى آخره .

قلت: روى أبو نعيم في حلية الأولياء، عن سلمة بن الأكوع، قال: بعث رسول الله ﷺ أبا بكر برايته إلى حصون خيبر، فقاتل فرجع ولم يكن له فتح وقد جهد، ثم بعث عمر بالغد فقاتل، فرجع ولم يكن له فتح وقد جهد. فقال رسول الله ﷺ: لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يده ليس بفرّار .

قال سلمة: فدعا بعلي عليه السلام وهو أرمد، فتقلّ في عينيه، فقال ﷺ: هذه الراية إمض بها يفتح الله على يديك، قال سلمة: فخرج بها والله يهرول هرولة وأنا خلفه أتبع أثره، حتّى ركز رايته في رضم^(١) من الحجارة تحت الحصن، فأطلع عليه يهودي من رأس الحصن، فقال: من أنت؟ قال: علي بن أبي طالب، قال اليهودي: غلبتم وما نزل على موسى أو كما قال. قال: فما رجع حتّى فتح الله على يديه^(٢) .

إذا عرفت ذلك، فنقول: ليس الاستدلال فيه على إمامة علي عليه السلام بمجرد تأمره حتّى يرد ما ذكره الأعور من تأمر أبي بكر على الحجّ، وتأمر غيره من الأصحاب على غيرهم وهم ليسوا أئمة .

(١) الرضم والرضمام: صخور عظام يرضم بعضها فوق بعض في الأبنية .

(٢) حلية الأولياء ١: ٦٢ - ٦٣ .

على أنّ الصحيح أنّ أبا بكر ما تولّى عملاً مدّة حياة النبي ﷺ سوى أنّه بعثه إلى خيبر فرجع منهزماً، وأعطاه سورة براءة وبعثه إلى الحجّ ليقراها في الموسم، فنزل جبرئيل ﷺ وأمره برده وعزله .

والدليل على عزله وردّه من طريقهم، ما رواه الترمذي وأحمد بن حنبل في مسنده، عن زيد بن تبع، عن أبي بكر، أنّ النبي ﷺ بعثه ببراءة إلى أهل مكّة؛ ألاّ يحجّ عند العام مشرك، وأن لا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنّة إلّا نفس مسلمة، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ مدّة فأجله إلى مدّة، والله بريء من المشركين ورسوله .

قال: فسار بها ثلاثاً، ثمّ قال: لعليّ ﷺ: ألحقه، فردّ عليّ أبا بكر وبلّغها أنت، قال: ففعل، فلمّا قدم أبي بكر على النبي ﷺ بكى، وقال: يا رسول الله حدث فيّ شيء؟ قال: ما حدث إلّا خير، ولكن أمرت أن لا يبلغها إلّا أنا أو رجل مني^(١) .
وليس الاستدلال أيضاً ببراءة عليه، فإنّ ذلك معجزة النبي ﷺ بلا خلاف، بل استدلالنا على ذلك بوجوه آخر .

أمّا في الفتح، فبقلع باب خيبر وجعلها جسراً، وقد عجز عن رده سبعون رجلاً، من أقوياء الناس .

وقال ﷺ في رسالته إلى عثمان بن حنيف: والله ما قلعت باب خيبر بقوة جسمانيّة، ولكن قلعتها بقوة ملكوتيّة، ونفس بنور ربّها مضيئة، وأنا من أحمد كالضوء من الضوء^(٢) .

وقد تواتر ذلك عند جميع المسلمين، فيكون ذلك إرهاباً ودليلاً على إمامته كما في سيّد المرسلين. وأمّا في الحديث فمن وجهين :

(١) سنن الترمذي ٥: ٢٥٦ - ٢٥٧ .

(٢) نهج البلاغة ص ٤١٨ .

أحدهما: أن قوله ﷺ «رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله» لا يخلو من أن يكون على سبيل التعريض كالصفة الأخيرة أو لا، وعلى التقديرين: يلزم أفضليته بالنسبة إليهما، واستحقاقه الإمامة دونهما.

وأما على الأول، فظاهر؛ لأن من لا يحب الله ورسوله ولا يحبهما أن لا يساوي الموصوف بالمحبة من الطرفين، فلا يكون خليفة لله ورسوله ﷺ ضرورة، وإذا انتفى خلافتهما تعين خلافته ﷺ باعتراف الخصم.

وأما على الثاني، فلأنه حينئذ يراد زيادة المحبة؛ لئلا يلزم استعمال كلام النبي ﷺ على الهدية، وعدم فائدة لتخصيص هذه الصفة، وكل من كان الله تعالى ورسوله أكثر محبة له وبالعكس كان أفضل وأكثر ثواباً عند الله؛ لأن محبة الله تعالى هي إرادة الثواب، فكان أفضل، فهو الإمام.

الثاني: أن هذا الحديث يدل على عصمته ﷺ؛ لأن محبة الله ورسوله إتياء ومحبة الله ورسوله هما مطلقة عامة، والأصل عدم التقييد والتخصيص، ولا ريب أن الله تعالى لا يحب العاصي حال معصيته، وكذا النبي ﷺ، وإذا كان معصوماً كان إماماً، لحصول شرطية الإمامة فيه دون غيره وفاقاً.

واعلم أن هذا الحديث قد حذف منه في البخاري ومسلم^(١) كون النبي ﷺ وجه أبابكر وعمر بالراية قبل علي ﷺ، فرجعا منهزمين يجبن كل واحد منهما أصحابه ويجبنونه.

قيل: المقصود بالحذف أن لا يطرق سمع المستطعنين شيء فيه وصمة على الشيخين؛ لأن رجوعهما منهزمين وقد نكسا راية رسول الله ﷺ ممّا يعيبهما، لاسيما وقد غضب النبي ﷺ وقال: لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله

(١) صحيح البخاري ٥: ٧٦ - ٧٧، صحيح مسلم ٤: ١٨٧١ - ١٨٧٢.

ويحبّه الله ورسوله كزار غير فرار، لا يرجع حتّى يفتح الله على يديه .
فبان بهذا القول أنّهما قد استحقا إثم الخروج من المحبّة، كما استحقا إثم الفرار دون الكزار، ولا يخفى عليك أنّ ذلك الحذف لا يضّر بالحصول بالمقصود، وتام الاستدلال على المطلوب بدون ما حذف، ولأنّ الشيعة متواترون في نقله مجمعون على صحّته، وقد نقله جماعة كثيرة من السنّة^(١) ووافقهم على ذلك، ولم ينصّ أحد من المعتبرين على عدمه، وعدم ذكر بعضهم لا يدلّ على العدم جزماً؛ لاجتماع حصول غرض فيه كما ذكر، فيجب على باقي أهل السنّة أيضاً اعتقاد صحّة وجوده .

وأما قول الخارجيّ الأعور الملحد عن النور الأنور «ليس هو من خواصّ علي عليه السلام، بل هذه صفة المؤمنين جميعهم، كما قال الله تعالى فيمن حضر القادسيّة من عساكر عمر «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ» فهو مردود فيما ذكرناه في الوجه الثاني، وبأنّ قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ»^(٢) إنّما نزلت في أهل البصرة ومن قاتل علي عليه السلام، كما قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليه السلام، وروي ذلك عن عمّار وحذيفة وابن عبّاس، روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال يوماً لأهل البصرة: والله ما قوتل أهل هذه الآية حتّى اليوم، وتلا الآية^(٣) .

فبطل أيضاً قول من قال: إنّ الآية نزلت في أبي بكر، وكيف لا؟ وقد وصف الله تعالى من أراه بالآية بالعزّة على الكافرين، وبالجهاد في سبيله، مع إطراح خوف

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٨: ٣٨٣ - ٣٩٦، و١٨: ٤٤٤ - ٥٠٨ و ٢١: ٤٦٢ - ٤٦٥ .

(٢) سورة المائدة: ٥٤ .

(٣) مجمع البيان ٢: ٢٠٨ .

اللوم .

فكيف يجوز أن يظنّ عاقلٌ توجه الآية إلى من لم يكن له حظٌّ في ذلك الموقف؛ لأنّ من المعلوم أنّ أبابكر لم يكن له نكاية في المشركين، ولا قتل في الإسلام، ولا وقف في شيء من حروب النبي ﷺ موقف أهل البأس والعناء، بل كان الفرار سنّته، والهرب ديدنه، وقد انهزم عن النبي ﷺ في مقام بعد مقام. فانهزم يوم أحد ويوم حنين وغير ذلك، وكذا صاحبه، فكيف يوصف بالجهاد في سبيل الله على ما وصف في الآية من لا جهاد له جملة .

وهل العدول بالآية عن أمير المؤمنين ؑ مع العلم الحاصل بموافقة أوصافه لها إلى غيره إلاّ عصبية ظاهرة .

ولو تنزّلنا وسلّمنا أنّ الآية نزلت في من حضر القادسية، لكن عمر ليس من جملتهم بالحقيقة، كصاحب الميّت، والكلام إنّما هو بالنسبة إليهما، وانظر إلى قول الأعور «هذه صفة المؤمنين جميعهم» واستدلّاه عليه بما هو خاصّ بمن حضر القادسية بزعمه مع منافاتهما قطعاً وعدم التقريب .

والدليل على إمامته ؑ في فتح خيبر بما مضى، ولا تعلق لكون أهلها صاغة أو غيرها .

وما ذكره من فتح الممالك في زمان عمر وكثرة القتلى، فهو لا يعارض ما ذكرناه من قلع الباب الذي عجز سبعون نفرأ عن ردّها وغيره، كقتل مرحب الذي هو من مشاهير الشجعان، ومباشرة الحرب بنفسه تقويةً للإسلام، كما لا يخفى على أهل العرفان .

وإذا لم يكن لحيدر الكرّار في هذا الفتح فخر ولا فضيلة، فللمنهزمين فيه إذ ذلك أعظم رذيلة .

وعمر ما كان في الحروب، فمن أين له فضيلة معالجة الشدائد ومباشرة

الخطوب؟ ويؤيد ذلك ما اشتهر أنّ عمر ذكر لأمير المؤمنين عليه السلام مسير القوم - وهم الفرس في وقعة القادسيّة - إلى قتال المسلمين، وذكر كثرة عددهم، فأجاب عليه السلام بقوله: فأما ما ذكرت من مسير القوم إلى قتال المسلمين، فإنّ الله سبحانه هو أكره لمسيرهم منك، وهو أقدر على تغيير ما يكره .

وأما ما ذكرت من عددهم، فإنّا لم نكن نقاتل فيما مضى بالكثرة، وإنّما كنّا نقاتل بالنصر والمعونة. فدفع وهمه بصغريين :

صغرى الأوّل: بقوله «فإنّ الله سبحانه» إلى قوله «يكره» وتقدير كبراه: وكلّ ما كان أكره له، فأقدر على تغييره منك، فيجب أن تفوض أمره إليه .

وصغرى الثاني: قوله «فإنّا لم نكن» وتقدير كبراه: وكلّ من كان كذلك لا ينبغي أن ينظر إلى كثرة العدد ويحفل به هذا .

وليس العجب من كسرة في يد المكدي، بل العجب من كسرة بعد كسرة لرقة المتعدّي. ومعلوم بالضرورة عند أهل البصائر أنّ الخارجيّ الأعور عن طريق الحقّ جائر. سوّد الله وجهه في الأولى والأخرى، وقارن بعماء الباطن بطمس عينه الأخرى .

قال: أخونا عضد الدين محمّد بن نفيح^(١)، سلالة العلماء المجتهدين، لا زال في نعم الوليّ نافعاً للمؤمنين :

علي حبيب الله صنو رسوله
 أيجعل عالي فضله لعدوّه
 فإنّ الشجاع الفارس البطل الذي
 من الهارب الفرّار في غير مرّة
 فليس يساوي بالعصاة الأجانب
 لقد جيئت نكراً لست فيه بصائب
 يجدل أساد الوغي في الكتائب
 أيجعل كالكرّار مبدي العجائب

جهول جهود جامع للمعائب
وكان علي بسها أجدر
وأنت بأقوالهم تسخر
ويستحشر في ناره الأخر
بفضل علي ولا نفخر
وأنت عليّ ذاك لا تقدر
ملوكاً عظاماً ولم يحذروا
وقد هربوا إذ غصت خيبر
ولا كان في حربهم حبر

ولكنه جسم المهالك سرهوب
بغاه وأطراف الرماح اليعاسب
فنيل الأماني بالمنية مكسوب
ففيها لذي اللبّ الملبّ أعاجيب
فكلّ إلى كلّ مضاف ومنسوب
وفرّهما والفرّ قد علما حوب
ملايس ذلّ فوقها وجلايب
طويل نجاد السيف أجيد يعبوب
ويلهب ناراً غمده والأنابيب
وذان هما أم ناعم الخدّ ضرعوب
وإنّ بقاء النفس للنفس محبوب
فكيف يلذّ الموت والموت مطلوب

فهذا قياس أوتر قول أعور
جعلت المحبة للمبغضين
وتهزأ بالشيعه المتقين
سنسخر منك غداً في المعاد
وقلت بأنهم يفخرون
فهات المفاخر في غيره
فإن قلت إنهم قاتلوا
فكيف وما مارسوا فارساً
وفي القادسية ما حاربوا
وقال ابن أبي الحديد :

ألا إنّ نجد المجد أبيض ملحوب
هو العسل الماذي يشتاره امرؤ
ذق الموت إن شئت العليّ واطعم الردي
ألم تخبر الأخبار في فتح خيبر
وفوز عليّ بالعليّ فوزها به
وما أنس لا أنس للذين تقدّما
وللراية العظيم وقد ذهبها
يشلّهما من آل موسى شمردل
يجمّ متوناً سيفه وسنانه
أحضرهما أم حضر أخرج خاصب
عذرتكما إنّ الحمام لمبغض
ويكره طعم الموت والموت طالب

دعا قصب العلياء يملكه إمرؤ يرى أنّ طول الحرب والبؤس راحة فالله عيناً من رآه مبارزاً جواد علا ظهر الجواد وأخشب وأيضاً:

وأعجب إنساناً من القوم كثيرة وضافت عليه الأرض من بعد رحبها وليس بنكر في حنين فراره رويدك إنّ المجد خلو لطاعم وما كلّ من رام المعالي تحمّلت تنحّ عن العلياء يسحب ذيلها فتى لم يعرّق فيه تيم بن مرّة ولا كان معزولاً غداة براءة ولا كان يوم الغار يهفو جنانه إمام هدى بالقرص أثر فاقترضى يزاحمه جبريل تحت عباءة حلفت بمثواه الشريف وتربة لأستنقذنّ العمر في مدحي له

فلم يُغن شيئاً ثمّ هرول مدبراً وللنصّ حكم لا يدافع بالمرأ فني أحد قد فرّ خوفاً وخبيراً غريب فإن مارسته ذقت فمقراً مناكبه منها الركام الكنهورا همّام تردّئ بالعلئ وتأزّرا ولا عبد اللات الخبيثة أعصرا ولا عن صلاة أمّ فيها مؤخّراً حذاراً ولا يوم العريش تسترأ له القرص ردّ القرص أبيض أزهرأ لها قيل كلّ الصيد في جانب الفرا أحوال تراها طيب ريّاه عنبرأ وإن لامني فيه العذول فأكثرأ^(٢)

الاستدلال على الامامة بالنسب

قال الأعور: السابع: النسب، وهو قول الرافضي لسني عامي: إذا مات الواحد

(١) القوائد السبع العلوية: ص ٩ - ٣٦ ط بيروت .

(٢) القوائد السبع العلوية بشرح السيّد صاحب المدارك ﷺ: ص ٤٧ - ٥٠ .

من أحقّ بميراثه الأجنبيّ أو ابن عمّه؟ فيقول العامي: بل ابن عمّه، فيقول الرافضي: كيف أعطيتكم حكم النبي ﷺ أبابكر وأخّرتم عليّاً، فتحيّر السنّي العامي؛ إذ لا علم له بالأدلة .

قلنا الجواب عن ذلك من وجوه :

الأول: أنّ الحكم ليس بالميراث؛ إذ الميراث يقسم على مجموع الورثة، والحكم يختصّ به واحد منهم، فتنافيا .

الثاني: أنّ النبي ﷺ لم يحصر الإمامة بالأقرب إليه، بل قال: الأئمة من قريش، والقرشيّة في علي ومن سواه من المتقدّمين واحد، وقد ترجّح المتقدّمون بترجيح الأئمة، ويؤيد ذلك أنّ موسى ﷺ استخلف بعده يوشع بن نون وأولاده، وأولاد هارون موجودون لم يستخلف أحد منهم .

الثالث: إن كان الحكم للأقرب، لزم الرافضة أن يقولوا: ليس لعلي بعد النبي ﷺ حكم؛ إذ العباس أقرب منه لكونه عمّاً وعلي ابن عمّه، وكلّ من أبي بكر وعمر وعثمان أفضل من العباس .

قلت: مراد السائل المؤمن الذي سئاه الأعرور الخارجي رافضياً بقوله مع السنّي، إلزامه على مذهبه، فإنّ السنّة اتّفقت على أنّه ﷺ لم يستخلف أحداً ولم ينصّ عليه ومات بلا وصيّة. فيقول على هذا التقدير: من أحقّ بميراثه الأجنبيّ أو الولد وابن العمّ؟

فإن قال السنّي: الأجنبي، فقد خالف مذهبه. وإن قال: الولد وابن العمّ، لزمه القول بأحقّيّة علي ﷺ، وبأنّ فاطمة ﷺ مظلومة بمنع إرثها من أبيها ﷺ، فإنّ الله سبحانه يقول: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً...﴾ (١)

فإن كانت واحدة فلها النصف، وعلى مذهبكم أن النصف الآخر يصرف إلى الأقارب دون الأجنبي، فكيف يجوز التصرف في حقها الثابت لها بالقرآن وفي ابن عمها، بدون إذنهما ومنعهما عنه، ومخالفة القرآن العظيم؟

وكذا الكلام في الإمامة، وفي منع فدك، مع أنها ﷺ كانت متصرفة فيها مع وجود الرسول ﷺ، وقد ادّعت أن رسول الله ﷺ قد نحلها إياها، وقد شهد لها أمير المؤمنين ﷺ وأمّ أيمن، فلم تصدق هي مع عصمتها، ولم تقبل شهادتهما مع الاتفاق على إمامة علي ﷺ وصدق كلامه وعصمته .

ولم صدقت الأزواج في ادّعاء الحجرات؟ ولم يوجد لهنّ شاهد واحد لا رجل ولا امرأة. وما صدقت سلالة رسول الله ﷺ مع وجود الشاهدين، وأي وجه لتصرف الأجنبيّ التيميّ وغيره في الانفاذ والمنع بغير أمر الرسول ﷺ، فتخيّر في أمره بين الردّ والقبول .

وليت شعري ما جواب السنّي لو قال له: ما يلزم ممّا ذكر في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما من أن أبابكر - مثلاً - آذى فاطمة ﷺ وأغضبها، وكلّ من آذى فاطمة وأغضبها فقد آذى الرسول ﷺ وأغضبه. ويتّج: أن أبابكر - مثلاً - آذى الرسول ﷺ وأغضبه .

أمّا الصغرى: فلما روى مسلم عن عائشة أن فاطمة ﷺ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ ممّا أفاء الله عليه بالمدينة، وفدك وما بقي من خمس خيبر، فأبى أبوبكر ذلك، فهجرته ولم تكلمه حتّى توفيت ﷺ، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر. فلما توفيت دفنها بعلمها علي ليلاً، ولم يؤذن بها أبابكر وصلّى عليها علي الحديث (١) .

(١) صحيح مسلم ٣: ١٣٨٠ رقم الحديث ١٧٥٩ كتاب الجهاد والسير ب ١٦ .

وروي أنها ﷺ أوصت أن لا يصلّي عليها أبوبكر، فدفنت ليلاً ولم يعلم بقبرها . وهذا لا يكون إلا عن غضب عظيم، وحنق جسيم، وقد ثبت بنصّ خبر عائشة أنها ماتت غضبى على أبي بكر .

وأما الكبرى: فلما ذكر البخاري عن المسور بن مخرمة أن النبي ﷺ قال: فاطمة بضعة منّي، فمن أغضبها فقد أغضبني (١) .

وفي مسلم: إنما إنتني بضعة منّي، يريني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها (٢) .

ونقل الترمذي بسنده في صحيحه، عن ابن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: فاطمة بضعة منّي، يؤذيني ما يؤذيها، وينصبي ما ينصبها (٣) .

وأيذاء الرسول ﷺ منهي عنه؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (٤) .

ويؤيد ما تقدّم من حقيقة الصغرى: ما روي في السير من أن السبب في بغض عائشة لعثمان، وتأليبها الناس عليه، أنه منعها وحفصة ما كان أبوهما يصلانها به . فروي أن جاءت عائشة وحفصة إليه تطلبان ميراثهما من رسول الله ﷺ، فقال: لست أحكم عليكما إلا بحكمكما لفاطمة بنت محمّد، لما جاءت إلى أبويكما بطلب ميراثها من رسول الله ﷺ لتعلم فاطمة أنني نعم ابن العم لها، فشهدتا مع مالك بن أوس الحديثان، أنكما سمعتما النبي ﷺ يقول: نحن معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة. فأبطلا بشهادتكما ميراث فاطمة الذي فرضه الله في كتابه . قالتا: أعطنا ما كان من قبلك يعطينا .

(١) صحيح البخاري ٥: ٣٦ .

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٩٠٢ برقم: ٢٤٤٩ .

(٣) صحيح الترمذي ٥: ٦٥٦ برقم: ٣٨٦٩ .

(٤) سورة الأحزاب: ٥٧ .

قال: كان أبوكما يعطيكما ما يريدان، وأنا أمنعكما ما أريد .

قالتا: أخذت سلطاننا ومنعتنا مالنا .

قال عثمان: فأَيُّ سلطان لكما ولأبويكما، السلطان لله يؤتية من يشاء، وإنما غلبا بغير شوري من المسلمين، فالمال للمسلمين لا لي ولا لكما. فانصرفتا يسبانه ويسبهما .

فحسب أبي بكر وعمر إغضابهما لرسول الله ﷺ تكذبيهما لفاطمة فيما ذكرته، مع علمهما أنها لا تطلب إلا حقاً؛ لأن من أذهب الله عنه الرجس وطهره تطهيراً لا يطلب باطلاً يكون فيه ظالماً لجميع الأمة .

وفيما روي من إقامة فاطمة المعصومة ؑ البيئة التي شهدت لها بصحة دعواها، كعلي والحسن والحسين ؑ، ومن انضاف إليهم من أم أيمن التي كانت تخبر بفضائل النبي ﷺ قبل ظهور حاله، ومن ردّ شهادة هؤلاء السادة، ونسبتهم إلى أنهم يجزّون لأنفسهم، فأقامهم مقام الكذابين الشاهدين بالزور الطالبين بالباطل، مع علمهما بطهارتهم من الرجس، وأنهم أزهّد الناس وأسخاهم بالدنيا، دليل واضح على بغضهما لهم .

وعن مسلم في أول كتابه عن علي ؑ أنه قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة أنه لعهد النبي ﷺ إنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق (١) .

ولا تعجب إلا من اندفانها عند رسول الله ﷺ، فكيف جاز لهما أن يدفنا في بيت رسول الله ﷺ الذي لا يملكانه؟ فإن كانا اندفنا في نصيب ابنتهما بحق ميراثهما من البيت، فكيف جاز الميراث لحفصة وعائشة ولم يجز لفاطمة ؑ؟ وكيف منع الحسن الدفن عند جدّه ودفن بعيداً؟

على أن النبي ﷺ مات عن تسع نسوة، ولم يكن لهنّ إلا الثمن، فكان مقدار ما يخصهما شبراً في شبر، وقد دفنا في أكثر من ذلك، ولذا قال ابن عباس لعائشة حين ركبت البغلة وأشارت إلى منع دفن الحسن عند جدّه ﷺ :

تجمّلت تبغّلت ولو عشت تغيّلت لك التسع من الثمن وبالكلّ تحمّلت والدفن المذكور فيه ما فيه من الإحراق برسول الله ﷺ، وانتهاك حرمة بضرب المعاول عند رأسه، مع قول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاءً..﴾^(١) وحرمة حياتها كحرمة ميتاً.

وكيف صدّق أبو بكر جابر بن عبد الله الأنصاري، فيما ادّعاه من أن رسول الله ﷺ وعده عدة، فدفع إليه ما ادّعاه، من غير أن يلتبس من الأنصاري البيّنة، لكونه فيما التمس من العدة مدّعياً، فوجب عليه أن يدفع إلى فاطمة ﷺ ما طالبت ميراثها؛ لعلمه أنها ابنة رسول الله ﷺ، وكلّ ولد فيرث من أبيه بنصّ الكتاب والسنة بالتسمية، وبأنه من أولي الأرحام.

ومن لم يوفق للهداية بنور عقله في هذا المقام، وأقام في ظلمة جهله كالأغبياء الطغام، ولم يجد إلى طريق الحقّ دليلاً، فلن تجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً، أولئك كالأنعام بل هم أضلّ سبيلاً.

هذا والأجوبة التي ذكرها الأعور الخارجي، إرشاداً للسّيّ العامي، فهي عند أولي الأبصار فاسدة، وفي سوق ذوي الأنظار كاسدة، يا أعور ها أنتم هؤلاء جادلتهم في الحياة الدنيا، فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلاً.

أمّا الجواب عن الأوّل، فمن وجوه :

الأول: أن هذا إلزام للسني حيث لم يقبل النص الذي قلنا به؛ لأنه معتقد السائل، كما ذكرنا في شرح كلامه الثاني، أنه لا منافاة بين الميراث والاختصاص بواحد، فإن الحبوّة مختصة بأكبر الأولاد الذكور، مع أنها من جهة الإرث قطعاً، فبطل قوله «إذ الميراث يقسم على مجموع الورثة، فالحكم يختص بواحد منهم، فتنافياً» .

الثالث: أن كلامه هذا مناقض لقولهم اعتذاراً لأبي بكر «إنما يورث من الأنبياء العلم والنبوة» فإن النبوة حكم. وأيضاً إذا جاز أن يكون النبوة بالإرث، فما المانع في الإمامة .

وأما الوجه الثاني، فلأنّ المعتبر في الإمامة الأقرب إلى الرسول ﷺ؛ لأنه لا شك أن قرب الرسول فضيلة، فالأقرب إليه أفضل من هذه الجهة مع وجوده لا يكون غيره إماماً؛ لأنّ الإمام يجب أن يكون أفضل مطلقاً، ولا يلزم سقوط الاحتجاج بقوله ﷺ «الأئمة من قريش» لأنّ المحطّ ليس أن كلّ رجل من قريش يصلح لهذا، فيتساوي فيه المتميزون هاهنا والأطراف والأذنان منها والأشراف، وكان يكون الذنابي من قريش إماماً لساداتها وباقي عباد الرحمن .

وإنما أراد بذلك من كان الأقرب إلى الرسول ﷺ كان أحقّ بهذا الأمر، إشارة إلى أنّ قريشاً أقرب إلى رسول الله ﷺ من الأنصار؛ لكون رسول الله ﷺ من قريش وليس من الأنصار، وإذا كان الله سبحانه اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ﷺ بنصّ الخبر المتقدم، فكنانة أفضل باقي ولد إسماعيل ﷺ، ثمّ اصطفى قريشاً .

فقريش أفضل من باقي كنانة، ثمّ اصطفى بني هاشم من قريش، فبنو هاشم أفضل باقي قريش، ثمّ اصطفى محمداً ﷺ من بني هاشم، فمحمداً ﷺ أفضل بني هاشم .

ولا إمام - كما روى أبو بكر - إلا من قريش، فمن كان أفضل بني هاشم بعد رسول الله ﷺ كان أحقّ بالإمامة، وليس لأحد أن يقول في بني هاشم من هو

أفضل بعد رسول الله ﷺ من علي عليه السلام، وإذا كان علي عليه السلام أفضل بني هاشم بعد رسول الله ﷺ، وبنو هاشم أفضل قريش، فعلي أفضل الناس بعد الرسول، وأحقّ من قريش وكافة الناس بالإمامة، ولا اعتبار باختيار الأمة في الترجيح، بل الاختيار إختيار الله تعالى علّام الغيوب المطلع على ضمائر القلوب، لما تقدّم.

وحكاية استخلاف يوشع بن نون مع وجود أولاد موسى وهارون، مغالطة ظاهرة؛ لأنّ كلام السائل مع عدم الإستخلاف لا معه، فإنّه حينئذ لا نزاع لأحد فيه، فلا تقوية فيه مع اختلاف الصور، بل جهل وتعمية للخارجي الأعور.

وأما الوجه الثالث، فلأنّ الحكم إنّما هو للأقرب لما ذكرنا، ولا يلزم منه ما أئزمه بجهله وعناده، وخروجه عن طريق الحقّ وانفراده؛ لأنّ أمير المؤمنين عليه السلام ابن عمّ الرسول ﷺ من الأبوين، وأوّل هاشمي بين هاشميين، والعبّاس عمّ من الأب خاصّة، وابن العمّ من الأبوين مقدّم في الإرث على العمّ من الأب عند الإمامية مطلقاً، فكيف يلزمهم أن يقولوا ليس لعلي عليه السلام بعد النبي ﷺ حكم؟ يا أجهل عوام الناس.

وتفضيل الجماعة المذكورين على العبّاس، مجرد دعوى بلا نصّ ولا أساس، وتحكّم من الناصبيّ الأعور ذي التلبيس والوسواس.

الاستدلال بأعلمية علي عليه السلام

قال الأعور: الثامن: العلم. احتجّوا على أنّه أعلم الصحابة بوجوه:
الأوّل: قول النبي ﷺ «أفضاكم علي»^(١) والقضاء لا يكون إلّا عن علم، وكلّ من ثبت أنّه أفضى كان أعلم، والأعلم تجب له الإمامة.
والجواب عنه أيضاً من وجوه:

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٣٢١-٣٢٣ و ١٥: ٣٧٠-٣٧١ و ٣٧٤.

الأول: أن نسلّم أنّ عليّاً عليه السلام أعلم الصحابة جدلاً، ثمّ لا نسلّم أنّ الأعمى تجب له الإمامة، بدليل قصّة الخضر، وموسى كان صاحب النبوة والإمامة العامة، والخضر دونه ومن رعيته، وقد سأل موسى الخضر أن يعلمه فعلمه .

ومنها: قصّة الهدد وسليمان بقوله: «أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ» (١) .

ومنها: قصّة سليمان وداود عليهما السلام في حكم الغنم والحرث، وداود صاحب النبوة والإمامة العامة وسليمان من أتباعه، وقد قال تعالى: «فَفَقَّهُمْنَاهَا سُلَيْمَانًا» (٢) .

ومنها: أنّ عمر حين عزم على الخروج إلى العراق ولّى عليّاً عليه السلام القضاء على المدينة، وعمر صاحب الإمامة العامة .

والرافضة يدعون أنّ عليّاً أعلم، وقد تولّى القضاء من جهة عمر .

قلت: قوله عليه السلام «أفضاكم علي» يدلّ على أنه أعلم الصحابة مطلقاً؛ لأنّ القضاء يحتاج إلى جميع أنواع العلوم وخصوصاً إلى الفروع .

وإذا كان أعلم كان أفضل لما تقدّم، والأفضل هو الإمام؛ لاستحالة تقديم المفضول عقلاً وسمعاً، قال الله تعالى: «...أَقْمَنُ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ» (٣) والقصص المذكورة لا تدلّ على جوازه .

وأما قصّة الخضر وموسى، فلأنّ الخضر كان أعظم منه، كما قال به الجبائي والرماني؛ لأنّه لا يجوز أن يتّبع النبيّ من ليس بنبيّ ليتعلّم منه العلم، لما في ذلك من الغضاضة على النبيّ؛ لأنّ تعظيم العالم المعلّم فوق تعظيم المتعلّم. ولا استحالة في أن يكون نبيّ أعظم من نبيّ آخر في وقته .

(١) سورة النمل: ٢٢ .

(٢) سورة الأنبياء: ٧٩ .

(٣) سورة يونس: ٣٥ .

ولئن سلمنا أنه ليس نبياً، فيجوز على أن لا يكون فيه وضع من موسى .
وقال قوم: كان ملكاً، فلا امتناع فيه أيضاً؛ لجواز أن يكون موسى أعلم من
الخضر بجميع ما يؤدي عن الله إلى عباده وفيما هو حجّة فيه، وإنما خصّ الخضر
بعلم ما يتعلّق بالأداء .

وهذا هو الجواب عن قصّة الهدد وسليمان، ولجواز أن موسى استعلم من جهة
ذلك العلم فقط، وإن كان عنده علم ما سوى ذلك .

ففي قول الخارجي الأعور وقرينة موسى كان صاحب الإمامة والنبوة العامة
والخضر دونه ومن رعيته، خلل من وجوه :

أحدها: أن النبوة والإمامة العامة من خصائص نبيّنا عليه السلام، وموسى إنما كان
مبعوثاً إلى بني إسرائيل .

الثاني: أنه ليس الخضر دونه على الإطلاق، بل أعظم منه على وجه .
الثالث: أنه ليس من رعيته أصلاً، وهذا على تقدير نبوته أو كونه ملكاً ظاهراً،
وعلى تقدير غيرهما كذلك، لاشتراط ذلك بأن لا يكون فيه وضع من موسى .

وأما قصّة سليمان وداود في حكم الغنم والحراث، فلأنّ سليمان أيضاً كان نبياً
بدليل ﴿وَكَأَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾^(١) وقد أوحى الله إليه ما ينسخ به حكم داود
الذي كان يحكم به قبل، وليس مجرد تابع كما توهمه، فلا دلالة للقصّة على ما زعم.
وشرح القصّة: أن الحراث الذي حكما فيه، قال قتادة: هو زرع وقعت فيه الغنم
ليلاً فأكلته، وقيل: كرم قد يبست عناقيده في قول ابن مسعود وشريح .

وقيل: إن داود كان يحكم بالغنم لصاحب الكرم، فقال سليمان: غير هذا أرضي
للقوم يانبي الله، قال: وما ذاك؟ قال: يدفع الكرم إلى صاحب الغنم، فيقوم عليه

حتى يعود كما كان، ويدفع الغنم إلى صاحب الكرم، فيصيب منها حتى إذا عاد الكرم كما كان دفع كل واحد إلى صاحبه، ذكره ابن مسعود، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام.

وقال أبو علي الجبائي: أوحى الله إلى سليمان ما ينسخ به حكم داود الذي كان يحكم به قبل، ولم يكن ذلك عن اجتهاد؛ لأن الاجتهاد لا يجوز أن يحكم به الأنبياء. وهذا هو الصحيح عندنا^(١).

وأما قصة التولية، فلا دلالة لها على مفضوليّة علي عليه السلام، ولو سلّم صحتها لوجهين:

أحدهما: أنه أفضى القضاة بقول النبي صلى الله عليه وآله، ومتعين للتصرف في الأحكام وغيرها من الله العليّ، وأي وقت تمكّن من التصرف وجب، سواء كان في وقت عمر أو غيره بالأصالة لا بنيايته.

الثاني: أنا نرى في زماننا أن أكثر العلماء والفضلاء مشغولون بأمورهم، بتعيين من ليس له صلاحية تلك الأمور، متغلبة الدهماء، ولا يلزم من ذلك في نفس الأمر نقص في المتولّي، ولا كمال نفساني وعلمي للمتولّي.

وكيف لا؟ وقد تولّى يوسف عليه السلام مع كمال علمه وثبوت نبوته من قبل العزيز، مع كفره وجهله التام بعد طلبه ذلك ليحفظ الأموال عمّن لا يستحقّها ويصرفها في الوجوه التي يجب صرفها فيها، ولذا جاز تقلّد الأمر من قبل السلطان الجائر مع التمكّن من إيصال الحقّ إلى مستحقّه الظاهر.

قال الأعور: الثاني: حديث أفضاكم علي ورد مع جملة خصائص في غيره من الصحابة، لأن النبي صلى الله عليه وآله قال: أفضاكم علي، أفرضكم زيد، أقرأكم أبي، أعلم

بالحلال والحرام معاذ بن جبل، أرفعكم في دين الله أبوبكر، وأرشدكم عمر، وحينئذ فثبت أن زيدا أعلم من علي في الفرائض، وأبياً أعلم من علي بالقراءة، ومعاذ بن جبل أعلم من علي بالحلال والحرام، فالعلم بالحلال يعم سائر الأحكام والقضاء مندرج تحته، فإن رضيت الرافضة بذلك وبطل احتجاجهم بأنه أعلم، وإن لم يرضوا كانوا ممن يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض ولا ينفعهم ذلك، بل يسقط احتجاجهم على رغم منهم.

قلت: قوله عليه السلام «أضاكم علي» يدل على أعلميته مطلقاً؛ لما ذكرنا من قوله «أقضى» أفعل التفضيل، ومعناه الأعراف بالقضاء أي الحكم، والحكم عام قد يكون في الفرائض والمواريث لأربابها على قدر استحقاقهم، وقد يكون بين القراء في قراءتهم بالترجيح والتنبيه على الأصح والصحيح. وقد يكون بين الحلال والحرام، إلى غير ذلك من الأقسام.

وإذا كان كذلك، فلا يتصور من النبي صلى الله عليه وآله الكرام تفضيل زيد في الفرائض، وأبي في القراءة، ومعاذ بن جبل مثلاً، فيما ذكره الأعور الخارجي الأبتري علي عليه السلام، وإلا لزم التناقض في كلام المعصوم، وامتناعه عن العقل مقرّر معلوم، بل ذلك التفضيل بالنسبة إلى غيره من الصحابة، ومن الخواص المضافة دون المطلقة.

وكيف لا؟ وقد قال خير الورى لسيدة النساء صلى الله عليهما - أما ترضين أبي زوجتك أكثرهم علماً، وأقدمهم سلماً. وقد مضى. وأخبر هو أيضاً بذلك مع صدقه وفاقاً في مواضع:

منها: قوله: لو كسرت لي الوسادة ثم جلست عليها، لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في برّ أو بحر أو جبل أو سهل أو سماء أو

أرض أو ليل أو نهار إلا أنا أعلم في من نزلت، وفي أي شيء نزلت^(١).
 صدق وليّ الله الأكبر، ووصيّ رسوله الأطيب الأطهر، صلى الله عليهما وعلى
 سائر المعصومين الهداة بالنور الأنور، فإنّه لولا ذلك كذلك لما صحّ منه دعوى
 «سلوني قبل أن تفقدوني» على المنبر بمحضر من الصحابة وغيرهم من أهل المدر
 والوبر، فمن له هذه المرتبة من الصحابة؟ يا أعور، من لم يعرف ميراث الجدّة
 ومعنى الكلالة، أو من قال بعد خطابه في مواضع: لولا علي لهلك عمر، إفتح عينك
 الأخرى ولا تكن بالمرّة أعمى.

وكيف يكون العلم بالحلال والحرام أعمّ من القضاء وشاملاً لسائر الأحكام؟ مع
 كونه من جزئيات العلم بالقضاء، وعدم شموله الحكم بين القراء مثلاً وأهل السهام.
 ولا ملازمة عقلاً بين العلم بهما والعلم بما يقابلهما من سائر الأقسام، فأين
 الشمول؟ وهل هذا إلا جهل محض؟ وعدول عن طريق الحقّ وخروج تامّ.

وبهذا الحكم المعكوس والفهم المنكوس تريد إبطال احتجاج العلماء العظام
 والذي ينفي ما ثبت بمحكم الآيات والحديث المتواتر من إقامة الحجج الواضحة
 الأعلام ممّن يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض، أو الذي يشبهه عليّ رغم أنف
 جاحده، يا ضحكة الخواصّ وساقط العوام، وما سقط احتجاج الرافضة للباطل
 بالحقيقة، لكن سقط أعور الناصبة عن عيون أهل الطريق بإلحاده عن سمت الحقّ
 وإتيانه بما لا أصل له في الشريعة الحافظة.

قال الأعور: الثالث: أن تقول لا نسلّم أنّ عليّاً أعلم الصحابة؛ لأنّ الأئمة اجتمعت
 على كلّ من أبي بكر وعمر وعثمان بالتقديم، والمجمع على تقديمه مجمع على أنّه
 أعلم ممّن بعده.

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٨: ٣٠٩ و ١٦: ٢٨٧ و ١٧: ٤٦١ - ٤٦٣ و ٤٧٣ - ٤٧٦ و ٤٨٣ و

الرابع: أن أبابكر قدّم في الصلاة حال حياة النبي ﷺ على جميع الآل والصحب، وصلّوا وراءه، والصلاة بنصّ جميع فقهاء المذاهب الأعلام مستحقّ التقديم فيها، وقد قدّم، فثبت أنه الأعلام .

الخامس: أن الصديق كان يفتي في حضرة النبي ﷺ، ويقرّ فتواه حين موته بعد إنكار من أنكره وموضع دفنه، فلم ينازع ولا خولف، ولا في إمامته، ولا في مسائل الفروع والأصول، فدلّ على علمه بالأدلة التي يقطع النزاع، وعليه ﷺ خولف في الفروع، مثل مسألة بيع أمّ الولد، وفي مسألة أبي السائل مع سبيعة بنت الحرث، من أن الحامل المتوفى عنها زوجها تعتدّ بأقصى الأجلين، وغير ذلك .

ونوزع في مسألة الإمامة، وتغلّظ النزاع حتّى تضاربوا بالسيوف .

قلت: هذه الوجوه ساقط بوجه يعمّ الكلّ، وبما يخصّ كلّ واحد منها .

أما الأوّل: فهو أنّها معارضات لا تصلح للمعارضة؛ لأنّ المعارضة ينبغي أن تكون بالمثل، أو بما هو أقوى، وهنا ليس كذلك؛ لأنّ ما تقدّم من دلائل أعلميته هو قول النبي ﷺ المعلوم بالتواتر، أو غيره ممّا يفيد اليقين، وهذه الوجوه التي للغير إن تمت، فهي من فعل الأئمة لغلبة الظنّ، والظنّ لا يعارض اليقين .

وأما الثاني: فلأنّنا لا نسلّم الإجماع المعتبر في تقديم الثلاثة، وتقديم أبي بكر في الصلاة قد علمت حاله غيره مرّة؛ لأنّه كان بأمر إينته عائشة، وعزله النبي ﷺ قبل إتمامها، والعجب أنّهم يروون عن عائشة قولها: إنّ النبي ﷺ قام ورجلاه يخطّان على الأرض، وهو متكىء على رجلين أحدهما الفضل بن العباس، وآخر أبابكر من المحراب، ومع ذلك يجعلون تقديمه ولاية ودليلاً على الأعلمية، ولا يجعلون تأخيره عزلاً وغيره، وتأخيره إياه يدلّ على أن الذي كان من عائشة بغير أمره، ويعضد ذلك قوله ﷺ لعائشة ولصاحبتها «إنكّن لصويحبات يوسف» .

ومن العجب أيضاً أنّهم يجعلون صلاة أبي بكر في المسجد مع عدم اتّفاقهم على

٢٠٠.....التوضيح الأثوري

أنه تمها موجبة الفضيلة العظيمة ومزية الخلافة، ولا يجعلون ذلك لعبدالرحمن بن عوف مع روايتهم أن النبي ﷺ صلى خلفه، وذلك أنه كان مضى ليصلح بين قبيلتين من الأنصار، فعاد وقد فاتته المغرب، وقدم الناس عبدالرحمن بن عوف، فلما أتى النبي ﷺ صلى خلفه، فلما فرغ قالوا: يا رسول الله تصلي خلف رجل من أمتك؟ فقال: ما يموت نبي من أنبياء الله حتى يصلي خلف رجل من أمته .

فيوجبون الخلافة لأبي بكر بصلاته بالناس التي لم يتمها، ولا يوجبونها لعبدالرحمن بن عوف، وعندهم أنه صلى بالناس صلاة أتمها، والنبي ﷺ من جملة من اقتدى به فيها، ولا يخفى أن من رضيه النبي ﷺ إماماً لنفسه في الصلاة أحق بالخلافة، فمن لم يرض أن يكون إماماً لبعض أمته مع العزل، أو رضيه للبعض مع عدمه .

وإن شئت قلت: التقديم في الصلاة لا يدل على الأعلمية المطلقة؛ لحصوله لعبدالرحمن بن عوف، مع عدمها وفاقاً .

وإفتاء أبي بكر في حياة النبي ﷺ وتقرير النبي ﷺ إياه إن ثبت، دل على علمه بمسائل الفقه، لا على أعلميته مطلقاً، وجعل الاخبار بموت النبي ﷺ بعد المشاهدة البصريّة وتعيين موضع الدفن من دلائل الأعلمية، مما يضحك التكلّي . ومع ما تقدم في صدر الكتاب من صحيح البخاري وغيره كيف يدعي أن أبا بكر ما نوزع ولا خولف في إمامته .

ولو سلم ذلك بالنسبة إلى الأكثر، فهو لا يدل على أعلميته مطلقاً، وسلب مخالفتهم عنه في مسائل الأصول والفروع أعمّ مما ذكره؛ لصدق السالبة أيضاً بعدم الموضوع، ومخالفتهم علياً ﷺ لاختلاف آرائهم الفاسدة، ومتابعة أهوائهم الكاسدة، كيف لا؟ وعلي مع الحقّ والحقّ معه .

ولنوضح ذلك بتقرير المسألتين، والتنبيه على ما هو الحقّ من الطرفين :

أما المسألة الأولى، فهي بيع أمّ الولد، فنقول: قد روت العامة وحكى الأصحاب الخلاف القوي بجواز بيع أمّ الولد، عن أمير المؤمنين علي عليه السلام، وعن عبدالله بن عباس، وجابر بن عبدالله، وأبي سعيد الخدري، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن الزبير، والوليد بن عقبة، وسويد بن غفلة، وعمر بن عبدالعزيز، ومحمد بن سيرين، وابن الزبير، وعبد الملك بن يعلى، وهو قول أهل الظاهر وعلى إطلاقه^(١)، وعندنا تفصيل باعتبار وجود الولد وعدمه، وخالف فيه باقي الفقهاء، ومنعوا من بيعها مطلقاً.

والذي يدلّ على صحّته قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾^(٢) وهذا عامّ في أمّ الولد وغيرها، والملك الذي هو شرط جواز البيع باقي فيها بلا خلاف، وإلاّ لما جاز وطئها ولا عتقها بعد الولد ولا مكاتبته، وأن يأخذ سيدها ما كاتبها عليه عوضاً عن رقبتها، ولو وجب ديتها على القاتل دون القيمة، واللازم باطل وفاقاً. ويدلّ أيضاً على ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُقْرَوْنَ خَافَتُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾^(٣) وقد علمنا أنّ للمولى أن يطأ أمّ ولده، وهو إنّما يطأها بملك اليمين؛ لأنّه لا عقد هاهنا، وإذا جاز أن يطأها بالملك جاز أن يبيعه، كما جاز مثل ذلك في سائر جواريه.

وما رواه أبو داود بن الأشعث السجستاني بإسناده، عن سلامة بنت معقل، قالت: قدم بي عمي في الجاهلية، فباعني من الحباب بن عمرو، فولدت له عبدالرحمن ثمّ هلك، فقالت امرأته: الآن والله تباعين في دينه، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته. فقال لأخي أبي اليسر كعب بن عمرو: أعتقوها، فإذا سمعتم

(١) راجع: الخلاف للشيخ الطوسي ٦: ٤٢٤.

(٢) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٣) سورة المؤمنون: ٥ - ٦.

برقيق قدم عليّ فأتوني أعوضكم منها، وعوضهم مني غلاماً^(١).

فلو عتقت أمّ الولد بموت سيدها لما أمر النبي ﷺ الوارث بعتقها، ولما ضمن له العوض عنها، ولقال له: قد عتقت بموت سيدها وليس لكم بيعها.

وقد تواتر أنّ بيع أمّهات الأولاد كان مستعملاً في حياة النبي ﷺ مستعارفاً وطول أيام أبي بكر، قد وردت به الأخبار^(٢) بطرق متفرقة من المؤلف والمخالف ليطول الكتاب بذكرها، وإتّما نهى عن ذلك عمر برأيه، كنهيه عن متعة الحجّ، وإلزامه المطلق ثلاثاً بلفظ واحد تحريم زوجته عليه، واغرامه أنس بن مالك وديعة هلكت من ماله، إلى مسائل كثيرة خالف فيها جميع الأمة.

ومّا يقوى أنّ نهى عمر عن بيع أمّهات الأولاد كان لرأي اختاره، ما روي عن عبدالله بن أبي الهذيل، قال: جاء شابّ إلى عمر، فقال: إنّ أمّي اشتراها عمّي فهو تعلقها وتنظرها، وأنا ضاربة ضربة أدخل منها النار، فقال عمر: هذا فساد، فرأى يومئذ أن يعتنق.

فلو لم يكن بيع أمّ الولد جائزاً، لكان عمر يفسخ شراء عمّ الغلام للسجارية ويردها إلى أبي الغلام.

وعن محمّد بن سيرين، عن عمرو بن مالك الهمداني، عن عمر، قال: إن أسلمت وعفت وعتقت، وإن كفرت وفجرت رقت.

وفي هذا الخبر دليل على أنّ نهيه عن بيعها كان على سبيل الاستحسان؛ لأنّها لو عتقت بموت السيّد لما منع فجورها عن عتقها، فانظر إلى عناد هذا الخارجي الأعمور، وقدحه في أمير المؤمنين ﷺ، مع علمه بكتاب الله وسنة نبيّه بمخالفة

(١) سنن أبي داود ٤: ٢٦ - ٢٧ برقم: ٣٩٥٣.

(٢) روى أبو داود باسناده عن جابر بن عبدالله، قال: بعنا أمّهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، فلمّا كان عمر نهانا فانتهينا. سنن أبي داود ٤: ٢٧ برقم: ٣٩٥٤.

أصحابه، ومتابعتهم لرأي عمر، أعمى الله بصيرته ما أقبح سيرته .
 وأما المسألة الثانية: وهي أنّ عدّة الحامل المتوقّئ عنها زوجها أقصى الأجلين،
 فنقول: تصوير هذه المسألة، أنّ المرأة إذا كانت حاملاً، فتوقّئ عنها زوجها،
 ووضعت حملها قبل أن تنقضي العدّة أربعة أشهر وعشرة أيّام، فإن مضت عنها
 أربعة أشهر وعشرة أيّام ولم تضع لم يحكم لها بانقضاء العدّة حتّى تضع الحمل،
 فكأنّ العدّة تنقضي بأبعد هذين الأجلين: إمّا مضيّ الأشهر، أو وضع الحمل، كما هو
 مذهبنا .

وفقهاء الجمهور وإن خالفونا فيها بأسرهم، إلّا أنّهم يحكون في كتبهم ومسائل
 خلافتهم خلافاً قديماً، وأنّ أمير المؤمنين عليه السلام وعبدالله بن عباس كانا يذهبان إلى
 مثل ما يفتي به الإماميّة فيها .

إذا عرفت ذلك، فاعلم أنّه قد تعارض هاهنا عمومان؛ لأنّ قوله تعالى:
 ﴿وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ ^(١) ظاهره عامّ للمتوقّئ عنها
 زوجها وغيره، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنكُم وَيَدْرُونَ أَرْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ
 بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ ^(٢) عامّ للحامل وغيرها، فطريق الاحتياط يقتضي
 ما ذهب إليه أمير المؤمنين عليه السلام وأتباعه .

وأيضاً فإنّ العدّة عبادة يستحقّ بها الثواب، وإذا بعد مداها زادت مشقتها، وكثر
 الثواب عليها، ومن وضعت حملها عقيب وفاة زوجها لا مشقة عليها في العدّة،
 وإذا مضت عليها أربعة أشهر وعشرة أيّام كانت المشقة أكثر والثواب أوفر، فكن
 بصيراً يا أعور، ولا تكن غيبياً أتر .

ولا اعتبار بكلام عمرو بن العاص وغيره ممّن هو خارج عن طاعة أمير

(١) سورة الطلاق: ٤.

(٢) سورة البقرة: ٢٣٤.

المؤمنين وعاصي، بعد أن ثبت أن علياً عليه السلام مع الحقّ والحقّ مع علي بقول النبي صلى الله عليه وآله ولعن من افتري لديهما .

والقول بأنّ علياً عليه السلام وغيره كانوا يرجعون إلى الثلاثة في المسائل كلّها كذب فاحش وقول منكر، مخالف لما اشتهر في كتب التواريخ والأحيات والسير، يشهد ضدّه قضيّة «ولا أبا الحسن لها» «لولا علي لهلك عمر» وما ذكر من فراسة عثمان، فليس له في الإمامة أثر، فبما أكثر كذبك يا أعور، وأعظم عنادك يا أتر .

حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها

قال الأعور: الثاني من وجوه حجج الرافضة بالعلم: حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها .

والجواب عنه أيضاً من وجوه :

أحدهما: أنّ هذا الحديث يتضمّن ثبوت العلم لعلي عليه السلام، ولا شكّ أنّه بحر علم زاخر لا يدرك قعره، إلّا أنّه لا يتضمّن الرجحان على غيره، بدليل ثبوت العلم لغيره على وجه المساواة بقول النبي صلى الله عليه وآله عن مجموع الصحابة «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» فثبت العلم لكلّهم .

ثانياً: أنّ بعض أهل السنّة ينقل زيادة على هذا القدر، وذلك قولهم أنّ النبي صلى الله عليه وآله قال: أنا مدينة العلم وعلي بابها، وأبوبكر وعمر وعثمان حيطانها وأركانها. والباب فضاء فارغ، والحيطان والأركان ظرف محيط، فرجحانهنّ على الباب ظاهر .
ثالثها: وقع في تأويل «علي بابها» أي: مرتفع، وعليّ هذا يبطل الإحتجاج به للرافضة .

قلت: أصحابنا ما ذكروا هذا الحديث دليلاً على الأعلميّة، بل على حصول فضيلة العلم وهو صريح فيه، ودليله ما تقدّم .

وما ذكره أبوالمؤيد الخوارزمي في كتابه المناقب، بإسناده يرفعه إلى سلمان

حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها ٢٠٥
الفارسي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: أعلم أمتي من بعدي علي بن أبي طالب عليه السلام (١).
وفيه بالإسناد عن شهردار يرفعه إلى عبدالله بن مسعود، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وآله: قسّمت الحكمة على عشرة أجزاء، فأعطي علي تسعة والناس جزءاً
واحداً (٢).

ورواه أبو نعيم الحافظ في الحلية (٣) أيضاً.
فسقط حينئذ جميع ما ذكره الخارجي الأعرور، وفي وجوه المذكورة نوع
تأمل ونظر.

أما في الأوّل، فلأنّ قوله «بديل ثبوت العلم لغيره على وجه المساواة بقول
النبي صلى الله عليه وآله أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» فيه نظر من وجهين:
أحدهما: أنّ دعوى المساواة في العلم باطلّة مخالفة لإجماع المسلمين، فإنّ
أحداً منهم ما قال بمساواة حلّال المشكلات لصاحب الشبهات، ولا بمساواة
أبي ذرّ وعمّار وسلمان لأرباب الدنيا وأهل بدر وفي العرفان.
الثاني: أنّ الحديث المستدلّ به لا يدلّ على ما ادّعاه؛ لأنّ كونهم سبباً للإهداء
لا يستلزم مساواتهم، كالأنبياء والأوصياء، فإنّ بينهم تفاوتاً وتفاضلاً؛ لقوله تعالى:
﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ (٤) فكيف يصحّ الإستدلال به على
المساواة؟

وقد أحسن أعزّ الإخوان عليّ أصلح الله أمر داريه، حين نظم هذا المعنى في
جملة أبيات قدّمنا بعضها في فتح خيبر هذه تتمّها، قال:

(١) المناقب للخوارزمي: ص ٨٢ الحديث ٦٧ - ٦٨ ط إيران قم.

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٥: ٥١٦ - ٥٢١ و ٧: ٦٢٦ و ١٤: ٥٦٧ و ١٦: ٣١٠ - ٣١٤.

(٣) حلية الأولياء ١: ٦٤.

(٤) سورة الزخرف: ٣٢.

وإن قلت إنهم كالنجوم
ولا ريب في وصفهم جملة
فما كل نجم به يهتدى
فأظهرها الشمس للناظرين
فليس المساواة موجودة
وإن مدح المصطفى صحبه
وكيف يفضل مفضوله
ومبغضه دائماً هالك
كذلك قال النبي الصدوق
وأما الوجه الثاني، فمن وجوه:

أحدها: أن الزيادة المذكورة موضوعة لم يذكرها أحد ممن يوثق به.
الثاني: أن قوله «والباب فضاء فارغ، والأركان ظرف محيط، فرجحانهن على
الباب ظاهر» فاسد من وجهين:

أحدهما: أن كون الباب فضاءً فارغاً أرجح في هذا الباب؛ لكونه سبباً للإنتفاع
به من المدينة، كما هو معلوم لأولي الألباب، دون الحيطان والأركان، فإنها صادة
عنها مانعة من الإنتفاع بها.

الثاني: أنه إما أن يكون المراد حينئذ وعلي بابها فقط، أو مع الركن الذي هو
فيه، لا سبيل إلى الأول، وإلا لزم نقصان المدينة، لكونها على ثلاثة أركان، فتعين
الأول، ولا شك أن الركن مع الباب أرجح من الركن فقط.
وأما في الوجه الثالث، فلوجهين أيضاً:

أحدهما: أن علياً وإن كان في اللغة يحتمل ذلك المعنى، إلا أن هاهنا قرينة
تصرف عنه، وهي أن هذا الحديث إنما هو في شأن أمير المؤمنين علي بن

أخذ جميع العلماء وغيرهم عن علي عليه السلام ٢٠٧

أبي طالب عليه السلام بالاتفاق، فلا وجه له .

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وآله بعث رحمة للناس وعلى خلق عظيم، ولعل انخفاض الباب أنفع للأصحاب، وأقرب إلى الوصول من العلو والإرتفاع، ويؤيده قوله تعالى ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) كما لا يخفى .

وأقول: يمكن أن يستدل بهذا الحديث على إمامة أمير المؤمنين علي عليه السلام ابتداءً، لا باعتبار حصول العلم ولا الأعلمية، بل من حيث أن العلم الإلهي الذي هو المقصود بالطلب وغاية الأمنية والإرب بدينه قراره هو حضرة النبي صلى الله عليه وآله، وإنما الوصول إليه بواسطة الولي؛ لأنه باب هدايته، فيجب التمسك بعده بشرف ولايته على كل من أراد أخذ ما أوحى إليه، وسلوك طريقة المختار، وأتباع شريعته بالحقيقة، والنجاة من دخول النار .

يرشدك إلى ذلك تنمة الحديث بطريق أهل البصيرة وأربابها هي «فمن أراد الحكمة فليأتها من بابها» فإن حصل الإنكار من الأعور الخارجي وأضرابه فأتلو عليهم قوله تعالى: ﴿وَأْتُوا النُّبُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(٢) في بابه، هذا خبر في معنى الإنشاء، فتأمل هديت الرشد، وانظر فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر .

أخذ جميع العلماء وغيرهم عن علي عليه السلام

قال الأعور: الثالث من وجوه احتجاجهم بالعلم: قولهم إن علياً كان يأخذ بقوله العلماء والحكماء والمنجمون، والمدّاحون يقصّون أخبار علمه، كقصّة الخاتم، والسبع، واليهودي، وأنه جاءه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين أين جبرئيل؟ فنظر عن يمينه وشماله وفوقه وأسفله، فقال: نظرت في السماوات السبع والأرضين السبع والغرب والشرق، فلم أر جبرئيل إن يكن فأنت هو، وإنه يعلم عدد الرمال

(١) سورة الحجر: ٨٨ .

(٢) سورة البقرة: ١٨٩ .

والجبال والأوراق، وقطر الغمام ونحو ذلك .

والجواب عن ذلك أن نقول: أمّا قولهم إنّ العلماء والحكماء والمنجّمين يأخذون بقوله، فذلك من البهت والتزوير، وهذا التفسير منسوب إلى ابن عبّاس، إلى مقاتل، إلى مجاهد، إلى الزهري وغيرهم، ومنسوب إلى عليّ آحاد من مسائله، وهذا الحديث منسوب إلى أبي هريرة إلى عمر إلى نافع وغيرهم من الصحابة، وعليّ أحدهم .

وهذا الفقه منسوب إلى أبي حنيفة، إلى مالك، إلى الشافعي، إلى أحمد بن حنبل، وغيرهم من أتباعهم، والغزالي من أصحاب الشافعي بلغ من التصنيف في جميع العلوم فوق ألف كتاب، ولم يوجد علم إلاّ وله فيه كلام شرعيّاً أو حقيقيّاً، معقولاً أو منقولاً. وابن الجوزي في مذهب أحمد بن حنبل على نحو من ذلك .

وهذا النحو منسوب إلى سيبويه، إلى الأخفش، إلى البصريين، إلى الكوفيّين، وبناء وتفاريحه إلى أبي الأسود الدؤلي، وما نقلوا من أنّ أصله لعليّ عليه السلام، وذلك قوله «الكلام ثلاثة أشياء: اسم، وفعل، وحرف» فلم يوجد نقله في كتاب، بل من أفواه الرافضة، والله شهيد عليّ وكفى به شهيداً أنّي رأيته في كتاب عتيق منسوباً إلى عمر. وهذا علم العروض منسوب إلى الخليل بن أحمد .

وكلّ علم من باقي الفنون كالمنطق والأصوليين والطبّ ونحوها منسوب إلى أهل له غير عليّ عليه السلام، فكيف يجوز على الناس بهت الرافضة؟

قلت: من الوجوه التي احتجّت الشيعة على أفضلّيته عليه السلام وأعلميّةه، أنّه كان في غاية الذكاء والفضنة، شديد الحرص على التعلّم، ولازم رسول الله ﷺ الذي هو أعلم الناس ملازمة شديدة ليلاً ونهاراً من صغره إلى وفاة رسول الله ﷺ .

وقال النبي ﷺ: العلم في الصغر كالنقش في الحجر .

فيكون علمه أكثر من علم غيره، لحصول القابل الكامل، والفاعل التام، ومنه

أخذ جميع العلماء وغيرهم عن علي عليه السلام ٢٠٩

استفاد الناس العلم، هذا قولهم، والمراد به أنه كان كاملاً في العلوم مكتملاً لغيره، من مسترشدي زمانه، ومستفيدي أوانه، سواء كان ذلك العلم قبله أو لا، بل هو منشأؤه ومنبعه .

ويؤيده قوله عليه السلام: علّمني رسول الله ﷺ ألف باب من العلم، فانفتح لي من كل باب ألف باب^(١). وليس المراد أنه إنشاء كل العلوم حتى الحكمة والنجوم .

فانظر إلى عناد هذا الشاني الأبر كيف بدّل القول ومسّخه وغيره، حذف أصل الكلام وأضاف إليه من نقله ما يفسد المرام، تليسياً على العوام، وتشنيعاً على خواص أهل الإسلام المتمسكين بهذا الإمام، ومصايح الظلام سفن النجاة عليه السلام، فهو بتغييره وتبديله صار من الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به، ولذا قال فيه أخونا شمس الدين دام ظلّه :

إنما الأعور ضليل وكذاب أشر ناصبيّ جاحد للحقّ في شكل عمر
كان في الدنيا بصير أفي ضلال منتشر وهو يوم العرض أعمى في سعي قد حشر
باع أخراه بدنياه فداريه خسر ليت عينيّه أنّه شيء نكر
وما ذكره بزعم أنّه الجواب، فليس يصدّق عند العقل ولا صواب؛ لأنّ قوله «أما قولهم إنّ العلماء والحكماء والمنجمين يأخذون بقوله، فذلك من البهت والتزوير» قد علم جوابه بما سبق من التقرير .

وأما قوله «هذا التفسير منسوب إلى ابن عباس» إلى آخر التهذير، فلأنّ ابن عباس كان تلميذ علي أمير المؤمنين عليه السلام، روي أنّه قال: حدّثني أمير المؤمنين عليه السلام في تفسير الباء من بسم الله الرحمن الرحيم من أوّل الليل إلى آخره. ولا شك أنّ أبا هريرة قد روى الحديث أيضاً، وكذا كثير من الصحابة، لكن البحث في

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٣٤٢ و٦: ٤٠ - ٤٥ و١٧: ٤٦٥ و٧: ٥٩٩ - ٦٠٠ .

٢١٠.....التوضيح الأتور

الأحاديث الصحيحة، وهو عليه السلام سيّد رواتها، فثبت نسبة التفسير والحديث إليه واستفادتهما منه .

والفقهاء الذين نسب الفقه إليهم كلّهم يرجعون إليه عليه السلام .

أما أبو حنيفة، فلأنّه قرأ على الصادق، والصادق قرأ على الباقر، والباقر قرأ على زين العابدين، وزين العابدين قرأ على أبيه، وأبوه قرأ على علي عليه السلام .
وأما مالك، فقرأ على ربيعة الرأي، وقرأ ربيعة على عكرمة، وعكرمة على عبدالله بن عباس، وعبدالله بن عباس تلميذ علي عليه السلام .

وأما الشافعي، فلأنّه قرأ على محمّد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة، وعلى مالك، فرجع فقهه إليهما .

وأما أحمد بن حنبل، فقد قرأ على الشافعي، فرجع فقهه إليه، وإذا رجعت الفقهاء الأربعة الذي هم أرباب المذاهب والأصول، فرجوع الأتباع كالغزالي وابن الجوزي وغيرهما ظاهر الحصول .

وأما الإماميّة، فأخذهم علمهم منه ومن أولاده عليهم السلام، أظهر من أن يخفى .
وعلم تصفية الباطن الذي هو من أسرار العلوم، إنّما أخذه أرباب القلوب منه أو من أولاده أو تلامذة أولاده. وكان عليه السلام شرع الفصاحة ومواردها، ومنشأ البلاغة ومولدها، ومنه عليه السلام ظهر مكنونها، وعنه أخذت قوانينها، وعلى أمثلته هذا كلّ قائل خطيب، وبكلامه استعان كلّ واعظ بليغ، ومع ذلك فقد سبق وقصّروا وتقدّم وتأخّروا؛ لأنّ كلامه عليه السلام هو الكلام الذي عليه من العلم الإلهي، وفيه عبقة من الكلام النبوي .

وعلم الكلام هو أصله، وكلّ الناس تلاميذه، فإنّ المعتزلة انتسبوا إلى أصل بن عطاء وهو كبيرهم، وكان تلميذ أبي هاشم عبدالله بن محمّد بن الحنفية، وأبو هاشم تلميذ أبيه، وأبوه تلميذ علي عليه السلام، والأشعريّة تلامذة أبي الحسن بن أبي بشر

أخذ جميع العلماء وغيرهم عن علي عليه السلام ٢١١

الأشعري، وهو تلميذ أبي علي الجبائي، وهو شيخ من مشايخ المعتزلة .
وعلم النحو وإن كان فيه علماء فحول عدّة، لكنهم بأسرهم معترفون بانتسابهم
إليه عليه السلام ويفتخرون به، وقد تواتر أنّه واضعه ومرشد لأبي الأسود الدؤلي، وأثبت
العلماء ذلك في كتبهم .

ذكر الأستاذ العلامة شمس فلك المعالي، لا زال معيداً للمستعدّين بفيض
إشراقه الدرر واللالّي في كتاب الرشاد في شرح الإرشاد^(١) في وجه تسمية النحو
بالنحو، أنّ أبا الأسود الدؤلي، سمع قارئاً يقرأ «وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ
الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»^(٢) بالجرّ في المعطوف، والواجب
فيه الرفع أو النصب، فحكى لأمير المؤمنين علي عليه السلام، فقال عليه السلام: ذلك مخالطة العجم .
ثمّ قال: أقسام الكلام ثلاثة: إسم، وفعل، وحرف. فالإسم ما أنبأ عن المسمّى،
والفعل ما أنبأ عن حركة المسمّى، والحرف أداة بينهما، الفاعل مرفوع، وما سواه
فرع عليه، والمفعول منصوب، وما سواه فرع عليه، والمضاف إليه مجرور، وما
سواه فرع عليه، إلى غير ذلك من الضوابط الجامعة .
ثمّ قال: يا أبا الأسود إنح هذا النحو^(٣) .

ومع تصريح مثل هذا العلامة الذي هو المشار إليه بالبنان في البيان، ورئيس
المدرّسين بشيراز، بل سلطان الكلّ في هذا الزمان، كيف يجوز القول بأنّ ما نقلوا

(١) ذكره المحقّق الطهراني في الذريعة ١١ : ٢٣٤، وقال: الرشاد في شرح الإرشاد، مزجاً
يعني إرشاد الهادي إلى الرشاد في النحو، تصنيف سعد الدين عمر التفتازاني، للسيد محمّد
بن السيد الشريف علي بن محمّد الجرجاني، فرغ من تأليفه في العاشر من جمادي الأولى
سنة (٨٢٣) بشيراز .

(٢) سورة التوبة: ٣ .

(٣) الرشاد في شرح الإرشاد - مخطوط .

٢١٢..... التوضيح الأثور

من أن أصله لعلي عليه السلام لم يوجد نقله في كتاب بل من أفواه الرافضة، وهل هذا إلا خروج عن سنن الصواب، ودخول في زمرة النصاب .

وشهادته بقوله «إني رأيت في كتاب عتيق منسوباً إلى عمر» مردود؛ لأن العدو لا يكون شهيداً مع أنه كان لآياتنا عنيداً، وكيف تثبت الشهادة بقول واحد مدّع كاذب أعور، بمجرد نظره الضعيف في كتاب عتيق أبتراً؟ لا سيما وقد ثبت نقيضها بالعدول وتواتر، والخارجي الأعور أعمى القلب ذو الجحود، ومثله كمثل الحمار وأردال اليهود، يحمل أسفاراً ولا يستضيء بالأنوار .

قال الأعور: وأما قولهم عند المدّاح والقصاص، فهؤلاء طرفية وسوقية وأردال لا يحتج بقولهم إلا من هو مثلهم وأردل منهم، وكلما يقولونه كذب .

ولما رأيت الرافضة ما للسنة ولأئمتهم من ذكرهم على المنابر وفي الكتب المعتمدة، أرادوا أن يوقفوا هذه الرذائل قبال تلك الفضائل، وكفى بذلك توبيخاً وخزياً لهم وسقوطاً .

وأما حديث جبرئيل وإن علياً عليه السلام يعلم عدد الرمال وحوادث الليل والنهار ونحو ذلك من أكبر الفسوق والتجرّي على الله، إذ العقل والنقل يكذب به .

أما الأوّل، فلقوله تعالى ﴿لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ﴾ (١) .
وأما الثاني، فلقوله سبحانه ﴿قُلْ لَا يَغْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (٢) وإن علياً عليه السلام لم يبلغ غرضه بتحكيك عبدالرحمن بن عوف في الشورى وعزله معاوية وتحكيك أبا موسى وخروجه وراء عائشة يوم الجمل وحره مع الخوارج ونحو ذلك، ولو كان يعلم غيباً لما يفعل شيئاً من ذلك .

قلت: قد علمت من تقرير قولهم سابقاً أن هذا القول ليس من جملة ما ذكره

(١) سورة الإسراء: ٩٥ .

(٢) سورة النمل: ٦٥ .

أخذ جميع العلماء وغيرهم عن علي عليه السلام ٢١٣

في الدليل، بل هو من إضافات الأعرور الحقير الضئيل عدوّ الأولياء الأوصياء، ومنكر الصلحاء والأتقياء، تارك أهل الهدى ومن أمر النبي صلى الله عليه وآله بالتمسك بهم والإقتداء، وتابع الضلالة والهوى، ومريد ما أظهر من البدع والأهواء، كالضرب والدفّ والرقص والغناء، يرى ربّات الحجول للأنام بين الرجال والنساء، وجذبهم إلى ما يميلون إليه بطباعهم من الفسوق والفجور والخناء، ما أنكر طريقتهم وأخبث سريرتهم، وقد قال أخونا في الله إرتجالاً:

طريقكم التزوير والزرق والريا	تقولون هجرأ في السماع وفي الوجد
زعمتم بأنّ الدفّ والرقص سنّة	كذبتم وأسرفتم وجرتم عن القصد
وسمّيتم الله الصريح عبادة	تبوءون فيها بالفسوق وبالضدّ
وزهدكم طرفيّة وأراذل	وعلامكم لا يثبتون على الرشد
فقصّاصنا بالحقّ والصدق أخبروا	ومدّاحنا لا يخرجون عن الجدّ
وماذا عليهم في مديح إمامهم	إذا تركوا للنصب والكفر والحدّ
ومدح إله العرش فوق مديحهم	أتى هل أتى والنجم ياساقط الجدّ
وقال له المختار في غير مرّة	لتقريره أنت الخليفة من بعدي
ومن أنت يا أعمى تعارض قولهم	وتحكّم فيه بالقبول وبالردّ
فأحدثكم في الدين أضحت شهيرة	تجلّ عن الإحصاء والوصف والعدّ
فما أنت إلّا جاهل في سفاهة	كمختبط في جنة أو كمرتدّ

ومع هذا فإنّ المدّاح والقصّاص منهم وإن كانوا طرفيّة، لكنّهم لكونهم على ولاية آل العباء والبراءة من الأعداء، تراب أقدامهم أفضل من السفينة الأردل وساداته أهل الزرق والنصب والرياء، ولا كذب في كلامهم الذي مضى عند من له نور الهداية والضياء، وهل يجزم بكذب كلام ممكن في ذاته عند العقلاء، ومدح أمير المؤمنين عليه السلام والتنبّه على بعض كمالاته إلّا أجهل الجهلاء.

وما ذكره من ذكر أئمة السنّة على المنابر وفي الكتب، فلا شكّ فيه ولا خفاء إلاّ أنّه ليس بأمر من له الأمر والرضاء، ومع ذلك معارض بمثله، بل بما هو أقوى .
وليت شعري إذا كان العلم التامّ لعلّي أمير المؤمنين عليه السلام حتّى بعدد الرمال وأقطار الغمام، كما ذكروه من الرذائل، فهل الذي يقابله لأئمة الأعور من الفضائل غير الجهل الكامل .

كفاه بهذا التقرير الساقط المنكوس، والفهم القاصر المعكوس، وعناده للأئمة الأخيار، تعريفاً وخروجاً عن حيّز الإعتبار، ودخولاً في زمرة النصاب الأشرار، وعصيانياً^(١) للملك الجبّار، وحرماناً عن شفاعة سيّد الأبرار عليه السلام ما دام الليل والنهار، ولا استبعاد في حديث جبرئيل، ولا في العلم بما ذكروه عقلاً .

أمّا الأوّل، فلأنّ وليّ الله لمّا قال: سلوني قبل أن تفقدوني، سلوني عن طرق السماء، فإنّي أعلم بها من طرق الأرض. احتجّ إلى المصدّق، فجاز أن يصدّقه الباري بأبيّ وجه أراد كرامة له وإثباتاً بالإمامة .

ونزول الملك من السماء وإن انقطع الوحي ممكن، ولا دلالة لقوله تعالى ﴿لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْسُوْنَ مُطْمَئِنِّينَ﴾^(٢) على نفي ذلك؛ لأنّ عدم مشيهم في الأرض مطمئنين لا يقتضي عدم نزولهم من السماء، لقوله تعالى ﴿يُنزِلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾^(٣) ولأنّه لو كان يلزم ذلك لم يثبت نزوله بالوحي على الرسول، واللازم باطل وفاقاً، فكذا الملزوم .

ولقوله تعالى ﴿فَأَنْزَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾^(٤) وقد شاهده الناس

(١) في «ق»: عميانياً .

(٢) سورة الإسراء: ٩٥ .

(٣) سورة النحل: ٢ .

(٤) سورة مريم: ١٧ .

عند النبي صلى الله عليه وآله لما تمثّل بصورة دحية الكلبي .

وأما الثاني، فلأنّ الله تعالى عالم بجميع الأشياء، وقادر على إعلام أنبيائه وأوليائه بما شاء منها، ولا مانع في العقل عنها، ونحن نسلم أنّ علياً عليه السلام لا يعلم علم الغيب ولا النبي صلى الله عليه وآله، لا اختصاصه به تعالى، إلاّ أنّ هذا ليس من ذلك، فلا تنفيه قوله تعالى ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (١).

ومن العجب أنّ هذا الأعور وأضرابه العميان قد أقروا لمشايخهم بأمر غريبة الشأن، قريية من الزور والبهتان، وأثبتوا لهم أشياء بعيدة عن أمثالهم، عجيبة منهم في أحوالهم وأطوارهم، حتّى صنّفوا كتباً فيها جهاليل، جمعت من جهال وأضاليل، أخذت من ضلال وسوؤها بالكرامات، وجعلوهم بها أصحاب المقامات، كيف ينكرون إمكانات الأمور المشتملة على منقبة لأمير المؤمنين عليه السلام، أو فضيلة لأولاده المعصومين؟ وينسبون إلى الفسق والبهت والزور واقعات سلطان الأولياء والمكاشفين .

وقد اعترفت المشايخ بأنّ لهم ذرّة من أشعة أنواره، وقطرة من فيض بحاره، فهل هذا إلاّ عناد ظاهر منهم لآل الرسول، وإنكار باهر لما يجب تلقّيه بالقبول، فإنّها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور .

فاتبه يا أعور من نوم الغفلة ورقدة الطبيعة، ولا تكن من الذين أعمالهم كسراب بقية .

وإنّ أبيت إلاّ الشكّ يا أعمى القلب، فاسمع قول أمير المؤمنين عليه السلام للكلبي: يا أخا كلب ليس هو بعلم غيب، وإنّما هو تعلّم من ذي علم، وإنّما علم الغيب علم

الساعة، وما عدده الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ فيعلم سبحانه وتعالى ما في الأرحام من ذكر أو أنثى، وقبيح أو جميل، وسخي أو بخيل، وشقي أو سعيد، ومن يكون في النار حطباً أو في الجنان للنبيين مرافقاً، فهذا علم الغيب الذي لا يعلمه أحد إلا الله، وما سوى ذلك فعلم علمه الله نبيه ﷺ، فعلمنيه ودعا لي بأن يعيه صدري، وتضطم عليه جوانحي (١).

ومصدق قوله ﷺ قوله تعالى ﴿وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَّاعِيَةٌ﴾ (٢) في تفسير الثعلبي، قال: قال رسول الله ﷺ: سألت الله أن يجعلها أذنك يا علي (٣).

ومن طريق أبي نعيم، قال: قال رسول الله ﷺ: يا علي إن الله أمرني أن أذكرك وأعلمك لتعي، وأنزلت عليّ هذه الآية ﴿وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَّاعِيَةٌ﴾ فأنت أذن واعية للعلم (٤).

والمذكور هنا من النهج، من كلام له ﷺ يؤمىء أوله إلى وصف الأتراك: كآني أراهم قوماً كأنّ وجوههم المجانّ المطرقة، يلبسون السرق والديباج، ويعتقبون الخيل العتاق، ويكون هناك استحرار، قبل حتّى يمشي المجروح على المقتول، ويكون المفلت أقلّ من المأسور.

فقال له بعض أصحابه: لقد أعطيت يا أمير المؤمنين علم الغيب، فضحك ﷺ وقال للرجل وكان كليئاً: يا أخا كلب إلى آخر الكلام (٥).

(١) نهج البلاغة ص ١٨٦ رقم الخطبة: ١٢٨.

(٢) سورة الحاقة: ١٢.

(٣) راجع: إحقاق الحق ٣: ١٤٧ و ١٤: ٢٢٠ - ٢٤١ و ٢٠: ٩٢ - ٩٧.

(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم ١: ٦٧.

(٥) نهج البلاغة ص ١٨٦ رقم الخطبة: ١٢٨.

فالمجان جمع مجن وهو الترس. والمطرقة بفتح الميم وتخفيف الراء وفتحها التي أطرقت بالجلود والعصب أي: البست. والسرق شقق الحرير واحدها سرقة. ويعتقبون الخيل أي: يحبسونها ويربطونها، والعنق الجمال، وفرس عتيق رائع واستحرق القتل إشتدّ. وشبهه وجوههم بالمجان باعتبار اتساعها واستدارتها، ووصف كونها مطرقة باعتبار غلظها وكثرة لحمها .

وتبه عليه السلام على الفرق بين علم الغيب وغيره ممّا يعود خلاصته إلى أنّ ما كان بواسطة معلّم ومفيد، فليس بعلم غيب، وما كان من دون واسطة، فهو علم الغيب، فاحفظه ينفعك في المظانّ كلّها لدفع الريب .

والجواب عمّا ذكره الأعور من باقي الوجوه بالتفصيل يعلم ممّا تقدّم من كلام أمير المؤمنين وخطبه في وقعة الجمل وصفين وغيرها، فلا تطول بإعادته .

الغلو في علي عليه السلام

قال الأعور: التاسع: قولهم إنّ الغالية اتّخذوا عليّاً إلهاً، وإنّ النصيرية اعتقدوه نبياً، وذلك ما هو إلاّ لمعنى فيه يوجب الترجيح .

قلنا: الجواب من وجهين :

أحدهما: لا شكّ في كفر هاتين الطائفتين إتّفاقاً، وهل يحتجّ للرجحان بقول كافر إلاّ من أعمى الله قلبه وبصره، وإنّ الكفار اتّخذوا الأصنام آلهة من خشب وغيره، وأيّ معنى رأوا فيها، وما رأّت ثقيف في مناة وهي صخرة، وما رأّت غطفان في العزى وهي شجرة، وما رأّت خزيمة في هبل، وأمثال ذلك. ومسيلمة الكذاب ادّعت لها أهل اليمامة النبوة، وتبعه ثمانون ألفاً، وادّعت طائفة لسجاح النبوة وهي امرأة. فانظر أيّها العاقل هذه الحجج الباطلة والتأويلات الفاسدة .

قلنت: هذا ليس من الوجوه المقرّرة في كتبهم المعتمدة المحرّرة، وكأنّ الأعور القاصر أخذ هذا الوجه من قول شاعر :

كم بين من شكّ في خلافته وبسين مسن قيل إنّه الله ومقصوده التنبيه على أنّ عليّاً ﷺ أفضل من أبي بكر؛ لأنّ أبا بكر حصل الشكّ في خلافته بعد الرسول ﷺ بإجماع المسلمين؛ لأنّ الأئمة افرقت كما عرفت ثلاث فرق، منهم من قال بإمامة علي ﷺ، ومنهم من قال بإمامة العباس، ومنهم من قال بإمامته، وعلي ﷺ قيل بألوهيّته وفاقاً .

وقد تواتر أنّ ذلك إنّما كان بسبب مشاهدة كمالته الظاهرة، ومعجزاته الباهرة، كقصة الجمجمة، وردّ الشمس وغيرهما، حتّى نقل قتل نصير واحياؤه، كما أنّ طائفة من النصارى لما رأوا من عيسى ﷺ إحياء الموتى وغيره قالوا بألوهيّته ونبوّته، وكذا طائفة من اليهود بالنسبة إلى عزيز .

والجواب الذي ذكره بوجهيه فاسد .

أمّا الأوّل، فلأنّ المعتقد الذي رأى من المعجز ما لا يقدر ولا يمكنه أن ينسبه إلى المخلوق، وإن أخطأ في نفس الأمر وغلا؛ لأنّ المعجز من فعله تعالى، وإظهاره على يد نبيّ أو وصيّ لتصديق المدّعى؛ لأنّ خطأه وكفره لا يخرج الكمال عن الكمالية، كما في عزيز وعيسى، وهو معلوم عند أهل البصيرة، وإن لم يفهمه الأعور الأعمى .

وأما الثاني: فلأنّ ذلك قياس الآخرين، وتشبيه الأضليّن الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً، وكيف لا؟ مع حصول الفارق لحصول التقليد في المقيس عليه دون المقيس .

على أنّ أصل عبادة الأصنام على ما نقل بعضهم كان باعتبار أنّها صور الكواكب التي لها تأثيرات ومنافع في عالم السفلى، فإنّ الإرتباط بين العالم العلوي والسفلي ظاهر، وكذا تقع الكواكب، فأرادوا تعظيمها لذلك، فلمّا تناسلت القرون نسيت القرون الغرض الأصلي وصار الأمر تقليداً، وأيضاً لا يلزم من عدم وجود

المعنى المرجح في البعض على تقدير التسليم عدم المرجح في الكل .
قال أخونا الفاضل الكامل :

وقست ولي الله بالنبت والصخر
أبيت عن التصديق للكبر والفخر
وقد ظهر الفرق المرجح كالبدر
تواتر منها ما يجعل عن الحصر
فحدّث عن البحر المحيط بلا حجر
ومعجزه قلع الرماح الأبدري
لصخرته حتّى رأوا ماءه يجري
وتكليمه الثعبان أحرى على قدر
وصلّى بمن وافاه في ساعة العصر
وزاد عن العادات في غابر الدهر
زيادته حتّى بدا الحوت في القعر
سيدركها من يعرف الحقّ بالفكر
سوى مؤمن خال من النصب والغدر
وشانيه لا ريب فيه من البتر
وفي بغضه ما للمنافق من عذر
وفي شأنه قد جاء يوفون بالنذر
علي أخي ياربّ فاشدد به أزري
فماذا دعاكم لأتباع أبي بكر
وحكمكم بالجور والظلم والقهر
بأنهم لم يحملوا فيه من وزر

تظاهرت يا ضليل بالهذر والهجر
وكنت كإبليس الطريد بشكّه
ووافقته في ريسه وقياسه
علي رأوا فيه صفات عجيبة
ففي ذاته كئل المعالي تجمّعت
فآيته فني خبير قد تواترت
وفي كشفه رأس القليب ودحوه
وفي حربه للجنّ لا شكّ آية
وفي ردّه للشمس بعد سقوطها
ولمّا طفئ ماء الفرات بكوفة
أشار إليه بالقضيب فنقّصت
وإخباره بالغائبات كثيرة
فضائل شتّى لا يحيط بكنهها
فقاله كالفالي بلا شكّ كافر
وفي حبّه حبّ الإله حقيقة
ففي آية النجوى تصدّق راغباً
وقال النبيّ المصطفى في دعائه
فتلك المعاني رجّحوه لأجلها
وتقدّمكم إيّاه بعد نبيّكم
كذلك أتبعتم صاحبيه وقلتم

فماذا رأيتم فيهم من فضيلة
 وأما أبانوا من كمال ومن فخر
 وأحين تولوا عن عساكر خبير
 وعن أحد فرّوا جميعاً وعن بدر
 فلاتسألوا أشياء إن تبدها لكم تسؤكم
 دعوها في الحديث وفي الذكر
 ولكن من أعمى المهين عينه
 رأى الكلّ شرعاً فهو كالجاهل الغمر
 ذروه على طغيانه وضلاله
 فمذهبه قد كان ذلك في القدر
 والاجتماع على مسيلمة وسجاح لطلب الدنيا والحكومة والرئاسة والظفر على
 الأعداء وغير ذلك، ولا يتصور شيء منها في القائلين بألوهية علي عليه السلام؛ لأنه عليه السلام
 كان يأمر بقتلهم، وينهى عن الغلو، فأين أحدهما من الآخر؟ ومثل هذا التشبيه لا
 يصدر إلا من الخارجي الأعور والناصي الأبر.

حديث المؤاخاة

قال الأعور: العاشر: الإخاء، قالوا: هو من وجهين :

أحدهما: أن النبي ﷺ آخا بين الصحابة واتخذ علياً أخاً له .

الثاني: أن النبي ﷺ أشبهه بهارون، وهارون كان أخاً لموسى .

قلنا: أما الجواب عن الأول، فإن النبي ﷺ إنما آخا بين المهاجرين والأنصار
 للتآلف بينهم حين نزلت المهاجرون عليهم، ولم يواخ بين أنصاري وأنصاري،
 وبين مهاجري ومهاجري، والنبي وعلي مهاجريان، فما فائدة الإخاء بينهما؟
 فالحديث الوارد في ذلك موضوع .

وأما الجواب عن الثاني، فإن الإخوة بين موسى وهارون هي إخوة القرابة،
 وهما من الأبوين، وليست إخوة النبي كذلك، فتعين فساد تأويل ذلك .

قلت: من الوجوه التي تدل على أفضليته عليه السلام وإمامته المؤاخاة التي حصلت بينه
 وبين النبي ﷺ، فإنه يدل على مزيته وعلو رتبته .

روى الترمذي في صحيحه بسنده عن زيد بن أرقم، قال: لما آخا رسول الله ﷺ

بين أصحابه جاءه علي تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله أخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين واحد، قال: فسمعت رسول الله ﷺ يقول: أنت أخي في الدنيا والآخرة^(١).

وروى بسنده أيضاً أنّ رسول الله ﷺ قال: من كنت مولاه فعلي مولاه^(٢).
وروى أنس قال: لما كان يوم المباهلة وأخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وعلي واقف يراه ويعرف مكانه، ولم يؤاخ بينه وبين أحد، فانصرف علي باكي العين، فافتقده النبي ﷺ فقال: ما فعل أبو الحسن؟ قالوا: انصرف باكي العين.

قال: يا بلال اذهب فائتني به، فمضى إليه وقد دخل بيته باكي العين، فقالت فاطمة: ما يبكيك لا أبكي الله عينك؟ قال: أخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار وأنا واقف يراني ويعرف مكاني، ولم يؤاخ بيني وبين أحد، قالت: لا يحزنك الله لعله إنما ادّخرك لنفسه، فقال بلال: يا علي أجب النبي، فأتى النبي ﷺ فقال: ما يبكيك يا أبا الحسن؟ فقال: واخيت بين المهاجرين والأنصار يا رسول الله وأنا واقف تراني وتعرف مكاني، ولم تؤاخ بيني وبين أحد، قال: إنما ادّخرتك لنفسك، ألا يسرك أن تكون أخا نبيك؟ قال: بلى يا رسول الله وأنت لي بذلك، فأخذ بيده وأرقاه على المنبر، فقال: اللهم إن هذا مني وأنا منه، ألا أنه مني بمنزلة هارون من موسى، ألا من كنت مولاه فهذا علي مولاه، فانصرف علي قرير العين، فأتبعه عمر فقال: يخ يخ يا أبا الحسن أصبحت مولاي ومولى كل مسلم^(٣).

ومن كلامه المورّد في الإرشاد لأهل الرشاد: الحمد لله وسلام على رسول الله،

(١) صحيح الترمذي ٥: ٥٩٥ برقم: ٣٧٢٠.

(٢) صحيح الترمذي ٥: ٥٩١ برقم: ٣٧١٣.

(٣) العمدة لابن بطرق ص ١٦٩ - ١٧٠ برقم: ٢٦٢.

أما بعد: فإن رسول الله ﷺ رضيني لنفسه أخاً، واختصني له وزيراً، أيها الناس أنا أنف الهدى وعيناه، فلا تستوحشوا من طريق الهدى لقلّة من يغشاه، الحديث (١). وقد تقدّم الإخاء في تفسير آية «وأندر عشيرتك الأقربين» وأنّه كان بأمر الله تعالى، لما ذكره الثعلبي في تفسيره، من أنّه ﷺ لما بات في فراش النبي ﷺ أوحى الله إلى جبرئيل وميكائيل: أتني قد آخيت بينكما، وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر، فأيتكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ فاختارا كلاهما الحياة، فأوحى الله عزّ وجلّ إليهما: ألا كنتما مثل علي بن أبي طالب، آخيت بينه وبين محمّد، فبات علي فراشه يفديه بنفسه الحديث (٢).

وبالجملة حديث المؤاخات أشهر في المشرق والمغرب، وتواتر عند العلماء والفضلاء كعقلاء يثرب، واتفق علي نقله أهل التفسير والحديث، وشاع ذكره بين كلّ قديم وحديث، فلا يلتفت إلى إنكار الكلب الشاذّ الخسيث، المؤثر للباطل والزور بالطلب الحثيث، فإنّ ذلك بمنزلة إنكار وجود مكّة ومنى، ودعوى نبوة سيّد الورى.

والجواب الذي ذكره بظاهريه، فهو مخبوط وأضعف من ضوء عينيه. أمّا الأوّل، فلأنّنا لا نسلّم حصر غرض الإخاء فيما ذكره علي تقدير صحّة كلامه وقوله، فالحديث الوارد في ذلك موضوع غير معقول ولا مشروع. وأمّا الثاني، فلا يشبه كلام العقلاء، بل هو من المجانين والسفهاء؛ لأنّه لا يجب مساواة المشبّه والمشبّه به من كلّ وجه، وإلّا لكان قولنا «زيد كالأسد» فاسد، إذ لا ذنب له ولا يمشي علي أربع مثلاً، هذا مع أنّ الذي جعله وجهاً ثانياً منهم، ما أظنّ أحداً منهم ذكره علي ذلك النسق، بل الظاهر أنّه قد اختلف فيه.

(١) الإرشاد للشيخ المفيد ١: ٢٧٦.

(٢) إحقاق الحقّ ٣: ٣٤ عن تفسير الثعلبي.

قال أخونا الفاضل العامل عضد الدين محمد بن نبيع الذكي الألمي :

لقد ثبت الإخاء بقول قوم عدول في الأداء وهم نجاب
ولم ينكره إلا خارجي ولم يسعنا إذا نبح الكلاب
أمير المؤمنين أخ وصنو بنص المصطفى وله انتساب
لقد أخطأت إذ شككت فيه ولم تظفر فأخطاك الصواب
فمت يا أعور النصاب غيظاً وجل عما تحاول يا مصاب

علي عليه السلام أشجع الصحابة

قال الأعور: الحادي عشر: الشجاعة. قلنا: لا شك في شجاعة علي عليه السلام، وإن قتلى بدر كانوا سبعين فرقاً، كان لعلي ثلاث وعشرون خالصاً، غير من اشترك في دمه، وأنه تترس بباب كانت مطروحة بباب حصن خيبر عامّة يومه، فلما طرحها من يديه جاء سبعة من الصحابة فلم يحركوها. ومن شجاعته كما قيل: حدث عن البحر ولا حرج. ولكن الشجاعة ليست مختصة به دون الصحابة .

فمن ذلك أن الصديق كان أشجع الصحابة حين وهنوا بموت النبي صلى الله عليه وآله، وارتد أهل اليمامة وتبع مسيلمة الكذاب ثمانون ألفاً ممن أشار بتركهم علي حالهم والقعود عن نزاعهم إلى حين القوّة علي عليه السلام، فلم يلتفت الصديق ولم يوهن حتّى بعث خالد بن الوليد وقتلهم كما عرفت. ومنه ما فتح عمر من البلاد، وكسر الملوك العظام، وعثمان علي نحو ذلك .

إلى قوله: وقد وصف الله تعالى مجموع الصحابة بالشجاعة في قوله تعالى
﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ (١).

قلت: ما ادّعت الشيعة اختصاص الشجاعة بعلي أمير المؤمنين عليه السلام، فلم يضرهم

وجود الشجاعة في غيره، بل مدّعاهم أنه ﷺ أشجع الصحابة مطلقاً، وقد تقدّم بيان ذلك .

وأما قوله «الصدّيق كان أشجع الصحابة» فهو من الكذب الصريح، وخلاف ما ثبت بالنقل الصحيح، وكيف يكون أشجع من حيدر الكرّار؟ من ليس له قتيل ولا جريح في الإسلام، وديدنه الفرار، بل البحث في شجاعته كصاحبيه .
وما ذكره من عدم الوهن وبعث خالد وفتح البلاد وكسر الملوك، فلا دلالة له على أنّهم أشجع ولا على شجاعتهم .

أما عدم الوهن وبعث الغير، فظاهر؛ لأنّ الشجاعة إنّما تظهر بمحاربة الأبطال ومباشرة النزال بنفسه، وقد نظم أخونا الفاضل الكامل أصلح الله شأنه في ذلك :

زعمت بأنهم قاتلوا ملوكاً عظيماً ولم يحذروا
وقد فتحوا من عظيم البلاد فتوحاً لدى الله لا تحصر
ففي الكلّ قد قاتل المسلمون وأمّا الشيوخ فلم يحضروا
فإن كان فخراً فللمحاضرين وليس لساداتكم مفخر
وكيف يفاخر بالقاعدين ولا يستتوون ألا تبصر
وليس الشجاعة ببعث الجيوش وصاحبها نازح ينظر
ولكنّها الطعن عند النزال إذا أقبل القوم أو أدبروا
فلا يستحقّون رسم الشجاع وكان عليّ به أجدر

وإشارة عليّ ﷺ بالعودة إنّما كان لئلا يقع من الفساد ما وقع، وسيأتي مزيد توضيح له. وكذا فتح البلاد وكسر الملوك؛ لأنّهما إنّما كانا بغيرهما من الصحابة وإن كانا في زمانهما، فلا تثبت بذلك شجاعتهما أيضاً فضلاً عن الأشجعيّة .

وقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ لا يستلزم شجاعة مجموع الصحابة؛ لأنّه مشتمل على أوصاف لم توجد إلّا في البعض ضرورة .

مصاهرة علي ﷺ للنبي ﷺ

قال الأعمش: الثاني عشر: المصاهرة، قلنا: لا حجة بها علي الامامة؛ لأن عتبة ابن أبي لهب ابن عم النبي ﷺ تزوج ابنته وهو كافر، وأبو العاص بن الربيع تزوج ابنته زينب وهو كافر، ولما أسلم أقره النبي ﷺ علي نكاحه، وعثمان تزوج ابنتي النبي ﷺ، وأبو بكر وعمر أفضل منه. وفي الجملة إن الأئمة الأربع أصهار للنبي ﷺ، أبو بكر وعمر نكح عندهما، وعثمان وعلي نكحان عنده.

قلت: روى الترمذي في صحيحه، وأخرجه بسنده إلى حذيفة بن اليمان في جملة حديث طويل، قال: قال رسول الله ﷺ: إن هذا ملك لم ينزل إلى الأرض قط قبل هذه الليلة، استأذن ربه أن يسلم علي ويبشّرني بأن فاطمة سيّدة نساء أهل الجنة^(١).

وروى البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي في مسانيدهم: إن عائشة قالت: كنّ أزواج النبي ﷺ عنده لم يغادر منهنّ واحدة، فأقبلت فاطمة تمشي ما تخطي مشيتها من مشية رسول الله ﷺ شيئاً، فلما رآها رحبت بها وقال: مرحباً يا بنتي، ثمّ أجلسها عن يمينه ثمّ سارّها، فبكت بكاءً شديداً، فلما رأى جزعها سارّها الثانية، فضحكت، فقلن لها: ما يبكيك؟ فقالت: ما كنت لأفشي سرّ رسول الله ﷺ حتّى إذا قبض سألتها.

فقالت: إنّه كان حدّثني أنّ جبرئيل كان يعارضه القرآن كلّ عام مرّة، وإنّه عارضه في العام مرّتين، ولا أراني إلّا قد حضر أجلي، وإنّك أول أهلي لحوقاً بي، ونعم السلف أنا لك، فبكيك لذلك، ثمّ أنّه سارّني فقال: ألا ترضين أن تكوني سيّدة نساء المؤمنين أو سيّدة نساء هذه الأمتة، فضحكت لذلك^(٢).

(١) صحيح الترمذي ٥: ٦١٩ برقم: ٣٧٨١.

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٩٠٤ - ١٩٠٦ برقم: ٢٤٥٠، وصحيح الترمذي ٥: ٦١٩ برقم:

إذا عرفت أنّ فاطمة عليها السلام سيّدة نساء أهل الجنّة، وسيّدة نساء المؤمنين، أو هذه الأئمة، فلا يكون كفوها إلّا أمير المؤمنين وسيّد الوصيّين. وقياس البنتين عليها مع الفارق، على أنّ فيهما قولين آخرين :

أحدهما: أنّهما كانتا بنتي خديجة من غير النبي صلى الله عليه وآله.
والآخر: أنّهما كانتا بنتي أختها هي ربّتهما. قال أخونا :

روى أهل البصائر والعقول	فضائل فاطم الطهر البتول
وإنّ الله زوّجها عليّاً	ليختار الفروع من الأصول
وقالوا إنّها الزهراء حقّاً	وسيّدة النساء بلا ذهول
كذلك روه حقّاً في البخاري	وصحّح في الصحاح عن الرسول
فأهملت الجميع وقلت زوراً	وما سلمت من أهل القبول
وخالفت الكتاب بسوء ظنّ	وزغت عن الصراط بلا دليل
لأنك جاهل أعشى حسود	دخول في الفواقر والفضول
وما كانت يقاس بها نساء	ولا بالمرتضى أحد الفحول

عصمة علي عليه السلام

قال الأعور: الثالث عشر: دعواهم العصمة لعلي عليه السلام، قالوا: إذا أثبت له العصمة وجب أن يكون إماماً دون من لا عصمة له، وثبتت العصمة لعلي عليه السلام من وجهين :
أحدهما: أنّه إمام، والله تعالى أمر باتّباع الأئمّة وطاعتهم، بقوله سبحانه وتعالى
«أطيعوا الله وأطيعوا الرّسولَ وأُولي الأَمْرِ مِنْكُمْ» ^(١) والمأمور بطاعته فيما يأمر
وينهي يجب أن يكون معصوماً.

قلنا: الآية أمره بطاعة الله ورسوله، بدليل تكرير «أطيعوا» لهما، والأئمّة

بالعطف من غير تكرير أطيعوا، فلا طاعة لهم مطلقاً، بل طاعتهم داخله في ضمن طاعة الله ورسوله، فإن أمروا بما فيه طاعة الله ورسوله أطيعوا وإلا فلا، ويؤيد ذلك أن الله أمر عند النزاع بالرد إلى الله ورسوله دونهم، بقوله سبحانه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(١) ولم يقل إلى أولي الأمر أيضاً، فدلّ على عدم العصمة لغير الأنبياء.

قلت: قد علمت سابقاً أدلة وجوب العصمة للأئمة عليهم السلام، والمراد بالعصمة لطف يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث لا يكون له داع إلى ترك الطاعة ولا إلى فعل المعصية مع قدرته عليهما، وليس هو نفس القدرة على الطاعة، وعدم القدرة على المعصية، كما زعمته الأشعرية، وإلا لم يستحق الثواب على ترك المعصية، وقلوه تعالى ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾^(٢) فإنه يدلّ على أن النبي المعصوم قادر على الشرك، فكذا غيره، لعدم القائل بالفصل.

إذا تقرّر ذلك، فاعلم أن في كلام الأعور خبطاً من وجهين:

أحدهما: في تقريره كلام القوم، والثاني: في جوابه.

بيان الأوّل: أن قوله «أحدهما أنه إمام» إلى آخره مع قوله «إذا ثبت له العصمة وجب أن يكون إماماً» مشتمل على دور ظاهر؛ لأنه جعل ثبوت العصمة دليلاً على الإمامة، ثم استدلّ بالإمامة على ثبوت العصمة، ما أعمى قلبه وأكثر تعبيره وقلبه. وبيان الثاني: أن جوابه مبني على ثبوت الفرق بين إطاعة الرسول وأولي الأمر، بإطلاق الأوّل دون الثاني، وهو فاسد، والبناء على الفاسد فاسد.

والدليل على فساد الفرق أن واو العطف للجمع المطلق في المحكوم عليه أو المحكوم به أو الحكم أو غيرها، ولا دلالة له على التقديم والتأخير والأصالة

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) سورة الإسراء: ٣٩.

والتبعية، فإذا قلت علم زيد وعمرو، واتبع عمرواً وزيداً، لا يفهم إلا علمهما ووجوب متابعتهما مثلاً، دون أصالة أحدهما وتبعية الآخر، كما هو معلوم لمن له فهم كلام العرب، أو اطلاع على علم الأدب .

وما ذكره من تكرير «أطيعوا» وعدمه، فلا تأثير له في هذا الفرق، وكذا عدم الرد إلى أولي الأمر .

أما الأول، فلأن الفائدة في إعادة «أطيعوا» في الأول دون الثاني، يحتمل أن يكون التنبيه على الفرق بين إطاعة الله وإطاعة رسوله؛ إذ الأولى واجب ابتداءً وبالأصالة، والثانية بالواسطة والتبعية، وعلى عدم الفرق بين إطاعة الرسول وأولي الأمر، إذ هما بأمره تعالى، فهذا عليه لاله .

وأيضاً يحتمل أن يكون التكرير لدفع توهم أن يكون الواو بمعنى «مع» فلا تجب إطاعة الرسول، بل تجب إطاعة الله معه .

وأما الثاني، فلأن قوله تعالى ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(١) يعارضه، ولو فرضنا عدمه قلنا: أولي الأمر ليس لهم تصرف بالفعل مع الرسول بل بعده، والخطاب مع من هو في زمانه، فتعين عليهم الرد إلى الله والرسول دونهم، فظهر فساد قوله، فدل على عدم العصمة لغير الأنبياء؛ لأنه دال على عصمة أولي الأمر الأولياء أيضاً .

وتوضيحه: أن الله تعالى أمر بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولي الأمر، وطاعة الله تعالى واجبة دائماً، فكذا طاعة الرسول وأولي الأمر، بحكم العطف المقتضي للجمع والإشتراك في الحكم، ولا شك أن غير المعصوم لا تجب إطاعته دائماً، فتجب عصمة الرسول وولاية الأمر بعده، وهو المطلوب .

قال الأعور: الوجه الآخر: قولهم إن الإمام يجب أن يكون معصوماً؛ لأنّ العصمة لطف، واللطف واجب في الأئمة .

قلنا: إن كان العصمة في الإمام باعتبار اللطف، فالخلفاء قبل علي معصومين دونه؛ لأنّ اللطف كان تاماً موجوداً، لما عرفت من استظهار الإسلام والمسلمين في أيّامهم، ونقيصة الإسلام والمسلمين في أيّامه .

وأما الحسن، فكان اللطف في ترك إمامته. وأما الحسين، فقد اشتهر ما حصل في طلبه الإمامة من الفساد، والباقون من أولاد علي الذين وراء الحسين؛ إمّا في قيد، أو منهزم، ولا إمامة لهم فضلاً عن العصمة، والأخير الذي يعتقدونه مهدياً مفقوداً لم ينتفعوا به في أمر دين ولا دنيا، فلينظر ذو اللبّ من المستحقّ للعصمة على حسب تقريرهم؟ هل هو الذي حصل بإمامته اللطف أو الذي لم يحصل؟

قلت: العصمة لطف خاصّ - كما سبق - ينافي المعصية، فكيف يتصور في الثلاثة المخلفين؟ مع وجود ظلمهم بتقديم كفرهم وغيره، بل البحث في مطلق اللطف أيضاً، فإنّه هو ما يقرب المكلف إلى الطاعة، ويبعده عن المعصية .

وما حصل منهم من منع حقوق سيّدة النساء فاطمة ﷺ من فدك وغيره، وإيذائها وإغضابها، ومن الظلم على أكثر المسلمين بالتفضيل في قسمة الغنائم التي كانت بالسوية في زمن النبي ﷺ، ومنع حقوقهم من بيت المال، وتسليط بني أمية على رقاب الناس، الذين قال فيهم أمير المؤمنين ﷺ: وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع (١) .

وتولّيه معاوية على الشام، حتّى أظهر في أمور المسلمين من الفتن والفساد ما أظهر، وأحدث جرّوه اللعين بعد ما أحدث من المنكر، إلى غير ذلك، وكلّ نقيصة

(١) نهج البلاغة ص ٤٩ رقم الخطبة: ٣ .

وقعت في سلطان أمير المؤمنين، فهي من مخالفتهم إياه لا من إمامته ﷺ، وكان أصل ذلك كله ظلم الأولين. قال أخونا:

إن كان قد ظلم الوصي وولده فاللوم فيه على الظلوم الأول
فالكل قد نسجوا على منواله وتسخير المفضول دون الأفضل
وعصوا رسول الله في تعيينه يوم الغدير إمامهم بالمنزل
ووجود الإمام أبي محمد الحسن ﷺ لطف من الله، وبوجوده يتحقق إمامته، تصرف أو لم يتصرف، وكذا أبو عبدالله الحسين ﷺ، لقوله ﷺ: هذان إناي إمامان قاما أو قعدا^(١). فكيف يكون اللطف في ترك إمامة الحسن ﷺ؟

والفساد الذي جرى إنما كان من عصيان الأمة، وغدر أهل الكوفة الغدرة، لا من الإمام الشهيد أبي عبدالله الحسين ﷺ، وطلب الإمامة ومظلومية باقي الأئمة ﷺ لا تنفي عنهم استحقاق الإمامة، بل وجودهم أيضاً أطفأ إلهية، تصرفوا أو لم يتصرفوا، كوجود النبي ﷺ قبل الهجرة وحين المضي إلى الغار، خوفاً على نفسه من الأشرار.

قال أمير المؤمنين ﷺ: لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة: إما ظاهراً مشهوراً، أو خائفاً مغموراً، لئلا تبطل حجج الله وبياناته^(٢).

وكيف لا يكون لهم إمامة وعصمة؟ مع وجوب إمام معصوم في كل زمان، وانتفاء العصمة عن غيرهم وفاقاً، ومع النصوص الجلية التي تقدم بعضها، ومع ادعاء كل واحد منهم الإمامة وإظهار المعجزات المذكورة في كتبنا الكلامية، ومع اتصاف كل واحد منهم في زمانه بالأفضلية المطلقة، كما هو مشهور وفي الكتب المعتمدة مسطور.

(١) راجع: إحقاق الحق ٥: ٥٦.

(٢) نهج البلاغة ص ٤٩٧ رقم الحديث: ١٤٧.

والإنتفاع بمهدي الأمة الكاشف للغمّة - عبّل الله فرجه وسهّل مخرجه - حاصل وإن كان غائباً، كما كتب ﷺ إلى إسحاق بن يعقوب العمري: أمّا ظهور الفرج، فإنّه إلى الله وكذب الوقّاتون .

وأما المسائل المشكّلة والحوادث الواقعة، فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنّهم حجّتي عليكم وأنا حجّة الله تعالى .

وأما المتلبّسون بأموالنا، فمن استحلّ شيئاً منها فأكله، فإنّما يأكل النيران .
وأما الخمس، فقد أبيع لشيعتنا، وجعلوا منه في حلّ إلى وقت ظهور أمرنا؛ لتطيب ولادتهم ولا تخبث .

وأما علّة ما وقع من الغيبة، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾^(١) إنّّه لم يكن أحد من آبائي إلّا وقد وقعت في رقبتّه بيعة لطاغية زمانه، وإني أخرج حين أخرج ولا بيعة لأحد من الطواغيت في عنقي .

وأما وجه الإنتفاع في غيبتّي، فكالاتّفاع بالشمس إذا غيّبتّها عن الأبصار السحاب، وإني لأمان لأهل الأرض، كما أنّ النجوم أمان لأهل السماء^(٢). إنتهى كلام الإمام ﷺ .

واعلم أنّه يجب بقاء ما أبقي تكليف على وجه الأرض، لوجوب اللطف في كلّ زمان مع بقاء التكليف .

وسبب غيبتّه: يحتمل أيضاً أن يكون قوّة الظالمين، أو ملاحظة ما في أصلابهم من المؤمنين، أو مصلحة خفيّة لا نطلع عليها، وطول حياته من الأمور الممكنة، كعمر نوح وعمر لقمان، قيل: إنّّه عاش ثلاثة آلاف سنة، وغيرهما من أعمار

(١) سورة المائدة: ١٠١ .

(٢) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٢٩٠ - ٢٩٢ ح ٢٤٧ .

المعمرين الذين كثرت الأخبار بها من الموثوق بخبرهم، كعمر الخضر، والله تعالى قادر على جميع الممكنات. ومن مذهب الكل أن خرق العادة في حق الأولياء والصالحين أمر جائز، واستبعاده جهل محض .

وإذا نظر اللبيب بعين البصيرة، وتفكر بحسن الاعتقاد وصفاء السريرة، متصفاً بحلية الإنصاف، ومتجنباً عن حمية الجاهلية وطريق الإعتساف، ظهر عليه أن الحق مع علي وآله الأئمة الأشراف، عليهم شرائف الصلوات ما تليت آل عمران وسورة الأعراف، فإن من لم يشرك بالله طرفة عين وهو كامل الإسلام أولى وأحق بالإمامة ممن كان أكثر عمره عابد الأصنام. قال أخونا :

إذا كنت في شك بعيداً عن القصد	وأنكرت سرّاً في الغياب وفي الفقد
فلا تحسبن الله مخلف وعده	سينصر أهل الحق بالقائم المهدي
سيظهر بعد اليأس والناس ضلل	ويقدمه من كلم الناس في المهدي
ويملأوها عدلاً وقسطاً ورأفة	كما ملئت بالجور والظلم والحق
إذا استيأس الرسل الكرام وكذبوا	أتى نصرنا بعد المشقة والجهد
أيا ربنا قد كذبونا وأنكروا	فعال رسول الله في سالف العهد
فأرسل عليهم نقمة تستفزهم	وخذهم بضرب الذل والخسف والبعد
وسم أعور النصاب يا رب ذلة	واطمس على عينيه يا صادق الوعد

قال الأعور:

الفصل الثالث

فيما يوجب ترجيحهم علياً على أصحابه المتقدمين عليه

مبيت علي عليه السلام في فراش رسول الله صلى الله عليه وآله

فمنها: النوم في الفراش حين هم قريش به .

قلنا: مقابل بقضية الغار لأبي بكر، بل الغار أرجح من النوم من وجوه :

أحدها: أن قصة النوم مظنونة المتن؛ لأنها جاءت مجيء السير والتواريخ، لو جردها أحد لم يكفر، والغار مقطوع المتن؛ لأنه نزل به قرآن، ولو جرده أحد كفر. ثانيها: أن نفس علي في نوم فراش النبي كانت كالعادية، ونفس أبي بكر في الغار كانت كالمساوية لنفس النبي، ولا شك أن المساوي أعظم من العادي. ثالثها: أن الله تعالى عتب في قصة الغار الخروج معه على كل الأئمة، إلا على أبي بكر بقوله تعالى ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِي إِثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ (١) ولم يقل إذ نام أحد مكانه.

رابعها: أن الله تعالى لم يصرح بذكر أحد من الآل والصحاب بالمدح والصحة بالقرآن إلا بذكر أبي بكر بقوله «ثاني اثنين إذ هما في الغار» أو «يقول لصاحبه». قالوا: قصة الغار تتضمن منقصة لأبي بكر حيث قال له: «لا تحزن».

قلنا: هذا تأويل من أعمى الله قلبه وأضله عن الهدى وأتبع هواه، فإن النبي لم يقل لا تخف بل قال: لا تحزن، فالخوف على النفس، والحزن على الغير. فإذا تقرّر ذلك، فالحزن هاهنا من أكبر المدح لأبي بكر؛ إذ لم يخف على نفسه، بل كان حزنه على النبي ﷺ.

قلت: ومن الفضائل التي لم تحصل لغير علي عليه السلام، وتدل على أفضليته على جميع الصحابة وإمامته، أنه عليه السلام بات على فراش النبي ﷺ يفديه بنفسه، ويؤثره بالحياة ليلة الغار، حتى تشرف بقوله تعالى ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله﴾ (٢) الآية، وباهى الله به ملائكته، وقد تقدّم تفسيره وتفصيله.

ويلزم منه تقديمه على الكل وتفضيله، والمفضل على الكل بعد النبي ﷺ هو الإمام، فلا وجه لتخصيص هذه الصفة وأمثالها بفصل منفرد، وإفرادها عمّا تقدّم من

(١) سورة التوبة: ٤٠.

(٢) سورة البقرة: ٢٠٧.

الصفات، قال أخونا فيه :

توهم أجهل الجهال طراً وأغرى من أقام على الغباوه
 بأن الغار للصدّيق فضل لفرط الجور منه والقساوه
 فأورد فيه فصلاً مستقلاً وأنكر فضل أرباب السخاوه
 فليس له سوى إخفاء حقّ بإنكار وإظهار العداوه
 ولا يخفى عليك أنّ هذه الفضيلة لا يعادلها مرافقة الغار، ولا إنفاق الدرهم
 والدينار، وما ذكره الأعور من الوجوه على رجحان الغار قبيحة كوجهه غير
 موجّهة .

أما الأول، فلأنّ قوله « إنّ قصّة النوم مظنونة المتن والغار مقطوع المتن » باطل؛
 لأنّ قصّة النوم وإن جاءت مجيء السير والتواريخ، لكنّها اشتهرت وتواترت،
 وتخصيص أبي بكر بصاحب الغار من هذا القبيل أيضاً؛ إذ لم يصرح باسمه، ونصّ
 القرآن إنّما هو بالنسبة إلى لفظة الغار .

وبالجملة القضيّتان متساويتان، وقد ورد فيهما قرآن عامّ بحسب المفهوم،
 والتخصيص فيها بالرواية، فالحكم بقطعيّة أحدهما وظنّيّة الأخرى، وبكفر جاحد
 الثانية دون الأولى، تحكّم باطل .

وأما الثاني، فلأنّنا لا نسلم أنّ نفس أبي بكر كالمساوية لنفس النبي ﷺ، بل هي
 كالخادمة، فلا يلزم الأعظميّة التي ادّعاها .

وأما الثالث، فلأنّنا نمنع عتب الجميع بل هو بالنسبة إلى البعض، وناصر الرسول
 هو الله تعالى، ولا فضيلة لأبي بكر فيها، وثاني اثنين أدخل في ضعف الحال، ولا
 احتياج إلى النصرة من قول نام أحد مكانه، فإنّه تصدّق ذلك وإن خرج مع ألوف
 من العساكر، فلا أخصّ بالذكر، أو الإثنين وهو ثاني اثنين .

وأما الرابع، فلأنّ له ليس فيه تصريح قرآنيّ بذكر أبي بكر؛ إذ الصاحب أعمّ

بحسب المفهوم، ولو فرض ذلك فلا مدح فيه وهو ظاهر، وقد ورد مثله
لأمير المؤمنين علي عليه السلام مع مدح عظيم في مواضع: منها حديث النوم كما مضى .
قيل: لا فضيلة له في الغار؛ لجواز أن يستصعبه حذراً منه؛ لئلا يظهر أمره،
ويساعد الأشرار .

وأيضاً فإن الآية تدلّ على نقصه؛ لقوله « لا تحزن » فإنه يدلّ على خوره وقلة
صبره، وعدم يقينه بالله تعالى، وعدم رضاه بمساواة النبي صلى الله عليه وآله وبقضاء الله وقدره،
ولأنه إن كان طاعة استحالة أن ينهي النبي صلى الله عليه وآله، وإن كان معصية كان ما ادّعوه
فضيلة رذيلة .

وأيضاً فإن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وآله شرك معه
المؤمنين إلا في هذا الموضع، ولا نقص أعظم منه .

وأيضاً ما اشتهر من لدع الحيّة إيّاه في تلك الحالة، وقد نسج العنكبوت على
الباب، وباض الحمام، وغير ذلك، كرامة للنبي صلى الله عليه وآله، وإخفاء للأمر، أمر غريب
وشيء عجيب، لولا ما قيل: إنه إنما كان لمدّه رجله يريد إظهار أمره صلى الله عليه وآله، وأنه لمّا لم
يحصل بذلك غرضه شرع يؤذي النبي صلى الله عليه وآله بتدارك حال علي عليه السلام، وأنه لمّا لم
يحصل وإظهار الحزن على صرحه أو قبله أو غيرهما، فقال صلى الله عليه وآله: « لا تحزن » أي: لا
تظهر الحزن على أمر علي، ولا تؤذني بتكريره « إن الله معنا » أي: معي ومع علي
يدبرنا لحسن تدبيره .

ولو سلّم أنّ معنى ومعى ومعك، فليس فيه فضيلة قطعاً؛ لاحتمال أن يكون علي
سبيل التهديد، كتقولك للظالم إفعل معى ما شئت، فإنّ الله تعالى معنا، أي: يعلم
بحالنا، فتجارتنا على قدر أعمالنا هذا .

وما ذكره الأعور في الجواب من الفرق بين الخوف والحزن، بأنّ الخوف على
النفس والحزن على الغير، ليس على إطلاقه .

ولو سلّم الفرق احتمال أن يكون لأجل علي عليه السلام.

ولو سلّم أنّه كان لأجل النبي صلى الله عليه وآله، فلم يلزم منه الجواب عمّا ذكره من الترديد، وعدم يقينه، وعدم تشريكه في السكينة وغيرها، كما لا يخفى. وفرق بين النهي عن الشيء ابتداءً، ومن النهي عمّا وجب إلتزام تقيضه.

فلا ينفعه ما أتى به من الآيات الناهية للأنبياء عن الخوف، نحو قوله ﴿ لا تخافا إني معكما أسمع وأرى ﴾ ^(١) بالنسبة إلى هارون وموسى، وقوله ﴿ لا تخف ولا تحزن إنا منجّوك وأهلك ﴾ ^(٢) للوط، وقوله تعالى ﴿ لا تخافي ولا تحزني إنا رادّوهُ إليك ﴾ ^(٣) لأمّ موسى، وقوله ﴿ ولا تحزن عليهم ﴾ ^(٤) لنبيّنا صلى الله عليه وآله ممّا بيد الخارجيّ الأعداء لصفقة ثلمه، ولا داوى عمى قلبه كلّهُ.

وإن أمكن أن يجيب عمّا ألزم بالحزن من النقص والعمار نصرة لصاحب النبي صلى الله عليه وآله في الغار، بأننا لا نسلم صحّة ما نقل من لزع الحيّة إلى آخر القضية، وبأنّ الحزن سواء كان على نفسه أو على غيره إنّما كان لمقتضى الطبيعة البشريّة، لا لعدم اليقين بالله تعالى، أو عدم الرضا لقضاء الله وقدره، وبمساواة خير البريّة، ويؤيد ذلك قوله تعالى لنبيّه الكليم موسى صلى الله عليه وآله ﴿ خذها ولا تخف سنعيدها سيرتها الأولى ﴾ ^(٥).

وبأننا لا نسلم حصر المنهّي في الطاعة والمعصية؛ لوجود الوسطة التي هي المكروه والمباح، إن كان المراد بالطاعة الواجب أو المندوب، كما هو الظاهر.

(١) سورة طه: ٤٦.

(٢) سورة العنكبوت: ٣٣.

(٣) سورة القصص: ٧.

(٤) سورة الحجر: ٨٨ والنحل: ١٢٧.

(٥) سورة طه: ٢١.

وان أريد بها ما لا يكون معصية، فالحصر مسلّم، لكن نختار أنه طاعة ونمنع استحالة نهي النبي صلى الله عليه وآله عنها بهذا المعنى مطلقاً، ومع هذا يبقى الإحتمال الأول وقضية السكينة، ولولاها فلا يخفى على المنصف من ذوي البصيرة، فإن الآية وإن لم تدلّ على الرذيلة، فلا دلالة لها أيضاً على الفضيلة، وفرق من رافق النبي في الفرار إلى الغار وبين من فداه بنفسه وهو في الحروب كزار، قال أخونا:

أبو بكر الصديق قد كان عندكم شجاعاً قوياً لا يخالط بالوهن
فلا تجعلوه خائفاً بعد أمنه ولا تمدحوه بالفرار وبالحزن
فلو لم يكن في رتبة متردداً لما شكّ في وعد المهيمن بالأمن
وأظهر ما قد كان في الطبع كامناً من الضعف في كلّ المواقف والجبن

رمى علي عليه السلام الأصنام عن البيت

قال الأعور: ومنها حمل النبي صلى الله عليه وآله لعلي حين رمى الأصنام عن البيت.

قلنا: لا ترجيح في ذلك لعلي على أبي بكر لوجوه:

الأول: ليس القصد في ذلك الفضيلة لعلي، ولا يكون عنده آلة غير علي لرمي الأصنام بها ولم يحمل علياً.

الثاني: أن هذا الحمل مقابل بما نقلت السنة أن النبي صلى الله عليه وآله كان ليلة الهزيمة إذا جاء إلى الرمل حمل أبا بكر لكونه يؤثر فيه والنبي لا يؤثر، وإذا جاء إلى الصخرة حملة أبو بكر لكون النبي صلى الله عليه وآله يؤثر فيه وأبو بكر لا يؤثر.

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وآله كان يحمل الصبيان مثل الحسن والحسين، ومثل أسامة بن زيد عبده، ومثل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع من ابنته زينب، ولا فضل لهم في ذلك على الصحابة.

قلت: كل واحد من رمي الأصنام عن البيت الحرام، وكون كتف النبي صلى الله عليه وآله معراج الوصول إلى المرام، فضيلة كاملة انفرد بها أمير المؤمنين الفارس المقدم، لا

يعارضها ما ذكره أعور الخوارج اللثام، من حملان أبي بكر ليلة الهزيمة إن صحَّ نقله وتمّ الكلام، أو حمل الأطفال والصبيان، كما هو معلوم لذوي العقول والأفهام، فكيف يعادلهما مع الاجتماع والانتظام؟

على أنّ الوجه الأوّل يدلّ على ضلاله وجهله التأمّ، ومن أين له العلم بقصد النبي ﷺ.

والثاني أنّه يلزم منه أن لا يكون مصاحبة أبي بكر لفضيلة له بل ليحمّله فيما مضى من المقام، ولو وجد مركباً غيره لما صحبه ليركبه.

وقوله في الثالث «ولا فضل لهم في ذلك» ممنوع عند الخواصّ والعوامّ.

عمل عليّ ﷺ بأية النجوى

قال الأعور: ومنها: آية النجوى، أنّ عليّاً عمل بها دون غيره.

قلنا: لا ترجيح بها لعليّ ﷺ على غيره من الصحابة.

الأوّل: أنّ الله تعالى عجلّ نسخها بعد أن قدّم علي صدقة بين يدي نجواه، فلم يأثم أحد بتركه الصدقة لدى مناجاة بعد الفسخ.

الثاني: أنّ صدقة النجوى درهم أو درهمان، فقد افتخرت الرافضة بها لعليّ ﷺ، وقد ثبت لأبي بكر أنّه أنفق على النبيّ ﷺ مائة ألف درهم ودينار ليلة رغب النبيّ ﷺ في الصدقة، أتى أبوبكر بكلّ ماله، وعمر بنصف ماله، فلينظر الماقل أيّ صدقة أعظم.

قلت: ومن مرجّحات عليّ ﷺ ودلائل فضله قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول﴾ (١) الآية من طريق الحافظ أبي نعيم إلى ابن عباس، قال: إنّ الله حرّم كلام الرسول ﷺ إلاّ بتقديم الصدقة وبخلوا أن يتصدّقوا قبل كلامه

وتصدّق عليّ ﷺ، ولم يفعل ذلك أحد من المسلمين غيره (١).

ومن تفسير الثعلبي، قال ابن عمر: لعليّ ﷺ ثلاثة لو كان لي واحد منهم كانت أحبّ إليّ من حمر النعم: تزويجه بفاطمة ﷺ، وإعطاؤه الراية يوم خيبر، وآية النجوى (٢).

وروى رزين العبدي في الجمع بين الصحاح الستة عن عليّ ﷺ: ما عمل بهذه الآية غيري، وبني خفف عن هذه الأمة (٣).

وأورد الثعلبي والواحدي وغيرهما من أئمة التفسير أن الأغنياء كانوا قد أكثروا مناجاة رسول الله ﷺ، وغلبوا الفقراء على المجالس عنده، حتّى كره رسول الله ﷺ ذلك لطول جلوسهم ومناجاتهم، فأنزل الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك خير لكم وأطهر﴾ فأمر بالصدقة أمام المناجاة. فأما أهل العسرة فلم يجدوا، وأما الأغنياء فبخلوا، فخفف ذلك على رسول الله ﷺ واشتدّ على الصحابة، فنزلت الآية التي بعدها رخصة، فنسختها.

وقال عليّ ﷺ: إن في كتاب الله لآية ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها بعدي ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة﴾ فإنّه لما نزلت كان عندي دينار فبعته بدراهم، وكنت إذا ناجيت الرسول تصدّقت حتّى فويت الدراهم، فنسخت بقوله ﴿أشفقتم أن تقدّموا بين يدي نجواكم صدقات فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الله ورسوله والله خير بما تعملون﴾ (٤).

(١) راجع: تفسير الطبري ٢٨: ١٤، والمستدرک للحاكم ٢: ٤٨١ وغيرهما.

(٢) راجع: إحقاق الحق ٣: ١٤٠ عن الثعلبي.

(٣) إحقاق الحق ٣: ١٣٣ عن الجمع بين الصحاح الستة.

(٤) أسباب النزول للواحدي ص ٣٠٨، وراجع إحقاق الحق ٣: ١٢٩ - ١٤٠ و ١٤٠: ٢٠٠.

إذا تقرّر ذلك فنقول: الجواب الذي ذكره الأعور باطل .

أمّا الوجه الأوّل، فمن وجهين :

أحدهما: أنّه مناف لمفهوم الآية الناسخة، والروايات الراسخة، كما لا يخفى .
الثاني: أنّ الكلام في فضل علي عليه السلام لعلمه بهذه الآية لا في إثم الغير، فإنّه لم يلزم أو لم يلزم لا تعلق لفرضنا به .

وأما الثاني، فإنّ صدقة النجوى سواء كانت قليلة أو كثيرة حيث قبلت وصادف سبب التخفيف عن الأثمة، وجعلها ابن عمر من جملة ما هو أحبّ إليه من حمر النعم، كانت محلّ الإفخار لأتباع أمير المؤمنين الأخيار، والأعمال بالنيات، وأعظمية الصدقة إنّما هي بالقبول لا بالكثرة وطلب الرياء والسمعة .

وهذا مع أنّ إنفاق أبي بكر على رسول الله ﷺ كذب واضح، وإثم فاضح؛ لأنّه لم يكن ذا مال، فإنّ أباه كان فقيراً في أسوء حال، وكان ينادي عليّ مائدة عبد الله بن جذعان بمدّ في كلّ يوم يعطاه، فلو كان أبو بكر غنياً لكفّى أباه، وأبو بكر كان في الجاهلية معلماً للصبيان، وفي الإسلام كان خياطاً، ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس من الخياطة، فقال: إني أحتاج إلى القوت، فجعلوا له في كلّ يوم ثلاثة دراهم من بيت المال، والنبويّ ﷺ كان قبل الهجرة غنياً بمال خديجة، وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء ألبتة .

ومن المعلوم أنّ النبيّ ﷺ كان أشرف من الذين تصدّق عليهم أمير المؤمنين، والمال الذي يدعون كان أكثر، فلو وقع ذلك لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما نزل في علي عليه السلام، ولما لم ينزل شيء دلّ على كذب النقل، وكيف يسمّى ببذل الألوّف من لم يتصدّق بدرهم على ملهوف، قال أخونا :

في آية النجوى تصدق حيدر
 لَمَّا تصدَّق راکمًا بختامه
 قل للذي وضع الحديث بجمله
 لو أن قومًا أحسنوا وتصدَّقوا
 لكنَّهم بخلوا بما أوتوا فلم
 لولا القلبي والصدَّ عن سبل الهدى
 الله فضَّل حيدرًا ورسوله
 صلَّى عليه الله ما صلَّى الذرى

وله السوابق قبل كلِّ شحيح
 أثنى عليه الله بالتلويح
 ليس الذي لفقته بصحيح
 لا للرياء لشرفوا بمدح
 يحظوا بغير الدم والتقيح
 لعرفت من يختصَّ بالترجيح
 بالنصِّ والتخصيص والتصریح
 بالحمد والإخلاص والتسبیح

نزول سورة هل أتى في شأن أهل البيت عليهم السلام

قال الأعمش: ومنها: قوله تعالى ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ ^(١) قالوا: نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين، حين مرضا ونذر علي وفاطمة رضوان الله عليهما إن شفيا فصاموا وتصدَّقوا ثلاث ليال فطورهم على مسكين ویتيم وأسیر .

قلنا: لا نزاع في نزول القرآن بمدح علي ومجموع أهل البيت وفضلهم، لكن هذه الآية في «هل أتى» وهل أتى باتِّفاق القراء والمفسرين إلا قليلاً وفي رسم المصاحف شرقاً وغرباً أنها مكّية، وعلي ما دخل بفاطمة وأولادها الحسن والحسين إلا في المدينة .

قلت: قد روت الخاصّة والعامة أنّ هذه الآية نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ^(٢) .

(١) سورة الإنسان: ٨ .

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٣: ٥٨٣، ١٥٨ - ١٦٩ و ٨: ٥٧٨ و ٩: ١١٠ - ١٢٣ و ١٤: ٤٤٦ -

٤٥٧ - ١٨: ٣٣٩ - ٣٤٣ .

روى الواحدي والكواشي في تفسيره والتعلبي وغيره أئمة التفسير يرفعه بسنده أن علياً عليه السلام آجر نفسه ليلة إلى الصبح يسقي نخلاً بشيء من شعير، فلما أصبح وقبض الشعير طحن ثلثه، وجعلوا منه شيئاً يأكلونه يسمي الحريرة، فلما تم إنضاجه أتى مسكين، فأخرجوا إليه الطعام، ثم عمل الثلث الثاني، فلما تم إنضاجه أتى يتيم فأعطوه، ثم عمل الثلث الثالث، فلما تم إنضاجه أتى أسير من المشركين فأعطوه، وأمسى علي وفاطمة والحسن والحسين جياً عالم يأكلوا ثلاثة أيام شيئاً، فأطلع الله سبحانه وتعالى على نبيهم .

وانّ القصد في ذلك الفضل وجه الله تعالى طلباً لنيل ثوابه والحذر من عقابه، فأنزل الله سبحانه ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ ﴾ إلى آخر الآيات، فأثنى عليهم، وذكر المجازاة على هذه الحالة بقوله سبحانه ﴿ فَوْقَاهُمْ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴾ وجزاهم بما صبروا جنة وحريراً ﴿ إلى آخر الآيات ^(١) .

وفي تفسير التعلبي من طرق مختلفة، قال: مرض الحسن والحسين عليهما السلام، فعادهما جدّهما رسول الله صلى الله عليه وآله وعمامة العرب، فقالوا: يا أبا الحسن لو نذرت علي ولديك، فنذر صوم ثلاثة أيام، وكذا نذرت أمهما فاطمة عليها السلام وجاريتهم فضة، فبرءا، وليس عند آل محمّد قليل ولا كثير، فاستقرض علي عليه السلام ثلاث أصوع من شعير، فقامت فاطمة عليها السلام إلى صاع من ذلك فطحنته واختبزت منه خمسة أقراص لكل واحد منهم قرصاً .

وصلّى علي عليه السلام مع النبي صلى الله عليه وآله المغرب، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه، إذ أتاهم مسكين فوقف بالباب، فقال: السلام عليكم أهل بيت محمّد مسكين من مساكين المسلمين أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة، فسمعه علي عليه السلام فأمر

(١) أسباب النزول للواحدي ص ٣٣١ طبع مصر .

بإعطائه، فأعطوه الطعام. ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح .
فلما كان اليوم الثاني قامت فاطمة عليها السلام فاخترت صاعاً وصلّى علي عليه السلام مع
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم أتى المنزل، فوضع الطعام بين يديه فأتاهم يتيم، فوقف بالباب وقال:
السلام عليكم أهل بيت محمد يتيم من أولاد المهاجرين استشهد والدي يوم
العقبة، أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة، فسمعه علي عليه السلام فأمر بإعطائه،
فأعطوه الطعام ومكثوا يومين وليلتين لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح .

فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة عليها السلام إلى الصاع الثالث، فطحته واختبرته،
وصلّى علي عليه السلام مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم أتى المنزل، فوضع الطعام بين يديه إذ أتاهم أسير
فوقف بالباب، فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد تأسرونا وتشدّوننا ولا
تطعمونا أطعموني، فأنا أسير محمد أطعمكم الله على موائد الجنة، فسمعه علي عليه السلام،
فأمر بإعطائه، فأعطوه الطعام ومكثوا ثلاثة أيام ولياليها لم يذوقوا شيئاً إلا الماء
القراح .

فلما كان اليوم الرابع وقد فوا نذورهم، أخذ علي عليه السلام الحسن بيده اليمنى،
والحسين بيده اليسرى، وأقبل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهم يرتعشون كالفراخ من شدة
الجوع، فلما بصر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: يا أبا الحسن ما أشد ما يسوءني ما أرى بكم،
إنطلقوا بنا إلى ابنتي فاطمة، فانطلقوا إليها وهي في محرابها قد لصق ظهرها بطنها
من شدة الجوع وغارت عيناها، فلما رآها النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: واغوثاه يا الله أهل بيت
محمد يموتون جوعاً، فهبط جبرئيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: يا محمد خذ ما
هناك الله في أهل بيتك، قال: وما آخذ يا جبرئيل؟ فأقرأه «هل أتى على
الإنسان»^(١) .

(١) الطرائف لابن طاووس ص ١٠٧ - ١٠٩ عن تفسير الثعلبي .

وهي تدلّ على فضائل جمّة لم يسبقه إليها أحد ولا يلحقه أحد، فكفى بهذه عبادة، وبإطعام هذا الطعام مع شدّة حاجتهم إليه منقبة، ولولا ذلك لما عظمت هذه الفصّة شأنًا، وعلت مكانًا، ولما أنزل الله عزّ وجلّ فيها على رسوله قرآنًا.

ومع هذا التصريح وما اعتدّ عند الكلّ من النقل الصحيح إنكار ذلك تشبّهًا بكون السورة مكّيّة للرسم مع اختلاف القراء، واحتمال أن يكون ذلك تسمية الكلّ باسم البعض، حين الخروج عن سنن الحقّ وسنن أهل الإنصاف والإهتداء ودخول لفوره في الضلالة الظلماء والجهالة العمياء، وفي طريق الإعتساف يخطب خطب عشواء، فقل لأجهل الجهال وأخسّ أهل الضلال التائه في الظلام في من نزلت هذه السورة؟ ولمن هذه المنقبة إن لم تكن لأهل بيت النبي ﷺ؟

وكلّ من كان من أئمة التفسير مثل الثعلبي والواحدي والكراشي أثبت هذه الآية في أهل بيت الرسول، وكلّ من ينكر هذه الروايات والأحاديث يكون خارجًا عن طريق الهوى، وداخلًا مع إمامه الذي من المنظرين، وأيضًا في لعنة ربّ العالمين.

نزول آية التطهير في شأن أهل البيت ﷺ

قال الأعرابي: ومنها: **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ^(١) قالوا: نزلت في أهل العباء، وهم علي وفاطمة والحسن والحسين ﷺ، أدخلهم النبي ﷺ حين نزلت تحت كسائه، وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس.

قلنا: سبب نزول الآية نساء النبي، يدلّ على ذلك ما قبلها وما بعدها من الآيات، وإنّ أهل البيت هو هنّ إلى آخر كلامه.

قلت: يكذب الخارجي الفاسق الأعور، ما ذكره مسلم في صحيحه عن عدله زيد بن أرقم راوي الأثر لثما قيل له: من أهل بيته؟ نساؤه؟ وهو قوله: لا وأيم الله إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده (١).

ومن قوله في حديث آخر أيضاً: ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، حين قال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد؟ بعد اعترافه أن نساء أهل بيته لغة (٢).
فالقول تشهياً وعناداً لا يكون في الآيات القرآنية مراد، بل المعتبر ما صح نقله عند ذوي العقول، ولا تعلق لما قبل الآية وما بعدها؛ لأن ترتيب السور والآيات ليس بالإجماع على ترتيب النزول، وقد تقدم في صدر الكتاب بيان أهل البيت وتعيينه.

ويؤيد ذلك ما رواه أحمد بن حنبل في مسنده عن واثلة بن الأسقع، قال: طلبت علياً في منزله، فقالت فاطمة عليها السلام: ذهب يأتي برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فجاءا جميعاً فدخلا ودخلت معهما، فأجلس علياً عن يساره، وفاطمة عن يمينه، والحسن والحسين بين يديه، ثم أسبغ عليهم بثوبه، وقال: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» اللهم إن هؤلاء أهلي، اللهم أهلي أحق (٣).

والعجب أن هذا الأعور يتمسك فيما ثبت نقيضه بقول الصحابة وفعلهم، ويشهد لهم بأنهم العدول، فكيف عدل عن قولهم الثابت عند الكل فيما يتعلق بفضل آل الرسول؟ وهل هذا إلا لقبح سيرته وخبت سريرته؟ ورد الرواية المعروفة بين الخاص والعام، وعداوته الموروثة عن آبائه اللثام الذين تظاهروا بفسقهم، وسبوا

(١) صحيح مسلم ٤: ١٨٧٤ ح ٣٧.

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٨٧٣ ح ٣٦.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ٤: ١٠٧، وفضائل الصحابة لأحمد ٢: ٩٧٨.

أمير المؤمنين عليه السلام على المنابر مدة بعد رفض سائر الأنام .

نزول آية المؤدة في شأن أهل البيت عليهم السلام

قال الأهور: ومنها: قوله تعالى ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ ^(١) قلنا: في معنى الآية تأويلات:

الأول: المراد بالقربي الطاعات .

الثاني: قرابة النبي عليه السلام من الكفار المخاطبين، أي: راقبوا النبي فيكم يعني

القرشيّة .

الثالث: أقاربه أهل بيته، وهو ما يعنيه الرافضة، ولا حرج في ذلك، فإنّ المؤدة الصحيحة للآل من محبتهم والتعظيم لهم بما هو لائق بهم من أعظم القرب إلى الله تعالى، لا ما يصفه الرافضة من المغالاة بهم، وإخراجهم عن حدّهم، وكونهم أفضل من الأنبياء، وإنّ الإمامة والعصمة واجبة لهم، وأنهم يعلمون الغيب وأعداد الرمال، وإنّ المهدي حاضر في كلّ مكان، ولو تحدّث إنسان كان معهم، ونحوه من الإعتقادات الفاسدة، فإنّ ذلك ليس من المؤدة لهم، بل من الفسوق والمباعدة .

قلت: صرح نقله الأخبار المنقولة والآثار المقبولة في مسانيد صحّحوها ^(٢) وأساليب أوضحوها، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، لما نزل قوله تعالى ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قالوا: يا رسول الله من هؤلاء الذين وجبت علينا مودّتهم؟ قال عليه السلام: علي وفاطمة وابناهما ^(٣) .

ومن جملة من نقل هذا الإمامان المفسّران التعليبي والواحدي، كلّ واحد منهما

(١) سورة الشورى: ٢٣ .

(٢) راجع إحقاق الحقّ ٣: ٢-٢٣ و ٥٣٣ و ٩: ٩٢-١٠١ و ١٤: ١٠٦-١١٥ و ١٨: ٣٣٦-٣٣٨ و ٥٣٨ .

(٣) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ٢: ٦٦٩ ح ١١٤١ . والعمدة لابن البطريق ص ٤٧ .

يرفعه بسنده في تفسيره، وكذا روى الثعلبي بسنده، أن رسول الله صلى الله عليه وآله نظر إلى علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، فقال: أنا حرب لمن حاربهم، وسلم لمن سالمهم (١).

وفي الكشاف: روي أنها لما نزلت، قيل: يارسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابناهما (٢).

فظهر بهذا فساد الوجهين الأولين، على أن التأويل الأول لا يخلو؛ إما أن يكون على ظاهره، أو بتقدير مضاف.

لا سبيل إلى الأول؛ لأن أداء الطاعة يقتضي أجراً مغايراً لمودتها عادةً، فإن أجر بناء القصر مثلاً شيء وراء محبته، كالدراهم وغيرها، لأنه لو جوزنا ذلك لم يكن الأجر تاماً؛ لأنه هو مودة الطاعة وبغض المعصية لا الأولى وحدها، ولأن وجوب ذلك معلوم من الأمر بالمعروف؛ إذ هو أول مراتبه التي هي بالقلب واللسان واليد، ووجوبه مطلق وإن اشترط الأخيران، فأبي فائدة في إعادته؟

ولا إلى الثاني، وهو أن يكون بتقدير مضاف كالأهل؛ لأن المناسب بكلامه تعالى أمرهم بأن يكونوا من أهل الطاعات دون مودتهم فقط، وكونهم من قبيل من قال: أحب الصالحين ولست منهم.

وعلى تقدير جوازه فالمطلوب ثابت؛ لأن إيجاب المودة مطلق، وإنما يتم إذا كانوا معصومين، وهم أهل البيت عليهم السلام، لثبوت عصمتهم بأية التطهير، وعدم وجوب عصمة غيرهم من الأمة وفاقاً، ولأنه إذا وجبت مودتهم لم يجز مخالفتهم فيكونوا أئمة.

(١) راجع: إحقاق الحق ٩: ١٦١ - ١٧٤ و ١٨: ٤١١ - ٤١٣، والطرائف للسيّد ابن

طاووس ص ١٣١ عن تفسير الثعلبي.

(٢) الكشاف ٣: ٤٦٧.

والتأويل الثاني بعيد جداً وفي غاية الركاكة؛ لأنّ هذا الخطاب إنّما يكون بالنسبة إلى من يعتقد أنّ للنبي ﷺ عملاً يستحقّ به منهم أجراً، والكفّار ليسوا كذلك، فكيف يتصوّر أن يكونوا مخاطبين هنا؟ ولو فرض جوازه، فليس بتأمّ المعنى، إذ لهم أن يقولوا: كيف نراقبك وأنت لا تراقبنا بل تقتلنا وتأسرنا .

فانظر إلى هذا الأعرور الأعمى وتأويلاته الفاسدة وكلماته الكاسدة، ولا شك أنّ الإفراط والتفريط مذموم، وهو من كلام أمير المؤمنين ﷺ مفهوم: هلك فيّ إثنان (١): محبّ غال، ومبغض قال (٢) .

لكن أهل الإيمان ليسوا من الغلاة القائلين بالربوبية، ولا من الناصبة المنكرين لولايتهم والعصمة وإمكان الأمور الواقعة الربّانية. ولا تعلق لحضور المهدي ﷺ في كلّ مكان، وغير ذلك ممّا يقوله العوام في هذا الباب .

وتوجيه كلامهم أنّ الإمام المنتظر ﷺ حيث لا نعرف له مكاناً معيّناً، وهو حافظ للدين، فأيّ بلد يفرض يمكن حصوله فيه، وأيّ شخصين تحدّثنا يمكن أن يكون ثالثهما، وليس المراد أنّه شريك الباري سبحانه، وكيف يعتقد هذا من يعرف توحيد الواجب وبرهانه؟ فتمسّكوا يا أهل البصائر بذيل شرف أهل العباء، واقتبسوا نور الهداية من مشكاة أنوارهم، فإنّهم أئمة الهدى .

هم العروة الوثقى لمعتصم بها	مناقبهم جاءت بوحى وإنزال
مناقب في الشورى وسورة هل أتى	وفي سورة الأحزاب يعرفها التالي
وهم أهل بيت المصطفى فودادهم	على الناس مفروض بحكم وإسجال
فضائلهم تعلو طريقة متنها	زواه علواً فيها بشدّ وترحال

(١) في النهج: رجلان .

(٢) نهج البلاغة ص ٤٨٩ رقم الحديث: ١١٧ .

حديث الطائر المشوي

قال الأعمش: ومنها: حديث الطائر المنسوب إلى أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ، قال: أتى النبي ﷺ بطائر مشوي، فقال: اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل منه، وكان أنس في الباب، فجاء علي بن أبي طالب ثلاث مرّات وأنس يردّه، فبصق عليه فبرص من قرنه إلى قدمه .

والجواب من وجوه :

الأوّل: نقول: هذا الحديث مكذوب .

الثاني نقول: مردود؛ لأنهم يدّعون أنه كذب ثلاث مرّات في مقام واحد، فترد شهادته .

الثالث: نسلم صحّته ونقول: معنى أحبّ خلقك يأكل منه الذي أحببت أن يأكل منه حيث كتب رزقاً له، لا ما تعنيه الرافضة أن علياً أحبّ إلى الله تعالى، فإنه يلزم من ذلك أن يكون أحبّ من النبي ﷺ، وهو ظاهر البطلان .

قلت: قد صحّ النقل في المسانيد الصحيحة بالأسانيد الصريحة بما تقدّم من أنّ النبي ﷺ قال يوماً وقد أحضر إليه طيراً ليأكله: اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فجاء علي بن أبي طالب، فأكل معه منه، وكان أنس حاضراً يسمع قول النبي ﷺ قبل مجيء علي، فبعد ذلك جاء أنس إلى علي بن أبي طالب، فقال: استغفر لي ولك عندي بشارة، ففعل، فأخبره بقول النبي ﷺ، وكان سبب طلب الاستغفار لما صدر منه في حقّه .

وذلك أنّه روي أنّه ﷺ جاء عقيب دعاء النبي ﷺ فدقّ الباب، فقال أنس بن مالك: إنّ النبي ﷺ على حاجة فرجع، ثمّ قال النبي ﷺ كما قال أولاً، فجاء علي بن أبي طالب فدقّ الباب، فقال أنس: أولم أقل لك إنّ النبي ﷺ على حاجة، فانصرف، فقال النبي ﷺ كما قال في الأولين، فجاء علي بن أبي طالب فدقّ الباب أشدّ من الأولين،

فسمعه النبي ﷺ وقد قال له أنس: إنَّه عليُّ حاجة، فأذن له بالدخول، وقال: يا علي، ما أبطأك عني؟ قال: جئتُ فردَّني أنس، ثمَّ جئتُ فردَّني، ثمَّ جئتُ الثالثة فردَّني، فقال: يا أنس ما حملك عليُّ هذا؟ فقال: رجوت أن يكون الدعاء لأحد من الأنصار، فقال: يا أنس أو في الأنصار خير من علي؟ أو في الأنصار أفضل من علي^(١)؟

وإذا كان أحبَّ الخلق إلى الله بعد النبي ﷺ، كان أفضل، ووجب أن يكون هو الإمام.

والأجوبة التي ذكرها الخارجيُّ الأعور أضعف من ضوء عينه، ودفعها أظهر من ظلِّه وفيه.

أما الأول، فلأنَّ ما صحَّ عند الكلِّ كيف يكون مكذوباً؟

وأما الثاني، فلأنَّ لا نسلم أنَّ قوله إنَّ النبي ﷺ عليُّ حاجة كذب حتَّى يلزم فسقه وكذبه مراراً.

ولو سلّم ذلك، فلا يلزم منه أن يكون الحديث المذكور مردوداً لوجهين:

أحدهما: أنه تبيّن صدقه بالاستغفار عن النبي ﷺ وتبيته، كما قال تعالى ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾^(٢).

والثاني: أنه ليس منفرداً بالرواية حتَّى يلزم من عدم اعتباره عدم اعتبارها، بل يشاركه فيها كلُّ من علم بالتقيّة من الآل والصحابة الموصوفين بالعدالة، فلا يضربنا ردّه مع قبول التقيّة.

وأما الثالث، فلأنَّ لا نسلم لزوم ما توهمه ممّا أرادوه، فإنَّ المعنيَّ به كما سبق

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٥: ٢٩، ٣١، ٥١، ٣١٨ - ٣٦٨ و ٧: ٤٥٢ - ٤٥٨ و ١٦: ١٦٩ -

٢١٩ و ٢١: ٢٢١ - ٢٤٢.

(٢) سورة الحجرات: ٦.

أحبّ من يأتي النبي ﷺ، والنبي ﷺ ليس ممن يأتي، فكيف يلزم أن يكون أحبّ منه على ذلك التقدير، بل إنّما يلزم ذلك على تأويله الفاسد وقوله الوهمي الكاسد من أنّ معنى أحبّ خلقك يأكل معي، الذي أحببت أن يأكل منه حيث كتبه رزقاً له؛ لأنّه ﷺ أكل منه وكتب رزقاً له، ما أعمى قلب الأعور الخارجي الخارج عن طريق الصواب، والأبتر الناصبي الهارب عن المطر الجالس تحت الميزاب .

وما ذكر من أنّه ﷺ بصق على أنس، فحصل له من قرنه إلى قدمه برص، لم يوجد في روايات الأصحاب، فهو افتراء عليهم في هذا الباب، وإن حصل له لاستجابة دعائه البيضاء عند كتمان الشهادة بدعوى النسيان والإخفاء، واحترام من كشف وجهه بين الملأ، واشتهر أنّصافه لأجل ذلك بداء بلا دواء .

حديث حبّ علي حسنة وبغضه سيئة

قال الأعور: ومنها: حديث حبّ علي حسنة لا يضّرّ معها سيئة، وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة^(١).

قلنا: هذا حديث مكذوب، والدليل عليه من وجوه:

الأوّل: كان^(٢) أكثر الخلق محبةً لعليّ أبوه، فلم ينفعه ذلك، لقوله ﷺ: إنّ أخفّ النار عذاباً أبو طالب، في قدميه نعلان يغلي منهما دماغه .

الثاني: أنّ الرافضة يدّعون أنّ كلّ الأئمة من الصحابة وبني أمية وبني العباس وكافة السنة يبغضون عليّاً، وعلى هذا يكون أعمال هؤلاء من الخير جميعها حابطة، والقرآن يكذب ذلك بمدح الصحابة، ومدح من يعمل عملاً صالحاً، وإنّ من يعمل مثقال ذرّة خيراً يره، والقرآن مشحون من أمثال ذلك، ولم يشترط في شيء من ذلك حبّ علي ولا بغضه .

(١) المناقب للغوارزمي: ص ٧٦ ط ايران قم .

(٢) في «ق»: إنّ .

الثالث: أنّ هذا الحديث إن صحّ نسخ القرآن وجميع ما جاء به النبي ﷺ من جواز ترك المفروضات، وتعطيل الحدود، وإتيان المنهيات من الزنا والخمر وأكل الحرام، وقطع الرحم، وكافة المعاصي مع وجود محبته، وهل إعتقاد مثل ذلك إلا كفر محض، نعوذ بالله منها .

قلت: قد أفاد الشيخ المفيد في تفسير هذا الخبر وتوجيهه خمسة أوجه :
أحدها: أنّ من أحبّ عليّاً وولاه، ثمّ اقتترف الآثام بغلبة شهوته وميل طباعه، فإنّه لا يخرج من دار الدنيا إلاّ على أحد وجهين :

إمّا أن يوفقه الله سبحانه للتوبة يكفّر عنه سيئاته التي اقتترفها جزاءً له على ولاية أمير المؤمنين ﷺ، فيكون خاتمة خاتمة خير وصلاح، ولا يضرّه ما أسلف من القبيح بما ختم له من الجميل .

أو يتعاطم ذنوبه ولا يوفق للتوبة، فيمتحنه الله سبحانه وتعالى ببلاء في نفسه، ويجعله كفّارة لذنبه، فإن عافاه من ذلك بلاه ببلاء في ماله، فإن عافاه من ذلك أخافه وأغمّه وأحزنه، ليكون ذلك كفّارة لذنبه، فإن عافاه من ذلك عسّر عليه نزع صعبه عليه حتّى يخرج من الدنيا ولا ذنب له، بهذا جاء الأثر عن الصادق ﷺ .

وثانيها: أنّ الله سبحانه آلى على نفسه أن لا يطعم النار لحم رجل أحبّ عليّاً ﷺ، فإن ارتكب الذنوب الموبقات، وأراد الله أن يعذّبه عليها، كان ذلك في البرزخ وهو القبر ومدّته، حتّى إذا ورد القيامة وردّها وهو سالم من عذاب الله عزّ وجلّ، فصارت معاصيه لا تضرّه ضرراً يدخله النار، وبهذا جاء الأثر عن أحد آل محمّد ﷺ .

وثالثها: أنّ محبّة أمير المؤمنين ﷺ أكبر الطاعات بعد المعرفة بالله عزّ وجلّ وبرسوله ﷺ، فمن أتى بما كان مجتنباً لكبائر الآثام، فإذا قارف ذنباً من صفائر الذنوب كان مكفّراً لولاية أمير المؤمنين ﷺ، فيكون المراد بقوله «لا يضرّ معها

سيئة» الصغائر دون الكبائر الموبقات، قال سبحانه: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (١).

ورابعها: وهو أضعفها وأسدّها في التأويل، أنّ من أحبّ عليّاً بشرائط محبّته حضرت عليه مفارقة الذنوب، فلم يوقع سيئة تضرّه.

ولذلك قال عليّ للذين اتّبعوه بالكوفة وهو متوجّه إلى النجف في الليلة الظلماء: من أنتم، فقالوا: نحن شيعةك يا أمير المؤمنين. فقال لهم عليّ: فما لي لا أرى عليكم سيماء الشيعة؟ فقالوا: وما سيماء الشيعة يا أمير المؤمنين؟ فقال: صفر الوجوه من السهر، خمص البطون من الصيام، عليهم غبرة الخاشعين (٢).

قال الله سبحانه في مصداق هذه الوجوه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ...﴾ (٣) فجعل شرط محبّته اتّباع أمره، والإنتهاء عمّا نهى عنه عليّ.

وخامسها: روي عن الباقر عليه السلام وقد سئل عن هذا الخبر: إنّ من أحبّ عليّاً وعمل الطاعات قبلها الله منه، فإن قارف ذنباً لم يكن الذنب محبباً لطاعته، وكان ثواب طاعته مذخوراً، وعقاب معصيته موقوفاً معلقاً بمشيئة الله سبحانه وتعالى، ومن أبغض عليّاً ثبت له مع بغضه حسنة، وكان ما يأتيه من جميل يحبطه قبح ما مرّ عليه من بغضه لوليّ الله عزّ وجلّ، فوليّ الله مقبولة حسناته، ولا يضرّها سيئاته، وعدوّ الله لا حسنة له لعظم جرمه ببغضه لأمر المؤمنين عليه السلام، وشكّه في خلافته.

وأقول: يمكن أن نقول: حبّ علي حسنة لا يضرّ معها سيئة؛ لأنّ حبّ علي علامة الإيمان، وكلّ ما هو علامة الإيمان لا يضرّ معه سيئة، بأن يخرج عنه استحقاق الثواب ودخول الجنان، فحبّ علي لا يضرّ معه سيئة، وبغض علي سيئة

(١) سورة النساء: ٣١.

(٢) نهج البلاغة ص ١٧٨ رقم الخطبة: ١٢١.

(٣) سورة آل عمران: ٣١.

لا ينفع معها حسنة، لأنَّ بغض علي علامة الكفر والنفاق، وكلّ ما كان علامة للكفر والنفاق لا ينفع معه حسنة في دفع استحقاق العقاب وخلود النيران، فبغض علي لا ينفع معه حسنة .

أما بيان الصغرى فيهما، فلما روى مسلم والترمذي والنسائي بأسانيدهم عن زرّ بن حبش، قال: سمعت علياً يقول: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة أنّه لعهد النبيّ الأمي إليّ أنّه لا يحبّني إلّا مؤمن، ولا يبغضني إلّا منافق (١).

ولما نقل الترمذي بسنده عن أمّ سلمة زوج النبيّ ﷺ، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا يحبّ علياً منافق، ولا يبغضه مؤمن (٢).

وعن أبي سعيد الخدري، قال: كنّا نعرف المنافقين نحن معشر الأنصار يبغضهم علي بن أبي طالب ﷺ (٣).

وأما بيان كبراهما، فلقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٤) وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٥).

ولا شك أنّ الإيمان خير فيرى جزاؤه، وللإتفاق على خلود الكافر بأصنافه في النار، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ (٦).

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٧: ١٨٩ - ٢١٥.

(٢) صحيح الترمذي ٥: ٥٩٤ برقم: ٣٧١٧.

(٣) راجع: إحقاق الحقّ ٧: ٢٣٨ - ٢٤٦ و ١٧: ٢٢٢ - ٢٢٣.

(٤) سورة النساء: ٤٨.

(٥) سورة الزلزلة: ٧ - ٦.

(٦) سورة البيّنة: ٦.

إذا تقرّر ذلك، فاعلم أنّ منشأ كلمات الخارجيّ الأعور هنا سوء الفهم، وقلة التدبّر، وعدم الإطلاع على المعنى.

فكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم وأما ما ذكره من وجوه الكذب، فهي فاسدة.

أما الأوّل: فلأنّ إذا كان أبوه أكثر الخلق محبة له كما اعترف به، لزم أن يكون مؤمناً كامل الإيمان؛ للأحاديث المتقدّمة الصحيحة، والدلالات القاطعة الصريحة، ومع هذا القول بأنّه من أهل النار للحديث المفترى على النبيّ المختار، باطل، وإلاّ اجتمع النقيضان؛ لأنّه لا يكون كذلك إلاّ مع الكفر والعصيان.

وأما الثاني: فلأنّنا لا نسلم أنّ كلّ الأئمة يبغضون عليّاً عليه السلام بل بعضهم، فإن كان الأعور وغيره ممّن ذكره مبغضين له عليه السلام، فما يصدر منهم من صور الطاعة محبطة لا تنفعهم في الآخرة أصلاً؛ لكونهم منافقين؛ لما تقدّم من صحاح الأحاديث والأخبار، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾^(١).

ولذا قيل:

بغض الوصيّ علامة موسومة كتبت على جبهات أولاد الزنا
من لم يقدّم في البريّة حيدراً سيّان عند الله صلّى أو زنا
ولم يمدح القرآن للمبغضين له المنافقين، بل ذمهم ولعنهم بقوله: ﴿وَيُعَذِّبُ
الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السُّوءِ عَلَيْهِمْ ذَائِرَةُ
السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٢).

ولم يحصل عمل صالح مع بغض الوصيّ، ولا خبر معتبر عند الواحد العليّ، فذلك لا يكذّبه القرآن بل يصدّقه كما مضى، ويؤيده قوله تعالى: ﴿... لَيْسَ أَشْرَكَكَ

(١) سورة النساء: ١٤٥.

(٢) سورة الفتح: ٦.

لِيَحْبِطَنَّ عَمَلَكَ» (١) وقوله تعالى: ﴿... وَمَنْ يَزِدْذِ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ (٢).

وأما الثالث: فلأن ما ذكره من المفسد إنما يلزم من توهمه الفاسد، ومن جهله بالمقاصد لا من الحديث الصحيح والخبر الصدق الفصيح، ما أعمى قلب الأعور ذي الهذيان، وأجرأه على تكفير أهل الإيمان، وإنكار ما صحَّ عن النبي المبعوث بأشرف الأديان، والرسول المختار من بني عدنان صلى الله عليه وعلى آله الكرام. وأخزى مبغضيهم الأشرار اللثام، وأصلاهم بنار الجحيم في دار الانتقام.

علي عليه السلام ساقى حوض الكوثر

قال الأعور: ومنها: سقي الماء يوم القيامة، وهو باطل من وجوه:
الأول: أن الكوثر للنبي صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (٣) ولم يقل في ذلك لعلي، وقد نقل أن أولهم وروداً فقراء المهاجرين، ولم يقل أن أحداً يسقيهم.
الثاني: أن هذا مما يحيله العقل؛ إذ لو يتكل سقي الماء للناس يوم العطش الأكبر إلى واحد، وهم ملأ الأرض أمواتاً كأنهم جراد منتشر، لا يعلم عدد أقل بطن منهم إلا الله، ولم يفرغ علي عليه السلام من سقي واحد منهم إلا مات الباكون عطشاً، وهذا من حقه أن يذكر من ضحكاتهم وسخرياتهم.

الثالث: أن هذا غير لائق لعلي عليه السلام بكونه يجعل سقاءً وخادماً لرفيع ووضيع، وحاشا قدر أمير المؤمنين من مثل ذلك، بل هو صاحب المقام الرفيع والإعزاز والإكرام، ومخدوم الخدام.

قلت: كون علي عليه السلام ساقى حوض الكوثر قد اشتهر عند الكل وتواتر، فلا يلتفت

(١) سورة الزمر: ٦٥.

(٢) سورة البقرة: ٢١٧.

(٣) سورة الكوثر: ١.

إلى عناد الخارجيّ الأعور، وإنكار الناصبيّ الشاني الأتر، وما ذكره من وجوه البطلان وعن آثار أهل العرفان باطلة .

أما الأوّل: فلأننا نسلم أنّ الكوثر للنبيّ عليه السلام، لكن لا يمنع ذلك سقي الوصيّ وأخيه في الدنيا والآخرة، وصاحب رايته وأمينه يوم القيامة، المأمور بمودّته وإطاعته، وبصلته يرجى رضاه بنيل شفاعته بأمره وتوليته .

روى أبو نعيم في حليته بسنده عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من سرّه أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنّة عدن غرسها ربّي، فليوال عليّاً من بعدي، وليوال وليّه، وليقتد بالأئمّة من بعدي، فإنهم عترتي، خلّقوا من طينتي، رزقوا فهماً وعلماً، ويل للمكذّبين بفضلهم من أمّتي، القاطعين فيهم صلّتي، لا أنالهم الله شفاعتي (١) .

وفيه عن أنس، قال: بعثني النبيّ صلى الله عليه وآله إلى أبي برزة (٢) الأسلمي، فقال له وأنا أسمع: يا أبا برزة إنّ ربّ العالمين عهد إليّ عهداً في علي بن أبي طالب، فقال: إنّه راية الهدى، ومنار الإيمان، وإمام أوليائي، ونور جميع من أطاعني، يا أبا برزة علي بن أبي طالب أميني غداً في القيامة، وخازني على مفاتيح رحمة ربّي (٣) .

وفيه عن سلمة بن الجعفي، عن أبي برزة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله عهد إليّ في علي عهداً، فقلت: ياربّ بيّنه لي، قال: اسمع، فقلت: سمعت، فقال: إنّ عليّاً راية الهدى، وإمام أوليائي، ونور من أطاعني، وهو الكلمة التي ألزمتها المتّقين، من أحبّه أحبني، ومن أبغضه أبغضني، فبشّره بذلك .

فجاء علي فبشّره به، فقال: يا رسول الله أنا عبد الله وفي قبضته، فإن يعذبني

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم ١: ٨٦ .

(٢) في بعض النسخ: أبي بردة .

(٣) حلية الأولياء ١: ٦٦ .

فبذنبني، وإن يتم لي الذي بشرتني فالله أولى بي، قال: قلت: اللهم أجل قلبه، واجعل ربيعة الإيمان، فقال الله: قد فعلت به ذلك (١).

هذا وعدم ذكر السقي لا يدلّ على عدمه، ولولاه فأَيّ فائدة في ورود فقراء المهاجرين أو غيرهم عليه؟ وفي اختصاص النبي ﷺ به .

وقال عطاء: الكوثر حوض النبي ﷺ الذي يكثر عليه يوم القيامة، وإن قيل معناه هو الخير الكثير .

وأما الثاني، فلوجوه :

الأول: أنّه تمويه العوام ومتابعة تماثل الأوهام، وليس بكلام ذوي العقول، ولا على ما تقتضيه الأصول، فإنّ مع العلم بكمال قدرة الباري، وإمكان تمكين أوليائه من أمور غريبة، تضحلّ أمثال ذلك السقي في جنب قدرته، ويستصغر مع كمال تمكينه ومكنته، فهو كقبض ملك الموت أرواح برئته، وكالترزيق وحسابهم بسرعه .

الثاني: أنّه لا يلزم من كونه ساقياً أن يسقي الناس جميعاً، ويباشر سقيهم بنفسه، بل هو الذائد عن الحوض، والآمر بشرب البعض، كما هو المرويّ .

ويؤيده ما ذكره الشيخ الحافظ أبو عبدالله محمد بن يوسف بن محمد الكنجي الشافعي في كتابه كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب، عن أبي ذرّ، قال: قال رسول الله ﷺ: يرد عليّ الحوض أمير المؤمنين، وإمام الغرّ المحجلين، فأقوم آخذ بيده، فيبيضّ وجهه ووجوه أصحابه، فأقول: ما خلّفتموني في الثقلين من بعدي؟ فيقولون: تبعنا الأكبر وصدّقناه، ووازرنا الأصغر ونصرناه وقاتلنا معه، فأقول: روّوا رواءً مروّيين، فيشربون شربة لا يظمأون بعدها أبداً، وجه إمامهم

كالشمس الطالمة، ووجوههم كالقمر ليلة البدر، أو كأضوء نجم في السماء^(١).
وأيضاً يقال في العرف: فلان سقى الأنعام، وليس ذلك بمباشرته السقي، كما هو
معلوم لذوي الأفهام.

الثالث: أن ما ذكره منقوض؛ لجريانه في حقّ النبي ﷺ، فكلّ ما أجاب به عنه
فهو الجواب عن الوصيّ.

الرابع: أنّه ليس كما توهمه، فإنّه ﷺ لا يسقي جميع الأنام، بل أولياءه وأتباعه
الكرام، وأمّا أعداؤه الأشقياء اللثام، فلهم من سقيم الحميم والغسلين والزقوم، كما
هو معلوم وفي الكتب مرقوم.

وأما الخامس: فلاّنه لا يلزم من كونه ﷺ منبع فيض وخير لهم، كونه خادماً، فإنّ
النبيّ ﷺ شافع ونافع وساق وفاقاً، وليس كذلك.

وما ذكره من أنّ علياً ﷺ صاحب المقام الرفيع والإعزاز والإكرام فهو حقّ، إلّا
أنّه مع عناده الظاهر وخروجه التام، إنّما ذكره دفعاً لضرر الخواصّ من الأنام، فهو
في ذلك من الذين يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، يريدون حفظ نفوسهم،
ويتوهمون دفع ذنوبهم.

حديث ردّ الشمس

قال الأعور: ومنها: دعواهم ردّ الشمس لعلي، وهو مكذوب لم يأت إلّا نقلهم،
وهم أخصام لا يقوم مجرد نقلهم على الخصم حجّة، ولا ثبت إلّا ليوشع بن نون
فتى موسى، فإنّه كان يقاتل الجبارين عصر الجمعة، فترجّع عليهم قبل الغروب،
فخشي أن تغرب الشمس ويدخل حكم السبت، فكفّ يده عنهم لحرمة القتال،

(١) كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب للحافظ الكنجي: ص ٧٦ ط ١ إيران قم
ومجمع الزوائد ٩: ١٣١ وكنوز الحقائق: ١٨٨ والاستيعاب ٢: ٤٥٧ ومستدرک الصحیحین

فيترجحون عليه، فسأل الله تعالى إيقاف الشمس، فوقفت حتى أتى عليهم، وفرغ من قتالهم ثم غربت، وفي ذلك قيل شعراً:

فردت عليه الشمس والليل راغم بشمس لهم من جانب الجدر تطلع
فوالله ما أدري أحلام نائم ألمت بنا أم كان في الركب يوشع
قلت: إن من الآيات التي ظهرت على يديه، الشاهدة بما يدل مناقبه ومزاياه عليه، رد الشمس عليه مرتين: في عهد النبي ﷺ مرة، وبعد وفاته مرة.

روت أسماء بنت عميس، وأم سلمة، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وأبو سعيد الخدري، في جماعة من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ كان ذات يوم في منزله وعلي ﷺ بين يديه، إذ جاءه جبرئيل ﷺ يناجيه عن الله سبحانه.

فلما تغشاه الوحي توسد فخذ أمير المؤمنين ﷺ، ولم يرفع رأسه حتى غابت الشمس، فصلّى العصر جالساً إيماءً، فلما أفاق قال لأmir المؤمنين: أفاتتك صلاة العصر؟ قال: صلّيتها قاعداً إيماءً، فقال: ادع الله ليرد عليك الشمس حتى تصلّيها قائماً، فإن الله يجيبك لطاعتك لله ورسوله، فسأل الله في ردّها، فردت عليه حتى صارت في موضعها من السماء وقت العصر، فصلاها ثم غابت. قالت أسماء: أم والله لقد سمعنا لها عند غروبها صريراً كصير المنشار في الخشبة (١).

وبعد وفاة النبي ﷺ حين أراد أن يعبر الفرات ببابل، اشتغل كثير من أصحابه بتعبير دوابهم، وصلّى هو - صلى الله عليه - مع طائفة من أصحابه العصر وفاتت جمهورهم، فتكلّموا في ذلك، فلما سمع سأل الله ردّها ليجتمع كافة أصحابه على الصلاة، فأجابه الله تعالى وردّها، فكانت كحالها وقت العصر، فلما سلّم القوم

(١) الإرشاد للشيخ المفيد ١: ٣٤٥ - ٣٤٦، راجع: إحقاق الحق ٥: ٢٩، ٣١، ٥٢١ - ٥٣٩ و ١٦: ٣١٥ - ٣٣١ و ٢١: ٢٦١ - ٢٧١.

حديث ردّ الشمس..... ٢٦١

غابت، فسمع لها وجيب^(١) شديد هال الناس، وأكثروا من التسبيح والتهليل والإستغفار.

والحمد لله على نعمته التي ظهرت فيهم، وسار خبر ذلك في الآفاق، وفي ذلك يقول السيّد إسماعيل الحميري :

ردّت عليه الشمس لمّا فاته وقت الصلاة وقد دنت للمغرب
حتّى تبلّج نورها في وقتها للعصر ثمّ هوت هويّ الكوكب
وعليه قد ردّت ببابل مرّة أخرى وما ردّت لخلق مغرب
إلا ليوشع أو له من بعده ولرذّها تأويل أمر معجب^(٢)

قال الرضي الموسوي رحمة الله عليه :

ردّت عليه الشمس يحدث ضوءها صباحاً على بعد من الإصباح
من قاس ذا شرف به فكأنما وزن الجبال السود بالأشباح

وقال صاحب بن عبّاد الرازي رحمة الله عليه :

كان النسيّ مدينة العلم التي حوت الكمال وكنت أفضل باب
ردّت عليك الشمس وهي مضيئة ظهرت ولم تستر بكفّ نقاب

وقال الفاضل تاج الدين ابن أبي الحديد في قصيدته التي قدّمتنا قطعة منها في

فتح خير :

إمام هدى بالقرص أثر فاقترض له القرص ردّ القرص أبيض أزهر^(٣)

ولا حاجة بنا إلى تأويل هنا بعد إمكانه، وشمول قدرة الله تعالى بجميع

الممكنات .

(١) الوجيب: الرجف .

(٢) الإرشاد للشيخ المفيد ١: ٣٤٦-٣٤٧.

(٣) راجع: بحار الأنوار ٤١: ١٦٦-١٩١.

وقول الأعور الخارجي «وهو مكذوب لم يأت به إلا نقلهم» كذب ظاهر وعناد وجهل جاهر؛ لأنه أوردته جماعة من الجمهور، منهم الأستاذ أبو بكر بن فورك في كتاب الفصول من تعليق الأصول، لما ذكر معجزات النبي ﷺ عن أسماء بنت عيسى، وكذلك الفقيه الشافعي ابن المغازلي في كتاب المناقب^(١)، وقد تقدّم قول ابن أبي الحديد .

والذي اعترض على هذه الرواية، من أنه لو كان ذلك صحيحاً لرواه جميع الناس في جميع الأقطار، فالإنفصال منه بما أجيب به من اعترض على انشقاق القمر للنبي ﷺ، وثبوت الردّ ليوشع لا يدلّ على النفي عمّن عداه. ما أعمى قلب الأعور، وأوهن استدلال الأبتري .

قال الأعور: ومنها: دعواهم أنّ سلمان الفارسي كان من حزب علي، ولم يدن للخلفاء قبله، وأنّ علياً ليلة موته جاء من المدينة إلى مدائن كسرى ليلة واحدة وغسله، ثمّ رجع إلى المدينة في تلك الليلة، وهذا من البهت والتزوير ومكابرة الظاهر، فإنّه لا أشهر ولا أظهر من أنّ سلمان كان حاكماً في المدائن من قبل عمر، عاملاً له عليها يدعو إلى إمامته وطاعته، قاتل الله الرافضة أنّى يؤفكون .

قلت: هذه الدعوى مشتملة على أمرين :

أحدهما: أنّ سلمان كان من حزب علي ﷺ. والثاني: طي الأرض بالنسبة إليه . والأوّل متواتر، والثاني مشهور ممكن الوقوع، كقصّة آصف وسليمان، والإسراء بالنسبة إلى نبيّنا ﷺ .

وكون سلمان والياً على المدائن في زمان عمر لو سلّم لم يلزم مقصود الأعور أيضاً لوجهين :

(١) المناقب لابن المغازلي ص ٩٦ - ٩٩ .

علي ﷺ لم يشرك بالله طرفة عين..... ٢٦٢

أحدهما: أنّ صاحب الأمر حينئذ على التحقيق إنّما كان أمير المؤمنين علياً ﷺ، فيكون والياً من قبله لا من قبل عمر، ولو أمكن لعلي ﷺ أن يحكم في جميع البلدان، أو يحكم أصحابه المؤمنين ذوي العرفان لفعل .

الثاني: أنّ الإختلاط بحسب الظاهر لا يدلّ على الموافقة الباطنية قطعاً، لاحتمال التقيّة والمصالح الدنيويّة التي هي قوام المعاش بها، والمعتبر موافقة الباطن، ودعوى الدعوة إلى إمامة عمر وطاعته ليست ثابتة عندنا، فلا بدّ من دليل . وإذا كان مثل هذا الأمر الظاهر كالقمر المنير عند الأعور الناصبيّ من البهت والتزوير، فما جوابه إلاّ السكوت والإعراض عنه في واضح الثبوت؛ لغاية حماقته وجهالته، وقلة بصيرته، وقبح سريرته .

علي ﷺ لم يشرك بالله طرفة عين

قال الأعور: ومنها: قولهم إنّ علياً لم يشرك بالله طرفة عين، تعريضاً أنّ أبا بكر وعمر وغيرهما من الصحابة كانوا يعبدون الأصنام، والجواب عنه من وجوه :

الأول: نقول معنى ذلك أنّه أسلم قبل البلوغ، فلا يكون ذلك من خصائص علي ﷺ؛ لأنّ سائر أطفال الصحابة الذين طرأ الإسلام عليهم، بل كلّ مولود ولد من المسلمين إلى يوم القيامة الصالح منهم والطالح، لم يشرك بالله طرفة عين .

الثاني: أنّ طفل الكفّار محجور عليه من الإيمان حتّى يبلغ بإجماع الفقهاء، فكيف يجعل ذلك راجحاً وفضلاً على إيمان البالغ؟

قلت: قولهم «إنّ علياً ﷺ لم يشرك بالله طرفة عين» لا يستلزم بحسب مفهومه التعريض بالغير، بأنّه كان مشركاً يعبد الأصنام، فإنّ مفهوم اللقب ليس حجّة، وإلّا لزم الكفر في قول القائل زيد موجود، وعيسى رسول الله .

وعلى تقدير أن يكون تعريضاً بحسب قرائن المقام، بأنّ الجماعة الذين وقع النزاع في إمامتهم كانوا من عبدة الأصنام، وأنّهم لا يصلحون للإمامة لاشتراطها

بالعصمة، فالجواب الذي ذكره مفسود، وفي سوق ذوي البصائر مردود .

أما الأوّل فلوجوه :

الأوّل: أنّ تفسير «لم يشرك بالله طرفة عين» بأسلم قبل البلوغ غير صحيح، بل مشتمل على خطأ صريح؛ وذلك لأنّ تفسير الشيء يجب أن يكون بما يساويه في الصدق، وهنا ليس كذلك؛ لوجود كلّ منهما بدون الآخر في من أسلم حين البلوغ ولم يشرك ومن أسلم قبله وأشرك .

الثاني: أنّ التعريض كما اعترف به إنّما هو باعتبار عبادة الأصنام، فأيّ مدخل لعدم البلوغ في الإسلام مع عمومها بحسب مفهومها .

الثالث: أنّا لو سلّمنا حصول ذلك المعنى في من طرأ عليه الإسلام من أطفال المسلمين، فلا يخرج به أن يكون من خصائصه بالنسبة إلى أرباب التعريض المذكورين، مع إمكان الشرك والإرتداد، وعدم وجوب العصمة لجميع العباد، وأي نفع لهم أو دفع عنهم في إشراك غيرهم في هذه الفضيلة مع أمير المؤمنين عليه السلام .

الرابع: أنّه يلزم منه كفره باعتقاده، مع قطع النظر عن صحّة قوله أو فساده، وذلك لأنّ علم الغيب مخصوص بالله تعالى وهو قد ادّعاه .

وإن أردت ترتيب شكل بديهيّ الإنتاج على نظم طبيعيّ ظاهر الإستنتاج؛ فقل: الأعور وكلّ من ادّعى علم الغيب فهو كافر، فالأعور كافر .

أما الكبرى، فباعترافه. وأما الصغرى، فلقوله «لأنّ سائر أطفال الصحابة الذين طرأ الإسلام عليهم، بل كلّ مولود ولد من المسلمين إلى يوم القيامة الصالح منهم والطالح لم يشرك بالله طرفة عين» ومن أين له ذلك؟

وأما الثاني: فلوجهين :

أحدهما: أنّ أمير المؤمنين عليه السلام ما كان طفل الكفّار، كما زعمه أعور النواصب الأشرار، بل كان آية الجبّار، وبالغ المؤمنين الأخيار، لما تقدّم من حديث النسيّ

علي عليه السلام لم يشرك بالله طرفة عين..... ٢٦٥

المختار عليه السلام، وقصة الافتخار، ولو فرض ذلك فإيمانه مخصوص بالإعتبار لدعوة النبي عليه السلام إياه دون غيره ممن هو في سنه للتصديق والإقرار.

الثاني: أن المقصود هنا تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام باعتبار توحيده الكامل على من أشرك بالله وعبد الأصنام لا تفضيل الإيمان، كما توهمه أعمى القلب قليل العرفان.

قال الأعور: ومنها: دعواهم أن علياً عليه السلام لم يحدث له إسلام بل لم يزل مسلماً، وإذا قال أحد إن علياً أسلم كبر عليهم، قلنا: ذلك من الجهل، أو عمي القلب الغالب، فإن الله تبارك وتعالى يقول لنبيه محمد عليه السلام الذي عرفه الإيمان به: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾^(١) فكيف غيره من أتباعه؟

قلت: هذا النقل غير صحيح، ولم يوجد في كتب أصحابنا المؤمنين، بل صرحوا بنقيضه في تفسير آية ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٢).

وكيف ذا؟ وقد تقرّر عندهم أن سيّد الوصيين عليه السلام قال على المنبر: أنا الصديق الأكبر، آمنت قبل أن آمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن أسلم^(٣). بمحضر من الصحابة والتابعين.

ولو سلّم ذلك النقل وفرض التصحيح، فله معنى مستقيم عند ذوي البصيرة،

(١) سورة الشورى: ٥٢.

(٢) سورة الشعراء: ٢١٤.

(٣) راجع: إحقاق الحق ٤: ٢٦ - ٣٥، ٢٠٣، ٢٠٩ - ٢١٧، ٢٨٤، ٣٣١، ٣٤١، ٣٤٦، ٣٦٨، و ٦: ١٦٠ و ١٣١: ١٥ و ٢٨١، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٠٠، ٤٨٩، ٥١٢، و ١٦: ٥١٤ و ٢٠: ٢٢٤، ٢٢٧ - ٢٢٩، ٢٥٩ - ٢٦٣، ٢٩٨، ٣٣٣، ٣٤٠، ٣٧٤ - ٣٧٩، ٤٥٤ - ٤٥٥،

٤٥٩، ٤٦٦، ٤٧٢ وغيرها.

ومحمل صحيح، وذلك لأنّ مؤدّي قولهم «لم يحدث له الإسلام ولم يزل مسلماً»
إنّه لم يشرك بالله أصلاً، وذلك صدق وفاقاً.

والمعنى نفي حدوث الإسلام بعد الشرك وعبادة الأصنام لا مطلقاً، ولم يزل
مسلماً، مثل ما زال زيد أميراً، أي: من حين قابليته .

وإن كبر على أحد منهم قول أسلم علي، فهو لتوهم الكفر عرفاً وقابليته، فأبي
منقصة في هذا الكلام، وما له من النظائر يا أهل الإسلام وذوي الأبصار والبصائر،
حتّى يشنّع عليهم الخارجيّ الأعور الجامع بين عمى القلب الغالب وبغض من
وصف محبة الإمام المرتضى والوصيّ المجتبيّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب،
انتقم الله من أخسّ اللثام، وصلى الله على النبي وآله الكرام .

حديث ليلة المعراج

قال الأعور: ومنها: قولهم إنّ الله سبحانه وتعالى ليلة المعراج خاطب النبي ﷺ
بلغه علي، فقال: يارب أنت تخاطبني أو علي؟ قال: بل أنا لكن سمعتك تقول أنت
متي بمنزلة هارون من موسى، فاطلعت على قلبك، فما رأيتك تحبّ أكثر من علي
فخاطبتك بلغته ليطمئن قلبك .

قلنا: كذب هذا ظاهر من وجوه :

الأول: أنّ هذا الحديث كان في غزاة تبوك حين استخلفه في المدينة على
النساء والصبيان، وهو آخر غزواته، والمعراج كان على رأس أربعين سنة من
عمره وفي مكة، فهذا من تلفيق من لا يعرف كيف يكذب، إذ بينهما فوق عشرين
سنة .

الثاني: أنّ الرافضة لا يجوزون الكلام على الله تعالى، وقولهم ها هنا إنّ خاطبه
بلغه علي، مناقض .

الثالث: أنّ اعتقاد ذلك كفر؛ لأنّه يستلزم أن يكون في علي شيء من شبه الله

تعالى، وهو يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (١).

الرابع: يستلزم أيضاً أن يكون علي إلى النبي عليه السلام أحب من الله تعالى ويطمئن بخطابه أكثر من خطاب الله تعالى، وهو سبحانه يقول: ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ (٢).

قلت: قد تصرّف الخارجي الأعمور في قولهم بالتغيير والتبديل، وحرّف الناصبي الأبر بالتكثير والتقليل، وذلك لأنهم ما ذكروا سوى ما ذكره أبوالمؤيد الخوارزمي في كتاب المناقب، عن عبدالله بن عمر، قال: سمعت رسول الله عليه السلام وقد سئل بأيّ لغة خاطبك ربك ليلة المعراج؟ فقال: خاطبني بلغة علي بن أبي طالب، فألهمني أن قلت: ياربّ خاطبتني أنت أم علي؟ فقال: يا أحمد أنا شيء ليس كالأشياء، لا أقاس بالناس، ولا أوصف بالشبهات، خلقتك من نوري، وخلقت علياً من نورك، فأطلعت علي سرائر قلبك، فلم أجد في قلبك أحب إليك من علي بن أبي طالب، خاطبتك بلسانه كيما يطمئن قلبك (٣).

فانظر كيف أسقط قوله «يا أحمد أنا شيء ليس كالأشياء» إلى «فأطلعت» وأتى ببديله «لكن سمعتك تقول أنت منّي بمنزلة هارون من موسى» ثمّ نسب الحديث إلى الكذب الظاهر والافتراء منه بالحقيقة، وهو في هذا الباب ما مرّ ما ذكره من الوجوه مردودة.

أما الأوّل: فلوجهين، أحدهما: أنّه مبنيّ على إضافته، فلا يرد عليهم، وكيف يتصوّر منهم القول بأنّ الله تعالى قال: لئنا سمعتك تقول كذا، ومذهبهم أنّ الإمامة إنّما تثبت بالنصّ من علام الغيوب، وإنّ النبي عليه السلام إنّما ينصّ علي أمير المؤمنين عليه السلام.

(١) سورة الشورى: ١١.

(٢) سورة الرعد: ٢٨.

(٣) المناقب للخوارزمي: ص ٧٨ ح ٦١ ط قم.

بأمره: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَخْيٌ يُوحَىٰ» (١).

الثاني: أنا لو فرضنا صحّة ذلك، فلا نسلم تقدّم قصّة المعراج على الحديث المذكور مطلقاً، فإنّه قد صدر منه ﷺ على ما نقل مراراً، كيوم الغدير، ويوم المباهلة، وحين نزول قوله تعالى: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» (٢) وغير ذلك من المواضع، ولا يلزم من تقدّم قصّة المعراج عليه في بعض مواردّها تقدّمها عليه في الكلّ.

وأما الثاني: فلاّتهم ما نفوا جواز الكلام من الله تعالى، حتّى يناقضه قولهم «خاطبه بلغة علي» ودعوى الأعور أنّهم لا يجوزون الكلام على الله تعالى، باطلّة وافتراء وزور، وكيف لا؟ ومّا يجب على المكلف عندهم أن يعتقد أنّ الله تعالى متكلم، كما هو مقرّر مشهور، وفي كتبهم مسطور.

وأما الثالث: فلو جهين: أحدهما: أنّ منشأ إسقاط ما أسقطه الأعور الأعمى، فإن لزم الكفر فهو منه، كما لا يخفى.

الثاني: أنّه تعالى متكلم بمعنى موجد الكلام في جسم من الأجسام، فلو توهم شبه علي ﷺ، فإنّما هو بذلك الجسم دون الملك العلام، فلا يلزم كفر، كما هو ظاهر عند عقلاء الأنام وعلماء الإسلام.

وأما الرابع: فلأنّ علي ﷺ أحبّ إلى النبي ﷺ ممّن أطلع عليهم من المخلوقات دونه تعالى، والاطمئنان بلغة علي ﷺ أكثر منه بلغة غيره من المخلوقات؛ إذ الباري تعالى ليس له لغة مختصّة، بل الجميع بالسويّة بالنسبة إليه؛ إذ هو واضح اللغات، أو خالق من وضعها من البريات، ولا شك أنّ الاطمئنان بما هو مأنوس أكثر من غيره. ويؤيد ذلك ما تواتر من نزول جبرئيل ﷺ على النبي ﷺ على صورة دحية

(١) سورة النجم: ٣ - ٤.

(٢) سورة الشعراء: ٢١٤.

الكلبي، وما نقل عند نزول الوحي من أحواله حتّى جاءه النداء: ﴿يا أيها المدثر﴾^(١) ﴿يا أيها المزمل﴾^(٢) لإجلاله، وكيف لا مع غاية عظمة الله وجلاله .
وقد نظم أخونا شمس الملة والدين، لا زال في نعم المولى ونافعاً للمؤمنين،
شعراً:

أتى شانياً للطاهرين الأطائب
وأنوارهم في شرقها والمغارب
وسارت بها الركبان في كلّ جانب
ويظهره رغماً على كلّ ناصب
هو الأسد المقدام معطي الرغائب
هم مفرع المضطرّ عند النوائب
هم الآية الكبرى كُبار المناقب
هم بلغوا في المجد أعلى المراتب
هم العترة الأطهار من آل طالب
وغيرهم أمسى عزيز المثالب
ليسترق النجوى رُمي بالثواقب
لأعداهم جهلاً أصيب بحاصب
وسيدنا المختار من آل غالب
وأمطر قطر من ركام السحائب
ولاحت لنا آياته في المطالب
وأعور محجوب عن الصدق كاذب

أيا خارجي الأعور الأبر الذي
زعمتك تطفئ نور آل محمّد
وهيهات قد شاعت وذاعت صفاتهم
أبى الله إلا أن يتمّ نوره
علي أمير المؤمنين حقيقةً
وأولاده الغرّ الميامين في الوري
هم العروة الوثقى لمستمسك بها
هم السادة الأعلمون في كلّ رتبة
هم الراكعون الساجدون لرّبهم
هم أصبحوا للفخر والعلم منبجاً
فمن رام أن يرقى سماء صفاتهم
ومن عابهم واعتابهم متعصّباً
ويكفيه أنّ الله خصم عدوهم
عليهم سلام الله ما ذرّ شارق
وقد ظهر الحقّ الصريح لمنصف
وبان بأنّ الزور من قول أعمه

(١) سورة المدثر: ١ .

(٢) سورة المزمل: ١ .

قال الأعور:

الفصل الرابع

في ما خالفوا فيه من مسائل الأصول عدم جواز رؤية الله تعالى

وسنذكر منه ما هو ظاهر التداول، فمن ذلك: نفي الرؤية، واحتجوا بقوله تعالى لموسى ﷺ: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾^(١) و«لن» بإجماع أهل العربية لنفي التأييد .
قلنا الجواب من وجوه :

الأول: أن النفي في الدنيا لا في الآخرة؛ لأن الله تعالى نفى تمنّي الموت عن اليهود وأكدّه بأبدأ بقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَسْتَمْنُوهُ أَبَدًا﴾^(٢) ثم أخبر بأنه يتمنونه في الآخرة بقوله تعالى إخباراً عنهم: ﴿يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾^(٣) وبقوله تعالى: ﴿يَا لَيْتَهَا كَانَتْ الْقَاضِيَةَ﴾^(٤).

والثاني: قوله تعالى: ﴿وَجُودَةٌ يُؤْمِتِدُ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾^(٥).
الثالث: قوله تعالى عن الكفار: ﴿إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَخْجُوتُونَ﴾^(٦) فتدلّ على أن المؤمنين لا يحجبون عنه، والذي لا يحجب عن الآخر لا بدّ وأن يكون يراه .

الرابع: أن موسى ﷺ من كبار الأنبياء وقد سأل الرؤية، فبدلّ على جوازها،

(١) سورة الأعراف: ١٤٣.

(٢) سورة الجمعة: ٧.

(٣) سورة الزخرف: ٤٣.

(٤) سورة الحاقة: ٢٧.

(٥) سورة القيامة: ٢٢-٢٣.

(٦) سورة المطففين: ١٥.

وكيف يعلم الرافضي الكلب أعمى القلب ما يجهله الأنبياء؟

الخامس: أن الله تعالى علّق الرؤية على ممكن، وهو استقرار الجبل مكانه، والمعلّق على الممكن ممكن .

السادس: أن الحكم بعدم الرؤية مجوّز للشكّ في وجود الباري، وكيف يعدّ أو يجزم بوجود مقطوع بأنه لا يرى .

السابع: أن المدّعي لواحد حبّاً لا ينعم ولا يلذّ عيشاً أو لا يقاس بشيء دون رؤيته، قالوا^(١): الذي يرى يلزم أن يكون في وجهة، والجهة عن الله تعالى منفيّة . قلنا: لا خلاف أنّه تعالى يرى العباد، فإذا جاز أن يراهم مع تنزيهه عن الجهة جاز أن يرويه كذلك .

قلت: لا نزاع بين المسلمين في أصل الرؤية، وإنّما نزاعهم في الكيفيّة، فعند العدليّة المعتزلة والإماميّة هي حقّ بمعنى الإنكشاف التامّ دون الرؤية البصريّة على الهيئة التي نجدها عند الابصار، والمشهور أن ذلك: إمّا بارتسام صورة المرئيّ في عين الرائي، أو بخروج شعاع من عين الرائي محيط بالمرئيّ .

وقالت الأشعريّة بالرؤية البصريّة ظاهراً، وإن رجع جماعة منهم في تقرير مذهبهم وتحقيق مطلبهم إلى قول العدليّة في المعنى، كالتقاضي البيضاوي في طوابعه، والاصفهاني في شرح التجريد وغيرهما .

ومعنى الكشف التامّ، أن ينكشف لعباده الصالحين من المؤمنين، ويظهر لهم بحيث يكون نسبة ذلك الإنكشاف إلى ذاته المخصوص كنسبة الابصار إلى هذه الأبصار، وإلى هذه المتغيّرات الماديّة، لكنّه يكون مجرداً عن الارتسام، مستنزهاً عن المسافة والمحاذاة والجهة والمكان .

(١) في «ش»: قال .

ولا شكّ أنّه عند كشف الغطاء وقطع العلائق والانخراط في سلك الملاء الأعلى
تصير المعلومات كالمشاهدات .

وإذا انتقش هذا على صحائف الأذهان، تقرّر فساد إطلاق القول بنفي الرؤية
من الخارجيّ الأعور، وكيف يتصوّر منهم نفي الرؤية مطلقاً، وقد ثبت عندهم قول
أمير المؤمنين عليه السلام: لا أعبد ربّاً لم أره، قيل: كيف تراه؟ قال عليه السلام: لا تدركه العيون
بمشاهدة العيان، ولكن تدركه القلوب بحقائق الإيمان ^(١) .

واحتجاجهم على نفي الرؤية البصريّة على الهيئة المذكورة بالعقل والنقل .
أمّا العقل، فلأنّ كلّ ما يرى بحاسة البصر فهو في جهة، فلا شيء ممّا نرى بحاسة
البصر بواجب .

بيان الصغرى: أنّ الرؤية البصريّة لا تتصوّر إلّا مع المقابلة حقيقة أو حكماً،
وهي لا تصحّ إلّا في شيئين حاصلين في الجهة بالضرورة .

وبيان الكبرى: أنّ كلّ ما في الجهة محتاج إليها، والواجب تعالى غنيّ مطلق،
ولأنّه لو صحّ رؤيته تعالى لرأيناه الآن، واللازم باطل بالإجماع، فالملزوم مثله .

وبيان الملازمة: أنّ شرائط الإدراك التي من جهة الرائي موجودة الآن من
سلامة الحاسة وغيرها، وقد قضت الضرورة بأنّ كلّ ما له صلوح الرؤية، يجب أن
يرى عند حصول شرائط الرؤية، وإلّا لجاز أن يكون بحضرتنا جبال من ياقوت

(١) هذا الكلام لسؤال من ذعلب اليماني، فقال: هل رأيت ربّك يا أمير المؤمنين؟
فقال عليه السلام: أفأعبد ما لا أرى؟ فقال: وكيف تراه، قال: لا تدركه العيون بمشاهدة العيان،
ولكن تدركه القلوب بحقائق الإيمان، قريب من الأشياء غير ملامس، بعيد منها غير
مباين، متكلم بلا رؤية، مريد لا بهمة، صانع لا بجارحة، لطيف لا يوصف بالخفاء، كبير لا
يوصف بالجفاء، بصير لا يوصف بالحاسة، رحيم لا يوصف بالرقّة . شرح نهج البلاغة لابن
أبي الحديد ٥: ٦٤ الخطبة ١٨٠ ط بيروت .

وبحار من زبيق، وعلماء مشتغلون بالنظر في العلوم، ولا نشاهد شيئاً من ذلك، وهو باطل بالضرورة .

وأما النقل: فقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ اسْتَفْرَغَ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾^(٣) .

أما الأول، فمن وجوه :

الأول: أنّ الأبصار جمع محلّي باللام، والجمع المحلّي باللام يفيد العموم، ومعنى عموم الجمع أن يبطل جميعه، أي: لا يكون خصوصيّة الجمع مراداً، بل يشمل الحكم له ولكل فرد، كما هو مبين عند أرباب العربيّة، وبه أجابوا عن الإعتراض بخروج نحو همزة الإستفهام عن حدّ اللفظ، بأنّه صوت معتمد على المخارج؛ إذ ليس له إلاّ مخرج واحد .

وهو سبب الفرق بين لا أتزوّج النساء ولا أتزوّج نساء، وحكم الفقهاء بحنث القائل في الأوّل بتزوّج الواحد، وعدم الحنث في الثاني، إلاّ بتزوّج الثلاث فصاعداً في شيء من الأوقات، ويبطل ما قيل معنى الآية لا يدركه جميع الأبصار، وهو لا يناقض إدراك البعض .

الثاني: أنّ هذه الآية وما قبلها في معرض المدح، فيكون نفي الإبصار مدحاً وكمالاً، ويلزم منه أن يكون الإبصار ذمّاً ونقصاً، مستحيلاً بالنسبة إليه تعالى . وهذا الوجه أيضاً يدلّ على أنّ المراد عموم السلب لا سلب العموم .

الثالث: أنّه تعالى ذكر عقيب الحكمين، أعني: عدم إدراك الأبصار إتياء تعالى

(١) سورة الأنعام: ١٠٣ .

(٢) سورة الأعراف: ١٤٣ .

(٣) سورة الأعراف: ١٤٣ .

٢٧٤..... التوضيح الأنور

وإدراكه الأبصار وصفين مناسبين، تعليلاً وبياناً لهما بقوله «وهو اللطيف الخبير» أي: لا تدركه الأبصار لأنه لطيف، وهو يدرك الأبصار لأنه خبير.

ولا يخفى أنه سبحانه لطيف في الدنيا والآخرة، وعموم العلة تقتضي عموم المعلول، فلا يدرك بالبصر أصلاً.

وأما دلالة الثاني، فلأن الرؤية فيه معلقة على المحال الذي هو استقرار الجبل المتحرك حال تحركه، وحصول المعلق على المحال محال كالمحال، وسيأتيك تحقيقه عن قريب.

وأما الثالث، فلأن «لن» لنفي الأبد بنص أهل اللغة، فمعنى الآية نفي الرؤية البصريّة في جميع الأوقات المستقبلية، فلا يمكن في الآخرة، وإلا لكانت ثابتة في بعضها، فلا يصح نفيها في جميعها، وإذا وافق معناه الحقيقي للبرهان العقلي لم يجز حمله على المجاز، وتخصيصه بزمان دون زمان، فسقط ما أجاب به عنه الأعور أولاً، وذلك لأن التخصيص في تلك الآية للقرينة، ولا قرينة هنا، وبقيّة الوجوه المذكورة ضعيفة.

وأما الثاني، فلأن النظر مطلقاً، سواء كان إلى الربّ أو غيره، لا يدلّ على الرؤية جزماً، ولهذا يقال: نظرت إلى الهلال فلم أراه، مع قبوله التأويل؛ لأنه جاء بمعنى الإنتظار أيضاً، يقال: نظر إليه أي تأمله بالعين، ونظر أي انتظر.

ويمكن أن يكون «إلى» في قوله تعالى: «إلى ربّها» واحد الآلاء مفعولاً مقدّماً للإختصاص.

وأما الثالث، فلأنّ عدم الحجاب أعمّ من الرؤية، ولا دلالة للعمّ على الخاصّ باحدى الدلالات الثلاث.

وأما الرابع، فلأنّ سؤال موسى عليه السلام حينئذ لا يدلّ على جهله، كما توهمه الخنزير الأعور الناصبيّ، والكلب الأبرّ الخارجيّ؛ لجواز أن يكون لزيادة اليقين، كسؤال

إبراهيم عليه السلام عن كيفية الإحياء، لو فرض أن السؤال لنفسه، على أن التحقيق أنه كان لأجل قومه السفهاء، بدليل قوله تعالى حكاية عنهم: «وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ»^(١) وقوله تعالى لنبينا عليه السلام: «يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ»^(٢) وقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام حين أخذته الرجفة: «أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا»^(٣).

وأما الخامس، فلأن تعليق الرؤية باستقرار الجبل المتحرك لا يدل على إمكان الرؤية؛ لأن الإستقرار حالة التحرك محال، فلا تكون الرؤية معلقة على ممكن حتى يلزم إمكانها.

وإنما قلنا إن تعليقها باستقرار الجبل المتحرك؛ لأن بالإستقرار المطلق الذي هو ممكن للجبل؛ لأن المعلق عليه لو كان مطلق إستقرار الجبل لكانت الرؤية حاصلة لحصول مطلق الإستقرار بعد التجلي، وحالة التعليق، ووجوب حصول المشروط عند حصول شرطه الذي يتم به عليه العلة، فإن ما دخل عليه «إن» هو شرطه به، تتم عليه العلة، لكن الرؤية ما حصلت بالإجماع، فالمعلق عليه ليس بالإستقرار المطلق الممكن، بل إستقرار الجبل المتحرك في المستقبل حالة التجلي؛ لأن حرف الشرط يجعل الماضي مضارعاً، واستقراره حينئذ محال؛ لامتناع إجتماع النقيضين.

وأما السادس والسابع، فهما وهمايان لا عقليان؛ لأن كثيراً من الموجودات تقطع بوجودها مع عدم الرؤية، كالهواء وغيرها من الأجسام الشفافة، والمحبة قد

(١) سورة البقرة: ٥٥.

(٢) سورة النساء: ١٥٣.

(٣) سورة الأعراف: ١٥٥.

يلتذّ بسماع صفة المحبوب الجاذبة للقلوب وإن لم يره، وقد مدح الباري تعالى الذين يؤمنون بالغيب دون الرؤية، بلا شك ولا ريب .

والجواب الذي ذكره عن لزوم الجهة في غاية الركافة، وذلك لأنّ قوله «لا خلاف في أنّه تعالى يرى العباد، فإذا جاز أن يراهم مع تنزيهه عن الجهة، جاز أن يروه كذلك» مغالطة ظاهرة، وقياس فاسد؛ لأنّه إن أراد أنّه لا خلاف في أنّه تعالى يرى العباد بالبصر، فلا خلاف في بطلانه وحقّية خلافه، ولو فرض صحّته فلا يلزم أن يجصل للعباد رؤيته لحصول شرط الرؤية وهو كثافة المرئي، أي: كونه ملوّناً بالنسبة إليه دونهم .

وإن أراد أنّه تعالى يراهم، بمعنى أنّه يعلم بذواتهم وأحوالهم، ومحيط بأقوالهم وأفعالهم، فهو مسلّم، لكن لا تعلق له بالرؤية البصريّة منهم، لا نفيّاً ولا إثباتاً فضلاً عن استلزام الجواز، فهذا ممّا تضحك منه التكلّي، ويسجّل على الخارجيّ الأعمور بغاية الجهل ونهاية العمى .

عدم خلق القرآن

قال الأعمور: ومنها: خلق القرآن، إحتجّوا أنّه لو لم يكن مخلوقاً كان الله متكلماً به، والكلام يحتاج إلى حلق ولسان وشفاه، وذلك يستلزم التجسيم، والجسم منتف عن الله تعالى .

والجواب من وجوه :

الأول: أنّ في كلامهم؛ لقياسهم الخالق بالمخلوق، وتشبيهه به، وهو ليس كمثل شئ، وهو قادر على كلّ شئ، فلا استحالة في أن يقدر على الكلام من غير جسم .
الثاني: يدّعون أنّه خلقه في شجرة، وهي لا شئ لها من ذلك، جاز أن يخرج من الباري تعالى لا شئ من ذلك بالطريق الأولى .

الثالث: أنّه لا خلاف في أن يقال القرآن كلام الله تعالى مضافاً إليه، ولو لم يكن

خارجاً من ذاته، كان إضافته إليه كذباً، فلم يحسن أن يقال كلام الله تعالى، مع أنه مقول .

الرابع: أن الكلام خارج من الذات لا يمكن خروجه من غيرها، كما قال البلغاء: **إنّ الكلام لفي الفؤاد وإنّما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً** وإذا ثبت أنه صفة من صفات القديم، خارج من ذاته القديمة، ثبت قدمه أيضاً، فاستحال أن يكون مخلوقاً، وإلاّ لزم أن يكون القديم محلاً للحوادث .

الخامس: أن الكلام صفة من صفات الكمال، والخرس صفة نقص، وهو تعالى منزّه عن النقائص، فتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً، ومن يدّع ما أخذته رافضة هذا الزمان، بأنهم إذا حلفوا قالوا وربّ المصحف. فإنّ عنوا الأوراق والحروف والجلد كان فجوراً وفحشاً، وإنّ عنوا الكلام الدالّ عليه الأصوات والحروف كان كفراً .

قلت: كذب الخارجيّ الأعمور، وافتري عليهم الناصبيّ الأبتري، وإنّهم ما قالوا بأنّ القرآن مخلوق، بل نفوا ذلك وأنكروه، لما بيّناه في كتبنا الكلاميّة .

والقول بأنّ القرآن مخلوق منسوب إلى أبي حنيفة الكوفي، كما ذكرناه في صدر الكتاب، نقلاً عن المنتظم لابن الجوزي، وهم ما وصفوه إلاّ بما وصفه الله تعالى به في قوله: **﴿مَّا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُخَدَّبٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾** (١) والمراد بالذكر القرآن الكريم والفرقان العظيم، بدليل قوله تعالى: **﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾** (٢) .

وتفصيل الكلام وتحقيق المرام في هذا المقام أن نقول: أجمع المسلمون كافة على أنه تعالى متكلم، بل جميع المليين، لتواتر إجماع الأنبياء ﷺ على ذلك وقال

(١) سورة الأنبياء: ٢.

(٢) سورة الحجر: ٩.

تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (١).

ثم المسلمون اختلفوا في معنى الكلام، ومعنى كونه تعالى متكلماً، وفي قدم الكلام وعدمه، فعند المعتزلة والإمامية والحنابلة والكرامية كلامه تعالى عبارة عن الحروف والأصوات المنتظمة، وهي حادثة، إلا عند الثالثة وهو تعالى متكلم باعتبار إيجاده وإحداثه إياها عند الأولين، وباعتبار اتصافه بها عند الآخرين، وقالت الأشاعرة: كلامه عبارة عن معنى قديم مغايراً للعلم والإرادة، يعبر عنه بالعبارات المختلفة، وهو الكلام النفساني، والله تعالى متكلم لقيام هذا المعنى به، ودليلهم على إثبات هذا المعنى أمران:

أحدهما: أن الكلام صفة له تعالى، فإنه: إما يكون قائماً بذاته، أو بغيره، أو لا يكون قائماً بشيء منهما، والقسمان الأخيران باطلان؛ لامتناع قيام الصفة بغير الموصوف، ووجود العرض بغير المحل، فتعين الأول، ولا يجوز أن يكون حادثاً؛ لاستحالة كونه تعالى محلّ الحوادث، فلا يكون عبارة عن الحروف والأصوات بحدوثها، واحتياجها إلى الجارحة ممتنعة عليه تعالى.

الثاني: قول الشاعر:

إنّ الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً
وجواب الأول: أن يختار أن الكلام صفة قائمة بغيره تعالى، ولا يلزم قيام صفة الشيء بغيره؛ لأنّ صفته تعالى كونه متكلماً، أي: موجداً للكلام لا الكلام، إذ يقال: تكلم الخبر على لسان المصروع، ولا يقال تكلم المصروع على لسان الخبر، مع قيام الكلام بالمصروع؛ لأنّ فاعل الكلام هو الخبر، وكونه موجداً للكلام ليس قائماً بغيره.

ولا نسلّم أنّ الأصوات والحروف لا تكون إلا بالجارحة، فإنّ ذلك في حقنا لا في حقّه تعالى، كالسمع والبصر .

وأيضاً الكلام عند أهل اللغة موضوع للحروف والأصوات، فينبغي أن نحمل على معناه الحقيقي، وهذا معلوم لكلّ إنسان حتّى الصبيان والمجانين .

وجواب الثاني: أنّ مراد الشاعر بقوله «إنّ الكلام لفي الفؤاد» أنّ عزم الكلام كما في قولهم «نفسى كلام» ولو سلّم أنّه على ظاهره بلا تقدير، فلم لا يجوز أن يكون هذا الشاعر أشعريّاً، إنّما قاله مطابقاً لما يعتقدّه، فلا يكون حجة على الغير .

ولو سلّم أنّه ليس كذلك، فهو ليس ممّن يعتمد عليه، ويتمسك بمقالته لجهله، كما ذكره الغزالي في رسالته .

فهذا جواب الأشاعرة بطريق المناقضة، ولنا معهم طريقة المعارضة، وهي أنّ كلامه تعالى مسموع، ولا شيء من المعنى بمسموع، فلا شيء من كلامه بمعنى .

أما الصغرى، فلقوله تعالى: ﴿.. حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ...﴾ (١) .

وأما الكبرى، فضروريّة .

وأيضاً ما ذكروه غير معقول لوجهين :

أحدهما: أنّ المعقول من المعبر عن شيء علمه بما يريد ذكره، وإرادته التي هي حالة نفسانيّة يقتضي ترجيح عبارة على أخرى، والقصد إلى التلفظ لا غير، وليس شيء منها كلام عندهم، وهو ظاهر .

الثاني: أنّ قيام معنى مغاير بذاته تعالى غير معقول مطلقاً، وإلا لزم تعدّد الواجب، أو كونه تعالى محلاً للحادث، والثاني بقسميه باطل وفاقاً، والملازمة ظاهرة؛ لأنّ ذلك المعنى أمر موجود زائد في الخارج عندهم .

وكلّ موجود؛ إمّا واجب الوجود، أو ممكن، فإن كان ذلك المعنى واجب الوجود، لزم الأوّل. وإن كان ممكناً لزم الثاني؛ لأنّ الممكن وجوده من غيره محال إيجاد الغير إيّاه لم يكن موجوداً؛ لاستحالة تحصيل الحاصل، فلا وجود الممكن سابق على وجوده، وهو المعنى الحادث، ويلزم من امتناع كون الواجب تعالى محلاً للحوادث، بطلان مذهب الكراميّة .

وأما قول الحنابلة، فيدلّ على بطلانه وجوه :

الأوّل: أنّ الكلام إذا كان مركّباً من الحروف والأصوات يلزم حدوثه؛ لأنّه عرض لا يبقى، ويعدمه السابق بوجود اللاحق، فكيف يكون قديماً؟ وهو لا يعدم ولا يكون مسبوقاً بغيره .

الثاني: أنّ كلّ مركّب محتاج إلى أجزائه وهي غيره، وكلّ محتاج إلى الغير ممكن، وكلّ ممكن حادث لما تقدّم .

الثالث: أنّه لو كان قديماً لكان صيغة قوله تعالى ﴿ولقد أرسلنا نوحاً..﴾ (١) موجودة في الأزّل، دلالة على إرسال نوح في زمان سابق على الأزّل، ولا زمان سابق على الأزّل، فضلاً عن أن يكون الإرسال واقعاً فيه، فيلزم الكذب في إخباره، تعالى عن ذلك علواً كبيراً .

الرابع: أنّه لو كان قديماً لكان الباري أمراً مع عدم المأمور، واللازم باطل؛ لأنّ أمر المعدوم عبث قبيح، وهو سبحانه منزّه عن القبائح .

الخامس: ما تقدّم من قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ مُخَدَّتٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ (٢) وهو يبطل مذهب القائلين بالقدم مطلقاً .

(١) سورة هود: ٢٥ .

(٢) سورة الأنبياء: ٢ .

واعلم أنّ ما ذكره الأعور من الإحتجاج على خلق القرآن، مختلق^(١) لم يوجد في كتب أهل العرفان، مشبّه بكلام الأشاعرة، حيث يقولون: الكلام عبارة عن الحروف والأصوات، لحدوثها واحتياجها إلى الجارحة الممتنعة عليه تعالى، بل غير كلامهم بالتحقيق بتغيّر المدعى؛ لأنّه إنّما يتوهم احتياجه إلى الحلق واللسان والشفة إذا كان صوتاً وحرفاً، والأجوبة التي ذكرها باطلة.

الأول: فلأنّ لزوم الكفر من ذلك القول وهم فاسد؛ لأنّه ما شبّه الخالق بالمخلوق، بل استدللّ بالشاهد على الغائب، ولو كان ذلك كذلك لزم كفر الأشاعرة حتماً، والأعور منهم، فيلزم كفره أيضاً.

وأما الثاني، فلأنّ خروج الكلام من شجرة بلا جارحة، إنّما يجوز خروجه عن الباري تعالى كذلك إذا لم يعتبر الحدوث، وكون المتّصف به محلاً للحوادث، وأما إذا اعتبر ذلك، فالفرق ظاهر.

وأما الثالث، فلأنّ الإضافة يكفي فيها أدنى ملابسة، فلا يلزم كذب قولنا «كلام الله تعالى» على تقدير أن لا يكون خارجاً من ذاته ويكون موجداً له، وإلا امتنع أن يقال: عيسى روح الله وكلمته وحزب الله وأولياؤه.

وأما الرابع، فهو مصادرة على المطلوب؛ لأنّ الذي ذكره هو عين المتنازع فيه، وكلام البلغاء قد سبق البحث عنه.

وأما الخامس، فلأنّ كمالية الكلام ونقص الخرس لا يتصوّر إلا بالنسبة إلى من يوصف بهما، ولا يوصف بالخرس من ليس له جارحة اللسان وفاقاً، فهذا قياس مع الفارق، ويلزم من هذا الوجه كفر الأعور باعتقاده؛ لجريان ما ذكره في الوجه الأوّل هنا بعينه، بأن يقول نشبّه الخالق المنزّه عن اللسان ولوآزمه بالأجسام

(١) في «ق»: مختلّ.

المتّصفة به. وقال تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١) فقل: يا أيّها الكافرون وقعتم فيما كنتم منه تفرّون .

وما ذكره من الترديد في قول القائل «وربّ المصحف» والحكم بالفحش والفجور على تقدير، وبالكفر على تقدير، فهو لعوره في الدين، وعمي قلبه الغالب، ونصبه وشدة عداوته لأتباع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وإلا فأَيّ فحش في الأوّل أو فجور؟ مع ورود ربّ الكعبة والسماء والأرض والظلمات والنور، وأَيّ كفر في الثاني؟ مع جواز ربّ المعاني، على أنّ حصر المراد فيما ذكره ممنوع؛ لوجود قسم آخر، وهو ما بين الدقّتين، فافهم .

بطلان مذهب المجبّرة

قال الأعور: ومنها: أنّ المعاصي واقعة بإرادة إبليس، والعبد بإرادة الله تعالى وقدرته، محتجّين بحجّتين :

الأولى: أنّ قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾^(٢) .

والجواب عنها من وجوه :

الأوّل: أن ليس معنى الآية ما قصدوه من أنّ الحسنه من الله والسيّئة منك، فإنّ المراد بالحسنة الأشياء المرضيّة في الدنيا من الغنمة والظفر ونحوه. والمراد من السيّئة الأشياء الكريهة من القتل والجرح ونحوه؛ لأنّه تعالى قال: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ ولو أراد ذلك لقال: ما أصبت .

الثاني: إن كان هذا الذي فسّره الرافضة هو الذي قصده القائلون قيل بقولهم «فإنّ تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإنّ تصبهم سيّئة يقولوا هذه من عندك»

(١) سورة الشورى: الآية ١١.

(٢) سورة النساء: ٧٩.

فقد ردّ الله عليهم بقوله عقيبهِ ﴿ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ .

الثالث: أنّ الله تعالى وبَّخ قائلِي القول الأوّل، وجعلهم على قولهم هذا كالبهائم بقوله: ﴿ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ ^(١) فإذا جعل القول الآخر على ما فسّروه وهو الأوّل بعينه، فقد صدّقهم الله تعالى، ويلزم من ذلك تناقض القرآن، وهو منزّه عن التناقض، فامتنع قصدهم .

الرابع: أنّ الكلام من أوّله إلى آخره خطاب للنبي ﷺ على قوله، والرافضة تثبت تجويز السيئة عليه ﷺ وهو معصوم، فتنافيا .

الخامس: أنّ معنى القول الآخر وهو ﴿ ما أصابك ﴾ مع دعوى القول الأوّل، وهي ﴿ وإن تصبهم ﴾ بيان للحديث الموبّخ عليه، وهو قوله تعالى: ﴿ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ ^(٢) أي: هو ﴿ ما أصابك ﴾ إلى آخره، وهو ﴿ كلٌّ من عند الله ﴾ ويؤيد ذلك قوله تعالى بعده ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ ^(٣) إنّما أرسلناك رسولاً إليهم لتبشّر ولتنذر، لا لتكون بيدك الحسنه والسيئة من خير وشرّ، فهو كقوله تعالى: ﴿ كُنْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ ﴾ ^(٤) ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ ^(٥) .

السادس: أنّ القرآن مملوء من الآيات الدالّة على أنّ الأشياء من خير وشرّ واقعة بإرادته، كقوله تعالى ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ﴾ ^(٦) و ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا

(١) سورة النساء: ٧٨ .

(٢) سورة النساء: ٧٨ .

(٣) سورة النساء: ٧٩ .

(٤) سورة الفاشية: ٢٢ .

(٥) سورة الأنعام: ١٠٧ .

(٦) سورة الأنعام: ١١٢ .

اقتُلُوا»^(١) و «وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا»^(٢) و «مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ»^(٣) و «وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً»^(٤) وأمثال ذلك فوق مائة آية، بل حصره شقّ من كثرته، فكيف أهملوه الرافضة؟ وتمسّكوا بشبهة لفظ واحد في آية واحدة فسروه على قدر هواهم، وقد بيّنا فسادهم، وهلاً تمسّكوا بالكثير المقطوع الدلالة، وأولوا هذه الشبهة القليلة المظنونة الدلالة، وما هذا الانتقام من الله تعالى لهم، أضلّهم عن الهدى حيث نسبوا إليه شركية البشر في الإرادة، أو شركة الشيطان كما سيأتي .

قلت: قوله تعالى: «مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ» الحسنة والسيئة فيه هو الطاعة والمعصية، ذكره أبو العالية وأبو القاسم، والقوم إنما استدّلوا بهذه الآية على فساد مذهب المجبّرة القائلين بأنّ العبد لا فعل له أصلاً؛ لأنّ الله تعالى قال: «فمن نفسك» فأضاف المعصية إلى العبد، فعلم أنّ له فعلاً، لا على ما ذكره الأعور من أنّ المعاصي واقعة بإرادة إبليس والعبد لا بإرادة الله وقدره، ومن شكّ في ذلك فلينظر في كتبهم بصحة بصره .

والتنبيه على خطأ الأعور في ذلك وزلله من وجوه :

الأول: أنّ الدعوى مشتملة على إرادة إبليس، ولا تعرّض للآية بها .

الثاني: أنّ فعل العبد أعمّ من أن يكون بإرادة الله تعالى أو بدونها، والعام لا دلالة له على خصوصية الخاصّ بإحدى الدلالات الثلاث .

الثالث: أنّ صدور الفعل من العبد أعمّ من أن يكون بإرادته، أو على سبيل

(١) سورة البقرة: ٢٥٣.

(٢) سورة السجدة: ١٣.

(٣) سورة الأعراف: ١٨٦.

(٤) سورة المائدة: ٤١.

الإيجاب، كما هو مذهب الفلاسفة، فلا يدلّ على خصوصيّة أحدهما قطعاً .
فظهر أنّ الآية لا دلالة لها على شيء من أجزاء ما ادّعاه الأعرور أصلاً، ما أعمى
قلبه وأكثر تغييره وقلبه .

فإن قيل: وقوع المعاصي والقبائح ليس بإرادته تعالى باتّفاق العدليّة .
قلنا: مسلم، لكن لا لمجرّد نسبة المعصية، بل لكون إرادته للقبیح كفعله، وامتناع
الفعل منه لوجوه أخر عقليّة أو نقليّة .

وأما الدليل العقلي، فوجهان :

أحدهما: أنّ الواجب قادر عالم بتفاصيل القبائح ومستغنٍ عن فعلها، وكلّ من
كان كذلك يستحيل عليه فعل القبائح، ينتج أنّ الواجب تعالى يستحيل عليه فعل
القبائح .

أما الصغرى، فللأصول المقرّرة من شمول قدرته للأموال الممكنة، وإحاطة
علمه بالكلّ، واستغنائه المطلق عن الجهل .

وأما الكبرى، فمعلومة بالضرورة .

الثاني: أنّه لو جاز صدور القبيح منه تعالى، إمتنع إثبات النبوة^(١)، لجواز أن
يصدق الكاذب حينئذ، والتالي باطل وفاقاً، فكذا المقدّم .

وأما النقلی، فنحو قوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾^(٢) وقوله تعالى:
﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾^(٣) والرضا هو الإرادة، وإذا لم يتعلّق رضاه بالكفر لم
يتعلّق بغيره من القبائح؛ إذ لا قائل بالفرق، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ

(١) في «ش»: النبوات .

(٢) سورة غافر: ٣١ .

(٣) سورة الزمر: ٧ .

بِالْفَحْشَاءِ»^(١) ودلالة هذه الآية على عدم الإرادة على مذهب من يقول إرادته تعالى لأفعال عبيده أمرهم بها ظاهرة .

وأما على غيره، فلأنَّ الأمر مستلزم لها، ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم، ووجود الأمر بدون الإرادة كما في صورة المخبر وهم، إنَّ في تلك الصورة كما لا إرادة لا أمر حقيقة بل صيغته .

إذا عرفت ذلك، فلنرجع إلى ما نحن بصدده من تفسير قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ ودفع الشبهة التي أوردها الخارجي الأعور .

فنقول: المعنى أنَّ الحسنة التي هي الطاعة بإقدار الله وترغيبه فيها ولطفه لها. والسيئة بخذلانه على وجوه العقوبة له على المعاصي المقدّمة، وسماه سيئة، كما قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾^(٢) .

والتقدير: ما أصابك من ثواب حسنة فمن الله، لأنّه تعالى هو الذي عرّضك للثواب وأعانك عليها. وما أصابك من عقاب سيئة فمن نفسك، لأنّه تعالى نهاك عنها وزجرك عن فعلها، فلما ارتكبتها كنت الجاني على نفسك .

ودفع الوجه الأوّل من وجوه الأبر: أنّ ما قصدوه من معنى الآية ليس تشهياً منهم، بل موافقة لأنّمة التفسير، كأبي العالية وأبي القاسم .

والذي ذكره من المعنى على تقدير ثبوته يكون قولاً آخر. وحيثنذ يكون استدلالهم مبنياً على بعض التفاسير، ولا امتناع فيه .

وقوله «لو أراد ذلك لقال ما أصبت» وهم من الأعور باطل، وكلام من هو عن الإدراك عاطل، وذلك لأنّ المراد بما أصاب هو الثواب والعقاب، وهما ليس بفعل

(١) سورة الأعراف: ٢٨ .

(٢) سورة الشورى: ٤٠ .

العبد، فكيف يقال: ما أصبت، نعم حاصل المعنى ما أصابك فيما أصبت .
فإن قلت: المتكلم بالخيار هنا، ولا فرق بين العبارتين لولا الكاف، وإن كلاهما
للخطاب، فلا ترجيح لما ذكره واحد العين .

قلت: ذلك وهم خارج عن الصواب، ساقط عند أولي الأبواب، مطمع فيه
للأعور الجاهل، إذ الفرق ظاهر بكون أحدهما للمفعول والآخر للفاعل، والفعل في
قوله للمخاطب، وفي الآية للغائب، فأين أحدهما من الآخر؟ يا أيها الطالب
فافهم، ولا تخوضنّ فيما لا تعلم فتتعم فيما تعلم، كما روي عن سيّد الوريّ عليه السلام
وأئمة الهدى .

ودفع الثاني والثالث: أنّه ليس ما فسروه به هو المراد بما قصده القائلون من
قبل، فإنّ المراد بالحسنة هناك الخصب والرخاء، وبالسيئة الجذب والغلاء .

وتوضيح ذلك: أنّ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ
تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ ^(١) حكاية عن المنافقين وصفه لهم، في قول
الحسن وأبي علي وأبي القاسم، وقال الزجاج: قيل هو من صفة اليهوديّة .

قال الفراء: وذلك أنّ اليهود لما قدم النبي عليه السلام المدينة، وكان إذا زكت ثمارهم
وأخصبوا، قالوا: هذا من الله، وإذا جذبوا وخاست ثمارهم، قالوا: هذا بشؤم محمّد،
فأمر الله تعالى نبيّه أن يقول إنّ جميع ذلك من الله، ثمّ قال: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا
يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ ^(٢) فلا تناقض بين القولين لوجهين، لتغاير المعنيين،
ولكون الأوّل على وجه الحكاية .

والتقدير: يقولون ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن
نفسك، فيكون «يقولون» محذوفاً؛ لدلالة سياق الكلام عليه، ويكون وجه ذكر

(١) سورة النساء: ٧٨ .

(٢) سورة النساء: ٧٨ .

الآية الثانية عقيب الأولى أن لا يظنَّ ظانٌّ أنَّ الطاعات والمعاصي من فعل الله، لما قال في الآية الأولى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ .

ودفع الرابع: أنه على تقدير تسليم ما ادّعاه الأعداء الأعور الخارجي لا يلزم ممّا ذكروه جواز السيئة على النبي ﷺ؛ لأنه على سبيل التعريض، كما في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ ^(١) فلا منافاة بين ثبوت العصمة وبين هذا الخطاب ونحوه، على أنه قيل: كلّ خطاب كذلك، فالمراد به الأمة .

ودفع الخامس: أنا لو سلّمنا صحّة كلامه ولزوم الحصر، فلا ينفعه ذلك ولا يضرنا؛ لأنّ معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ كما تقدّم هو الخصب والجدب دون الخير والشرّ بمعنى الطاعة والمعصية، وليس في قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ من موجبات الحصر شيء، بخلاف ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ و ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ فقياسه عليهما فاسد؛ لأنّه مع الفارق، ولا تقوية له بالنسبة إلى ما تقدّم .

ودفع السادس: أنّ المراد بالمشيئة المذكورة في الآيات المسطورة فيه ونحوها، مشيئة إختيار، فمعنى قوله تعالى: ﴿ولو شاء الله ما فعلوه﴾ أنه تعالى لو شاء عدم فعلهم بالخير ما فعلوه، لكن اللازم باطل بالضرورة لأنّهم فعلوه، فالملزوم مثله، والملازمة ظاهرة لسلب القدرة عنهم حينئذ، وقس عليه البقيّة . ولا يخفى عليك أنّ نفي الخاص لا يستلزم نفي العام .

والمراد بالإضلال الحكم بالضلال والإهلاك، وإنّما هو في الآخرة بسبب المعصية، وكذا إرادة الفتنة بسبب المعصية، ويمكن أن يراد بها المحنة والإبتلاء، وهو قد يكون حسناً، فقد ظهر أنّ أهل الإيمان إنّما أهملوا التمسك بظاهر هذه

الآيات وألّوها؛ لمخالفته للبراهين القاطعة والبيّنات. وإنّها ليست مقطوعة الدلالة كما توهمه، مدفوع الحجّة وجهل أهل الضلالة. وكون اللفظ واحد في آية واحدة، لا يوجب تأويله وصرفه عن ظاهره، بل إنّما يجوز ذلك عند الضرورة ولا ضرورة هنا.

وتفسير أمير المؤمنين عليه السلام مبنّي على هداهم لا قدر هواهم، كما زعمه أعور الخوارج وأعماهم وانتقم الله منهم بنسبة القبائح إليه تعالى وأخزاهم.
قال الأعور: الحجّة الثانية: قولهم إنّ الله تعالى يعذب على المعصية، فلو كانت بإرادته كان التعذيب عليها ظلماً.

والجواب من وجوه:

الأوّل: أنّ الله تعالى عالم بوقوع المعصية، وقادر على منع إبليس عن حمل العاصي على المعصية، وعن وقوع المعصية من العاصي إتفاقاً، فإذا لم يمنعهما دلّ على إرادتها.

الثاني: أنّ الظلم عبارة عن التصرف في ملك الغير بغير إذنه، والله تعالى لا يجد لغيره ملكاً، فهو متصرّف في ملكه غير معارض في ملكه.

الثالث: أنّ السيّد المخلوق كما إذا أشقى أحد عنده في الخدمة من احتطاب واحتراف وخشن العيش وأنعم الآخر منهما، لا يكون ذلك ظلماً، كان ذلك في الخالق أولى.

الرابع: أنّ السلطان إذا نادى في مملكته وبين رعيّته من قتل قتلته، ثمّ قال لواحد منهم: أريد منك قتل فلان فقتله، كان له قتله به، ولم يكن ذلك ظلماً باتفاق، فكيف يكون ظلماً بالنسبة إلى السلطان المالك؟

٢٩٠..... التوضيح الأثور

الخامس: قوله تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾^(١) وفي ذلك كفاية عن كل دليل .

السادس: أن يلقي^(٢) في المخلوق أن السلطان إذا فعل ما ينكره الخلق لا يمكن لأحد أن يعارضه لقوته وهو غير حكيم، فكيف يعارض الخالق الذي كل أفعاله على وفق الحكمة؟ وهو أقوى الأقوياء .

السابع: أن الأغلب في الكون اليوم وقوع المعاصي على الطاعات، فإذا كان إبليس متصرفاً في الأغلب منه، كان متصرفاً في الأكثر من العالم، وكان للباري الجزء الأقل منه، وهذا لو كان لرئيس قرية مثله لم يرض بذلك واستنكف منه، فكيف يملك الممالك والملوك ومالكهما؟

الثامن: أن المعاصي إذا كانت واقعة بإرادة الشيطان وجب كفر المعتقد ذلك؛ لإثباته الربوبية لغير الله تعالى، ويضرب مثلاً لذلك في قتل الحسين عليه السلام مثلاً وكل معصية مثله .

فنقول: إن الله تعالى أراد حياة الحسين عليه السلام، وأراد الشيطان قتله، فتنازعتا إرادة الله وإرادة الشيطان فيه، وقد قتل وكمل مراد الشيطان دون مراد الله تعالى، وحينئذ فيلزم إثبات الربوبية للشيطان دونه تعالى، وعلى هذا التقرير الأقوى يستحق الربوبية دون العاجز، فتعالى الله عما يقول الكافرون علواً كبيراً .

التاسع: لا خلاف في أن الله تعالى خلق إبليس مريداً لخلقه غير مكره عليه، وهو عالم بما يصدر عليه منه، وإبليس من أكبر المعاصي، فلا دليل أظهر منه على أن المعاصي واقعة بقدرة الله تعالى وإرادته .

العاشر: أن الطاعة والمعصية تتعلق بموافقة الأمر ومخالفته، لا بموافقة الإرادة

(١) سورة الأنبياء: ٢٣.

(٢) في «ش»: يكفي .

ومخالفتها، كما قال الله تعالى: «أَفَقَصَيْتَ أَمْرِي»^(١) ولم يقل فعصيت إرادتي، وقال الله تعالى: «لَا يَفْضُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ»^(٢) ولم يقل لا يعصون الله ما أراد منهم ويفعلون ما يراد منهم، فإذا خالف الإنسان الأمر ووافق الإرادة في المعصية، استحقّ العقاب بمخالفة الأمر، فلا لوم على المعاقب لموافقة العاصي إرادته، فانتفى الظلم لما عرفت من معنى القرآن في الآيتين المذكورتين .
قالوا: كيف يؤمر بما لا يراد؟ وهو عبث .

قلنا: بحسب عقولكم الفاسدة؛ لأنّ مثل ذلك واقع من الله تعالى واقعاً له صادرة بالحكمة، كما أمر الخليل بذبح ولده إسماعيل عليه السلام، وقد علم أنّه من الأزل لم يرده .
الحادي عشر: أنّ الله تعالى نهى عن أذى العباد، ومن الأذى ما هو واقع وحده في العالم الخالي من المعصية، كالأطفال والأولياء وفي العاصي، وليس للمخلوق فيه عمل ولا إرادة قطعاً، كالأمراض من السقم والعمى والصرمّ والخرس والعرج ونقصة الخلق في الأجسام ونحوها، كالحوادث الواقعة من الحرق والفرق والسقوط من علوّ والهدم المهرق ونحو ذلك، ومن ذلك الموت الذي لا أذى أعظم منه، وبالإجماع العامّ ما على الله تعالى في شيء من ذلك لؤم، فلا ينسب إليه الظلم، فكيف ينسب إليه الظلم فيما يريد وهو كتب لغيره؟

قلت: هذه الحجّة أيضاً من جملة ما ذكروه على أنّ العبد ليس مخيراً في فعله لا على نفي إرادته، كما توهمه الأعور .

وتحقيقها: أنّ العبد لو كان مخيراً، وكانت المعاصي بخلقه تعالى فيه، لم يعذب عليها، والثاني باطل وفاقاً. فكذا المقدّم، والملازمة ظاهرة، فإنّ من أعظم الظلم أن يعاقب أحد غيره على فعل نفسه، فسقط جميع ما ذكره الأعور؛ لعدم بصيرته

(١) سورة طه: ٩٣ .

(٢) سورة التحريم: ٦ .

وضعب بصره وطمسه، لكن نتنزّل ونفرضها لنفي إرادته، وتعرّض لشبهة الأعور وأجوبته .

نقول: أجوبته مفسودة، وما ذكره من الوجوه مردودة .

أما الأول، فلأننا نسلم أنه تعالى عالم بوقوع المعصية، وقادر على منع إبليس عمّا ذكره، لكن لو فعل ذلك لزم الجبر وبطل الثواب والعقاب، فعدم المنع لا يدلّ على إرادته .

وأما الثاني، فلأنّ الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، سواء كان بالتصرّف في ملك الغير بغير إذنه أو بغيره. ولا ريب أنّ تعذيب شخص على فعل غيره مطلقاً من جملته، وتفسيره بالظلم مبنيّ على سوء فهمه وقلة تدبّره، فإنّه بمنزلة أن يقال في تعريف الإنسان: حيوان ناطق أسود. وفي تعريف الحيوان: جسم نام حسّاس متحرّك بالإرادة ناطق، وفساد الكلّ ظاهر .

وأما الثالث، فلأنّه غير مطابق للمقصود، وقياسه مفسود، وذلك لوجوه :

الأول: أنّ السيّد المخلوق إنّما يشقي أحد عبده في الخدمة بما هو مقدور له، والمعصية يخلقه تعالى عندهم، والعبد لا قدرة له عليها .

الثاني: أنا لا نسلم حسن ذلك؛ إذا لم يكن هناك ما يوجب تخصيص كلّ بما خصّصته به .

الثالث: أنّ هذا تشبيه للخالق بمخلوقه على ما ذكره الأعور في خلق القرآن، فيلزم منه كفره هنا، كما حكم به هناك على أهل الإيمان .

وأما الرابع، فلأننا لا نسلم أنّ قوله «قتله وأنّه ليس بظلم» فإنّ قوله «أريد منك قتل فلان» ناسخ للحكم العامّ بالنسبة إلى ذلك الواحد، ودعوى الاتفاق باطلة، وهو أيضاً قياس للخالق على المخلوق .

وأما الخامس، فلأننا نصدّق قوله تعالى: «لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ» لكن نقول: إنّ

المعصية ليست ممّا يفعل، فلا دلالة له على نفيه أصلاً، فضلاً عن أن يكون كافياً عن باقي أدلّته، فانظر إلى عناد الخارجيّ الأعمور، أو جهله وقلة بصيرته .
وأما السادس، فلوجهين :

أحدهما: أنّ معارضة السلطان المخلوق فيما ينكره الخلق، إنّما هو لخوف سطوته وظلمه وعلّته، فلا يقيس عليه خالقه ورازق بريّته إلاّ أعمى القلب لعوره وخبث سريرته .

الثاني: أنّ في كلامه تناقضاً ظاهراً؛ لأنّ قوله «كلّ أفعاله واقعة على وفق الحكمة» يقتضي أن يكون عدلاً حكيماً منزهاً عن القبائح والمعصية، وهو بصدد إثبات نقيضه، من أنّ المعاصي واقعة منه تعالى بالإرادة .

وأما السابع، فلاّنه لا استحالة في كون إبليس متصرّفاً في الأكثر، بل يؤيّده قوله تعالى: ﴿وَلَأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ (١) .

وما ذكره من الكلمات وهم محض؛ لأنّ تعالى وإن خلّى بين إبليس وبين عباده، ليس عاجزاً عن دفع شرّه وفساده، بل هو من أقلّ مماليكه وأفقر صعاليكه .
وأما الثامن، فلاّنه لا يلزم من وقوع المعاصي بإرادة الشيطان إثبات ربوبيّته وعجز الباري تعالى؛ لأنّ ما أراد عدم وقوعها بالإرادة الجازمة، بل إنّما أراد أن يمنع العبد منها ومن متابعة الشيطان باختياره وإرادته، فإن لم يلزم كفر من اعتقد وقوع المعاصي وأنواع القبائح من الله سبحانه وتعالى مع مخالفته لكثير من الآيات وقواطع الحجج والبيّنات .

فكيف يلزم كفر من اعتقد تنزيه الباري سبحانه عنها وتشبّهها إلى الشيطان وغيره؟ وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ

إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ * وَأَنْ اغْتَبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ * وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَفْقَهُونَ ﴿١﴾ فالأعور وأضرابه الخاسرون أحقّ أن يتوجّه، تعالى الله عما يقول الكافرون .

وأما التاسع، فلأنّ خلق إبليس وإيجاده ليس معصية، بل هو رحمة منه تعالى في حقّه وإحسان لغيره، فكيف يكون من أكبر المعاصي؟ يا أعور الأثر العاصي . وأظهر الأدلّة على أنّ المعصية واقعة بإرادة من أخذ بالنواصي وخطاؤه مع عدم الجبر وحصول قدرة العبد، ظاهر عند الداني والقاصي .

وأما العاشر، فلأنّ أمر الله تعالى لعباده هو عين الإرادة، أو هما متلازمان، فكيف يتصوّر موافقة أحدهما مع مخالفة الآخر؟ وقد ناقض الأعور مذهبه، حيث أثبت للعبد الموافقة والمخالفة .

ويبطله أيضاً ما أورده من الآية، أعني قوله تعالى: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٢) . ولو سلّمنا صحّة كلامه وجواز مخالفة الأمر وموافقة الإرادة، طلبنا المرجّح لاستحقاق العقاب بالمخالفة، وعلى استحقاق الثواب بالموافقة .

وجوابه عمّا قالوا «كيف يؤمر بما لا يراد» مشتمل على فسادين : أحدهما: أنّ نفس أمر إبراهيم ﷺ بذبح ولده إسماعيل ﷺ هو إرادته تعالى عندهم، فكيف يقول: وقد علم أنّه من الأزل لم يرده مع ورود الأمر الذي هو عين الإرادة .

الثاني: أنّ قوله «وأفعاله صادرة بالحكمة» يناقض مذهبه كما مرّ، ومذهبه أنّه يجوز عليه تعالى العيب، وقد كذبهم الله في قوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنْمَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا

(١) سورة يس: ٦٠-٦٢.

(٢) سورة المؤمنون: ١١٥.

وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُزْجَعُونَ»^(١) وقوله: «وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ»^(٢) إلى غير ذلك، فقد ظهر أنّ الأعرور الغيبي ساقط الكلام، وفساد عقولكم دون أتباع أهل بيت النبي ﷺ .
وأما الحادي عشر، فلأنّ الله تعالى إنّما نهى العباد عن الأذى بغير حقّ، وقياسه على العباد ظاهر الفساد، فإنّ الآلام والأمراض الصادرة منه تعالى ابتداءً حسنة لاشتمالها على العوض الزائد إلى حدّ الرضا عند كلّ عاقل وكذا غيرها. والمعصية قبيحة، فليس أحدهما عين الأخرى، وكيف ينفي الظلم عن الآخرة بانتفائه عن الأولى، ولا فائدة في زيادة القول بالكتاب مع اعتقاد عدم التأثير، كما هو معلوم لأولي الأبواب .

مسألة الجبر والتفويض

قال الأعرور: ومنها: أنّ أفعال العباد مخلوقة لهم، وليست مخلوقة لله تعالى، فإذا فعل المخلوق من قيام أو قعود أو غيرهما كان بإرادته وحده، وردّ من وجوه:
الأوّل: أنّ من المخلوقات ما يصدر من حركته لطيف الصنائع ولا إرادة له، كدود الأبريسم ونحل العسل، فانتقض قولهم وثبت أنّ خالق أفعال المخلوق هو الله تعالى .

الثاني: أنّ من العباد من يقع منه الفعل وهو يريد عدمه كحركة المرتعش، أو لا اختيار له بوقوعه، أو بعدمه كحركة النفس، فالخالق هنا هو الله تعالى اتفاقاً، فاطرد في الباقي قياساً .

وحكي أن بعضهم قال لرافضيّ: إن كان أفعالك بإرادتك ارفع رجلك اليمنى، فرفع، فقال: ارفع رجلك اليسرى ولا تضع اليمنى، فلم يستطع وانقطع .

(١) سورة المؤمنون: ١١٥ .

(٢) سورة ص: ٢٧ .

الثالث: قوله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (١) أي: سواء عليكم أجهرتم أو أسررتم، ألا يعلم أفعالكم من خلقها.

الرابع: قوله تعالى: ﴿... أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجِتُونَ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ...﴾ (٢) أي: خلقكم وخلق عملكم.

قالت المعتزلة: ليست «ما» هاهنا مصدرية، وإنما هي موصولة، أي: خلقكم وخلق الذي تعملونه، يعني الأصنام استحقراراً بها وتوبيخاً لمن يعبدها، وهذا هو الغرض.

قلنا: كونها مصدرية لا ينقض شيئاً من هذا الغرض، بل هو أبلغ في المعنى؛ لأنه إذا كانت أفعال العباد مخلوقة لله تعالى والأصنام مخلوقة للأفعال، كانت الأصنام مخلوقة بخلق الله تعالى، ولا شك أن ذلك أبلغ في تحقير الأصنام كونها مخلوقة المخلوق، وفي توبيخ من يعبدها كونهم يعبدون مخلوق المخلوق.

قلت: اختلف الناس فيما يوجد عن العباد من الأفعال على ثلاثة أقوال: فمذهب العدلية في هذه المسألة: أن الله تعالى خلق العباد، وخلق فيهم القدرة والإرادة، وأمرهم تخييراً ونهاهم تحذيراً، فإن فعلوا الخير فتوفيق من الله تعالى وإعانتة، وإن فعلوا الشرّ فمن أنفسهم وسوء اختيارهم، وإن أفعالهم على قسمين: إختياري، وإضطراري.

فمذهب المجبرة والأشاعرة: أن جميع الأفعال الواقعة خيراً كانت أو شراً حسنة أو قبيحة من الله تعالى، وبقدرته لا قدرة للعبد أصلاً عند المجبرة.

وأبو الحسن الأشعري لما أُلزم بالزمامات متعددة عقلاً ونقلًا على كون الأفعال كلّها صادرة من الله تعالى، رجع عن مذهب الجبر الذي قال به جهنم بن صفوان،

(١) سورة الملك: ١٣.

(٢) سورة الصافات: ٩٥ - ٩٦.

وأثبت للعبد قدرته، وسماها كسباً، لكن لما قال: إن أفعال العباد كلها واقعة بقدره الله تعالى مخلوقة له، ولا تأثير لقدرة العبد أصلاً، رجع مذهبه إلى الجبر، ولم يبق لزيادة لفظ القدرة والكسب معنى في الحقيقة، ولم يتخلص مما ورد على مذهب المجبرة من الشيعة .

ومذهب الفلاسفة: أن العباد هم موجدوا أفعالهم على سبيل الإيجاب لنا، على أننا فاعلون بالإختيار، واستدلوا بوجوه عقلية ونقلية .

أما الأول، فمنها: أنه لو كان جميع الأفعال واقعة من الله تعالى ابتداءً، ولا قدرة لنا ولا فعل، لم يكن فرق بين أفعالنا أصلاً، لكن اللازم باطل؛ للفرق الضروري بين سقوط الإنسان من سطح ونزوله منه على الدرج، وبين حركة النبض وحركة اليد بالقبض والبسط مثلاً، والملازمة ظاهرة، ولذا قال أبو الهذيل العلاف ونعم ما قال: حمار بشر أعقل من بشر، فإن حمار بشر لو أتيت به إلى جدول صغير وضربته طرفه، وإن أتيت به إلى جدول كبير وضربته لم يطره ويروغ عنه؛ لأنه يفرق بين ما هو مقدور له وما ليس بمقدور، وبشر لا يفرق .

ومنها: أنه لو لم يكن لنا اختيار أصلاً لامتنع تكليفنا بشيء من الأفعال؛ لأنه لا يمكننا حينئذ الإمتثال، واللازم باطل وفاقاً، فكذا الملزوم، نعوذ بالله من مذهب يقتضي إنتفاء التكليف والقواعد الشرعية، وبطلان الشرائع والآثار النبوية، وأن لا يكون ثواب ولا عقاب لعدم الطاعة والمصيان، ولا نار ولا جنان .

ومنها: أن أفعالنا تابعة لقصودنا ودواعينا، وكل من كان فعله كذلك كان فاعلاً بالإختيار. أما الصغرى، فمعلومة بالوجدان. وأما الكبرى: فاتفاقية .

ومنها: أنه لو كان لا اختيار لنا، وكان جميع الأفعال يخلقه تعالى فينا، لزم امتناع تعذيب أحد منا على فعل ما من الأفعال، كالصور والأشكال، واللازم باطل وفاقاً، فكذا الملزوم .

ومنها: أنه كلما وجد شيء من القبائح في العالم بطل الجبر وكان العبد فاعلاً بالإختيار، لكن المقدم حق بالإجماع، فالتالي مثله .

بيان الشرطية: أن الفعل القبيح لا بد له من فاعل: فإما أن يكون فاعله هو الله تعالى، أو غيره . والأول باطل، وإلا يستلزم المحال، وهو جهله تعالى أو حاجته، وللمسمع كما تقدم، فتعين الثاني. وإذا استند القبيح إلى غيره تعالى، جاز إسناد الحسن أيضاً إليه؛ لعدم القائل بالفرق، ولأننا نعلم بالضرورة أن الذي صدق هو الذي كذب بعينه .

وأما الثانية: أي الوجوه النقلية، فكقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^(١) وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾^(٣) .

وقوله: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾^(٤) وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(٥) وقوله: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾^(٦) وقوله: ﴿الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٧) وقوله: ﴿فَمَنْ شَاءَ

(١) سورة الزلزلة: ٧-٨ .

(٢) سورة يونس: ٤٤ .

(٣) سورة البقرة: ٧٩ .

(٤) سورة يونس: ٦٦ .

(٥) سورة الأنفال: ٥٣ .

(٦) سورة غافر: ١٧ .

(٧) سورة النمل: ٩٠ ويس: ٥٤، والصفافات: ٣٩، والفاشية: ٢٨، والأحقاف: ٢٠،

والطور: ١٦، والتحريم: ٧ .

اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا»^(١) وقوله: «اعْمَلُوا مَا تُهْتَمُّم»^(٢) وقوله: «وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ ..»^(٣) وقوله: «فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ»^(٤) وأمثال ذلك في القرآن كثيرة .

قال الصاحب بن العباد^(٥): كيف يأمر الله تعالى بالإيمان ولم يرده، وينهى عن الكفر ويريده؟ وكيف يصرفهم عن الإيمان ويقول: «أنتى تصرفون»^(٥) ويخلق فيهم الإفك ويقول: «أنتى تؤفكون»^(٦) وأنشأ فيهم الكفر ثم يقول: «لِمَ تكفرون»^(٧) وخلق لبس الحق بالباطل، ثم يقول: «وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ»^(٨) وصدّهم عن السبيل ثم قال: «لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ»^(٩) وحال بينهم وبين الإيمان ثم قال: «وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا»^(١٠) وذهب بهم عن الرشد ثم قال: «فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ»^(١١) وأضلّهم عن الدين حتى أعرضوا ثم قال: «فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُغْرِبِينَ»^(١٢)

(١) سورة المزمل: ١٩.

(٢) سورة فصلت: ٤٠.

(٣) سورة الشورى: ٢٧.

(٤) سورة الكهف: ٢٩.

(٥) سورة يونس: ٣٢.

(٦) سورة الأنعام: ٩٥.

(٧) سورة آل عمران: ٩٨.

(٨) سورة البقرة: ٤٢، وآل عمران: ٧١.

(٩) سورة آل عمران: ٩٩.

(١٠) سورة النساء: ٣٩.

(١١) سورة التكويز: ٢٦.

(١٢) سورة المدثر: ٤٩.

وإذا ثبت أنّ للعبد فعلاً، فكلّ فعل يستحقّ العبد به مدحاً أو ذمّاً أو يحسن أن يقال: لِمَ فعلت فهو فعله، وما عداه ليس منه .

واستدلّ القائل بالايجاب، بأنّ أفعال العباد ممكنة، والممكن ما لم يجب لم يوجد، وذلك لأنّ من قصور الإمكان الذي هو تساوي طرفي الوجود والعدم إلى ذات الممكن، جزم بالضرورة أنّ أحدهما لا يترجّح إلّا لمرجّح خارج عن ذاته، ولا يكفي الرجحان الخارجيّ ما لم ينته إلى الوجوب؛ لأنّ فرضه لا يحيل المقابل للطرف الأوّل، وإذا وجب صدور الممكن عن ذلك الخارج وجب الممكن، لامتناع تخلف المعلول عن علته .

قلنا: لا منافاة بين وجوب الفعل وبين الإختيار؛ لأنّ وجوبه باعتبار العلة النائمة التي هي مجموع القدرة، والإرادة الجازمة والإختيار باعتبار كونه تابعاً للقصود والداعي .

وأقوى ما ذكره المجبّرة من الوجوه العقلية على مذهبهم، أنّ علمه تعالى متعلّق بفعل العبد؛ لأنّه عالم بجميع المعلومات، ومن جعلتها فعل العبد، وإذا كان علمه تعالى متعلّقاً بفعل العبد يكون تركه ممتنعاً؛ إذ لو فرض تركه لزم كون علمه تعالى جهلاً لعدم المطابقة، واللازم باطل وفاقاً. فكذا الملزوم، والجواب عنه من وجوه: الأوّل: أنّ هذا إنّما يوهّم الايجاب المجاب بما سبق، وأمّا الجبر فلا يوهّمه أيضاً، فضلاً عن أن يدلّ عليه صريحاً أو ظاهراً، كما هو ظاهر .

الثاني: أنّه منقوض بفعل الواجب؛ لجريانه بعينه فيه مع تخلف الحكم عنه وفاقاً. وتوضيحه: أن نقول: لو صحّ ما ذكروه، لزم أن يكون الباري تعالى مجبوراً في أفعاله لا قادراً، واللازم باطل وفاقاً، فكذا الملزوم .

وبيان اللزوم: أنّ علمه تعالى متعلّق بفعل نفسه؛ لكونه عالماً بجميع المعلومات، ومن جعلتها فعله تعالى، وإذا كان علمه تعالى متعلّقاً بفعله يكون تركه ممتنعاً؛ إذ لو

فرض تركه لازم كون علمه جهلاً، واللازم باطل وفاقاً، فكذا الملزوم.
 وإذا كان تركه ممتنعاً كان الواجب تعالى مجبوراً في فعله لا قادراً، فكلّ ما
 أجابوا به عن فعل الباري، فهو جوابنا عن فعل العبد.

الثالث: قيل: إنّ العلم لا يكون علماً إلا إذا طابق المعلوم كما هو المعلوم،
 فيكون العلم تابعاً للمعلوم؛ لأنّ مطابقة الشيء لغيره فرع حصول ذلك الغير فيه
 لطبقه بالضرورة، فلو كان مؤثراً في العالم كان المعلوم تابعاً في الحصول؛ لأنّ
 حصول الأثر بدون المؤثر محال، فيلزم الدور الصريح، والدور محال، فكذا ما
 يستلزمه.

وأما وجوههم النقلية، فقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ وما ذكره الأعرور
 المحروم لعلمي قلبه عن النور الأنور، وهو قوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ وقوله
 تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجُتُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ونحو ذلك.

والجواب الشامل لها بل لكلّ ما أسند فيه فعل العباد إليه تعالى، أنّ الفعل وإن
 صدر عن قدرة العبد وإرادته، لكنهما لما كانتا مستندتين إلى قدرة الله تعالى
 لانتهاه جميع الممكنات إليه، صحّ إسناد فعل العبد إليه تعالى، وأنها معارضة بما
 تقدّم من الآيات الدالة على إسناد الفعل إلى العبد.

وجواب كلّ واحد ممّا ذكر بخصوصه، أنّ قوله تعالى ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾
 ليس على عمومه وفاقاً؛ لأنّه تعالى شيء وليس بالمراد، فلمّ لا يجوز أن يكون
 كذلك فعل العباد؟

وقوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ معناه: من خلق الصدور، ويجوز أن يكون
 المراد ألا يعلم من خلق الأشياء ما في الصدور، وقيل: تقديره ﴿أَلَا يَعْلَمُ﴾ سرّ العبد
 من خلقه يعني من خلق العبد، ويجوز أن يكون المراد ألا يعلم من خلق، فحذف
 المضاف وأقيم المضاف إليه مكانه، ولا يجوز أن يكون المراد بمن خلق أفعال

٣٠٢.....التوضيح الأنور

القلوب؛ لأنه لو أراد ذلك لقال: ألا يعلم من خلق العبد؛ لأنه لا يغير عما لا يفعل بمن، وما قدره الأعور وهو «ألا يعلم أعمالكم من خلقها» مشتمل على تناقض ظاهر.

وقوله تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجِتُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ الهزمة للاستفهام على سبيل الإستنكار.

ووجه التوبيخ: أنه كيف يصح عبادة من هذه حاله؟ مضافاً إلى كونها جماداً، ثم تبهم فقال: والله تعالى هو الذي خلقكم وخلق الذي تعملون فيه من الأصنام؛ لأنها أجسام والله تعالى هو المحدث لها.

والجواب الذي ذكره الأعور عن كلام المعتزلة مثله أبت، وفيه فساد من وجهين: أحدهما: أنا نعلم قطعاً أنهم لم يكونوا يعبدون نحتهم الذي هو فعلهم، وإنما كانوا يعبدون الأصنام التي هي الأجسام.

الثاني: أن قوله «إذا كانت أفعال العباد مخلوقة لله تعالى والأصنام مخلوقة للأفعال، كانت الأصنام مخلوقة لمخلوق الله تعالى» باطل؛ لأن الأصنام فعل الله تعالى بلا شك، وليست مخلوقة لأفعالهم واقعة فيها.

على أنا نقول: جعل «ما» مصدرية لا يضرنا؛ لأنه يصير التقدير حينئذ: والله خلقكم وعملكم، ونفس العمل يعبر به عن المعمول فيه، بل لا يفهم في العرف إلا ذلك، يقولون: فلان يعمل الخوص، وفلان يعمل السروج، وهذا الباب من عمل النجار، والخاتم من عمل الصانع، ويريدون بذلك كله ما يعملون فيه.

فعلى هذا يكون الأوثان عملاً بما يحدثون فيها من النحت والنجر، وقد أضاف الله تعالى العمل إليهم بقوله «ما تعملون» فكيف يكون ما هو مضاف إليهم مضافاً إليه تعالى؟ وهل يكون ذلك إلا تناقضاً؟

وأيضاً الخلق في أصل اللغة هو التقدير للشيء وترتيبه، فعلى هذا لا يمتنع أن

يقول: إنَّ الله تعالى خلق أفعالنا، بمعنى أنه قدَّر لها الثواب والعقاب .

والجواب عن الوجهين الأوَّلين من الوجوه الأربعة التي ذكرها الأعور على نفي الأفعال عن العباد، أن نقول في الأوَّل: ما يصدر من النحل ونحوه، إنما هو بإلهام الله تعالى ووحيه، لقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ (١) ونحن ما ادَّعينا سلب قدرة الباري تعالى على إلهام المخلوقات، وتمكين المصنوعات من لطيف الصنائع، وعجيب البدائع .

وفي الثاني: أفعال العباد عندنا على قسمين: إختياري، واضطراري كما مرَّ، وحركة المرتعش والتنفس من القسم الثاني، وقياس الباقي عليه فاسد؛ لحصول الفارق .

وما حكاه الخارجي الأعور وارتضاه، يدلُّ على جهله بأصل المذهب وعماه، إذ ليس مدَّعانا أنَّ العبد قادر على جميع الأشياء، وإلَّا لكان خالق الأرض والسماء، فكيف يحصل الإنقطاع بما ذكره في صدره النزاع، فكن يا أعور الشاني بصيراً، وبالأشياء عريفاً خبيراً .

والحمد لله على حسن توفيقه وإنعامه باكمال الأصول وإنعامه، وهو المستعان لتحقيق مسائل الفروع، ودفع الشبهة بالمعقول والمشروع، والصلاة على خير من نطق بالصواب، وأشرف من أوتي الحكمة وفصل الخطاب محمَّد خاتم النبيين، وعلى الأئمة من آل الهداة المعصومين .

قال الأعور:

الفصل الخامس

في ما خالفوا به من مسائل الفروع

المسح على الرجلين

وسنذكر ما هو ظاهر التداول، فمنها: المسح على الرجلين في الوضوء، محتجّين بقراءته بالجرّ، ويرد بأن يقال: ليس في الآية ما يدلّ على المسح صريحاً؛ لأنّ عامل المسح هاهنا لفظاً شيطان: الفعل وهو لفظ إمسحوا، والحرف وهو الباء التي برؤوسكم، ولم يتكرّر واحد منهما بعد واو العطف التي مع أرجلكم، فاحتمل العطف الغسل والمسح، ولذلك قرنت الأرجل بالنصب عطفاً على اليدين المغسولتين، وبالجرّ عطفاً على الرأس الممسوح، لكن يترجّح الغسل من وجوه:

الأوّل: أن يقال: الفرض في الأرجل الغسل، وإنّما قرنت بالجرّ مناسبة، إذ فضل الرأس الذي فرضه المسح بين الأرجل وبين الأيدي اللواتي فرضهنّ الغسل، فقرأت الأرجل بالجرّ لمجاورتها الرأس الذي هو مجرور، والاعراب بالمجاورة واقع في كلام العرب، كقولهم «جحر ضبّ غرب» بجرّ الخرب وهو صفة الجحر، وكقوله تعالى: «عَذَابٌ يَوْمَ أَلِيمٍ»^(١) على وجه، وهو صفة للعذاب.

الثاني: أن يقال: الآية أوجبت المسح، والسنة أوجبت قدراً زائداً عليه وهو الغسل، ويؤيد ذلك إجماع الأمة عليه، وفي حياة النبي ﷺ وبعد موته حتّى الآن، ولم ينقل أحد عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة بعده المسح، حتّى أن أعرابياً ترك في وضوئه من رجله لمعة وصلّى، أمره النبي ﷺ بإعادة الصلاة، فقال له: إرجع فصلّ، فإنك لم تصلّ، ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار.

الثالث: الواجب الغسل، وإنّما جاء بلفظ المسح لما بينه وبين المسح من معنى

المسح على الرجلين ٣٠٥

البلبل، ومثله واقع في كلام العرب، كما إذا جاء التبن الذي يعلف، والماء الذي يسقي بلفظ المسح؛ لما بينهما من معنى الطعم في قوله «عَلَّفَهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا» والسيف الذي يتقلَّد به، والرمح الذي يعتقل بلفظ التقلَّد، لما بينهما من معنى الحمل.

ورأيت رجلك في الوغا متقلِّداً سيفاً ورمحاً

الرابع: أنَّ الغسل أخصَّ من المسح، والعامُّ داخل تحت الخاصِّ، وحاصل منه من غير عكس، فيقال: كلَّ غسل مسح ولا ينمكس، كما يقال: كلَّ تمره حلاوة ولا عكس.

فإذا عرفت ذلك كان الصواب لازماً لنا قطعاً، ولزم الرافضة الخطأ من وجوه؛ لأنَّه إن كان الواجب الغسل كنَّا على الصواب، وكان الرافضة على الخطأ؛ لأنَّ المسح لا يجزىء عنه. وإن كان الواجب المسح كنَّا على الصواب أيضاً؛ لأنَّ الغسل يجزىء عنه.

الخامس: أنَّ فرض الرأس المسح إتِّفاقاً، وفرض الرجلين المسح في قول الرافضة، والغسل فيهما يكفي عند الحدث الأكبر، ويندرج الأصغر تحته، ويحصل به الوضوء إتِّفاقاً. وهذا دليل ظاهر على أنَّ المسح يحصل بالغسل، فانتفى الخطأ عنَّا على كلا التقديرين.

السادس: أنَّ الرخصة أضعف من العزيمة، وثبت عن النبي ﷺ ترخيص جواز المسح على الخفِّ، وفي ترخيص المسح على الخفِّين دليل على أنَّ الغسل في الرجلين عزيمة؛ إذ المسح أضعف من الغسل، ولو كانت العزيمة في الرجلين المسح لم يكن للخفِّ، لتساوي الرخصة والعزيمة فيهما ممنوع.

السابع: الفرض في الرجلين وقع محدوداً مع عدم تعيّن جهة المسح في القدم بقوله تعالى «إلى الكعبين» بلا تعيين لأعلى القدم أو أسفله، أو جوانبه، والتحديد من خواصِّ الغسل في المسح مع إطلاق الجهة في الوضوء من خواصِّ الغسل

المسح العوام، فإذا عمّ المسح صار غسلًا بلا خلاف، فتعيّن الغسل على هذا الوجه في قراءة الجرّ أيضاً، وإنما جاء الغسل هاهنا بلفظ المسح مع التعميم تنبيهاً على قلة الصبّ، لترك السرف المعتاد في غسل الرجلين، بكونها قريبتين من الأرض التي هي محلّ النجاسة .

قلت : قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (١) فأمر بغسل الوجوه، وجعل للأيدي حكمها بالعطف، فلو جاز أن يخالف بين حكم الأرجل والرؤوس في المسح، جاز أن يخالف بين حكم الوجوه والأيدي في الغسل؛ لأنّ الحال واحدة، وليس إستدلالنا بقراءة الجرّ فقط، كما زعمه الأعور، بل الآية بقراءة تبيها .

أما الجرّ، فظاهر .

وأما النصب، فلأنّه معطوف على موضع الرؤوس؛ لأنّ موضعها نصب، لوقوع المسح عليها، وأمثلة ذلك في الكلام العربي أكثر من أن يحصى، يقولون: لست بقائم ولا قاعداً، وأنشدوا:

معاوي إنسنا بشر فأنجح فلسنا بالجمال ولا الحديددا

فنصب على الموضع، ومثله مررت بزيد وعمرواً، وذهبت إلى خالد وبكرأ، وقال الشاعر:

حثني يمثّل بني بدر لقومهم أو مثل إخوة منظور بن سيّار

لأنّ معنى حثني: هات، أو اعطني، أو احضرنى مثلهم، فجاز العطف بالنصب على المعنى، وهذا أبعد ممّا قلناه في الآية .

ولا يجوز أن يكون نصب أرجلكم للعطف على وجوهكم أو أيديكم؛ لأنّ

المسح على الرجلين ٣٠٧

الجملة الأولى المأمور فيها بالغسل قد تقضت وبطل حكمها باستئناف الجملة الثانية، ولا يجوز بعد انقطاع الجملة الأولى أن يعطف عليها، ويجري ذلك مجرى قولهم ضربت زيداً وعمرواً، وأكرمت خالداً وبشراً، إن ردة بشر في الاكرام إلى خالد هو وجه الكلام الذي لا يجوز غيره، ولا يسوغ رده إلى الضرب الذي قد انقطع حكمه .

ولو فرضنا جواز ذلك، فالعطف على موضع ما ذكرنا أولى؛ لكونه أقرب، ولتطابق معنى القراءتين ولا يتنافيا .

وقد ذهب إلى وجوب المسح الحسن البصري وأبو علي الجبائي تخبيراً أو جمعاً، ومحمد بن جرير الطبري تخبيراً. وقال عكرمة عن ابن عباس: الوضوء غسلتان ومسحتان، وبه قال أنس بن مالك. وقال عكرمة: ليس على الرجلين غسل، إنما فيهما المسح، وبه قال الشعبي، وقال: ألا ترى أن في التيمم مسح ما كان غسلًا، ويلغى ما كان مسحاً. وقال قتادة: افترض الله مسحتين وغسلتين^(١). وروى حذيفة قال: أتني رسول الله ﷺ سباط قوم، فبال عليها قائماً، ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه^(٢).

وروى حبة العرنى قال: رأيت علي بن أبي طالب ﷺ شرب في الرحبة قائماً، ثم توضأ ومسح على نعليه .

وروي عن ابن عباس أنه وصف وضوء رسول الله ﷺ فمسح على رجليه^(٣). وعنه أنه قال: إن في كتاب الله المسح ويأتي الناس إلا الغسل . وعن أمير المؤمنين علي ﷺ أنه قال: ما نزل القرآن إلا بالمسح . والأخبار الواردة في هذا المعنى من طرق الجمهور كثيرة، فثبت القول بالمسح

(١) الخلاف للشيخ الطوسي ١ : ٩٠ - ٩١ .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٢٢٨ باب المسح على الخفين .

(٣) راجع: صحيح مسلم ١ : ٢٣١ .

عن جماعة من الصحابة والتابعين أيضاً، كابن عباس، وعكرمة، وأنس، وأبي العالية، والشعبي، وقتادة وغيرهم .

هذا الجواب عمّا ذكره الأعور من شبه المخالفين .

أمّا الوجه الأوّل الذي هو أنّ الأرجل قريب بالجرّ لمجاورتها الرأس الذي هو مجرور، فهو أنّه لا يجوز لوجوه :

الأوّل: ما قال الزجاج إنّ الاعراب بالمجاورة لا يجوز في القرآن، وإنّما يجوز ذلك في ضرورة الكلام والشعر. وكذا غيره من محصّلي أهل النحو ومحقّقهم نفوا أن يكونوا أعربوا بالمجاورة في موضع من المواضع، وتأوّلوا الجرّ في «جحر ضبّ خرب» على أنّهم أرادوا خرب جحره، ويجري ذلك مجرى مررت برجل حسن وجهه .

فعلى هذا نقول في قوله تعالى «عَذَابٌ أَلِيمٌ» أي: أليم عذابه، على أنّه يجوز وصف اليوم: إمّا بطوله، أو لكونه ظرفاً للعذاب المولم، على نحو نهاره صائم. الثاني: أنّ الإعراب بالمجاورة عند من أجازها إنّما يكون مع فقد حرف العطف، وفي الآية حرف العطف الذي يوجب أن يكون حكم المعطوف عليه، وكلّ موضع استشهد به على الإعراب بالمجاورة ليس فيه حرف العطف الحائل بين ما تعدّى إليه إعراب من غيره للمجاورة .

الثالث: أنّ الإعراب بالمجاورة إنّما يجوز مع ارتفاع اللبس في الأحكام، وأمّا مع حصوله فلا، ألا ترى أنّ أحداً لا يشبهه عليه أنّ لفظة خرب من صفات الجحر لا الضبّ، وإنّ إلحاقها في الإعراب بها لا يوهم خلاف المقصود، وكذا لفظة «أليم» بالنسبة إلى اليوم من غير تجوّز، وليس كذلك الأرجل؛ لأنّه من الجائز أن يكون ممنوعة كالرؤوس، فإذا أعربت بإعرابها للمجاورة ولها حكم الأيدي في الغسل، كانت غاية اللبس والاشتباه، ولم يجر بذلك عادة القوم .

وأما عن الثاني، فهو أنّ السنّة ما أوجبت الغسل، ودعوى إجماع الأئمة كاذبة ساقطة، وكذا دعوى عدم المسح عن النبي ﷺ أو أصحابه، وكيف لا؟ مع ما تقدّم من مخالفة جماعة من الصحابة والتابعين، ورواية حذيفة وأوس بن أبي أوس، وحكاية ابن عباس وضوء سيّد المرسلين، وما ذكره من الحديث فهو من قبيل الآحاد عندهم، ومجمل لا يدلّ على وجوب غسل الأعقاب في الطهارة الصغرى دون الكبرى، ويحتمل أنّه وعيد على ترك غسل الأعقاب في الجنابة.

وقد روى قوم أنّ أجلاف الأعراب كانوا يبولون وهم قيام، فيترشّش البول على أعقابهم وأرجلهم، فلا يغسلونها ويدخلون المسجد للصلاة، فكان ذلك سبباً لهذا الوعيد.

ولو فرض دلالة، فهو غير ثابت عندنا، ومعارض بما تقدّم من الأخبار من طرفهم، فكيف يجوز الرجوع عن ظاهر الكتاب المعلوم بمثله.

ومن العجب أنّا متى عارضناهم بأخبارنا، قالوا: ما نعرفها ولا رواها شيوخنا ولا وجدت في كتبنا، ويلزمونا أن نترك أخبارهم ظواهر القرآن، ونحن لا نعرفها ولا رواها شيوخنا، ولا وجدت في كتبنا، ولا يجيزون لنا أن نعارض أخبارهم التي لا نعرفها بأخبارنا التي لا يعرفونها، فهل هذا إلا محض التحكّم.

وأما عن الثالث، فهو أنّه خطأ؛ لأنّ ذلك إنّما يجوز إذا استحال حملته على ما في اللفظ وحقيقته ولا استحالة هنا.

وأما عن الرابع، فلأنّنا لا نسلم أنّ الغسل أخصّ من المسح، فإنّ فائدة اللفظتين في الشريعة مختلفة وفي اللغة أيضاً، وقد فرّق الله تعالى في الآية الطهارة بين الأعضاء المفسولة والممسوحة، وفصل أهل الشرع بين الأمرين، فلو كانا متداخلين لما كان كذلك، وحقيقة الغسل توجب جريان الماء على العضو، وحقيقة المسح تقتضي إمرار الماء من غير جريان، فالتنافي بين الحقيقتين ظاهر؛ لأنّه من

المحال أن يكون الماء جارياً، فالتنافي بين الحقيقتين ظاهر؛ لأنه من المحال أن يكون الماء جارياً سائلاً وغير سائل ولا جارٍ في حال واحدة .

وأيضاً إذا كانت الأرجل معطوفة على الرؤوس بلا خلاف فرضها المسح الذي ليس بغسل على وجه من الوجوه، فيجب أن يكون حكم الأرجل كذلك؛ لأنّ العطف مقتض للمسح والكيفية، فظهر عند ذوي البصائر أولى الأبواب أنّ الأعور الخارجي ليس على الصواب .

وأما عن الخامس، فهو أنّنا لا نسلم أنّ الغسل في الحدث الأكبر كافٍ عن المسح، بل ليس فيه مسح؛ لأنّ الجنابة توجب الغسل دون الوضوء، وهو كافٍ في استباحة الصلاة مثلاً .

وإذا كان كذلك، فدعوى الاتفاق على حصول الوضوء باطلة. ولو سلم ذلك لا يتمّ غرض الأعور به؛ لأنه يجب الوضوء مع غير غسل الجنابة من الأغسال، فلو كان الغسل كافياً عن المسح مطلقاً لما كان كذلك، فلم يتخلص عن الخطأ أصلاً .
وأما عن السادس، فهو ترخص جواز المسح على الخفّ لا يدلّ على الغسل قطعاً؛ لأنّ ذلك إنّما هو في السفر عندنا، والسفر مظنة الضرورة والمجلة للوصول إلى الرفقة أو غيره، وفي خلع الخفّ نوع مشقّة وحرّج فيه، ولو فرض ذلك في الحضر أيضاً فالتفاوت ظاهر، إذ فيه نوع سهولة .

وأما عن السابع، فهو أنّ تحديد طهارة الرجلين لا يدلّ على الغسل؛ لأنّ المسح فعل قد أوجبه الشريعة كالغسل، فلا ينكر تحديده كتحديد الغسل، ولو صرح تعالى ذكره، فقال: وامسحوا أرجلكم وانتهاوا بالمسح إلى الكعبين، لم يكن منكراً .

ولا نسلم أنّ التحديد من خواصّ الغسل، ووجوده مع الغسل في اليدين لا يقتضي ذلك؛ لأنه إنّما وجب الغسل فيهما للتصريح بغسلهما لا للتحديد، ولم يوجد التصريح بالغسل في الرجلين .

وقوله «فإذا أعمّ المسح صار غسلًا بلا خلاف» باطل؛ لما تقدّم من تباينهما شرعاً، وإن احتمل ذلك لغةً، والذي ذهبنا إليه أشبه بالترتيب في الكلام؛ لأنّ الآية تضمّنت ذكر عضو مغسول غير محدود وهو الوجه، وعطف عليه مغسول محدود وهو اليدان، ثمّ استوفى ذكر عضو ممسوح غير محدود وهو الرأس، فيجب أن يكون الأرجل ممسوحة، وهي محدودة معطوفة عليه دون غيره لتقابل الجملتان في عطف مغسول محدود على مغسول غير محدود في عطف ممسوح محدود على ممسوح غير محدود.

ومن العجيب أنّ الأعور وأضرابه العميان لا ينكرون على من أدّى إجهاده إلى المسح على جهة التخيير، من الحسن البصري وابن جرير الطبري والجبائي، وينكرون علينا في إيجاب المسح دون غيره، مع أنّنا لو قطعنا النظر عن النقل عن الأئمة المعصومين عليهم السلام وجعلنا المسألة إجهادية، لم يكن إجهادنا أضعف من اجتهاد أصحاب التخيير، فتدبر.

حليّة المتعة

قال الأعور: ومنها: حليّة المتعة، محتجّين بدليلين :
أحدهما: أنّها كانت زمن النبي صلى الله عليه وآله، وردّ بأنّها كانت من أحكام الجاهليّة، كالخمر ونكاح الأختين وزوجة الأب، ونحو ذلك، وطراً للإسلام عليها، فاستمرت إلى حيث نزول الناسخ، كما في غيرها من الأحكام، كالخمر ونحوه، والناسخ في القرآن موضعان :

الأوّل: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُقْرَوْنَ هُمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَىٰ زَوْجًا ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ (١)
لم يبيح الله تعالى في الآية المذكورة غير الزوجة وملك اليمين .

قالوا: المستمتع بها زوجة .

قلنا: الزوجة تلحقها الطلاق، ولها نصف المسمى قبل الدخول، وجميعه بالدخول، ويحرّمها الطلاق ثلاث مرّات، ويحتاج بالعود^(١) إلى الأوّل إلى محلّل، ويحتاج بالفرقة إلى ذوي عدل عند الرافضة، ويحتاج بالبائن إلى الإذن، وبالرجعي دون الإذن، وغير ذلك من الأحكام، والمستمتع بها ليست كذلك، فانتفت أن تكون زوجة .

الموضع الثاني: قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَتَمَتُّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿ذُرِّهْمُ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتُّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾^(٣) وأمثال ذلك كثيرة في القرآن، وهذا صريح في تحريم التمتع .

فإن قيل: هذا ليس في هذا المعنى .

قلنا: دخل في عمومه .

الدليل الآخر: قوله تعالى ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾^(٤) . وردّ من وجوه:

الأوّل: أنّ الآية فيها سين الاستفعال الدالّ على استيفاء المنفعة، فيكون معناه: ما دخلتم به من النساء وحصل بها التمتع فأتوها أجورها، وما لم تدخلوا ولم يحصل تمتع فأتوها نصف أجورها، وإلا لو كان مقصود الآية ما ذكرتم كان يقول تعالى: فما تمتعتم به منهنّ؛ لأنّ اسمها متعة لا اسمها استمتاع .

الثاني: أنّ الله تعالى ذكر المال بقوله ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾^(٥) وإذا ذكر القرآن

(١) في «ش»: إلى العود .

(٢) سورة المرسلات : ٤٦ .

(٣) سورة الحجر : ٣ .

(٤) سورة النساء : ٢٤ .

(٥) سورة النساء : ٢٤ .

وجب أداؤه (١)، سواء كان النكاح مؤبداً أو موقتاً، فما فائدة تخصيص الموقت بإبقاء الأجر دون المؤبد، ولو كان كذلك يخرج من مفهومه المؤبد عن إيتاء الأجر، وهو باطل، فتعين أن يكون المؤبد الحاصل به الاستمتاع بالدخول كونه لا خلاف في جوازه، كما ذكر في الوجه قبله، ويجعل ذلك للمؤبد والموقت، ويعود الخلاف في الموقت، وهو لا يجد دليلاً غير الآية، فينقطع النزاع.

الثالث: لو سلمنا أن الآية في المتعة، فالفاء إن جعلت تفريراً من قوله تعالى: ﴿وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُخَصِّنِينَ﴾ خرج الإحصان المؤبد، وخروجه ممتنع كما عرفت في الوجه قبل (٢)، وإن جعلت استثناءً؛ لأن مدلول الآية في المستمتع بها إيتاء الأجر فقط من غير دالة على حلها، وإيتاء الأجر للشبهة والحرمة يعلم من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ ومن تنصيص كثير من العلماء عليها.

الرابع: أن الله تعالى شرط في نكاح الإمام العجز عن طول الحرّة، فأجر المتمة في الحرّة أقلّ من مهر الأمة في المؤبد؛ لأنه قد يحصل بأقلّ ما يكون من الدراهم من نحو درهمين وثلاث، لقصر المدّة وضرورة الحرّة المحتاجة، ولا يعجز أحد عن مثلها، فلو كان نكاح المتمة جائزاً لم يبيح نكاح الأمة قطعاً؛ لأن طول الأمة لمالكها، وصحة نكاحها موقوف على إذنه، ولا يملك الإمام إلا أولوا الثروة، وصاحب الثروة لا يرضى بالدرهمين والثلاث.

الخامس: أن الله تعالى أمر بالتخفيف في نكاح الإمام لضعفنا، لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفاً﴾ (٣) ولا شك أن طول الأمة في النكاح المؤبد أثقل من أجر الحرّة في الموقت، فلو كان الموقت جائزاً لكانت المتّة

(١) في «ق»: أرادته.

(٢) في «ش»: قبله.

(٣) سورة النساء: ٢٨.

به أخفّ .

السادس: أنّ المتعة يستقبّحها كلّ أحد من أولياء المرأة، رافضياً كان أو سنيّاً، ولا يسمح الرافضيّ نفسه من الغيرة والنخوة والغضب لو قال أحد: متّعني بابنتك، ولم يجعل الله تعالى القبح والغيرة والغضب في أمر أحلّه؛ لقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (١) وقال الشارع: رغم الشرع أنف الغيرة. فتبيّن فسادها .

فإن قيل: ابن عبّاس نقل عنه إباحتها .

قلنا: معارض من وجهين: أحدهما: أنّه نقل عنه رجوعه أيضاً .

والآخر: تحريم عمر لها، وهو أعظم من ابن عبّاس أمراً ونهياً من غير منازع له في ذلك من الصحابة .

فإن قيل: مالك يبيحها أيضاً .

قلنا: هذه الأدلّة ردّ على الرافضة وعليه أيضاً .

قلت: لا بدّ في المتعة من العقد، وهو الإيجاب والقبول، ومن تعيين المهر والمدّة، ويدلّ على إباحتها وجوه :

الأوّل: أنّه قد ثبت بالأدلّة الصحيحة أنّ كلّ متعة لا ضرر فيها في عاجل ولا آجل مباحة بضرورة العقل، وهذه صفة نكاح المتعة، فتجب إباحته بأصل العقل، ومن ادّعى ضرورة في الآجل فعليه الدليل، ولم يجد قاطعاً .

الثاني: أنّه لا خلاف في إباحة هذا النكاح في عهد النبيّ ﷺ بغير شبهة، ثمّ ادّعى تحريمها من بعده ونسخها، ولم يثبت النسخ، وقد ثبت الإباحة بإجماع، فعلى من ادّعى الحظر والنسخ الدلالة .

الثالث: قوله تعالى بعد ذكر المحرّمات من النساء ﴿وَأَجَلٌ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَمُ أَنْ

تَبْتَهُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُخَصَّنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ وَالِاسْتِدْلَالُ بِهِ مِنْ وَجْهِهِ :

أحدها: أنّ لفظ الاستمتاع والتمتع وإن كان واقعاً في الأصل على الالتذاذ والانتفاع، فبصرف الشرع قد صار مخصوصاً بهذا العقد المعين، لا سيما إذا أضيف إلى النساء، ولا يفهم من قول القائل «متعة النساء» إلا هذا العقد المخصوص، دون التلذذ والمنفعة، وكأنه تعالى قال: وإذا عقدتم عليهنّ هذا العقد المخصوص فآتوهنّ أجورهنّ .

الثاني: أنّ تعليقه تعالى إعطاء المهر بالاستمتاع يدلّ على أنّ المراد بالاستمتاع هذا العقد المخصوص دون الالتذاذ بالدخول؛ لأنّ المهر إنّما يجب بالعقد أو الدخول دون الالتذاذ وفاقاً، فإنّ رجلاً لو وطىء امرأة ولم يلتذّ بوطئها، لأنّ نفسه عاقبتها وكرهتها، أو لغير ذلك من الأسباب، لكان دفع المهر واجباً وإن كان الالتذاذ مرتفعاً .

الثالث: قوله تعالى: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ» دليل على أنّ المراد بالاستمتاع العقد المخصوص، إذ المعنى - على ما أجمع عليه علماؤنا وتظاهرت به الروايات عن الأئمة المعصومين عليهم السلام - أن تزويدها في الأجر وتزيدك في الأجل .

وما يقوله مخالفونا من أنّ المراد رفع الجناح في الإبراء والنقصان، أو الزيادة في المهر، أو ما يستقرّ بتراضيهما من النفقة، ليس بمعول عليه؛ لأنّا نعلم أنّ العفو والإبراء سقط للحقوق بالعقول ومن الشرع ضرورة لا بهذه الآية، والزيادة في المهر إنّما هي كالهبة، والهبة أيضاً معلومة لا من هذه الآية، وإنّ التراضي مؤثر في النفقات وما أشبهها معلوم أيضاً، وحمل الآية والاستنادة بها ما ليس بمستفاد قبلها

ولا معلوم هو الأول^(١)، والحكم الذي ذكرناه مستفاد بالآية غير معلوم قبلها، فيجب أن يكون أول .

الرابع: ما روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وابن عباس وابن مسعود ومجاهد وعطاء وأبي بن كعب وسعيد بن جبير، من أنهم قرأوا؛ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى. واتفقوا على إباحة المتعة، وقد روي عن جابر بن عبدالله الأنصاري، وسلمة بن الأكوع، وأبي سعيد الخدري، والمغيرة بن شعبة، وابن جريج، أنهم كانوا يفتون بها^(٢)، ومع سبق هؤلاء الصحابة إلى القول بإباحة المتعة والأدلة المتقدمة، التشنيع على الخاصة من العناد وجهل العامة .
هذا والجواب عن شبه الأعور:

أما ما ذكره على الدليل الأول الذي هو الوجه الثاني في تقريرنا، من أن الناسخ في القرآن موضعان، فبطلانه من وجوه:

الأول: أنه منافٍ للرواية المشهورة عند الكل، من أن عمر خطب الناس، ثم قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما: متعة النساء، ومتعة الحج^(٣). فاعترف بأنها كانت على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم حلالاً، وأضاف النهي والتحریم إلى نفسه .

فلو كان القرآن ناسخ لها كما زعمه الأعور، أو كان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي نسخها ونهى عنها، أو أباحها في وقت مخصوص دون غيره، كما زعمه غيره من المخالفين، لأضاف عمر التحريم إليهما دون نفسه .

الثاني: أنه مخالف لما أورده البخاري في صحيحه بسنده، عن عمران بن

(١) في «ش»: الأولى .

(٢) راجع: الخلاف للشيخ الطوسي ٤ : ٣٤٠ - ٣٤١ .

(٣) السنن الكبرى ٧ : ٢٠٦ ، وأحكام القرآن للجصاص ٢ : ١٥٢ ، والمغني لابن

قدامة ٧ : ٥٧١ و ٥٧٢ ، والشرح الكبير ٧ : ٥٣٧ .

حصين، قال: نزلت المتعة في كتاب الله، ففعلناها مع رسول الله ﷺ، ولم ينزل قرآن يحرمها، ولا نهى عنها الرسول ﷺ حتى مات، فقال رجل برأيه ما شاء، ثم قال: إنه عمر (١). ولا ريب أن المتبادر من لفظ المتعة عند الاطلاق متعة النساء .

الثالث: أنّ الموضوعين لا دلالة لهما على نسخ ما ادّعاء قطعاً؛ لأنّ الآيتين المذكورتين في الثاني لا تعلق لهما بالعقد المهود كما لا يخفى .

وقوله: «دخل في عمومه» خارج عن الصواب، وإلّا لزم نسخ العقد الدائم أيضاً؛ لأنّ الانتفاع والالتذاذ فيه أكثر، بل جميع أنواع التمتع من الأكل والشرب وغيرهما، وهو باطل وفاقاً، ولأنّ قوله في الأوّل «لم يبيح الله تعالى في الآية المذكورة غير الزوجة وملك اليمين» مسلم، إلّا أن التمتع بها معقود عليها، فتكون زوجة؛ لأنّ العقد أعمّ من أن يكون دائماً أو منقطعاً .

وما ذكره لنفي زوجيتها من أنّ الزوجة يلحقها الطلاق إلى آخر الكلام، مردود بأنّ في الزوجات من تبين بغير طلاق، كالملاعنة والمرتدة والأمة المبيعة والمالكة لزوجها، فكلّ زوجة لا يلزم أن يقع بها طلاق، وإنّما يحتاج في النكاح المؤبد إلى الطلاق لأنّه غير موقت، والنكاح الموقت لا يفتقر إلى الطلاق؛ لأنّه ينقطع حكمه بمضيّ الوقت، وإذا لم يكن فيه طلاق لم يتصوّر أقسامه من الرجعي والباطن، ولا شرائطه وأحكامه، كالاختياج إلى الشهود المدول، والمحلّل في بعض الصور، والتمتع بها لا تحلّل المطلقة ثلاثاً للزوج الأوّل أيضاً؛ لأنّها تحتاج أن تدخل في مثل ما خرجت منه مؤبّد .

والمؤبد أيضاً لا تحلّلها في صور:

منها: من عقد ولم يقع منه وطىء للمرأة .

ومنها: الغلام الذي لم يبلغ الحلم وإن وطىء، ومن جامع دون الفرج .

ولزوم نصف المسمى أو الجميع باعتبار عدم الدخول أو وجوده، ليس من لوازم الزوجية المطلقة، بل هو مخصوص بالدوام، وقد لا يكون الحكم كذلك، كما في صورة الفسخ بالعيب أو غيره .

وبالجملة كل من النكاح المؤبد والموقت قسم على حدة لمطلق النكاح وقسم للآخر، ويجوز اختلاف الأقسام لخصوصيات الأحكام، فسقط جميع شبه الخارجي الأعور بالنسبة إلى الدليل الأول .

وأما ما ذكره على الثاني الذي هو الثالث من الوجوه، فالجواب عن الأول أنه خطأ من وجوه :

الأول: أن قوله «الآية فيها سين الاستفعال الدالّ على استيفاء المنفعة، فتكون معناه: ما دخلتم به من النساء وحصل بها التمتع» غلط فاحش من الأثر، وخطب عتوّ من الأعور، وذلك لأنّ سين الاستفعال سين الطلب، فيكون معنى الآية: فما استمتعتم به فما طلبتم به التمتع، لا ما حصل بها التمتع، وإنّما ذلك حين العقد لا وقت الدخول .

الثاني: أن قوله «لو كان مقصود الآية ما ذكرتم كان يقول تعالى: فما تمّتعتم به منهنّ، لأنّ اسمها متعة ما إسمها استمتاع» خطأ لوجهين؛ لما تقدّم من أنّ المتعة والاستمتاع إذا استندتا إلى النساء، فالمتبادر منهما في العرف الشرعيّ العقد المخصوص، ولأنّه لو سلّم أنّه ليس علماً لها، فذلك لا تقتضي عدم جواز إطلاقه عليها .

الثالث: ما تقدّم من تعليقه تعالى إعطاء المهر به وعدم وجوب إعطاء، باعتبار معناه اللغويّ وفاقاً .

الرابع: ما تقدّم أيضاً من تنمّة الآية .

الخامس: أن لفظ القرآن إذا ورد وهو محتمل لأمرين: أحدهما وضع أهل

اللغة. والآخر عرف الشريعة، وجب حمله على عرف الشريعة، كما هو مقرّر في أصول الفقه، ولهذا حملوا كلّهم لفظ «صلاة وزكاة وصيام وحجّ» على المرف الشرعيّ دون اللغويّ .

والجواب عن الثاني أيضاً من وجوه :

الأوّل: أنا لا نسلم عدم الفرق بين المؤبّد والموقّت في وجوب الأداء مطلقاً، كما هو مفهوم الآية؛ إذ ليس فيه تفصيل باعتبار الدخول وعدمه، بل ذلك مختصّ بالموقّت، وحال المؤبّد معلوم من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمْوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾^(١) الآية، فلا حاجة إلى إعادته ها هنا .

ولو تنزّلنا وفرضنا وجوب الأداء مطلقاً، ففائدة تخصيص الموقّت بإيفاء الآخر دون المؤبّد، يحتمل أن يكون لمزيد الاهتمام من حيث أنّه محلّ التهاون والاهمال للمفارقة وعدم الارتباط التامّ .

الثاني: أنّ قوله «ولو كان كذلك لخرج من مفهومه المؤبّد عن إيتاء الأجر» وهو باطل وفساد لوجهين؛ لأنّ تخصيص الشيء بالذكر لا يدلّ على نفي عداه، ومفهوم المخالفة ليس حجّة؛ لأنّ خروجه لا يضرنا لما عرفته .

الثالث: أنّ قوله «فتعيّن أن يكون المؤبّد الحاصل به الاستمتاع بالدخول كونه لا خلاف في جوازه، كما ذكر في الوجه قبله، ويجعل ذلك للمؤبّد والموقّت، ويعود الخلاف في الموقّت، وهو يجدي دليلاً غير الآية، فينقطع النزاع» فيه فساد من وجوه، يرشدك إلى ذلك ما تقدّم من الوجوه على أنّ المراد بالاستمتاع هنا لا يمكن أن يكون الانتفاع والالتذاذ بالدخول، ومن أنّ حكم المؤبّد معلوم من غير هذه الآية من الأدلّة المذكورة على جواز المتعة .

٣٢٠.....التوضيح الأثور

والجواب عن الثالث: أنكم إذا سلّمتم أنّ هذه الآية في المتعة يلزمكم القول بإباحتها .

أما على تقدير التفريع، فظاهر .

وأما على غيره، فلاّنه تعالى لو لم يكن أباها بهذه الآية فقد أقرّها، وأوجب إيتاء الأجر فيها، ولو كان ذلك للشبهة لوجب التنيبه عليها وتحريمها بالتميين .
وقوله تعالى: ﴿قَمَنَ ابْتِغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ﴾ لا يدلّ عليه لما عرفته، وتنصيص المخالف لا اعتبار به مطلقاً، لا سيّما والقرآن مقرّر ومثبت لخلافه .

ومراد الأعور بقوله «خرج الاحصان المؤبد» وهو ممتنع إن كان خروج النكاح المؤبد عن الارادة من الكلام المتفرّع، كما هو الظاهر من قوله كما عرفت في الوجه قبله، فاللزوم مسلّم، لكن امتناع اللازم ممنوع، وقد عرفت حال الوجه الذي قبله. وإن كان خروجه عمّا هو فرع عليه منعنا اللزوم، ولا يخفى عليك أنّا متى خصّصنا الآية بالمتعة خرج المؤبد، سواء كانت الفاء للتفريع أو لغيره، فلا وجه لتخصيصه بالأوّل، كما صدر من الأعور، وأنّه قد ناقض نفسه في هذا الوجه، حيث سلّم كون الآية في المتعة، وحكم بامتناع خروج المؤبد .

فإن قلت: هلاّ تمسّكت في نفي هذه الشبهة وإثبات حلّيّة المتعة بقول ربّ العزّة فيما تقدّم من الآية ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ﴾ فإنّه تعالى قد نفى السفاح، فيلزم إباحة هذا النكاح .

قلت : لا يمكن هذا على تقدير الاستثناف؛ لعدم تعلقّ اللاحق حينئذ بالسابق بلا خلاف، وعلى تقدير التفريع أيضاً ليس بالتمام؛ لأنّ السفاح هو الزنا بغير شبهة، فنفية لا يستلزم نفياً مطلقاً؛ لأنّ نفي الخاصّ لا يستلزم نفي العامّ .

وقال الزجاج: المسافح والمسافحة الزانيان غير ممتنعين من أحد، فإذا كانت تزني بواحد فهي ذات خدن، فحرّم الله الزنا على كلّ حال على السفاح واتّحاد

الصديق، فظهر بهذا التقدير أيضاً أنّ السفاح أخصّ مطلقاً من الزنا .
 وإن حملت لفظة «محصنين» على العفة والاحصان الذي يتعلّق به الرجم، فلا يليق إلاّ بالنكاح المؤبد بهذا المعنى؛ لأنّ المتعة لا تحصن عندنا على ما عليه الفتوى، فكان الله تعالى أحلّ النكاح على الاطلاق وابتغاؤه بالأموال، ثمّ فصلّ منه المؤبد بذكر الاحصان، والمؤجل بذكر الاستمتاع، فتدبر يتّضح لك الأحوال .
 والجواب عن الرابع: أنا لا نسلّم أنّ العجز عن طول الحرّة شرط لجواز نكاح الأمة، ومن وجد الطول من مهر الحرّة ونفقتها ولا يخاف العنت، لا يجوز له تزويج الأمة. ولو عقد عليها وهو عني، كان العقد باطلاً، وإن ذهب إليه بعض العلماء كالشافعي، بل ذلك على وجه الأفضل، كما قال به أكثر العلماء، وهو مذهب أبي حنيفة، وقووا ذلك بقوله تعالى: ﴿وَالْأُمَّةُ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ﴾ (١) إلاّ من شرطه صحّة العقد على الأمة عند أكثر الفقهاء أن لا يكون عنده حرّة، هكذا عند علماء أهل البيت، إلاّ أن ترضى الحرّة بالعقد .
 ولئن سلّمنا ذلك، فلا نسلّم أنّ أجر المتعة في الحرّة أقلّ من مهر الأمة في المؤبد مطلقاً .

وما جعله دليلاً للقلة من حاجة المرأة، وللكثرة من أن الإماء لا يملكها إلاّ أولوا الثروة، وهم من الأعور فاسد، وفي سوق الاعتبار كاسد، ولا يطردان في الموارد، فلا يثبت بهما شيء من المقاصد .

ولو قال قائل: إنّ أجر المتعة أكثر من مهر الأمة، لأنّ البحث في الممتمعات الشرعية لا في العاهرات الطرفيّة، وهي إذا عرفت أنّها إذا تمتعت بواحد لا بدّ لها من عدّة هي حيضتان أو خمسة وأربعون يوماً لتحلّ على الغير لا ترضى بالقليل، بخلاف الأمة فإنّها قد تكون للمرأة المحتاجة إلى الرجل لقضاء الحوائج أو

للمؤانسة، وترضا بأقل ما يكون من النجاسة، أو لرجل ذي خسة، أو كريم ذي شفقة مثلاً، فيحصل الرضا بأقل ما مضى، كان ذلك مثل ما ذكره الأعور وأقوى .

والحق أنّ النسبة بينهما باعتبار القلة والكثرة عموم وخصوص من وجه، ولا وجه للقول باعتبار أحدهما مطلقاً عن الأخرى .

ويعلم من هذا جواب الخامس أيضاً، فإننا لا نسلم أنّ طول الأمة في النكاح المؤبد أثقل من أجر الحرّة في الموقت كلياً، والجزئي لا يجعله أثقل منه مطلقاً، على أنّ المعتبر في نظر الشرع التخفيف في الجملة، وهو حاصل في كلّ واحد منهما لا الأحقيّة، وإلاّ يحدّ حدّاً معيّناً لا يمكن النقيصة عنه. ولو أسقط المهر بالكليّة كان غاية التخفيف للبريّة، ولا شكّ في حقيّة قوله تعالى: ﴿يَسْرِيْدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيْفًا﴾^(١) فقد ثبت إرادة التخفيف، وأنّ الانسان هو المخلوق الضعيف .

فلو لزم ما توهمه الأعور وفرّع عليه فروعاً، لم يكن العقد الدائم على الحرائر معقولاً ولا مشروعاً؛ لكونه على خلاف مراد الله تعالى، فافهم، والتالي باطل وفاقاً، فكذا المقدم .

والجواب عن السادس: أنّ استباح كلّ الأولياء ممنوع، بل لا ينكره إلاّ الأشقياء وأتباع السنّة العمريّة، أو جاهل بحقيقة الحال والطريقة النبويّة، أو خائف من تشنيع الجاهل واتّصال الأذية .

ولو سلّم إنكار الكلّ بحسب الظاهر، فمن أين لك الاطلاع على الضمائر؟ وأنهم ما أنكروه إلاّ لقبحه، مع إمكان عدم رعاية المصالح: إمّا لقلة الأجر، أو غيره لكونه غير صالح. وقد يحصل الانكار لما ذكرنا في العقد الدائم مع أنّه ليس قبيحاً بالاتفاق .

يا أيّها النايه في الظلام الهائم وحصول الغضب والغيرة للمواجه بكلمة «متّعني بابتك مثلاً» لا يدلّ على أنّ الله تعالى جعل القبح في المتعة؛ لجواز الخطأ عليه وعدم لزوم العصمة في كلّ واحد من أفراد الأُمَّة .

على أنّ ذلك كذلك لو قال أحد لأصحاب المروءة والنجابة: زوّجني إبتك لأبعثها إلى الحّمّام، مع عدم القبح الشرعي فيه وفي أمثاله من الكلام، ومن أنصف من نفسه وترك الهوى والتكلم بالشهوات، على أنّ كثيراً من الناس لا يعجبه أن يذكر الغير جاريته مطلقاً لا سيّما البنات بهذا النوع من الكلمات، فكيف يشبّه المطلوب بأمثال هذه التمويهات والخرافات المنافية للحجج والبيّنات .

ورجوع ابن عبّاس عن إباحة المتعة غير ثابت عندنا، ولو فرض ذلك فهو كنهى عمر لا يضرّنا؛ لاعترافه بثبوت الإباحة عن النبيّ ﷺ، ولموافقة الوصيّ عليّ وغيره من الصحابة والتابعين، ولما تبين من الكتاب المبين .

ثمّ لمّا زعم الخارجيّ الأعمور الهالك، السالك في طريق الجهل أقبح المسالك، وتوهّم الموافقة مع أهل الحقّ من مالك، تجرّىء بالردّ عليه، مع أنّه أستاذ إمامه ومدحه في مواضع من كلامه .

والحمد لله على تحقيق أحكامه، ومعرفة حلاله وحرامه، والصلاة على حججه وأعلامه المخصوصين بتفضيله وإكرامه .

حليّة وطىء الدبر

قال الأعمور: ومنها: حليّة وطىء الدبر، محتجّين بقوله: ﴿بَسَاؤُكُمْ حَزَتْ لَكُمْ فَأْتُوا حَزَنُكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾^(١) يعني: أيّ موضع شتّم من القبل أو الدبر، وبقوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ * وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ

أَزْوَاجِكُمْ» (١) أي: مثل ما للذكران يعني الدبر.

قلنا: لو عقلت الرافضة ما جعلت ذلك دليلاً لهم، وهو دليل عليهم.

أما الآية الأولى، فإن الله تعالى جعل النساء حرنأً على وجه الاستفادة، وأمرنا بإتيان الحرث موضعاً يراد الحرث، ولا يراد الحرث إلا في منبت الزرع، والزرع هاهنا الولد، ولا يحصل إلا من القبل، فتعيّن.

وإنما قدرنا مفعول «سثتم» بالحرث؛ لأنّ قاعدة فعل المشيئة في علم المعاني أن يقدر مفعوله بما ذكر معه، كقوله تعالى: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ» (٣) أي: ولو شاء ربك إيمان من في الأرض، وأمثال ذلك في القرآن كثير، فلو ذهب الرافضيّ يقدر مفعول «أنتى سثتم» غير المذكور معه، أو لم يجعل له مفعولاً، ذهب إلى الخطأ في البلاغة. وعلى قول من يزعم أن «أنتى» هاهنا بمعنى كيف، وأكثر ما جاءت «أنتى» في القرآن هو بمعنى «كيف» فلا دليل للرافضيّ في الآية.

وأما الآية الثانية، فإنّ الله تعالى وبيح الوطىء في الدبر من بني آدم، وأخرج سائر الحيوانات التي لا يعقل من التوبيخ، وجعلها أهدى منه بقوله: «أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ» ويقول تعالى: «وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ» فإنّ سائر الحيوانات من البهائم لا يأتي في الدبر. أمّا من الذكران فظاهر، وأمّا من الاناث، فلاّنه إذا قرع الذكر منها الأنتى، فإنّه يهدي إلى قبلها دون الدبر، ففتح الله الفقيه الرافضي كيف كان البهائم أهدى منه، ولا يعي ولا ينزجر من توبيخ الله تعالى.

ولو أراد الله تعالى بقوله: «وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ» دبر

(١) سورة الشعراء: ١٦٥ - ١٦٦.

(٢) سورة النحل: ٩.

(٣) سورة يونس: ٩٩.

الزوجة تشبيهاً بدبر الذكر لقال: وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم من مثله، كما قال في الفلك الكبار «وخلقنا لهم من مثله ما تركبون» (١) يعني: الزواريق . قلت: حكى الطحاوي في كتاب الاختلاف عن مالك أنه قال: ما أدركت أحداً أقتدي به في ديني يشك أن وطىء المرأة في دبرها حلال، ثم قرأ «نساؤكم حرث لكم» الآية .

وقال الطحاوي في كتابه هذا: حكى لنا محمد بن عبد الله بن الحكم أنه سمع الشافعي يقول: ما صحّ عن النبي ﷺ في تحريمه ولا تحليله شيء، والقياس أنه حلال (٢) .

قال الفراء في معالم التنزيل: إن عمر جاء إلى النبي ﷺ، وقال: يا نبي الله هلكت، وقال النبي ﷺ: ما أهلكك يا عمر؟ قال: حولت رحلي البارحة، فسكت النبي ﷺ عن جوابه، فنزل جبرئيل وقال: اقرأ «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم» الآية (٣) .

وأيضاً فيه نحوه أن مالك أباحه، فإن كان مالك لا يكفر بتحليلها، جاز للشيعه القائلين بإباحتها .

وعلى تقدير قول الأعور: البهائم أफقه وأهدى من فقيه الرافضي . قلنا: فيكون البهائم وسائر الحيوانات أهدى من عمر؛ لأن في كتبهم ثبت أن عمر فعل ذلك، وإذا كان كذلك فالتشبيع على الامامية في هذه المسألة من قلة الانصاف، وتخصيص الاباحة بهم عين الاعتساف .

ويدل على إباحته قوله تعالى: «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم» أي: كيف شئتم، وفي أي موضع شئتم، فإن «أنى» موضوعة للمكان، كما بين في

(١) سورة يس : ٤٢ .

(٢) راجع: الخلاف للشيخ الطوسي ٤ : ٣٣٧ .

(٣) راجع : أحكام القرآن للجصاص ١ : ٣٥٢ ، والدّر المنثور ١ : ٢٦٦ .

العربية، فلا يجوز حمله على غيره بلا ضرورة، كالوقت خاصة أو الكيفية .
ومن ادعى أن المراد بذلك إباحة وطىء المرأة من جهة دبرها في قبلها، بخلاف ما يكرهه اليهود من ذلك، فهو تخصيص لظاهر الكلام بغير دليل، والظاهر متناول لما قالوه ولما قلناه .

والطعن على هذه الدلالة بأن الحرث لا يكون إلا بحيث النسل، وقد سعى الله تعالى بكون النساء حرثاً، فيجب أن يكون الوطىء حيث يكون النسل. ليس بشيء؛ لأن النساء وإن كنّ لنا حرثاً، فقد أبيع لنا وطنهنّ بلا خلاف في غير موضع الحرث، كالوطىء دون الفرج وما أشبهه .

ولو كان ذكر الحرث يقتضي ما ذكره لنا في أن يقول لنا: ﴿يَسَاؤُكُمْ حَزْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَزْتَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ من قبل أو دبر، واللازم باطل ضرورة، فكذا الملزوم، فسقط ما ذكره أعور الخوارج ومن هو في العصية والنصب والحج؛ لأنّ غرضه من كلامه ما تقدّم من الطعن بتمامه، وإن كان قد خبط خبط عشواء، وتكلّم بجهله ما شاء .

وما ذكره من قاعدة المعاني، فهي مسلمة لكأنه ما فهم المعاني؛ لأنّ المفعول الذي للمشيئة قدر مخالف لما ثبت في فته وتقرّر، وذلك لأنّ المقدّر فيما مضى مصدر الفعل المذكور دون المفعول، كما هو ظاهر لمن تأمل في الآيات المذكورة بنظر العقول، ومفعول المشيئة في اضرب زيداً مثلاً هو الضرب دون زيد، كما لا يخفى على من كان له قلب، فالمقدّر في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَزْتَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ هو الاتيان دون الحرث، كما توهمه أخو العميان .

ونقول أيضاً: إن كان الحرث المقدّر بمعنى المذكور لا يلزم مطلوبه، ولم يحصل فائدة زائدة على المسطور. وإن كان مغايراً له لم يكن على القانون المشهور، وكان حلية الوطىء مقيدة بإرادة الولد، وهو غير لازم فلزم المحذور .

فيهذا التعقّل المعكوس يا أضعف ضعفاء الأنام تشنّع على العقلاء، وتقاوم الفحول العظام، ومن ذهب إلى الخطأ في البلاغة يا أيّها الحائر البصير الناقل، والأعور ذو السفاهة الحائر .

وقد تقدّم أنّ لفظة «أنى» للمكان حقيقة، وحملها على غيره مجاز، وهو بدون القرينة الصارفة عن الحقيقة غير مجاز، فظهر أنّ هذه الآية نافعة لاستفاد آله النبي ﷺ، وليست عليهم بما توهمه الخارجي من فضول الكلام .

وقد استدللّ على إباحة ما ذكرناه بقوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ (١) وبقوله تعالى ﴿هُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَمْهَرٌ لَكُمْ﴾ (٢) وجه الاستدلال بالأوّل أنّه لا يجوز أن يدعو إلى التعوُّض عن الذكران إلاّ وقد أباح منهنّ الوطىء مثل ما يلتبس من الذكران، وبالثاني أنّ هذا القول يقتضي أنّ في بنائه المعنى المطلوب .

وما ذكره الأعور على الأوّل باطل؛ لأنّ التوبيخ والنكران إنّما هو على إتيان الذكران، بالنصّ الصريح والنقل الصحيح، لا على وطىء الدبر مطلقاً، والدليل خاصّ بالذكران .

الثاني: أنّ كلامه هنا مناقض لما ذكره سابقاً، وذلك لأنّه استدللّ بالمفهوم المخالف، وجعله حجّة في آية المتعة، ولم يعتبرها هنا بل قال بنقيضه .

الثالث: أنّه خالف هنا إجماع المسلمين، لأنّ قوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ﴾ وعند من لا يجعل هذا المفهوم أنّ «من العالمين» عند من يقول بمفهوم المخالفة، يفيد اختصاص التوبيخ بإتيان الذكران، وعند من لا يجعل هذا المفهوم حجّة لا تعلق له بالنسوان، لا بالنفي ولا بالإثبات، فجعله دليل التوبيخ على الوطىء

(١) سورة الشعراء: ١٦٥ - ١٦٦ .

(٢) سورة هود: ٧٨ .

الشامل لهنّ خارج عن الإجماع لم يقل به أحد .

الرابع: أنّ قوله «ولو أراد الله ذلك لقال من مثله، كما قال في الفلك الكبار» ممنوع اللزوم؛ لأنّه تعالى فاعل مختار إن شاء ذكر من مثله على ذلك التقدير، وإن شاء لم يذكر .

الخامس: أنّ قياس الانسان على سائر أنواع الحيوانات فيما ذكر مع عدم الجامع فاسد، ولو فرض وجوده واطّرد الحكم لزم تحريم وطىء الحبلئ قبلاً أيضاً، وهو من البدع والمفاسد، فبضلالك هذا يا خارجيّ الأعور السفيه تجعل البهائم أهدى من العالم الكامل الفقيه، لكنك معذور في هذا الباب لضعف بصرك يا هالك، وعدم بصيرتك الزاجرة عن فاحش فعلك وقبح مقالك .

إذا عرفت هذا وانتقش في صحيفة خيالك، فاعلم أنّ الاستدلال المذكور فيه نظر، لما ذكره علماؤنا المحقّقون السالكون أوضع المسالك، المتّبعون للأئمّة المعصومين عليهم السلام في ذلك، وهو أنّه لا حجّة في هذا الضرب من الكلام؛ لأنّه غير ممتنع أن يذمّهم بإتيان الذكران من حيث لهم عنه عوض بوطىء النساء، وإن كان في الفروج المعهودة؛ لاشتراك الأمرين في الاستمتاع واللذّة، وقد يغني الشيء عن غيره وإن لم يشاركه في جميع صفاته إذا اشتركا في الأموال المقصودة .

ولو صرّح بما قلناه حتّى يقول: أتأتون الذكران من العالمين وتذرون ما خلق لكم ربّكم من أزواجكم من الوطىء في القبل، لكان صحيحاً؛ لأنّه عوض ومعني عمّا يلتبس من الذكران، ولا شك أنّ التنزّه عن ذلك أفضل؛ لتلا يضيع النطفة التي لها قابليّة صورة الانسان، وفيه كراهة شديدة عند الشيعة، منقولة عن هداة الشريعة عليهم السلام، وقد نسبوا فاعله إلى السفه تارة، وإلى الرذالة أخرى، فتنّبّه يا أعور ولا تكن خارجيّاً أعمى .

عدم وقوع الطلاق عند عدم الشهادة

قال الأعمش: ومنها: عدم وقوع الطلاق إذا لم يشهد، محتجّين بقوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ (١) ردّاً بأن يقال: الاشهاد هاهنا يتعلّق بالنكاح، وهو قوله «فأمسكوهنّ» دون «أو فارقوهنّ» ويؤيد ذلك وجوه:

الأوّل: أنّ المفارقة هاهنا ليست طلاقاً، وإنّما هي إطلاق، أي: عدم الامسك، فإنّ الطلاق تقدّم ذكره بقوله تعالى ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ (٢) والعدّة انقضت بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ لأنّ معنى الآية: إذا بلغت المطلقة العدّة وهي في مسكن الفراق، فإن أحدث الله أمراً عادتها في نفسك فأمسكها، يعني: أعدّ نكاحها وأشهد عليه ذوي عدل، فإن لم يحدث الله أمراً في إعادتها ففارقها، يعني: ارفع الحجر الذي كان عليها من ملازمة مسكن الفراق.

ولو لم يكن المفارقة هاهنا إطلاقاً لكانت أمراً بطلاق ثانٍ بعد الطلاق الأوّل، وإنّ الأشهاد هو للامسك لا للمفارقة.

فإن قيل: المراد بالأجل هاهنا الطهر لا العدّة، يعني: إذا بلغن الطهر فأمسكوهنّ أو فارقوهنّ.

قلنا: ذلك مردود من وجهين:

أحدهما: أن يقال ذلك سبق في قوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ ولا فائدة لإعادته قريباً.

الآخر: أنّ كلّ ما جاء ببلوغ الأجل في القرآن الغرض منه العدل، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾.

(١) سورة الطلاق: ٢.

(٢) سورة الطلاق: ١.

الوجه الثاني: أن النكاح يحتاج إلى الاشهاد دون الطلاق، لأن النكاح عقد تريد به تملك ما ليس لك من ملك الغير، فتحتاج به إلى ما يثبت الانتقال، والطلاق حلّ معناه تحليه ما هو لك، فلا يحتاج فيه إلا إلى النية فقط، فالاشهاد فيه وعدمه واحد.

الوجه الثالث: الاشهاد المذكور معطوف على المفارقة، لا يلزم أن يكون شرطاً في صحّة وقوع الطلاق؛ لأنّ مثله في القرآن كثير وليس بشرط، كقوله تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنَتْ مَيْدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ وأكد ذلك بتكرار الأمر بالكتابة ثانياً بقوله ﴿وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ وثالثاً بقوله: ﴿فَلْيَكْتُبَ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ ورابعاً بقوله: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ وبالغ بقوله: ﴿ذَلِكَمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ (١) وبقوله: ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانًا مَّتَّبِوْصَةً﴾ (٢).

وكذلك أمر بالاشهاد على الدين بقوله: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ وبالغ بقوله: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ (٣) وأمر بالاشهاد على البيع بقوله: ﴿وَاشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ (٤) وكلّ ذلك ليس بشرط في لزوم الدين ولزوم البيع، فكيف صار مثله شرطاً في لزوم الطلاق؟ وهل ذلك إلا تحكّم ومكابرة لشرع الله تعالى وأحكامه؟

قلت: القول بأنّ شهادة عدلين شرط في وقوع الطلاق ومتى فقد لم يقع الطلاق ممّا اختصّ بالخاصّة، وخالف فيه فقهاء العامّة .

دليل الخواصّ النقل الصحيح والتصريح الصريح من أهل العصمة، وقول ربّ العزّة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِمَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ

(١) سورة البقرة : ٢٨٢ .

(٢) سورة البقرة : ٢٨٣ .

(٣) سورة البقرة : ٢٨٢ .

(٤) سورة البقرة : ٢٨٢ .

رَبِّكُمْ» إلى قوله: «فَإِذَا بَلَغَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ» فأمر تعالى بالاشهاد، وظاهر الأمر في عرف الشرع يقتضي الوجوب .

فلا يخلو قوله تعالى: «وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ» من أن يكون راجعاً إلى الطلاق، كأنه قال: إذا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَشْهِدُوا. أو يكون راجعاً إلى الفرقة، أو إلى الراجعة التي غير الله تعالى عنها بالامساك لا يجوز أن يرجع ذلك إلى الفرقة؛ لأنها ليست هاهنا شيئاً يوقع ويفعل، وإنما هو العدول عن الرجعة، وإنما يكون مفارقاً لها بأن لا يراجعها، فتبين بالطلاق السابق .

على أن أحداً لا يوجب فيها في هذه الفرقة الشهادة، ولا يجوز أن يرجع إلى الرجعة؛ لأنَّ أحداً لا يوجب فيها الاشهاد، وإنما هو مستحبٌ فيها، فتعيّن الأوّل، أي: ثبت أن الأمر بالاشهاد راجع إلى الطلاق، وهو المطلوب، وبعده لا يضرنّا؛ إذ المرجع في الرجوع إلى صحّة المعنى دون القرب والبعد .

ألا ترى إلى قوله تعالى: «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّوهُ وَتُوقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بِكُورٍ وَأَصِيلًا»^(١) فإنّ التسييح مع كونه متأخراً في اللفظ راجع إلى الله، حيث أنّه لا يليق الآية دون رسوله مع قربه .

إذا عرفت هذا فاعلم أنّ في كلام الأعور خبط عشواء وخلط لجهله بالمذاهب وضلاله فيما هو إليه ذاهب، وقد عدل هنا كما هو دأبه عن سنن الصواب ومال إلى الباطل، لعمى قلبه الظاهر عند أولي الألباب .

وإن كنت إلى التحقيق داعياً، فاسمع لما يتلى عليك واعياً، يدلّ على فساد كلامه من وجوه صحيحة، وقواطع آيات صريحة :

الأوّل: أنّه توهم أنّ إحتجاج علماء الشيعة في هذه المسألة يتعلّق بالاشهاد بقوله

تعالى: «أو فارقوهن» فنقل عنهم إثبات ما نفوه، ونقض ما ادّعوه. والذي ذكره أولاً في الردّ عليهم عين كلامهم المعتبر لديهم، ولا يخفى ذلك على أولي الأبصار، ومن نظر فيما ذكرناه من الانتصار، لكنّه معذور لضعف بصره كمثّل الحمار.

وحكايته: أنّ رجلاً اشترى حماراً بمبلغ من الدرهم والدينار، وقال الأعور: ما قيمة هذه الدابة؟ قال: خمسون، فقال: ما غلبت إذن، قال: كم اشتريتها؟ قال: بالمائة فكيف لا يكون مغلوباً؟ قال: لأنك أعور ترى نصف المعاملة. فكذا هذا الأعور ما نظر أول الآية الذي هو محلّ الاستدلال، بل رأى نصفها الأخير فتكلّم عليه وقال ما قال.

الثاني: أنّه جعل الاشهاد راجعاً إلى الامسك، وقد عرفت امتناعه من أنّ ظاهر الأمر للوجوب، والاشهاد في الامسك الذي هو الرجعة ليس واجباً وفاقاً، وحمل ما ظاهره الوجوب على الاستحباب خروج عن عرف الشرع بلا دليل.

الثالث: أنّ قوله: العدة انقضت بقوله تعالى: «فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ» فاسد؛ لأنّ قوله تعالى: «فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ» معناه: إذا قاربن أجلهنّ الذي هو الخروج من عدّتهنّ، ولا يجوز أن يكون المراد فإذا انقضت أجلهنّ؛ لأنّه عند انقضاء أجلهنّ لا يملك رجعتها، فقد ملكت نفسها وبانت منه بواحدة تتزوج من شاءت هو أو غيره، وإلّا المعنى إذا قاربن الخروج من عدّتهنّ فأمسكوهنّ، بأن تراجعوهنّ بمعروف بما تجب لها من النفقة والكسوة والسكنى وحسن الصحبة، أو فارقوهنّ بمعروف بأن تتركوهنّ حتّى يخرجن من العدة.

الرابع: أنّ قوله «فأمسكها يعني أعد نكاحها» إن أراد به الرجعة فلا محلّ لها حينئذ، وإن أراد به النكاح بمهر جديد، فهو باطل لوجوه:

الأول: أنّ ذلك موقوف على تراضي الطرفين، وليس الأمر إليه خاصّة، كما هو ظاهر الآية كالمفارقة.

الثاني: أن المراد بالامسك على ما روى ابن عباس هو الرجعة، وقال الشافعي: الاشهاد على الرجعة أولى.

الثالث: أنه حينئذ لا مانع من أن يحمل المفارقة على الطلاق دون الاطلاق، ويكون ذلك في عقد آخر، فلم يكن تكرار.

الخامس: أن قوله «فإن قيل المراد بالأجل هاهنا الطهر دون العدة» فيه نظر؛ لأن نسبة هذا الكلام إلى الشيعة وهم منه؛ لأنهم ما جعلوا الأجل هنا بمعنى الطهر، بل معناه كما تقدم أنه إذا قاربن أجلهنّ الذي هو الخروج من عدتهنّ، بل الطهر معلوم من السابق، كما ذكره وجعله رداً أولاً عليهم وهو لهم، قالوا: قوله تعالى ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ إِعْدَتِهِنَّ﴾ معناه: أن يطلقها وهي طاهر من غير جماع، وتستوفي باقي الشروط. وقال ابن عباس: هو أن يطلقها طاهراً من غير جماع، وبه قال مجاهد والحسن وابن سيرين وقتادة والضحاك والسدي.

فعلى هذا فمتى طلقها في الحيض فلا يقع طلاقها؛ لأنه خلاف المأمور به، والنهي يدل على فساد المنهية عنه، وعند الفقهاء أنه يقع الطلاق وإن كان بدعة.

السادس: أن قوله الآخر «كلما جاء بلوغ الأجل في القرآن الفرض منه العدل» ليس بصحيح؛ لأنه إذا كانت كذلك لم يترتب الامسك والتسريح عليه لحصول البينونة، واللازم باطل لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ فكذا الملزوم.

السابع: أن قوله في الوجه الثاني «النكاح يحتاج إلى الاشهاد دون الطلاق؛ لأن النكاح عقد تريد به تملك ما ليس لك من ملك الغير، فتحتاج فيه إلى ما يثبت الانتقال، والطلاق حل معناه تحليه ما هو لك، فلا يحتاج فيه إلا إلى النية فقط، فالاشهاد فيه وعدمه واحد» فيه ما فيه، وذلك أن الفرق ظاهر؛ إذ في الاشهاد مصلحة الطرفين.

أما مصلحة المرأة، فلأنها بدون الاشهاد تصير كالمعلقة، وذلك لأنّ الطلاق إنّما يكون بعد ثبوت الزواج وتملك الرجل بضع المرأة، فإذا ادّعت لم يقبل منها بغير البيّنة؛ لأنّه إقرار في حقّ الغير، فتصير حينئذ كالمعلقة .

وأما مصلحة الرجل، فللتخلّص من لوازم الزوجيّة، كالنفقة والكسوة وغيرهما، وللزواج بأخت المرأة أو بالرابعة .

هذا على أنّ لنا أن نعكس القضية ونقول: الطلاق محتاج إلى الاشهاد لما ذكرنا دون النكاح؛ لأنّ المرأة فيه مالكة بضعها بلا منازع ولا مشارك، فإذا رضيت هي والزوج على وجه شرعيّ تمّ الأمر ولم تحتج إلى الاشهاد .

الثامن: أنّ الذي ذكره في الوجه الثالث بطوله فاسد؛ لأنّا لا ننكر مجيء الأمر للندب حتّى يرد علينا ما ذكره، بل نقول: ظاهر الأمر للوجوب بعرف الشرع عند الاطلاق، وعدم اشتراط الدّين والبيع بالاشهاد مع ذكره إنّما علم من قرينة خارجة عن اللفظ، كالنصّ على النديّة مثلاً لا من العطف، وإلّا لم يجب غسل بعض أعضاء الوضوء بالنيّة ومسح البعض لكونه موجبة بالعطف، وهو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ (١) .

وإذا ثبت أنّ الأمر جاء للوجوب والندب والاباحة وغيرها وإن كان الظاهر الوجوب، لم يمكن الاستدلال بموارد الندب على نفي الوجوب مثلاً عن غيرها وبالعكس. وظهر أنّ أعور الخوارج اللثام هو القائل بالتحكّم والمكابرة لمقتضى الشرع والأحكام، دون علماء الاسلام وخواصّ الأنام .

واعلم أنّ الشهادة ليست بشرط في النكاح عند الامامية، وقد وافق داود في ذلك، وقال مالك: إذا لم يتواصوا بالكتمان صحّ النكاح وإن لم يحضر الشهود، وباقي الفقهاء جعلوا الشهادة في النكاح شرطاً .

والحجة لقولنا بعد إجماع الطائفة المحققة، أن الله تعالى أمر بالنكاح في مواضع كثيرة من الكتاب ولم يشرط الشهادة، ولو كانت شرطاً لذكرت، على أن أبا حنيفة عنده أن كل زيادة في القرآن يوجب النسخ، فلو زاد الشهادة لكان ذلك نسخاً للكتاب، والكتاب لا ينسخ بأخبار الآحاد (١).

ومما يمكن أن يعارض المخالف به ما رووه عن النبي ﷺ من قوله: إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله .

وليس هاهنا كلام يستباح به فرج المرأة غير قول المزوج قد تزوجت، وقول المتزوج قد تزوجت، وظاهر هذا الكلام يقتضي أن الاستباحة حصلت بهذا الكلام بلا شرط زائد من شهادة ولا غيرها .

فإن قيل: إنما أراد بكلمة الله قوله تعالى: «وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ» (٢) وما جرى مجراه من الألفاظ المبيحة للعقد على النساء .

قلنا: تحليل الفرج لم يحصل بهذا القول، ولو كان حاصلًا به لاستغنى عن العقد والإيجاب والقبول في الاباحة، وإنما آيات القرآن استفيد فيها الاذن فيما يقع به التحليل والاباحة، وهو العقد والإيجاب والقبول .

فإن احتجوا بما يروونه عن النبي ﷺ من قوله: «لا نكاح إلا لولي وشاهدي عدل» (٣) .

فالجواب عنه أن هذا خبر واحد، وهو مع ذلك مطعون في طريقه، والزهري قد أنكره ومداره عليه، ومع ذلك فإن النفي داخل في اللفظ على النكاح والمراد حكمه، وليس لهم بأن يحملوه على نفي الصحة، والاجزاء بأولي منّا إذا حملناه على الفضل والكمال، وأجريناها مجرى قوله ﷺ: «لا صلاة لجار المسجد إلا في

(١) راجع: الخلاف للشيخ الطوسي ٤: ٢٦١ - ٢٦٣ .

(٢) سورة النور: ٣٢ .

(٣) عوالي اللالي ١: ٣٠٦ برقم: ٩ و ١٠، ومسند أحمد بن حنبل ٦: ٤٧ و ١٦٦ .

المسجد» (١) «ولا صدقة وذو رحم محتاج» (٢).

نجاسة الكافر

قال الأعور: ومنها: نجاسة الكافر، محتجّين بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ (٣) والجواب من وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى أباح لنا طعام أهل الكتاب ومناكحتهم، وهذا نص ظاهر في طهارة الكفار، لكن جاء لفظ «النجس» للكافر، فاحتجنا إلى التوفيق:

إمّا بوجود الناسخ من أحدهما، ونجاسة عين الكافر فيها خلاف بين العلماء، وحلّ طعام أهل الكتاب ومناكحتهم لا خلاف فيها. وأيضاً نصّ المفسرون على أن سورة المائدة لم يدخلها ناسخ، وهي من آخر ما أنزل، فتعيّن نسخ الأوّل.

وإمّا بوجود التأويل، ونجاسة الكافر يحتمل التأويل، قيل: إنه نجس باطناً وظاهره كالجنب، ولذا منع من الحرم، ومن اقتناء المصحف، ومن قراءة القرآن. وقيل: شبهه بالنجس استعارة لا على الحقيقة في عينه. وقيل: للمبالغة في ذمّه، والجامع بينه وبين النجاسة ملابسة لها، أو عدم احترازه منها، مثل أكل الميتة والدم والخنزير وشرب الخمر وغير ذلك، وحلّ طعام أهل الكتاب ومناكحتهم لا يحتمل التأويل، فتعيّن أن قوله ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ ليس على حقيقة.

ولو ذهب الرافضي إلى نجاسة الكافر ذهب إلى تناقض القرآن، وهو كفر آخر، إن الله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (٤) ولم يفرّق بين كافر ومسلم، وقضية التكريم لا تقتضي نجاسة العين.

قلت: الدليل على نجاسة الكفار بأصنافهم اتفاق الطائفة المحقّقة، لما صحّ عندهم

(١) كنز العمال ٧: ٦٥٠ برقم: ٢٠٧٣٧.

(٢) عوالي اللآلي ٢: ٧٣ ح ١٩٤.

(٣) سورة التوبة: ٢٨.

(٤) سورة الاسراء: ٧٠.

من نصّ أهل العصمة على ذلك، ويؤيدهم ما روى الطحاوي عن مالك في سؤره النصراني والمشرک أنه لا يتوضأ به، فإنه بظاهره يدلّ على نجاسة ظاهرهما .
وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ فدلالته على نجاسة المشرک صريحة، وهي مطلقة عامّة، فيشمل الظاهر والباطن .

وأيضاً حقيقة هذه اللفظة تقتضي نجاسة العين في الشريعة، وإنما يحمل على الحكم تشبيهاً ومجازاً، والحقيقة أولى باللفظ من المجاز، وكلّ شيء استقدر في اللغة يسمّى نجساً، فإذا استعملت هذه اللفظة مع الرجس قيل: رجس نجس بخفض الراء والنون، وإذا استعمل مفرداً قيل: نجس بفتح النون والجيم معاً .

وقال عمر بن عبدالعزيز: لا يجوز لهم دخول المسجد الحرام، ولا يدخل أحد من اليهود والنصارى شيئاً من المساجد بحال، وهذا هو المذهب .
وما ذكره الأعور من الجواب فهو مردود بوجهيه .

أما الأوّل، ففيه خلل من وجوه :

الأوّل: أنّ قوله «إنّ الله تعالى أباح لنا طعام أهل الكتاب ومناكحتهم، وهذا نصّ ظاهر في طهارة الكافر» فيه فساد من وجهين :

أحدهما: أنّ إباحة الطعام ليس نصّاً على الطهارة؛ لأنّ الطعام هنا محمول على الحبوب وما يملكونه، دون ما عالجه بأجسامهم، لتبادر ذلك إلى الفهم بحسب العرف، ولما روي عن أهل البيت عليهم السلام، ولأنّه لو حمل على التعميم وجب التخصيص؛ لأنّ في طعام أهل الكتاب ما يغلب على الظنّ أنّ فيه خمراً أو لحم خنزير، فلا بدّ من إخراجه من هذا الظاهر .

وثانيهما: أنّ مناكحتهم غير مباحة عندنا، وإن خالفنا العامّة كافة في الكتابيات، وإذا كان كذلك فكيف يصحّ الاحتجاج بها علينا؟

ولو فرض لزوم الطهارة على تقدير جوازها، لنا على تحريم نكاح من عدا

الكتابات النص والاجماع، وأما الكتابات اليهودية والنصرانية فتحريمهما لوجوه:

الأول: أنهم مشركات، وكلّ المشركات نكاحهنّ حرام، فنكاح اليهودية والنصرانية حرام.

أما الصغرى، فلقوله تعالى: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ» إلى قوله تعالى: «سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ» (١) فيما هم مشركين. وقوله تعالى: «اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُفَبَاءَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ» (٢).

وأما الكبرى، فلقوله تعالى: «وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ» (٣) والجمع المحلّي بلام الجنس للعموم.

الثاني: النكاح تمسك بعصمة وهو ظاهر؛ إذ بين الزوجين عصمة، وكلّ تمسك بكلّ واحد من عصم الكوافر حرام، لقوله تعالى: «وَلَا تُنْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ» (٤) والجمع المضاف للعموم.

الثالث: قوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ» (٥) والاستواء كلّيّ شامل للاستواء من كلّ وجه، ونفي الكلّي إنّما يصدق بنفي كلّ جزئياته، ومن جملته الاستواء في الكفاءة.

الرابع: النكاح مستلزم للمودة؛ لقوله تعالى: «وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً» (٦) وكلّ مودة لكلّ كافر حرام؛ لقوله تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

(١) سورة التوبة: ٣٠.

(٢) سورة التوبة: ٣١.

(٣) سورة البقرة: ٢٢١.

(٤) سورة الممتحنة: ١٠.

(٥) سورة الحشر: ٢٠.

(٦) سورة الروم: ٢١.

يُؤَادُونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» (١) الآية .

وأما قوله تعالى: «لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ» (٢) الآية، فهو لا يقدر في كلية الكبرى؛ لأن هذه الآية منسوخة بالحكم، وإذا انتفى حلّيه نكاح النصرانية واليهودية انتفى حلّية المجوسية؛ لأنه لم يقل أحد بتحليلها، بل كل من منع منهما منع منها قطعاً. والقائلون بجواز نكاحها اختلفوا فيها، فمنع بعضهم وأجاز آخرون .

ولا يعارض ما ذكرنا قوله تعالى: «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» (٣) لأننا نشترط في ذلك الاسلام، ولا يلزم انتفاء الفائدة وإغناء المحصنات المؤمنات حينئذ عنه؛ لأنه يجوز قبل ورود هذا الخبر أن يفرق الشرع بين المؤمنة التي لم تكن قط كافرة، وبين من كانت كافرة ثم آمنت، ففي بيان ذلك والجمع بين الأمرين في الاباحة فائدة، والعدول عن ظاهر آية واحدة أولى من العدول عن ظواهر كثيرة، وتخصيصها بالكافرات المرتدات والحرييات فتدبر .

الثاني: أن حصر التوفيق في نسخ «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ» أو تأويله ممنوع، لوجود قسم ثالث هو حمل الطعام على ما ذكرناه من الحبوب، ودعواه أخيراً بأنه لا يحتمل التأويل غير مسلمة .

الثالث: أن قوله: «وَحَلَّ طَعَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمَنَّاكَهُمْ لَا خِلَافَ فِيهَا» خلاف الواقع؛ لوجود الخلاف في الثاني كما تقدّم، وفي الأوّل أيضاً إذا حمل على عمومه، بل هو أوّل المسألة .

الرابع: أن قوله «فَتَعَيَّنَ أَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ» لَيْسَ عَلَى

(١) سورة المجادلة : ٢٢ .

(٢) سورة الممتحنة : ٨ .

(٣) سورة المائدة : ٥ .

حقيقة، ولو ذهب الرافضي إلى نجاسة الكافر ذهب إلى تناقض القرآن وهو كفر»
شاهد بضلال الخارجي الأعور الجاهل، ومسجل عليه بعمي قلبه الشامل؛ لأنّ
التناقض إنّما يلزم بتوهمه الفاسد لا في نفس الأمر وعند تحقيق المقاصد .
وأما الوجه الآخر، فردّه بأنّ قضية التكريم وإن تقتضي نجاسة العين، فلا
تقتضي طهارتها أيضاً كما هو ظاهر، بل ساكت عن الطرفين، ولا شك أنّ ابن آدم
مكرّم ومفضّل على سائر الحيوان باعتبار العقل العزيزي الذي هو مشترك بين أهل
الشرك والإيمان، ولا يلزم اشتراكهم في جميع الأحكام، وإلاّ انتفى الفرق بينهم في
الدنيا وفي دار السلام، ولا يكون عقاب النيران، لكن اللازم ظاهر البطلان، فكذا
الملزوم يا أخا العميان .

عدم جواز الصوم في السفر

قال الأعور: ومنها: عدم جواز الصوم في السفر، ووجوب قضاء الفرض الذي
يصام فيه، وردّ من وجهين :

الأوّل: أنّ الصوم عزيمة في الإقامة، والفطر رخصة في السفر، ومتى صحّت
العزيمة كانت مقدّمة على الرخصة وأولىّ منها، كالماء والتراب في الوضوء، الماء
عزيمة والتراب رخصة، فمتى حضر الماء كان مقدّماً .

الثاني: أنّ الممهد في أصول الفقه أنّه متى ارتفع الوجوب نفى الجواز، كآية
النجوى، فإنّ تقديم الصدقة بين يديّ النجوى للنبي ﷺ بعد ما نسخت لم يكن
ممنوعاً .

قلت: مذهب الامامية أنّ من صام شهر رمضان في السفر يجب عليه الاعادة
لوجوه :

الأوّل: أنّ الله تعالى أوجب القضاء بنفس السفر في قوله: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ

مَرِيضاً أَوْ عَلِيَّ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخِرٍ» (١) والتزام إضمار «فأفطر» ترك للظاهر من غير دليل، بخلاف إضمار «فحلق» في قوله تعالى «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ» (٢) فَإِنَّ دَلِيلَهُ الْإِجْمَاعُ .

الثاني: ما روى الجمهور عن النبي ﷺ من قوله: «الصائم في السفر كالمفطر في الحضر» (٣) في سائر الأحكام التي من جملتها لزوم القضاء، ولا يظنُّ أنَّ معنى الخبر أنَّ الصائم في السفر الذي يعتقد أنَّ الفطر لا يجوز له كالمفطر في الحضر الذي يعتقد أنَّ الصوم لا يجب عليه، فإنه فاسد؛ لأنه تخصيص للظاهر بغير دليل، ولأنَّ أحداً من المسلمين لا يسوّي بين من صام في السفر واعتقد أنَّ الفطر لا يجوز له، وبين المفطر في الحضر الذي يعتقد أنَّ الصوم غير واجب عليه؛ لأنَّ الاعتقاد الأوّل طريقه الاجتهاد عندهم، وفيه بعض العدول لمعتقده، والاعتقاد الثاني بخلاف ذلك وربّما كان كفرأً .

الثالث: ما رووه أيضاً عن النبي ﷺ من قوله: «ليس من البرِّ الصيام في السفر» (٤) .

والجواب عن الوجهين اللذين ذكرهما في الردّ واحد العين أن نقول :
في الأوّل: لا نسلم أنَّ الافطار المذكور رخصة، بل عزيمة لحصول موجب وهو السفر. ولو سلّمنا أنَّ الافطار في السفر رخصة، فهي لا تنافي الوجوب، كأكل الميتة عند خوف التلف، وتقدّم الماء على التراب مطلقاً ممنوع، فإنه قد يستعمل التراب دون الماء مع وجوده لمانع شرعيّ، كخوف الهلاك من العطش، أو البرد الشديد، أو غيرهما .

(١) سورة البقرة: ١٨٤ .

(٢) سورة البقرة: ١٩٦ .

(٣) حوالي اللّالي ١: ٢٠٤ و ٢: ٨٠ و ٨١ .

(٤) حوالي اللّالي ١: ٢٠٤ و ٢: ٨١ و ٢٢٦ .

وفي الثاني: أنّ تلك القاعدة غير مسلّمة مطلقاً، بل فيها خلاف، وكيف لا؟ مع أنّ رفع الوجوب أعمّ من بقاء الجواز، ولا دلالة للعالم على الخاصّ باحدى الدلالات الثلاث .

نعم لو قيل: رفع الوجوب لا يستلزم رفع الجواز لتمّ الكلام؛ لأنّ نفي الخاصّ لا يستلزم نفي العامّ، ولو سلّمنا ذلك فهنا ليس كذلك، بل إيجاب حكيمين متقابلين من الصوم والافطار للقسمين ذوي الإقامة والسفار، غاية ما يتوهمّ هنا التخصيص، وهو لا يثبت المطلوب الأعور بالتخصيص، هذا وقد روي عن أنس أنّه إن صامه في السفر لم يجزيه، وعليه أن يصومه في الحضر. وهذا هو مذهب الامامية بعينه، وإن خالف فيه فقهاء العامة .

وقال أبو حنيفة وأصحابه: إنّ الصوم في السفر أفضل من الافطار. وقال مالك والثوري: الصوم في السفر أحبّ إلينا من الافطار لمن قوي عليه. وقال الشافعي: هو مخير بين الصوم والافطار، والصوم أفضل، وهو منافٍ لما تقدّم من الأدلّة. وعن ابن عمر أنّ الفطر أفضل (١).

فان استدّلوا بما رواه أنس من أنّهم كانوا يسافرون مع النبي ﷺ في رمضان، فيصوم بعضهم ويفطر بعضهم، لا يعيب هؤلاء على هؤلاء، ولا هؤلاء على هؤلاء (٢). وبما روي أنّ حمزة بن عمر الأسلمي سأل النبي ﷺ عن الصوم في السفر، فقال ﷺ: إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر (٣).

قلنا: هذه الأخبار بتقدير الصلحة محمولة على صوم التطوع والنذر المعين، توفيقاً بين الأدلّة، على أنّها لا تدلّ على ترجيح أحد الطرفين والأفضليّة، فلا يحصل منها مطلوبهم بالخصوصيّة .

(١) راجع: الخلاف للشيخ الطوسي ٢: ٢٠١ .
 (٢) صحيح مسلم ٢: ٧٨٧ ح ٩٥ .
 (٣) صحيح مسلم ٢: ٧٨٥ ب ١٥ .

فساد الصوم بالاصباح جنباً

قال الأعمش: ومنها فساد الصوم في الجنابة قياساً على الصلاة، وردّ من وجوه:

أولها: معنى الصوم هو الامساك عن الأكل والشرب ونحوهما، وليس هو عملاً

كالصلاة، فما معنى الطهارة والحدث فيه؟

ثانيها: أنّ الله تعالى أباح الأكل والشرب والجماع حتّى يطلع الفجر بقوله

تعالى: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ

الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ (١) وإذا أباح الله الجماع إلى طلوع

الفجر، فلا شك أنّ الجزء الذي يقع فيه الاشتغال مطلوب، فطلب الاغتسال من

الجنابة يقع في جزء من النهار بالضرورة، وهذا ردّ واضح.

ثالثها: أنّ الوطء إذا أُبِيح إلى طلوع الفجر كان الجزء منه، وهو النزوع واقعاً

في الجزء من النهار قطعاً، وهذا أبلغ من الدليل قبله.

رابعها: إذا جاز الوطء إلى الفجر ووقع جزء منه وهو النزوع في الفجر، كان

جواز الصوم جنباً بالطريق الأولي، وذلك من باب القياس.

قلت: من أجنب في ليل شهر رمضان وتعمّد البقاء إلى الصباح من غير

اغتسال (٢) بطل صوم ذلك اليوم، ووجب عليه القضاء والكفارة عند الإمامية، وقد

روي عن أبي هريرة وفاقهم فيه، وخالف في ذلك جميع فقهاء الأمصار.

وحكي أنّ الحسن بن صالح بن حيّ كان يستحبّ لمن أصبح جنباً في شهر

رمضان أن يقضي ذلك اليوم، وكان يفرّق بين صوم التطوّع وبين صوم الفرض في

هذا الباب (٣).

ولا خلاف بين الإمامية في أنّه إذا غلبه النوم ولم يتعمّد البقاء على الجنابة إلى

(١) سورة البقرة: ١٨٧.

(٢) في «ش»: الاغتسال.

(٣) المغني لابن قدامد ٣: ٧٨، والشرح الكبير ٣: ٥٤.

الصباح فإنه لا شيء عليه، والدليل على صحة مذهبهم النقل الصحيح عن المعصومين عليهم السلام.

وقد روى المخالفون أيضاً عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله قال: من أصبح جنباً في شهر رمضان فلا يصوم يومه^(١). فيعارضون به، وليس لهم أن يحملوا هذا الخبر على من أصبح مجامعاً مخالطاً؛ لأنه بخلاف لفظ الخبر وترك لظاهره، ولو أراد ذلك لقال صلى الله عليه وآله: من أصبح مجامعاً، والجماع إذا كان مفسداً للصوم فلا معنى لإضافته إلى الصباح؛ لأنه في النهار كله مفسداً للصوم، وإنما يليق بقوله صلى الله عليه وآله «من أصبح جنباً» من استمر على حكم الجنابة الواقعة قبل الصباح.

ولا يعارض هذا الخبر بما يروونه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله كان يصبح جنباً من غير احتلام، ثم يصوم يومه ذلك^(٢). وفي بعض الألفاظ: وذلك في شهر رمضان؛ لأننا نتأول هذا الخبر على أن المراد به ما وقع من غير اعتماد.

وليس لهم أن يقولوا: إن حكم الجنابة لا ينافي الصوم، بدلالة أنه قد يحتلم نهاراً ويؤخر اغتساله، ولا يفسد بذلك صومه، وذلك أننا لم نوجب على المتعمد للبقاء على الجنابة إلى الصباح الغسل؛ لأجل المنافاة بين الجنابة والصوم، بل لأنه اعتمد أن يكون جنباً في نهار الصوم، وليس كذلك من احتلم نهاراً واستمر على حاله؛ لأن كونه جنباً في هذه الأحوال من غير اعتماد، ولأن بقاءه على الجنابة الواقعة عن الاحتلام بالنهار ليس بأكثر من حصول الجنابة في النهار، والجنابة إذا وقعت بالليل وتمكن من إزالتها فاعتمد البقاء عليها إلى النهار، فقد اعتمد لأن يكون جنباً بالنهار، فاختلف الموضعان.

إذا عرفت هذا، فاعلم أن قول الأعور «ومنها فساد الصوم قياساً على الصلاة»

(١) سنن ابن ماجه ١: ٥٤٣ ح ١٧٠٢، ومسند أحمد بن حنبل ٢: ٢٤٨.

(٢) صحيح مسلم ٢: ٧٨٠ - ٧٨١.

مما يسجل على عمي قلبه الغالب وشدة عناده وجهله بالمذاهب، وذلك لأن علماءنا لا يقولون بالقياس، فكيف ينسب إليهم ما ليس لهم بأساس، ويترك ما استدلوا به من النقل الصحيح والنص الصريح .

فإن شئت إزّام الخارجي الخارج عن سبيل الصواب بطريق المناظرة، فقل له صحّ النقل في أيّ كتاب ذلك أو باب ؟ فلن تجد إليه سبيلاً، ويصير في إثبات ما جعله دليلاً ذليلاً، وكيف لا ؟ ومذهبيهم في ترك القياس وأنّ الله في كلّ واقعة حكماً معلوماً^(١) لأولي الأبصار، وأظهر من الشمس في رابعة النهار .

وأما الجواب عن ردوده، فهو عن أولها من وجوه :

الأول: أنّ اشتراط الصوم بعدم تعمّد البقاء على الجنابة إنّما هو بالنصّ دون غيره .

الثاني: أنّ مبنى الطهارة والحدث ليس على الفعلية، بل قد تكون الطهارة لغير الفعل كالزمان والمكان .

الثالث: أنّ الصوم هو الامساک عن الأكل والشرب وغيرهما من المفطرات مع النيّة، والامساک فعل خاصّ هو كفّ النفس، والنيّة قصد القلب وهي فعله، فلا ينافيه اشتراط الطهارة ولو فرض أنّ مبناهما على الفعل^(٢) .

والجواب عن البقيّة وجهان :

أحدهما: أنّ الآية المبيحة للمباشرة والأكل والشرب مجملة، فالتحق السنّة بياناً لها كغيرها من الآيات، نحو «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزُّكَاةَ» باعتبار الكيفيات والخصوصيات، وتعيين القدر المخرج من الزكوات وعدد الركعات. ولو فرض العموم من بيان النهاية، فلا استبعاد في أنّ تخصيص الشارع جواز المباشرة بما

(١) في «ق» : معلوم .

(٢) في «ق» : العلل .

يبقى إلى الفجر مقدار ما يسع فيه غسل الجنابة .

الثاني: يجوز أن يكون حتى يبتين لكم نهاية للأكل والشرب خاصة للقرب واستقلال كل من الجانبين، ويؤيده ما تواتر أن المباشرة قبل نزول هذه الآية كانت منفية نفياً كلياً، بخلاف الأكل والشرب فإنهما ما كان منفيين في الليل مطلقاً بل بعد النوم، فيكون نفيهما جزئياً، وإذا كان كذلك كان ناسخ المباشرة إيجاباً جزئياً باعتبار الأوقات؛ لأنه تقيض السلب الكلي، وناسخ الأخيرين إيجاباً كلياً باعتبارها؛ لأنه تقيض السلب الجزئي .

ونقول أيضاً في ثالثها ورابعها؛ إذا كان النزوع جزءاً من الوطىء باعترافه، وجب أن لا يقع في جزء من النهار؛ لأنّ الفجر نهاية لجواز الوطىء خارجة عنه، فهما ليسا في حيّز الاعتبار عند ذوي الأبصار، فضلاً عن القوّة في الردّ والانكار، وقياس جواز الصوم جنباً على جواز الوطىء إلى الفجر كما في الرابع فاسد العيار .
والحمد لله الواهب العقل المهيمن الغفار، والصلاة على مظاهر النقل، خصوصاً النبيّ المختار، وآله الأئمة الأطهار .

قال الأعور:

الفصل السادس

فيما ذكروه من مثالب الخلفاء الثلاثة

قصة الغار

أما ما ذكروه عن الصديق، فمنها: قوله تعالى في قصة الغار حكاية عن قول النبيّ ﷺ لأبي بكر «لا تحزن» وقد سبق الجواب عنه عند ذكر نوم عليّ على الفراش .

قلت: قد تقدّم فساد جوابه أيضاً هناك، وما يرشدك إلى هناك أن ليس في الآية ما يدلّ على فضل لأبي بكر؛ لأنّ قوله تعالى «ثاني اثنين» مجرد الاخبار أنّ

النبي ﷺ خرج ومعه غيره. وكذلك قوله «إذ هما في الغار» خبر عن كونهما فيه، وبقوله «إذ يقول لصاحبه»^(١) لا مدح فيه أيضاً؛ لأن تسمية الصاحب لا يفيد فضله. ألا ترى أن الله تعالى قال في صفة المؤمن والكافر: «قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ»^(٢) وقد يسمّى البهيمة صاحب الانسان، كقول الشاعر: «وصاحبي بازل شمول» وقد يقول الرجل المسلم لغيره: أرسل إليك صاحبي اليهود، ولا يدل ذلك على الفضل.

وقوله «لا تحزن» إن لم يكن ذمّاً فليس بمدح، بل هو نهي محض عن الخوف. وقوله: «إن الله معنا» قيل: المراد به النبي ﷺ، ولو أريد به أبو بكر معه لم يكن فيه فضيلة؛ لأنه يحتمل أن يكون ذلك على وجه التهديد، كما يقول القائل لغيره إذا رآه يفعل القبيح: لا تفعل إن الله معنا، يريد أن الله مطلع علينا عالم بحالنا.

والسكينة إنما نزلت على النبي ﷺ؛ لأن التأييد بجنود الملائكة مختصّ به ﷺ. فأين موضع الفضيلة للرجل؟ لولا العناد من الأعور وأضرابه العميان ذوي الفساد، وكيف يعارض بقصة الغار حالة القرار قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ»^(٣) في فضل علي الحيدر الكرّار لما نام على فراش النبي المختار يفديه بنفسه عليهما السلام وعلى سائر المعصومين الأبرار.

صلاة أبي بكر بالناس

قال الأعور: ومنها: صلاة أبي بكر بالناس، قالوا: ذلك بقول ابنته عائشة لا بقول النبي ﷺ. قلنا: ذلك مردود من وجهين:

أحدهما: أنه وقع في كتب الأئمة المحدثين الثقات أنها بإذن النبي ﷺ، وذلك قوله: مروا بلائاً فليؤذن، ومروا أبابكر فليصل بالناس. وما نصّ الأئمة العدول على

(١) سورة التوبة: ٤٠.

(٢) سورة الكهف: ٣٧.

(٣) سورة البقرة: ٢٠٧.

صحتّه، وجاء من وجوه شتى وطرق متعدّدة لا يقف قبالة خصم ثبت حدوثه بمئات وفسقه بالسبّ لتصدّر الأئمة وخيارها، مشاهدين نزول الوحي، مصاحبين النبي ﷺ حضراً وسفراً.

الآخر: أنّ هذه لم تكن صلاة واحدة تمكّن فيها النصب والتلييس، وإنما هي سبع عشرة صلاة، اقتدى بها مجموع من كان من الآل والصحب، لو كانت لأدنى من في الصحابة لترجّح بها على الجميع كائناً من كان، فكيف وهو الصديق الذي هو بدونها أعظم الجميع .

قلت: الجواب عن الوجه الأوّل من وجوه:

الأوّل: أنّها ما كانت بإذن النبي ﷺ؛ لما صحّ عند الكلّ من قول عائشة إنّ النبي ﷺ قام ورجلاه تخطآن الأرض، وهو متكئ على رجلين أحدهما الفضل ابن العباس، وآخر أبابكر من المحراب^(١)، فإنّ تأخيرها إتياء يدلّ على أنّ الذي كان من عائشة بغير أمره. ويعضد ذلك قوله ﷺ لعائشة ولصاحبتها: إنكنّ لصويحبات يوسف^(٢). وأمره بالخروج مع أسامة .

الثاني: أنّه لو فرض أنّه ﷺ أمر بتقديمه، فقد عزله بتأخيرها للرواية .

الثالث: أنّ الامامة في الصلاة على تقدير ثبوتها وعدم عزلها لا تدلّ على الامامة بمعنى الولاية؛ لحصولها في من لا يستحقّ الولاية والخلافة وفاقاً، كعبدالرحمن بن عوف، بل إمامته أعظم على ما رووه أنّ النبي ﷺ صلّى خلفه، وذلك أنّه كان مضى ليصلح بين قبيلتين من الأنصار، فعاد وقد فاتته المغرب وقدم الناس عبدالرحمن بن عوف، فلما أتى النبي ﷺ صلّى خلفه .

لا شك أنّ تقديم النبي ﷺ على تقدير تسليمه إنّما يدلّ على أنّه قد رضيه إماماً

(١) صحيح مسلم ١: ٣١٣ .

(٢) صحيح مسلم ١: ٣١٦ .

لمن حضر من أُمَّته بالمسجد، وصلاته ﷺ خلف عبدالرحمن يدلّ على أنّه قد رضيه إماماً لمن حضر من أُمَّته بالمسجد ولمن غاب، إذ رضيه إماماً لنفسه، ومن رضيه النبيّ ﷺ إماماً في الصلاة لنفسه ولأُمَّته، فهو أحقّ بالخلافة ممّن رضيه إماماً في الصلاة لبعض أُمَّته .

الرابع: أنّها معارضة باستخلاف عليّ عليه السلام على المدينة وعدم عزله عنها، وهو أقرب إلى الامامة .

الخامس: أنّ خصم الأعرور الخارجيّ وهو الشيعي القائل بإمامة علي بعد النبي بلا فصل ﷺ، ليس طريقه حادثاً بمئات سنين، بل ثابت من حين وفاة النبيّ ﷺ، لما تواتر عند الكلّ وأجمعوا عليه أنّ الأُمَّة بعد النبيّ ﷺ اختلفوا ثلاث فرق:

فرقة قالوا بإمامة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام، وهم بنو هاشم كافة، وسلمان، وعمّار، وأبو ذرّ، والمقداد، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، وأبو أيوب الأنصاري، وجابر بن عبدالله الأنصاري، وأبوسعيد الخدري، وأمثالهم من أجلة المهاجرين والأنصار؛ لفضله على كافة الأنام بما اجتمع له من خصال الفضل والكمال، من سبقه الجماعة إلى الإيمان، والتبريز عليهم في العلم بالأحكام، والتقدّم لهم في الجهاد، والبيئونة منهم بالغاية في الورع والزهد والصلاح، واختصاصه من النبيّ ﷺ في القربى بما لم يشركه فيه أحد من ذوي الأرحام، ثمّ لنصّ الله عزّ وجلّ على ولايته في القرآن، ونصّ النبيّ ﷺ، وقد تقدّم تفصيل الكلام .

وفرقة قالوا بإمامة العباس، وهم الراوندية؛ لأنهم جعلوا الأمر بالميراث .

وفرقة قالوا بإمامة أبي بكر .

السادس: أنّ ما جرى بين الجماعة من الحلف العظيم والتباين المبين في أمور الدنيا والدين معلوم متواتر، حتّى انتهى الحال بهم إلى ضرب بعضهم وجه بعض بالسيف، وطلب بعضهم دم بعض عليّ وجه التحليل، وقد اجتمع - عليّ ما نقله

الأعور - عشرون ألفاً على قتل عثمان بن عفان، فإذا تمسك خصمه في المسببة بفعل خيار الأمة الموصوفين بما أورده من الصفة لم يكن فاسقاً بل من أهل العدالة، إذ القتل أعظم من السب، فإذا جاز الأول جاز الثاني بالضرورة عند ذوي البصيرة، فهو إنما بسب شرار الأمة لمخالفة خيارها بالحقيقة، قاصداً في ذلك للأجر والثوبة .

والجواب عن الوجه الآخر: أنها ما كانت سبع عشرة صلاة، بل واحدة غير متممة^(١)، لما مضى من الرواية المتقدمة، وما اقتدى به أحد من الآل بل كانوا عند النبي ﷺ مشغولين به مغمورين في الملل، وجمهور الصحب كانوا خارجين إلى معسكر أسامة، ولو فرض صدق ذلك فلا يدل على الامامة بالوجوه المتقدمة .

ودعوى الأعظمية لأبي بكر بالنسبة إلى الجميع ساقطة في هذا الموضع . ولا يخفى عليك أن الأصحاب ما ذكروا صلاة أبي بكر من مثالبه قطعاً، بل قد حوا في دلالتها على إمامته لا غير، فبطلت بصحيح النقل من الأعور، وإن أمكن أن يجعل منها باعتبار أنه كان قد نهي عن الامامة^(٢) في تلك الحال، ولأمر النبي ﷺ بالخروج إلى المعسكر، فخالفه بذلك الاشتغال، والنهي في العبادات يستلزم الفساد، فلولا خروج سيد الأنبياء وخير العباد وصلاته بهم لبطلت صلاة الجماعة ببطان صلاة الامام .

المناقشة في إجماع الأمة على الخلافة

قال الأعور: ومنها: الاجماع، قالوا: لم يكن من كل الأمة، إلى آخر القضية . قلت: قد عرفت حال الاجماع فيما مضى، وإن أكثر صناديد قريش وسادتهم وأكابر الصحابة كانوا مع أمير المؤمنين علي عليه السلام، كما هو مصرح به في طوابع

(١) في «ق»: مقمحة .

(٢) في «ق»: الاقامة .

القاضي البيضاوي وغيره من كتب أهل السنة .

وما ذكره في صحيح البخاري عن ابن عباس، عن عمر أنه قال: بلغني أن قائلاً منكم يقول: لو قد مات عمر بايعت فلاناً، فلا يفترون امرأة أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وأنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرّها، إن الأنصار خالفوا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عتاً علي والزبير ومن معهما الحديث (١).

وتخلف علي عليه السلام ستة أشهر مشهورة، وفي الصحيحين وغيرهما من كتب الأحاديث والسير مسطور، فبطل جميع شبه الأعور الواردة، على أن الإجماع لم يكن من كل الأمة .

على أنا نقول في الوجه الأوّل وهو: أنه لو تأخر أحد عن بيعته، فإما أن يكون قليلاً كافراً من الناس فلا عبرة به. وإما أن يكون كثيراً، وحينئذ فمكان يكون له حزب واشتهار وانفراد عن الجماعة بتقديم مطاع منهم، ينفادون له ويعبدون به، أو لم يعهد .

نختار الشقّ الأخير، وانفراد شيعة علي عليه السلام، وجهلهم له على الأمر المنكر من إمامة أبي بكر، وقول العباس له: أمدد يدك أبايعك حتى يقول الناس: بايع عمّ رسول الله ﷺ مع ابن عمّه، فلا يختلف عليك اثنان، معهود عند الكلّ، ومستواتر مشهور، فلا علينا إن لم يعرفه الخارجي الأعور، أو أتبع الهوى وأتى بالتلبيس والزور، فإنّها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور .

وأما عدم المحاربة والمداراة والتقيّة، فلتلاً يترزّل ببيان الشريعة الأحمدية،

(١) صحيح البخاري ٨: ٢٦ - ٢٨ كتاب المحاربين، باب رجم العبداني ط دار الفكر

ولملاحظة ما في أصلاب المخالف من موافق الذرية، كما هو معلوم من كلامه ﷺ المورد في وقعة الجمل وغيره .

وما جعله الأعور وجهاً ثانياً في الرد، وهو قوله «الحزب الذي تأخر عن بيعة الصديق يحتاج إلى إمام يدعون له لاستحقاق ذلك، ويكون قائداً لهم منفردين به» مكرّر وعين القسم الثاني من الوجه الأوّل، وجوابه كجوابه .

وما جعله وجهاً ثالثاً من انقياده ﷺ لعمر وعثمان، فجوابه ما تقدّم من المداراة والتقية، وإن خفي ذلك على الأعور وأضرابه العميان المستحقين لنفاقهم وبغض الوصي عقاب النيران، فهو لجهلهم التأمّ وخروجهم عن طريق أهل الجنان .

عدم فضيلة للشيخين في الدفن عند الرسول ﷺ

قال الأعور: ومنها: الدفن، قالوا: هو بقول ابنته عائشة، وهو خطأ؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ (١).

قلت: مع هذا لا يخفى ما في الدفن المذكور من الاخرق برسول الله ﷺ وانتهاك حرمة بضرب المعاول عند رأسه .

وما ذكره الأعور من الأجوبة، فهي مردودة .

أمّا الأوّل وهو أنّ المراد بيوت النبي بيوت نساء النبي ﷺ بدليل قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ (٢) وقوله: ﴿وَإِذْ كُنَّ مَا يَمْلِكُنَّ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ (٣) وقوله عن مطلق النساء: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ (٤) والغرض من ذلك احترام نسائه، وهذا النهي إنّما كان حال حياته تعظيماً له، فلم يكن الأمر بعد موته كذلك، ففيه خلل من وجوه:

(١) سورة الأحزاب : ٥٣ .

(٢) سورة الأحزاب : ٣٣ .

(٣) سورة الأحزاب : ٣٤ .

(٤) سورة الطلاق : ١ .

عدم فضيلة للشيخين في الدفن عند الرسول ﷺ ٣٥٣

الأول: أنه خلاف ما ذكره أئمة التفسير .

الثاني: أن استدلاله على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ وقوله: ﴿مَا يَنْتَلِي فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ فاسد؛ لأن المراد بيوتهن بيوت سكانهن، كما نص عليه أرباب التفسير، لا ما هي أملاكهن .

ولأننا لو قطعنا النظر عن ذلك قلنا: حمل بيوت النبي على بيوت نساء النبي ليس أولى من العكس، أي: حمل بيوتكن على بيوت زوجكن .

الثالث: أن قوله تعالى عن مطلق النساء: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ دليل على ضد ما ادّعاه، فهو عليه لاله، وذلك لأنه لو كان البيوت ملكاً لهن لما صح إخراجهن منها مطلقاً، وينافيه الاستثناء، بل المراد بها بيوت طلاقهن أو سكانهن عنده .

الرابع: أن احترام النبي ﷺ أولى من احترام النساء، ويدل على أن ذلك النهي لاحترامه ﷺ تنعم الآية، وهي قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرٍ إِنْ آتَاهُ﴾ فإنه لو كان النهي لهن لكان التقييد بعدتهن فيها دون ما ذكر .

الخامس: أن النهي إذا كان ثابتاً حال حياته ﷺ تعظيماً له كما اعترف به، كان ثابتاً بعد موته أيضاً؛ لأنه ﷺ معظم في الحالين .

وأما الوجه الثاني وهو قوله: «إن الله نهى عن الدخول إلا بالاذن ممن له الاذن، وقد عرفت أن البيت لنسائه ﷺ، وهذا بيت إنته عائشة وقد أذنت بدفن أبيها فيه، وأذنت لعمر بعده» فهو بناء على الفاسد، والبناء على الفاسد فاسد، وذلك لأن البيت إنما صار للبت بعد موت النبي ﷺ بحكم أبيها كما هو معلوم .

ويؤيده ما ذكره إمامهم الأعظم أبو حنيفة حين المناظرة مع فضال بن الحسن، وهي مشهورة وفي الكتب مسطورة، كالفصول المختارة للمفيد .

قال: مرّ فضال بن الحسن بن فضال الكوفي بأبي حنيفة وهو في جمع كثير،

يملي عليهم شيئاً من فقهه وحديثه، فقال لصاحب كان معه: والله لا أبرح حتى أخجل أبا حنيفة، فقال له صاحبه: إنّ أبا حنيفة ممن قد علت حاله وظهرت حجته، فقال: مه، هل رأيت حجة كافر علت على مؤمن؟ ثمّ دنا منه فسلم عليه، فردّه وردّ القوم السلام بأجمعهم، فقال: يا أبا حنيفة رحمك الله! إنّ لي أخاً يقول: إنّ خير الناس بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب عليه السلام، وأنا أقول: إنّ أبا بكر خير الناس بعد رسول الله ﷺ، وبعده عمر، فما تقول أنت رحمك الله؟! فأطرق ملياً، ثمّ رفع رأسه، فقال: كفى بمكانهما من رسول الله ﷺ كراماً وفخراً، أما علمت أنّهما ضجيعاه في قبره، فأبي حجة لك أوضح من هذه .

فقال له فضال: إني قد قلت لأخي ذلك، فقال: والله لئن كان الموضع لرسول الله ﷺ دونهما لقد ظلما باند فانهما^(١) في موضع ليس لهما فيه حق، وإن كان الموضع لهما فوهبا لرسول الله ﷺ لقد أساءا وما أحسنا إليه؛ إذ رجعا في هبتهما ونكثا عهدهما، فأطرق أبو حنيفة ساعة، ثمّ قال: لم يكن لهما ولا له خاصة، ولكنهما نظرا في حقّ عائشة وحفصة، فاستحقّا الدفن في ذلك الموضع بحقّ ابنتيهما .

فقال له فضال: قد قلت له ذلك، فقال: أنت تعلم أنّ النبيّ ﷺ مات عن تسع، فنظرنا فإذا لكلّ واحدة منهنّ تسع الثمن، ثمّ نظرنا في تسع الثمن فإذا هو شبر في شبر، فكيف يستحقّ الرجلان أكثر من ذلك؟ وبعد فما بال عائشة وحفصة ترثان رسول الله ﷺ وفاطمة عليها السلام بنته تمنع الميراث؟ فقال أبو حنيفة: يا قوم نحوه عني فإنه رافضيّ خبيث^(٢) .

ويعضد ذلك أيضاً قول ابن عبّاس لعائشة لما منعت من دفن الامام أبي محمّد

(١) في المصدر: بدفنهما .

(٢) الفصول المختارة ص ٤٦ - ٤٧ طبع النجف الأشرف .

الحسن بن علي رضي الله عنه عند جدّه رسول الله ﷺ راكبة للبعلة :
تجمّلت تبغّلت ولو عشت تفيّلت لك التسع من الثمن وبالكلّ تطمّعت
فلو كان البيت ملكاً لعائشة أصالة لزم جهل أبي حنيفة وابن عباس، ما أكثر
كذب الخارجيّ الأعور التابع للهوى والوسواس الخناس .
وأما الوجه الثالث وهو قوله «إنّ البيت إنّما يسمّى بيتاً حال كونه مسكوناً
للأحياء، أو يصلح لسكناهم، وإذا صار مدفناً يسمّى قبراً، ولم ينه الله عن دخول
القبر، واستحالة الاذن من الميت، فاستحال قصد الرافضي الأعمى» ففساده من
وجوه :

الأول: أنا لا نسلّم خروج البيت بالدفن فيه عن اسمه، فإنّه يقال: فلان مدفون
في بيته، وفلان في البريّة .

الثاني: أنّ قوله «وإذا صار مدفناً يسمّى قبراً» خطأ ظاهر؛ إذ القبر هو الحفرة
التي في البيت دون البيت نفسه بتمامه .

الثالث: أنّه تعالى وإن لم ينه عن دخول القبر، لكنّه نهى عن دخول البيت بغير
الاذن، ويلزم منه نهى جعل البيت قبراً بغير الاذن بالأوّل .

وأيضاً هو تصرف في مال الغير بغير إذنه، وهو ممنوع مطلقاً كما لا يخفى،
والاستئذان ممكن قبل الموت، فالخارجيّ الأعور هو الأعمى والضالّ عن طريق
الهدى .

وأما الوجه الرابع، وهو قوله «إنّ العراق فتوح عمر وملكه، اشتراه من الغانمين
ووقفه على المسلمين، وعلي والحسين رضي الله عنهما دفنا فيه بلا خلاف في
ذلك، فإذا قال السنّي للرافضي: أنت شرطت الاذن في جواز الدفن وأعبت دفن
أبي بكر وعمر عند النبيّ ﷺ، فإن كان الأمر كذلك فأيّ إذن صدر في دفن علي
والحسين في ملك عمر؟ وقد مات واستحال الاذن، فينقطع الرافضي. وإن كان

الأمر ليس كما قلت، فقد دفنا في صدقة عمر» إلى آخره، فهو باطل أيضاً من وجوه:

الأول: أن فتح العراق إنما كان بعسكر الاسلام بإذن أمير المؤمنين علي عليه السلام الذي كان وليّ الأمر حينئذ دون عمر، فإنه كان في المدينة .

الثاني: أن العراق فتحت عنوة، وأراضيتها لا تسختص بالفانمين، ولو كانت معمورة بل للمسلمين قاطبة، فكيف يتصور ملكية عمر وشرائه من الفانمين وهم لها غير مالكين؟

الثالث: أن أمير المؤمنين والحسين عليهما السلام مدفونان في البرية، والبراري من الأنفال، وقد قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (١) الآية، وهي لا تملك إلا بالاحياء والتحجير المفيد للأولوية، فكيف يصير ملكاً لعمر أو غيره بدونهما؟ وإذا لم يكن ملكاً لأحد لم ينقطع تابع علي بن أبي طالب عليه السلام وعلى سائر المعصومين يا أعور النواصب، وأين أحد الدفينين من الآخر؟ يا أيها الشاني الأبر.

وقولك «لو كان الأمر بالعكس جعله الرافضة تفاحة لم تزل في أيديهم» دعوى علم الغيب، فتكفر باعتقادك يا أجهل أهل الريب .

قتله مانعي الزكاة إليه

قال الأعور: ومنها: منع دفع الزكاة إليه من مانعي الزكاة .

والجواب: أن المسلمين أجمعوا على قتل مانعي الزكاة وقتلهم، وتبين فساد تأويلهم وبطلان منعهم إياها، وقد قيل للصديق حين عزم على قتالهم: كيف تقاتلهم والنبي عليه السلام يقول: من قال: لا إله إلا الله عصم مني ماله ودمه إلا بحق الاسلام وحسابه على الله، قال الصديق: الزكاة من حق الاسلام، والله لو منعوني

عقلاً كانوا يؤذونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه. ثم أجمع المسلمون بعد ذلك على رأيه وقتلوهم من غير منازع .

قلت: ذكر الشيخ الأجل أبو القاسم علي بن أحمد الكوفي في الجزء الأول من الكتاب الملقب بكتاب البدع المحدثه في الاسلام بعد وفاة النبي ﷺ: أن أبا بكر لما سأم قبائل العرب حمل زكاتهم إليه، وانقاد الناس إلى ملتسمه طوعاً وكرهاً، امتنعت عليه قبيلة منهم، وقالوا: إن الرسول لم يأمرنا بدفع ذلك إليك، ولا أمرك بمطالبتنا به، فعلام تطالبنا بما لم يأمر الله به ولا رسوله .

فسأهم أهل الردة، وبعث إليهم خالد بن الوليد في جيش، فقتل مقاتلتهم، وسبي ذراريهم، واستأصل (١) أموالهم، وجعل ذلك كله فيئاً قسمة بين المسلمين، فقبلوا ذلك منه مستحلين له، ووطئوا نساءهم، إلا نفر كرهوا ذلك، منهم عمر بن الخطاب، فإنه عزل نصيبه وصانه حتى أفضى إليه الأمر فردّه عليهم .

واعتمد خالد المذكور قتل رئيس تلك القبيلة وهو مالك بن نويرة، وأخذ امرأته فوطأها من ليلته من غير استبراء ولا شري ولا قسمة وقعت عليها، ولم ينكر عليه أبو بكر، بل نصره على من أنكر عليه فعله من المسلمين، مع ما روى أهل الحديث جميعاً بغير خلاف عن القوم الذين كانوا مع خالد بن الوليد، قالوا: أذن مؤذنتنا ومؤذنتهم، وصلينا وصلوا، وتشهدنا الشهادتين وتشهدوا .

وأى ردة هاهنا مع ما رووه جميعاً؟ وقد ورد في مسلم والبخاري مثل ذلك: أنه أذن مؤذنتنا ومؤذنتهم تمام الخبر .

ومما رووه أيضاً جميعاً: أن عمر قال لأبي بكر: نقاتل قوماً يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإذا قالوها حقنوا دماءهم وأموالهم

(١) في المصدر: واستباح .

وحسابهم على الله. وكان هذا الفعل منه فعلاً فظيماً، وظلماً عظيماً، وتعدياً بيئياً، ومن أين له أن يجاهد قوماً على أن منعه ما كانوا يدفعونه إلى رسول الله ﷺ، وأمر من الله ورسوله؟ فعليتهم إقامة الدليل على صحة ذلك بآية من كتاب الله، أو خبر عن رسول الله ﷺ خاصة باسمه ونسبه، مجمع على نقله وتأويله.

فإن قالوا: إن ذلك منه كان برأى واستحسان.

قيل لهم: فمن رأى أن يقتل المسلمين ويستبيح أموالهم ويجعلها فيئاً هو عندكم ظالم أو بحق؟

فإن قالوا: إنه محقّ أباحوا دماء المسلمين، وسبي ذراريهم، وانتهاك (١) حريمهم، واستباحة أموالهم، وقاتل هذا خارج عن دين محمد ﷺ عند كل ذي فهم.

وان قالوا: إنه ظالم، فكفى بذلك خزيًا وكفرًا وجهلاً.

ثم رووا جميعاً أنّ عمر لما ملك الأمر جمع من بقي من عشيرة مالك بن نويرة واسترجع ما وجد عند المسلمين، من أموالهم ونسائهم، فردّ ذلك عليهم مع نصيبه. وزعم أهل الرواية أنه استرجع بعض نسائهم من نواحي تستر وفيهنّ حوامل، فردهنّ على أزواجهنّ، فإذا كان فعل أبي بكر خطأ، فقد أطعم المسلمين الحرام من أموالهم، وملكهم العبيد الحرام من أولادهم، وأوطأهم الفروج الحرام من نسائهم، وفي هذا الخزي العظيم والنكال الأليم.

وإن كان فعله حقاً وصواباً، فقد أخذ عمر نساء من قوم قد ملكوهنّ بالحقّ، فانتزعهنّ من أيديهم غصباً وظلماً وردهنّ إلى قوم لا يستحقونهنّ، يبطأونهنّ حراماً من غير مبايعة وقعت ولا أتمان ذهبت، ففي كلا الحالين فقد أوطأنا جميعاً أو أحدهما المسلمين فروجاً حراماً من أموال المسلمين المقتولين على منع الزكاة

(١) في المصدر: وانتهاج.

منه ومن نسائهم، فليثبت الآن أولياءهم أيّ الحالين شاؤوا، وليتقوا منهما أيّهما شاؤوا، فما يجدون في ذلك من حقيقة النظر محيصاً، فليس فيهما ولا في أحد منهما حظّ لمختار، ولا فيهما إلاّ من قد فعل ما لا يرضى الله تعالى ولا رسوله منه؛ إذ كان في ذلك هتك المسلمين وإبطال أحكام شريعة الدين (١).

هذا ولا يخفى عليك أنّ زيادة الأعور على حديث عمر «إلاّ بحقّ الاسلام» وعلى حديث أبي بكر «الزكاة من حقّ الاسلام» لا ينفعه ولا يخرج الشيخين من الآثام، بل أحدهما مرتكب لها ألبتة.

وإدعاء الاجماع من المسلمين هنا على قتلهم، ساقط غير مسموع بعد ثبوت مخالفة عمر، وغيره من الأصول والفروع.

ردّه دعوى فاطمة عليها السلام

قال الأعور: ومنها: ردّه دعوى فاطمة رضي الله عنها من فذك والعوالي قريبتين من قرى خيبر.

والجواب عن ذلك: أنّها أولاً ادّعت الارث فيهما، قال لها الصديق: الأنبياء لا يورث، قال أبوك: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة.

قالوا: احتجّت عليه بقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾ (٢) وقوله تعالى عن زكريّا: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ (٣).

قلنا: نقل الاحتجاج عنها بهاتين الآيتين كذب؛ لأنّ الارث المذكور فيهما هو إرث العلم والنبوة لا إرث المال؛ إذ لا يختصّ سليمان بميراث أبيه داوود دون باقي أولاده ودون زوجته، ويرث آل يعقوب أولادهم ووارثهم لابن زكريّا، فقد تبين بطلان ذلك الاحتجاج.

(١) الاستغاثة في بدع الثلاثة ص ٥ - ٩.

(٢) سورة النمل: ١٦.

(٣) سورة مريم: ٦.

ثم إنها رضي الله عنها ادّعتهما ثانياً بالهبة، قالوا: الهبة تحتاج إلى القبض والتصرّف بعد البيّنة، قالوا: أتت بعلي وأُم أيمن شهدا بها لها .

قلنا: قد نقل أنّه قال لها: إن كان أبوك لا يورث، فخصمك في ذلك كلّ المسلمين. وإن كان أبوك يورث، فخصمك فيه عمك العباس وزوجاته، وعلى كلا التقديرين لا يقبل فيه شهادة رجل وامرأة، وحقيقة هذا الردّ ظاهرة من كتاب الله تعالى .

قلت: ومن مثالب أبي بكر رده دعوى فاطمة عليها السلام من فدك والعوالي، وكان الواجب عليه تصديقها، سواء كانت دعواها لأجل النحلة أو للارث، فإنّ الوالد إذا نحل ولده شيئاً ثمّ انتقل من دار الفناء إلى دار البقاء، كان للولد طلب ذلك الشيء إن شاء بالنحلة وإن شاء بالارث، ولا منافاة بين الاستحقاقين، وإن خفي ذلك على الخارجيّ الواحد العين .

وإنما قلنا بوجود تصديقها لثبوت عصمتها بآية التطهير، فإنّها من أهل البيت وفاقاً .

ونقول أيضاً: كان اللازم عليه أن يدفع إليها ما طلبته .

أمّا عليّ تقدير الميراث، فلعلمه بأنّها إينة رسول الله صلى الله عليه وآله، وكلّ ولد يرث من أبيه بنصّ الكتاب والسنة بالتسمية، وبأنّها من أولي الأرحام .

وأمّا عليّ تقدير النحلة، فلحصول البيّنة الكاملة، إذ قد شهد لها بذلك المعصومون من علي والحسن والحسين عليهم السلام، ومن انضاف إليهم من أم أيمن التي كانت تخبر بفضائل النبي صلى الله عليه وآله قبل ظهور حاله، مع قبضها وتصرّفها، فإنّ المرويّ أنّهم أخرجوا عمّالها منها .

وما نقل عنه الأعور في الردّ عليها من قوله «إن كان أبوك لا يورث، فخصمك في ذلك كلّ المسلمين. وإن كان أبوك يورث، فخصمك فيه عمك العباس

وزوجاته» فهو كذب من أعور الخوارج وأضرابه اللثام، لم يذكره أحد من العلماء الكرام، وكيف لا؟ مع دلالاته على الضلال التام، وجهل القائل بصواب الكلام؛ لأنّ العمّ مع الولد لا يرث عند أهل البيت عليهم السلام، ولو فرض الارث فليس له كالزوجات تشاركه فيما نحله إياها سيّد الأنام، ولا للمسلمين قاطبة عند الخواصّ والعموم.

وقوله «وحقيقة هذا الردّ معلومة من كتاب الله تعالى» كذب مبين، ومن أين يعلم منه ردّ شهادة مثل أمير المؤمنين عليه السلام؟ مع أنّ في المآليات يكفي الشاهد الواحد مع اليمين.

وأما ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله من قوله «نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة» وفي رواية أخرى: «إنّا لا نورث ما تركناه صدقة» ولم يوافقه أحد من الصحابة على روايته، فجوابه من وجوه:

الأول: أنّه مخالف لكتاب الله من قوله تعالى: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ» (١) ونحوه إن حمل على ظاهره كما هو ظاهر، وكلّ ما خالف كتاب الله فهو مردود؛ لقوله صلى الله عليه وآله: إذا روي عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فاقبلوه وإلا فردّوه. وهذا مخصوص بما يجوز ردّه من خبر الآحاد دون السنّة المتواترة.

الثاني: ما روي عنها (٢) فيما احتجّت به عليه في نقضها قوله من قوله صلى الله عليه وآله: يا ابن أبي قحافة أترث أباك ولا أرتث أبي؟ أين أنت من قوله عزّ وجلّ: «وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ» وقوله تعالى حكاية عن زكريّا عليه السلام: «وَأَنبِي خِفْتُ الْمَوَالِي مِن وِزَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِن آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا» فأجاب الله سبحانه دعاءه بقوله جلّ ذكره: «يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ

(١) سورة النساء : ١١ .

(٢) في خطبتها الغراء التي ألقته بعد وفاة أبيها عند غضبهم للخلافة الإلهية .

يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا» .

وقد أراد بعض أهل العناد إقامة العذر لأبي بكر فيما رواه وما أعقب ذلك من احتجاج فاطمة عليها السلام عليه بالآيتين المذكورتين، بأن قال: إنما يورث الأنبياء العلم والنبوة لا المال، كما ذكره الأعور هنا .

والذي يدل على فساد ذلك التأويل مطلقاً: أن العلم والنبوة لا يورثان؛ لأن النبوة تابعة للمصلحة لا مدخل للنسب فيها، والعلم موقوف على ما يتعرض له ويتعلمه، والمخصوص بالآية الأولى أن قوله تعالى: «وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْخِزْيِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا» (١) والحكم النبوة؛ لقوله تعالى ليحيى: «وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا» (٢) وهذا في حياتهما جميعاً، فما بقي إلا أن سليمان ورث من داود ما تركه من الميراث لا النبوة؛ لأنه كان هاهنا حاكماً قبل ذلك .

ولا يرد ما ذكره الأعور من عدم اختصاص سليمان بميراث أبيه؛ لأن الآية مثبتة للارث له وهو المطلوب، دون اختصاصه به .

والمخصوص بالآية الثانية وجوه :

الأول: أن زكرياً صرح بدعائه وطلبه من يرثه ويحجب بني عمه وعصبته من الولد، وحقيقة الميراث إنتقال ملك المورث إلى ورثته بعد موته بحكم الله، وحمل ذلك على العلم والنبوة خلاف الظاهر .

الثاني: أن زكرياً إنما سأل ولياً من ولده يحجب مواليه من بني عمه وعصبته من الميراث، وذلك لا يليق إلا بالمال؛ لأن النبوة والعلم لا يحجب الولد عنهما بحال .

الثالث: أن اشتراطه أن يجعله رضيعاً لا يليق بالنبوة؛ لأن النبي لا يكون إلا

(١) سورة الأنبياء : ٧٨ .

(٢) سورة مريم : ١٢ .

رضياً معصوماً، فلا معنى لمسألته ذلك، وليس كذلك المال لأنه يرثه الرضي وغير الرضي، ومعنى «واجعله ربّ رضيعاً» اجعل ذلك الولي الذي يرثني مرضياً عندك ممثلاً لأمرك عاملاً بطاعتك .

الرابع: أنّ الخبر الذي رواه أبو بكر عن النبي صلى الله عليه وآله لنفي الميراث وهو: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة. لا يدلّ على مقصده قطعاً، ولو فرضنا صحته، وذلك لأنه ممثلاً على أنّ الذي تركه الأنبياء عليهم السلام صدقة بعدهم لا يورث، ولم يكن محمولاً على أنّ ما خلفوه من أملاكهم فهو صدقة بعدهم لا يورث .

والحجّة على ذلك أنّ التأويل الأوّل موافق لعموم القرآن، والتأويل الثاني مانع من العموم، وما يوافق ظاهر القرآن أولى بالحقّ ممّا خالفه .

وهذا الحكم وإن كان مشتركاً بين الأنبياء وغيرهم، إلّا أنّ الأنبياء قدوة لمن سواهم وأئمتهم في العمل، فخصّوا بالذكر لمزيد الاهتمام بهم لأجل ذلك .

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون معنى قوله «نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة لا يورث» أي: لا يستحقّه أحد من أولادنا وأقربائنا، وإن صاروا إلى حال الفقر التي من صار إليها من غيرهم حلّت لهم صدقات أهلهم؛ لأنّ الله تعالى حرّم الصدقة على أولاد الأنبياء وأقاربهم تعظيماً لهم ورفعاً لأقذارهم عن الأدناس، وليس ذلك في من سواهم من الناس؛ لأنّ غير الأنبياء عليهم السلام إذا تركوا صدقات ووقفاً ووصايا للفقراء من سائر الناس، فصار أولادهم وأقاربهم من بعدهم إلى حال الفقر كان لهم فيها حقوق أوكد من حقوق غيرهم من الأباة، فمنع رسول الله صلى الله عليه وآله ذرّيته وأهل بيته عن نيل ما تركه من صدقاته، وإن افتقروا وخرجوا من حال الغنى .

وكان المعنى في قوله «لا يورث» أي: لا يصير من بعدنا إلى وراثتنا على حال، وهذا معروف في انتقال الأشياء من الأموات إلى الأحياء، والوصف له بأنّه ميراث

وإن لم توجد من جهة الأنساب، قال الله عز وجل: ﴿وَأَوْزَتْكُمْ أَرْزَابَهُمْ وَدِيَارَهُمْ﴾^(١) الآية، فعلى هذا الوجه أيضاً لا دلالة على ما قصده .

وقد زاد بعضهم لفظة «هو» في هذا الخبر، وقال: نحن معاصر الأنبياء لا نورث ما تركناه هو صدقة .

وهذا أيضاً إن صحّ فالوجه فيه أنّ الذي تركناه من حقوقنا وديوننا، فلم نطالب به في حياتنا ونستخرجه قبل مماتنا، فهو صدقة على من هو في يده من بعد موتنا، وليس يجوز لورثتنا أن يتعرضوا لتملكه، فإنّا قد عفونا لمن هو في يده عنه بتركنا قبضه منه في حياتنا، وليس معناه ما تأوله الخصوم، لمخالفته ظواهر القرآن كما هو المعلوم، فما حصل مقصوده أصلاً بالسنة النبوية لما ذكرنا من الوجوه المفيدة .

وقول أعور النواصب «وحيثنذ فلو قال أحد: فاطمة بنت رسول الله أيجوز أن تطلب ما ليس لها بحق؟ كان قول القائل إنّ أبابكر ما منع يهودياً ولا نصرانياً حقّه، فكيف يمنع حقّ بنت رسول الله، أولى وأرجح من ذلك القول» .

قلت: تحقيق المرام وتوضيح الكلام أن يقول: قال أهل العرفان: بعد أن صحّ طلب فاطمة عليها السلام الميراث لم يبق إلاّ تصديقها وامتنال ما قالت به كونها قد أذهب الله عنها الرجس وطهرها تطهيراً، وقد حصل العلم بزهدا وزهد ابن عمّها في الحلال من الدنيا، فكيف الحرام الذي لا يجوز طلبه، ومن أطعم الطعام على حبّه المسكين واليتيم والأسير، ونزلت فيه سورة هل أتى على الانسان، على ما رواه المفسرين، لا يطلب الحرام، ولا يلتمس الباطل، ولا يظلم الناس، ويطلب أكل ما تركه رسول الله صلى الله عليه وآله صدقة عليهم، وما كان أبوبكر أعلم بأحوال رسول الله صلى الله عليه وآله وبما يوصي به وبشره وبنسخه، ولا أكثر خلطة به من فاطمة وبعلمها وولديها عليهم السلام، فإنّها لا تعنى الأبصار، ولكن تعنى القلوب التي في الصدور، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من

نور .

وزعم الأعمور من أصحاب الشرور أنه أجاب عن ذلك، وجعله أولى وأرجح من القول المذكور، وهو ليس بصواب لوجهين :

أحدهما: أنّ هذا قياس مع الفارق، فإنه ثبت عصمتها عليها السلام بأية التطهير من خير الكلام دونه وفاقاً، بل تواتر منه المعصية بعبادة الأصنام، فعدم جواز كونها طالبة للحرام لا يستلزم أن لا يرتكب هو ما ارتكب من الوزر والآثام، وإنكار منع الحقّ منه مع صدور ما هو أعظم في الفساد جهل محض ومجرّد استبعاد من ذوي العناد .
الثاني: أنّا لو فرضنا اشتراكهما في علّة الحكم، فمن أين لقوله الرجحان؟ ونطالب أخا العميان بالبرهان .

وقوله: «وقد ثبت أنها جاءت تطلب خادماً من أبيها من سبي جاء إليه، فعلمها التسبيح عند دخول الفراش، ولم يعطها بطلبها خادماً، فكيف يعطيها أبو بكر بمجرّد طلبها» .

قلنا: هذا قياس فاسد؛ إذ الفرق حاصل هو أنّها طلبت من أبيها النبيّ الخاتم عليه السلام ما طلبت من الخادم هبة منه من ماله لا بحقّ واجب وسبب لازم، بخلاف هذا المقام، فلا يلزم من جواز منع النبيّ عليه السلام ما طلبته من ماله عليه السلام وقد منحها ما هو خير منه جواز منع أبي بكر حقّها الواجب بنصّ الكتاب والسنة، وقد أقامت البيّنة المعصومة على النحلة، وكم بين المنعين يا أعمى القلب واحد العين، وإنّما كان منع الرسول وهو سيّد أصحاب الفتوة والمروءة الخادم الذي طلبته سلالة النبوة لِمَا رأى من شدة الحاجة إلى النفقة لأهل الصفة، فباعه وصرف فيها لا لعدم كرامتها عنده بل هي .

قال: قالوا: منعها حتّى لا ينتفع بها علي .

قلنا: هذا تلبيس من الرافضة بيّن كانوا يقسمون له من الغنائم حتّى أنّهم أعطوه

قطعة من بساط كسرى باعها بعشرين ألفاً، وكان في أيامهم ذا ثروة ممّا يغنمه عساكرهم .

قلت: الجواب ما قالوه محتمل، ولا دلالة لما ذكره أجهل الناصبة على نفسه، فإنّه لا يلزم من اقتسامهم العامّ للغنائم إرادة نفقة الخاصّ به وبأهل بيته الدائم، على أنّه لو أمكنهم منع ذلك أيضاً أو وجدوا شبهة يمنوه بها لمنوهه، ومن أين لهم العساكر؟ بل هي عساكر الاسلام وهو بالحقيقة أميرهم ﷺ .

ماتت فاطمة ﷺ وهي غضبي على أبي بكر

قال: قالوا: إنّها غضبت بعد ذلك على أبي بكر وغيره إلى أن ماتت، ودفنها علي ليلاً حتّى لا يصلّون عليها؛ لأنّه من صلّى عليها غفر له .

قلنا: قبّح الله الرافضة إذ ينسبون إلى علي منع الخير إليها وإلى الصحابة. أمّا إليها، فإنّ الصلاة خير على الميت من دعاء المصلّي له. وأمّا إليهم، فإنّ بحسب ما نقلوه كان يغفر لهم، وحاشا أن يكون أمير المؤمنين مناعاً للخير .

قلت: الجواب قضية فاطمة ﷺ من أنّها ماتت غضبي على أبي بكر وغيره، أوردها أيضاً أهل السنّة في كتب أحاديثهم الصحيحة. في صحيح البخاري: إنّها ماتت وهي ساخطة على أبي بكر (١) .

وقد تقدّم في المناظرة المتقدّمة بين السنّي والشيعي .

خلاصة ما أورده مسلم في صحيحه بسنده عن عائشة، وهو أنّ فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ ممّا أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إنّ رسول الله ﷺ قال: لا نورث ما تركناه صدقة، إنّما يأكل آل محمّد من هذا المال، وأنا والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليها في عهده، ولأعملنّ فيها بما عمل به ﷺ .

(١) صحيح البخاري ٥: ١٧٧ .

فأبى أبوبكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرتة، فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ستة أشهر، فلما توفيت دفنها بعلمها علي ليلاً ولم يؤذن بها أبابكر وصلّى عليها، فلما توفيت استنكر عليه وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن بايع تلك الأشهر. ومن جملة حديثها هنا أنه قال صلى الله عليه وآله: ولكننا كنا نرى أن لنا في هذا الأمر نصيباً، فاستبدّ به علينا فوجدنا في أنفسنا (١).

فسوّد الله وجه الخارجي الأعرور الخبيث كيف ينكر ما ثبت عندهم بصحاح الأحاديث، مفترأ بما ذكره من هديانه، وزوره على أهل الإيمان وبهتانه، فإنّ المروي أنّها عليها السلام أوصت أن لا يصلّي عليها أبوبكر بن أبي قحافة، فدفنت ليلاً دون سائر الصحابة.

ولا حاجة لها إلى دعاء من آذاها وأذى رسول الله صلى الله عليه وآله سيّد المرسلين صلّى الله عليه وآله الطاهرين بمنع حقوقها إيّاها، ولا أثر له في الخيرية عندها، وقد نهى الله تعالى سيّد المرسلين صلّى الله عليه وآله الطاهرين عن الصلاة على المنافقين بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (٢) لكونهم غير مستحقّين، ولم يصر سبحانه بذلك متّاعاً للخير، فكذا فيما مضى أمير المؤمنين عليه السلام، ولا عليه إذا لم يحصل لغيره الغفران إذا أوفى بما أوصت به سيّدة أهل الجنان عليها السلام وعلى سائر المعصومين الكرام.

قال الأعرور: قالوا: آذوها والنبي صلى الله عليه وآله يقول: فاطمة بضعة من لحمي يربني ما راها، ويؤذيني ما آذاها.

قلنا: ليس منعها بالحقّ أذى، وإن كان أذىً كان ذلك حجّة عليهم؛ لأنّ هذا

(١) صحيح مسلم ٣: ١٣٨٠.

(٢) سورة التوبة: ٨٤.

الحديث ورد لعلي حين خطب بنت أبي جهل بن هشام .

قلت: إيذاؤهم لفاطمة عليها السلام بمنع حقوقها وغيره وإغضابها من القضايا المشهورة، والأخبار المأثورة، لا ينكرها إلا جاهل أعمى، أو ناصبي أعور خارجي عن طريق الهدى. ونحن نسلم أن المنع بالحق ليس بأذى، ولكنه هنا ليس كذلك، بل منع الحق لما مضى .

وقياس خطبة أمير المؤمنين عليه السلام بنت أبي جهل بن هشام على هذا المنع ظاهر الفساد؛ لأن هذه الخطبة إن لم يكن من السنن المؤكدة، فلا شك أنها من المباحات قبل حصول العلم بعدم الاذن من النبي عليه وآله أفضل الصلوات، وتأذى المعصوم على الأمر المشروع غير معقول، فكل ما أتى به هو من زوائد الكلام والفضول .

على أننا لو فرضنا ذلك، فهو إنما يكون بعد الوصول، وهو بالنسبة إلى فاطمة عليها السلام غير معقول، بل لما علمت بالقضية حصل لها السرور العظيم بعدم إذن النبي عليه السلام وترك الوصي، وما حصل لها من التكريم عليها السلام .

وتوضيح هذا الكلام: أنه نقل البخاري ومسلم وأبوداود في صحاحهم المشهورة، يرفعه كل واحد منهم بسنده في صحيحه إلى المسور بن مخرمة، قال: كان علي قد خطب بنت أبي جهل بن هشام ليتزوج بها وعنده فاطمة عليها السلام، فخطب النبي عليه السلام الناس على المنبر، فسمعته يقول في خطبته وأنا يومئذ محتلم: إن بني هشام استأذنونني في أن ينكحوا علياً فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد أبداً، وإن فاطمة بضعة مني فمن أغضبها فقد أغضبني، فلما سمع علي ذلك ترك خطبتها (١) .

فقوله «لا يجتمع» إلى آخره تعليل لعدم الاذن، وبيان لأن بنت عدو الله لا يليق

(١) صحيح مسلم ٤: ١٩٠٢ - ١٩٠٣ برقم: ٢٤٤٩، وصحيح البخاري ٤: ٢١٠ .

بولي الله وأمير المؤمنين، ولا تصلح أن تكون ضرّة لسيدة نساء العالمين، ولو كانت من الأخيار لحصل الاذن من النبي المختار.

ويؤيد ذلك ويعضده ما نقله الترمذي بسنده عن عمران بن حصين، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله جيشاً واستعمل عليهم علي بن أبي طالب عليه السلام، فمضى في السريّة، فأصاب جارية فأنكروا عليه، وتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، فقالوا: إذا لقينا رسول الله صلى الله عليه وآله أخبرناه بما صنع علي، وكان المسلمون إذا رجعوا من السفر بدأوا برسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه، ثم انصرفوا إلى رحالهم.

فلما قدمت السريّة، سلموا على رسول الله صلى الله عليه وآله، فقام أحد الأربعة، فقال: يارسول الله ألم تر إلى علي بن أبي طالب فعل ^(١) كذا وكذا؟ فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم قام الثاني فقال مثل مقالته، فأعرض عنه، ثم قام الثالث فقال مقالته، فأعرض عنه، ثم قام الرابع فقال مثل ما قالوا.

فأقبل إليهم رسول الله صلى الله عليه وآله والغضب يعرف في وجهه، فقال: ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ إنّ علياً منّي وأنا من علي، وهو وليّ كلّ مؤمن بعدي ^(٢).

ولو فرض النهي مطلقاً تعظيماً لشأنها وتسيهاً على رفعة مكانها، فالواجب عليها قبل التخصيص وما حصل من التخصيص إطاعته في جميع المباحات، والرضا بكلّ ما يفعله من الطاعات، كما هو كذلك في سائر الزوجات، فلا يتصور حينئذ أذاها بما فعله مع تقواها، لا سيّما وهي معصومة بآية التطهير موقفة، وفي الطاعات عديمة النظير عليها السلام وعلى البشير النذير السراج المنير وآله الأطهار ما دام التقرير والتحرير.

(١) في الصحيح: صنع.

(٢) الجامع الصحيح للترمذي ٥: ٥٩٠ - ٥٩١ برقم: ٣٧١٢.

إذا عرفت ذلك، فاعلم أنّ ما ذكرناه في بحث مناظرة السّيّ والشيعة نقلاً عن السير من قول عثمان مع عائشة وحفصة ممّا يحقّق طريقة أهل الإيمان، وينبّه على ما جرى من الظلم والعدوان، وكذا ما تواتر عند الخاصّ والعامّ أنّ عمر بن عبدالعزيز ردّ فدك على أولاد فاطمة عليها السلام لعلمه بكيفيّة القضية، كاشف للظلام، ومظهر لصبح المرام .

وقد كان عبدالله المأمون بن هارون الرشيد رفعت إليه رقعة في أيّام خلافته تظلم ^(١) إليه فيها بنو الحسن والحسين عليهما السلام، والتمسوا إيصالهم إلى حقّهم من فدك والعوالي، فجمع المأمون الفقهاء والعلماء وتوكّل بهم، وناظرهم المناظرة المشهورة، وأوصلهم إلى ذلك بالأدلة الصحيحة المسطورة، روى ذلك نقلة الأخبار في كتبهم، وأمر المأمون عمرو بن مسعدة بإنشاء سجل قرىء على منابر الأعمال بردّ فدك والعوالي وما انضاف إليهما ممّا هو معروف بهما على ولد الحسن والحسين عليهما السلام .

وقد أحسن فيما احتجّ لهم به من ذلك بما إذا وقف عليه علم الصواب من قصده، والحقّ من فعله، وإنّ فاطمة عليها السلام كانت مظلومة، انتقم الله من الظالم، فبأنه الحكم العدل التقدير العالم .

عدم صلاحية أبي بكر لتنفيذ آية البراءة

قال الأعور: ومنها: تنفيذ علي وراء الصديق بالنداء في ستّ آيات من سورة براءة بفسخ العقود التي كانت بينه عليه السلام وبين الكفّار ونقضوها، قالوا: لم يرتض أبا بكر لذلك. والجواب عنه من وجهين :

أحدهما: أنّ النبي صلى الله عليه وآله كان نفّذ أبا بكر أميراً على الحجّ، ثمّ ألحقه بعلي بذلك الأمر، فأبو بكر الأمير العامّ، وعلي جاء في أمر خاصّ يدعو بذلك الأمر في أمره

(١) في «ق»: تظالم .

أبي بكر ونيابته، وهذا مما يتضمّن ترجيح أبي بكر لا نقصانه .

الأخر: أنّ النداء أمر صغير لا يليق بالأمراء مثله، فصرفه النبي ﷺ عن أبي بكر كونه الأمير رفعاً لدرجته عن مثله، وهو فضيلة لعلي كونه فسخ العقود لا يكون إلا من العاقد أو قريبه الأدنى، وعلي من أقرب الأقارب له ﷺ، ابن عمّه من الأبوين؛ لأنّ أباطالب أخ لعبدالله أبي النبي ﷺ من أبيه وأمه .

قلت : تحقيق كلامهم وتوضيح مرامهم: أنّ النبي ﷺ لم يولّ أبابكر في زمانه عملاً من الأعمال التي يتعلّق بإقامة القوانين الشرعيّة والسياسات العامّة المناسبة للرئاسة الكلّيّة، إلاّ أنّه ﷺ أعطاه سورة براءة في سنة تسع من الهجرة، وبعثه من المدينة إلى مكّة ليقراها على الناس في الموسم، فنزل جبرئيل ﷺ بعد ذلك وأمره برده إلى المدينة وأخذ السورة منه، وأن لا يقرأها على الناس إلاّ هو أو أحد من أهله، حيث قال جبرئيل ﷺ: لا يؤدّي عنك إلاّ أنت أو رجل منك. فبعث الرسول ﷺ عليّاً ﷺ وولاه الحجّ بالناس وعزل أبابكر .

وهذا يدلّ على أنّ أبابكر لم يكن أهلاً لامارة الحجّ، فكيف يكون أهلاً للإمامة بعده؟ ومن لا يؤمن على أداء سورة في حياته، كيف يؤمن على الإمامة بعد وفاته؟ وما ذكره الأعرور من الجواب، فهو بوجهيه غير صواب .

أما الأوّل فلو جوه :

أحدها: أنّه مخالف لما ذكره ابن حنبل في مسنده، والترمذي في صحيحه عن زيد بن يثيع، عن أبي بكر صاحب القضية من عزله وردّه إلى المدينة^(١)، وقد تقدّم الخبر في حكاية فتح خبير.

الثاني: أنّ الحديث الذي يدلّ على مرافقته إياه إلى الحجّ، مع أنّه غير مسلمّ عندنا، يدلّ على عكس ما ذكره، أي: على أنّ أبابكر كان تابعاً له وناثباً عنه في

النداء دون العكس .

وهو ما روى الترمذي عن ابن عباس، قال: بعث رسول الله ﷺ أبا بكر وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات، ثم أتبعه علياً ﷺ، فبينما أبو بكر في بعض الطريق إذ سمع رغاء (١) ناقة رسول الله ﷺ العضاء، فقام (٢) أبو بكر فزعاً يظنّ أنه رسول الله ﷺ فإذا هو علي، فدفع إليه كتاباً من رسول الله ﷺ وأمر علياً أن ينادي بهؤلاء الكلمات، فإنه لا ينبغي أن يبلغ عني إلا رجل من أهلي، ثم اتفقا فانطلقا، فقام علي ﷺ أيام التشريق ينادي: ذمّة الله ورسوله بريئة من كلّ مشرك، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، ولا يحجّن بعد العام مشرك، ولا يطوفنّ بعد اليوم عريان، ولا يدخل الجنة إلا النفس المؤمنة، قال: فكان علي ينادي بهؤلاء الكلمات، فإذا عبي قام أبو بكر فنادى بها (٣).

الثالث: أنه خلاف ما تواتر من خير الخلق وسيّد المرسلين ﷺ من أنه لم يولّ أحداً أصلاً على أمير المؤمنين ﷺ، بل في أيّ عسكر كان مع غيبته ﷺ كان هو المقدم المقدم، فلو كان الأمر على ما ذكره لكان هذا للمخالف من أعظم الحجاج على أهل الإيمان، مع ما لهم من غاية التعصّب ونهاية اللجاج .
وأما الثاني فلوجوه أيضاً :

الأول: أنا لا نسلم أنّ هذا النداء أمر صغير لا يليق بالأمراء مثله، ما أعمى قلب الأعور كيف يليق ذلك بالرسول ﷺ مع أنه أعظم منه وفاقاً ولا يليق به، نعم هذا لا يليق به من جهة أخرى لا لصغره، وهي أنّ مجاهرة المشركين بعدم الحجّ، وحصر النفس المؤمنة بدخول الجنة وغيرهما، يقتضي كمال الشجاعة وعدم ملاحظة النسب والقرابة، والانقطاع عن الخلق بالكلية، والتوجّه التام إلى واهب العطيّة،

(١) رغاء : صوت الأبل .

(٢) في المصدر: فخرج .

(٣) صحيح الترمذي ٥: ٢٥٧ برقم: ٣٠٩١ .

وهو ما كان موصوفاً بكلّ هذه الصفات السيّئة .

الثاني: أنّ هذا النداء إذا كان أمراً صغيراً لا يليق بالأمرء مثله، فلا يليق بأمرير المؤمنين عليهم السلام بالطريق الأولى .

الثالث: أنّ جعله هذا النداء رذيلة بالنسبة إلى أبي بكر وفضيلة لأمرير المؤمنين عليهم السلام، فيه ما فيه، وكون فسح العقود من العاقد أو قريبه لا يقتضي فضله باعتبار النداء، بل لا تعلق له به أصلاً، وإن حصل الفضل من جهة الأقرية .

إقالة أبي بكر نفسه عن الخلافة

قال الأعور: ومنها: قولهم إنّ أبا بكر قال حين بويح: أقيلونني فلست بخيركم وعلي فيكم .

قلنا: كذب أو صحّ على سبيل التواضع، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله: لا تفضّلوني على يونس بن متى. ولا خلاف أنّه أفضل الأنبياء يونس ومن هو أعظم منه، كإبراهيم وموسى وعيسى، وما ذلك إلّا كرم وتواضع منه عليه أفضل الصلاة والسلام .

قلت: قوله يوم السقيفة «أقيلونني فلست بخيركم وعلي فيكم» لا يخلو؛ إمّا أن يكون هو صادقاً في هذا الخبر، أو كاذباً. فإن كان صادقاً، فظاهر لأنّه اعترف بعدم صلاحيّته مع وجود علي عليه السلام. وإن كان كاذباً، فلا يكون معصوماً، فلا يصلح للإمامة. وجوابه ليس بصواب؛ لأنّ تكذيب ما هو من المشهورات خطأ، لا سيّما وقد شهد بصدقه قول المعصوم، كما هو من نهج البلاغة مفهوم من قوله عليه السلام: فيا عجباً حين هو يستقيها في حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته (١). وقد روى مثله أبو عبيد الله القاسم بن سلام مصنّف كتاب الأموال عن هشام بن عروة عن أبيه .

وقياس نهى النبي صلى الله عليه وآله عمّا نهى على هذه الأخبار فاسد؛ إذ لا يلزم من نهى الانسان عن مدحه أو تفضيله على غيره وإن كان مستحقاً للمدح وموصوفاً بزيادة

(١) نهج البلاغة ص ٤٨ الخطبة الثالثة الششقيّة .

الفضل شيء مما ذكرنا من المحال؛ لأنّ النهي إنشاء لا يوصف قائله بالصدق والكذب، فكم بين القولين، وكون الأوّل على سبيل التواضع لا يخرج عن أحد القسمين، فلا يجدي نفعاً للخارجيّ واحد العين .

وما نسبته إلى المؤمنين بقوله: ومنها دعواهم أنّ أبا بكر وعمر سلّطنا الله عليهما في السبّ واللعن وما ذلك إلّا عن شيء. فهو افتراء صريح وتقل غير صحيح .
نعم يمكن أن يقال للستّي الجبري: يلزم على مذهبه أن يكون السابّ للصحابة معذوراً، كما قال الشاعر:

إذا كانت الأشياء من الله كلّها فقد قام عذراً للروافض في السبّ
والمعارضة حينئذ بما صدر من سبّة علي عليه السلام على رؤوس المنابر من أعداء
اللتام غير موجّه؛ لأنّهم يقولون بالاختيار دون الجبر، فمن أين يحصل الالتزام؟

قول أبي بكر أعينوني وقوموني

قال الأعور: ومنها: قولهم بعد ما بويع وهو يخطب على منبر المدينة: أعينوني وقوموني. وعلي قال على منبر الكوفة: سلوني .

قلنا: إن صحّ ذلك فبين القولين فرق عظيم، وهو أنّ الصديق قال ذلك وتحت منبره ومن رعيته علماء الأمة وصدورها وساداتها وهداتها ومشاهدون نزول الوحي، ومباشرون ومعاشرون من تشعّث عيون العلم من ينايع معينه عليه السلام، وهو مثل عمر وعثمان وعلي وأهل بدر وكافة الآل والصحب على طبقاتهم، قال لهم مثل ذلك تواضعاً لهم واستمالة لقلوبهم، لا ليعلم منهم ولم يحتج إليهم، ولم يخالفوه في شيء، وعلي عليه السلام قال ذلك لرعيته من عوام الكوفة ورعاها يريد أن يعلمهم، ولا شكّ أنّه إمامهم وأعلمهم، وأنّه صاحب العلم الغريز .

قلت: روى أبو عبيد الله القاسم بن سلام مصنّف كتاب الأموال عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: خطب أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: أمّا بعد فأني

قول أبي بكر أعينوني وقوموني ٣٧٥

وليت أمركم ولست بخيركم، لكن نزل القرآن وسنّ النبي ﷺ وعلمنا فعلمناه، واعلمنّ أيها الناس إنّما أنا متبع ولست بمبتدع، فإن أنا أحسنت فأعينوني، وإن أنا زغت فقوموني (١).

وروى الترمذي عن قبيصة بن ذؤيب، قال: جاءت الجدّة أمّ الأمّ وأمّ الأب إلى أبي بكر، فقالت: إنّ إبني أو ابن بنتي مات وقد أخبرت أنّ لي في الكتاب حقاً، فقال أبو بكر: ما أجد لك في كتاب الله من حقّ، وما سمعت رسول الله ﷺ قضى لك بشيء وسألت الناس، قال: فشهد المغيرة بن شعبة أنّ رسول الله ﷺ أعطها السدس، قال: ومن سمع معك؟ قال: محمّد بن مسلم، قال: فأعطاها السدس (٢).
فقد ثبت صحّة صدور ما ذكروا عن أبي بكر منه واحتياجه إلى الصحابة، فكيف قال الأعور ولم يحتج إليهم. وقد اشتهر أنّه كان يستفتي الصحابة في كثير من الأحكام.

وأما قول أمير المؤمنين ﷺ «سلوني قبل أن تفقدوني، فإنّي بطرق السماء أعلم منّي بطرق الأرض» فهو موجود في نهج البلاغة منبع الحكم والفصاحة (٣).
والجواب الذي ذكره ليس بصحيح، أمّا أولاً: فلأنّه قد علم من مقدّمة الحديث الأوّل وتتمّة الثاني ما هو وجه الفرق من كمال العلم وتقصانه.
وأما ثانياً: فلأنّ رعيّة أمير المؤمنين ﷺ ما كانت منحصرة في رعاك الكوفة، بل كان عنده أيضاً أكابر الصحابة.

علني أنّ قول أبي بكر «فإنّي وليت أمركم ولست بخيركم» (٤) إنّ كان صادقاً لم

(١) راجع: مسند أحمد بن حنبل ١: ١٤، مجمع الزوائد ٥: ١٨٣، الامامة والسياسة ١: ١٦، الصفوة ١: ٩٩، الرياض النضرة ١: ١٦٧ و١٧٧ وغيرها: والصراف المستقيم ٢: ٢٩٦ عن القاسم بن سلام.

(٢) صحيح الترمذي ٤: ٣٦٥ - ٣٦٦ برقم: ٢١٠٠.

(٣) نهج البلاغة ص ٢٨٠ رقم الخطبة: ١٨٩.

(٤) الإمامة والسياسة ١: ١٦، وسيرة ابن هشام ٢: ٦٦٦.

يصلح للإمامة؛ لأنَّ الإمام يجب أن يكون خيراً، وإن كان كاذباً فعدم صلاحيته لها أظهر.

ومن جملة ما اشتهر قول أبي بكر «إنَّ له شيطاناً يعتريه» (١) وهو يدلّ على عدم صلاحيته للإمامة؛ لأنّه لا يخلو؛ إمّا أن يكون صادقاً في اعتراء الشيطان له أو لا، وعلى التقديرين لم يكن معصوماً، وغير المعصوم لا يصلح للإمامة.

ومنها قوله: «وددت أنّي سألت رسول الله ﷺ عن هذا الأمر في من هو؟ وكنا لا ننازعه أهله» وهذا صريح في عدم النصّ على إمامته واضطراب أمره فيها. وأيضاً قال: ليتني مماطل بني ساعدة ضربت يدي على يد أحد الرجلين، فكان هو الأمير وكنت أنا الوزير. فكان يرى غيره أولى بها منه.

ومنها: مخالفته لكتاب الله في منع إرث فاطمة ؓ، وللرسول ﷺ في الاستخلاف عندهم، وفي تعيينه من عزله الرسول ﷺ عند الكلّ، وفي التخلف عن جيش أسامة. ومخالفة الكتاب والنبي ﷺ يدلّ على عدم استخلاف الإمامة.

ومنها: أنّه ما كان عارفاً بالأحكام، حتّى قطع يسار سارق مع وجود اليمين، ولم يعرف الكلاله، ولا ميراث الجدّة، ولم يقتصّ من خالد ولا حدّه، وهو قتل مالك بن نويرة طمعاً في امرأته، وضاجعها ليلة قتله، ومن لم يعرف مثل هذه الأمور الظاهرة لم يصلح للإمامة.

ومنها: قول وليّه وناصره عمر: كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرّها (٢). ومعنى فلتة فجأة من غير تدبّر، وهذا يدلّ على أنّ بيعته وقعت لا عن أصل بيني عليه، وإنّ مثلها ممّا يجب فيه المقابلة، وهذا أعظم ما يكون من الذمّ والتخطئة.

(١) راجع: بحار الأنوار ٣٠: ٤٩٥.

(٢) صحيح البخاري ٨: ٢٦ - ٢٨ كتاب المحاربين، باب رجم الحبلى ط دار الفكر بيروت.

نسبة الهجر إلى رسول الله ﷺ

قال الأعمش: وأما ما ذكروه في عمر، فمنها: قولهم إنه منع كتاب رسول الله ﷺ الذي أراد أن يكتبه في مرض موته، وقال: إن الرجل للهجر .
والجواب: أن الكتاب كان في حق خلافة أبي بكر لا في حق غيره، كما ثبت في حال صحته حين قال لحفصة في قصة: وإذ أسر النبي ﷺ إلى بعض أزواجه حديثاً أن أبابكر وأباك يليان أمتي من بعدي، ولكن كان النبي ﷺ مجهوداً من مرضه، وكثر اللفظ عنده، فقال عمر: إن النبي ﷺ مجهود وفينا كتاب الله فلن نضلّ، قال ذلك شفقة على النبي ﷺ، لا بدّ وأن يكون فاستوى عنده الكتابة وتركها، وحصل الشفقة والرفق للنبي ﷺ بما فعله من قيامهم عنه وقطع اللفظ والمشاجرة، وكان الأمر كما قال واعتقد، بويح أبوبكر ولم يختلف عليه اثنان، ولا أضلّ أحداً إلا من كتب الله عليه الضلالة في آخر الدين من الرافضة .

قلت: هذا الجواب ليس بصواب، وفيه خلل من وجوه :

الأول: أن الكتاب ما كان لأبي بكر، وإلا لما منع عمر منه بل حرّض عليه حيث هو مطلوبه، واللازم باطل وفاقاً، فالملزوم مثله، وما وصّى بإمامته حال صحته بالاجماع، أما عند الشيعة فلائّه وصّى لعلي ﷺ، وأما عند السنة فلائّه توفّي عن غير وصيّة. وحديث حفصة ليس ما زعمه، وعلى تقدير التسليم فهو ليس بالوصيّة بل مجرد إخبار، وهو لا يدلّ على الحقيقة، لما عرفت فيما تقدّم .

الثاني: أن قول عمر ومنعه ما كان لما ذكره، فإن اللفظ إنما حصل وكثر بسبب منعه ومنازعته ومشاجرة القوم بمخالفته لا قبله، ولو كان ذلك من عمر لرأفته وشفقته لما نازعه العباس وغيره من أهل البيت وأكابر الصحابة، وما كان هو أشفق من رسول الله ﷺ على نفسه، والكتابة شفقة من نبي الرحمة لأمته، وليس هو وعدمه بالسواء، كما توهمه أعمور النواصب وأضلّ بريته .

ويبطل ما ذكره واحد العين ما صحّ نقله في الصحيحين، روى مسلم عن سعيد ابن جبير، قال: قال ابن عباس: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى بلّ دمه الحصى، فقلت: يا ابن عباس وما يوم الخميس؟ فقال: اشتدّ برسول الله ﷺ وجهه، فقال: ايتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعدي، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبيّ تنازع، وقال: ما شأنه؟ أهجر؟ استفهموه، قال: دعوني فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، وسكت عن الثالثة أو قاله فأنسيتها^(١).

وبالإسناد عن ابن عباس أنّه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثمّ جعل تسيل دموه حتّى رأيت على خديّه كأنّها نظام اللؤلؤ، وقال: قال رسول الله ﷺ: ايتوني بالكف والدواة - أو اللوح والدواة - أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً، فقالوا: إنّ رسول الله يهجر^(٢).

فانظروا يا أولي الأبصار بنظر البصيرة ينكشف لكم حقيقة الحال وعمي قلب الخارجيّ الأعور، وفساد كلّ ما قال .

الثالث: أنّه لم يكن الأمر كما قال واعتقد؛ لأنّه اختلف عليه أكابر الصحابة وصناديد قريش كما تقدّم .

وقوله «ولم يختلف عليه اثنان» تناقض ما ذكره سابقاً من ارتداد ثمانين ألفاً بمنع الزكاة. والضالّ بالحقيقة هو الأعور وحزبه الناصبة دون أتباع أهل البيت الذين سمّوهم بالرافضة .

ولو فرض أنّه كذلك فعمر سبب ذلك، وإن شئت تحقيق المرام فاستمع لما يتلى عليك من الكلام .

(١) صحيح مسلم ٣: ١٢٥٧ - ١٢٥٨ برقم: ١٦٣٧ باب ترك الوصيّة لمن ليس له شيء يوصي فيه .

(٢) صحيح مسلم ٣: ١٢٥٩ .

فنقول: أراد رسول الله ﷺ عند موته بمقتضى أحاديث ابن عباس أن يكتب ما كان قاله للناس أيام صحته يوم الغدير بأمر القدير، ويضيف إلى القول الكتابة ليخرج من عهدة ما يجب عليه للأمة مما حق عليه أن يوضحه لهم لو قبلوا (١) منه . كما روى مسلم عن عبد الله بن عمران أن النبي ﷺ قال: إنه لم يكن نبيّ قتل إلا كان حقاً عليه أن يرشد أُمَّته إلى خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شرّ ما يعلمه لهم (٢) . فعلم عمر ومن وافقه أن رسول الله ﷺ لا يرجع عما كان قاله للناس أولاً، ولا ينسخ ما كان أوصاهم به في يوم خمّ من التمسك بالعترة والكتاب، ولأنه لما قرنهم بالكتاب العظيم لما قال: إني مخلف أو تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي . أشار إلى سبرتهم على الخلق، وعظيم قدرهم عند الله، وأنهم والقرآن حجّتان لله على خلقه بعد نبيّه ﷺ، وباجتماع المسلمين أن عليّاً أفضل أولئك العترة .

فخشي أن يؤتى رسول الله ﷺ بالدواة والبياض، أو الكنف والدواة، أو اللوح والدواة، فيؤكّد ذلك بقول آخر يضيف فيه ما يعرب عن التحذير من أتباع الذين يستبدّون بالأمر على عليّ عليه السلام، فخالف رسول الله ﷺ وهو حيّ لم يمّت، وردّ قوله في وجهه، وتنازع هو ومن وافقه، حتّى آذى قلب الرسول ﷺ وأضجره وهو مريض، فقال لهم: قوموا عني إبعاداً لهم .

ثمّ ما كفى عمر خلاف رسول الله ﷺ حتّى نسبته إلى أنّه هجر وقد غلب عليه الوجد، وأنّه قد هذي واختبل ذهنه، وصار في حكم المختبلين الذين لا صواب في قولهم .

مع ما يروى عن الرسول ﷺ أنّه ينام عينه ولا ينام قلبه، ويتوضّأ وينام حتّى يسمع غطيّطه، ثمّ يصلّي من غير استئناف وضوء؛ لكون قلبه لا ينام، وعقله لا

(١) في «ش»: قبله .

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٧٤٣ .

يغلب عليه. وقوله لمن يأتّم به في الصلاة: إنّي أرى ركوعكم وسجودكم من ورائي. ورد ذلك كلّه في الصحاح.

هذا مع أنّ الأئمة قد روت عن رسول الله ﷺ في حال مرضه إلى آخر ساعة من ساعات حياته من الأحكام ما هم عاملون به إلى يوم القيامة.

ولو كان ما ذهب إليه عمر صحيحاً من أنّ رسول الله ﷺ هجر وفسد ذهنه في مرضه، لما جاز للعلماء والفقهاء أن يرووا أشياء من الأحاديث التي قالها في مرضه، ولا يمشوا شيئاً من أحكامها، وخاصّة تقديم أبي بكر للصلاة الذي روته عائشة من أنّه قال في مرضه: مروا بأب بكر فليصلّ بالناس.

وما قاله عند التماسه الدواة والبياض ليكتب لهم ما لا يضلّون بعده حين قالوا: ما شأنه؟ أهجر؟ استفهموه، فقال: دعوني فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم به، وسكت عن الثالثة أو قالها ونسيها الراوي عليّ ما نصّ في الحديث.

فكان يجب عليّ هذا إذا كان رسول الله ﷺ قد هجر أن لا يخرج المشركون من جزيرة العرب، ولا يجيز أحد الوفد، ولا يحتجّ السنّة بتقديم أبي بكر للصلاة في المرض، ويجعل ذلك أكبر الفضائل له. وفي تفرد عمر ومن وافقه بخلاف رسول الله ﷺ وتركه أمره في ذلك، دليل عليّ ما أشرنا إليه.

فإن قال قائل: إنّ عمر قد عمل بما أمر به ﷺ في تلك الحال، من إخراج المشركين عن جزيرة العرب، وإجازة الوفد.

فالجواب: أنّه ما امتثل هذا الأمر إلّا ورسول الله ﷺ إذ ذاك بصفة من يجب إمتثال أمره ولا يجوز مخالفته، وقد خالفه بقوله «قد هجر» ومنع من إحضار الدواة وما يكتب فيه، حتّى هلك أكثر الناس بالضلال، وقيل فيه: يكفي عمر ما حصل في ذمته من ذنوب أكثر المسلمين؛ لأنّ الضالّين بعد الرسول ﷺ أكثر من المهتدين،

فمن منع رسول الله ﷺ أن يكتب للأمة ما لا يضلّون بعده؟ وخالف قوله وأدخل هذه المصيبة على المسلمين، وهو أولى بذنوب كل من ضلّ بعده .

فسبحان الله كيف لا يتدبّر السنّة هذه الأخبار التي سمّوها الصحاح، أم على قلوب أقفالها، وسيعلم الذين ظلموا أيّ منقلب ينقلبون .

ولا تعجب إلّا ممّن يتوقّف في إطلاق الغلط على أبي بكر وعمر، ويروون بعد ذلك هذه الأخبار التي دلّت على أنّ عمر ومن كان حاضراً معه عند النبي ﷺ في ذلك اليوم قد خالفوه وهو حيّ بين أظهرهم لم يمّت، ومن خالفه وهو حيّ فأحرى أن يخالفه وهو ميّت .

ولولا هذه المصيبة التي أدخلها عمر على المسلمين بمنع الرسول ﷺ من كتابة ما لا يضلّ الناس بالتمسك به لما روي ابن عبّاس بكى حتّى بلّ دمه الحصى، ويقول: الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه .

قال الأعور: فأما أنّ الرجل لهجر، يعني: كلامه حينئذ - أي في مرضه - خارج عن حدّ الصحّة، يعني من جهة الكثرة والقلة، ويجوز ذلك لاحتمال السهو عليه، من إشغال المرض القلب الذي هو وعاء للإيعاء، ومثل ذلك واقع للبشر في حال المرض الأنبياء وغيرهم، وقد وقع منه ﷺ السهو في حال الصحّة، كحديث ذي اليمين في تسليمه في صلاة العصر على ركعتين، فالسهو في المرض أقرب احتمالاً .

قلت: في كلامه خلل، وهو مختلّ من وجوه :

الأوّل: أنّ ما ذكره من التوجيه غير ثابت لغةً ولا عرفاً، فهو غير وجيه، فإنّه لا يطلق الهجر فيهما على القلّة والكثرة المفيدة وإن اعترف بعدم الافادة، فهو تغيير العبارة لا ينفع أهل الضلالة .

الثاني: أنّ قوله «لا احتمال السهو على الأنبياء» خطأ منافٍ لطريقة أهل

الاهتداء، فإنَّ النبي ﷺ لو جاز عليه السهو لارتفع الوثوق عن إخباراته، وانتفى فائدة البعثة كما هو المعلوم، واللازم باطل فكذا الملزوم، وأيضاً يلزم على هذا التقدير إجتماع النقيضين ووجوب الضدين، وتوضيح ذلك بما مضى في باب الإمامة من براهين العصمة .

الثالث: أنَّ استدلاله على وقوع السهو من النبي ﷺ في حال الصحة بحديث ذي الديدن منشأه جهل كامل، أو عمي قلب شامل لواحد العين، ولا يرضى أن يتكلّم بمثله عاقل من الفريقين؛ لأنّه قد نفاه الامام الصادق ونبيّ الثقلين صلى الله عليه وآله سادات العالمين .

وتوضيح ذلك: أنّه لما قال ذوالديدن: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ قال ﷺ: كلّ ذلك لم يكن، أي: لم يقع واحد من القصر والنسيان، وإن قال ذوالديدن بعض ذلك قد كان، فأبيّ عاقل يرضى أن يكذب الرسول المختار من بني عدنان ويصدّق ذوالديدن أو غيره فيما خالفه يا أخا العميان؟

مجمومه على باب فاطمة

قال الأعور: ومنها: قولهم إنّه قاد عليّاً ببند سيفه، وحصر فاطمة في باب داره، فأسقطت ولداً اسمه المحسن .

وردّ ذلك بأن يقال: هذا كذب محض، ويؤيده وجوه:

الأول: أنّ ذلك فيه نسبة خساسة وعجز إلى عليّ وقبيلة بني هاشم؛ لأنّ عليّاً الشجاع الأعظم من آلّ والصحب، ومعه عصيته القبيلة العظمى من قريش، وهم أبطال بني هاشم قبيلة النبي ﷺ أهل الأنفة والنخوة، ولم يصبروا علىّ ضيم، والعبّاس لم يصبر لأبي جهل وهو حينئذ أمير قريش علىّ قوله حين وانّ عاتكة بنت عبدالمطلب الرؤيا متى ظهرت منك هذه البنية إلى أن نعرض له ليكافيه (١).

(١) كذا في النسختين .

وحزمة لم يصبر له حين غلظ للنبي ﷺ الكلام وهو يطرف على صرعه وشج رأسه بقوسه، فكيف يجوز أن يصبروا على إهانة مخدومهم وابن مخدومهم ثم لا غيره، وحيث لم ينقل تحقق الكذب .

الثاني: أن عائشة لم تكن من بيت النبي ﷺ، وحين عقر جملها زهقت عنده الأرواح وتطايرت الكفوف، وقتلت الأكوف، غيرة على رسول الله ﷺ كونها زوجته، فكيف بابنة النبي ﷺ هي بضعة منه، ولو كان ذلك صحيحاً لحميت المسلمون (١) وكان أعظم من يوم الجمل؛ إذ هي أعظم من عائشة اتصالاً بالنبي ﷺ، وحصرها وإسقاطها أعظم من عقر البعير، والله لو كان ذلك لأمتها لم يصبر المسلمون عليه، ولغداً عمر قطعاً بسيوف المسلمين، وإذ لم ينقل إلينا شيء من ذلك تبين كذبه .

الثالث: أن عمر قاد سوقياً من جبلة بن الأيهم ملك غسان يلطمه، فقال: يا أمير المؤمنين أيلطم سوقي ملكاً؟ فقال: نعم ويرغم أنفك، ولم تتحمل مظلمة سوقي مسلم ولا إهانتته، فكيف بمخدومته وابنة مخدومه .

الرابع: أن الولد الأولي أن يسمي في اليوم السابع، وهذا سقط فكيف سماء علي؟ وهو من أعظم الناس والأولى بفعل الأولى، وهل هذا إلا كذب من الرافضة . قلت: قالت الشيعة: ومن مثالب أبي بكر أنه بعث إلى بيت فاطمة بنت رسول الله ﷺ لئلا امتنع أمير المؤمنين ﷺ من البيعة، فأضرموا فيه النار، وكان فيه فاطمة ﷺ وجماعة من بني هاشم، وأخرجوا علياً ﷺ كرهاً، وكان معه الزبير في البيت فكسروا سيفه، وأخرجوا من الدار من أخرجوا، وضربت فاطمة ﷺ فألقت جنيناً سماء رسول الله ﷺ محسناً .

وأقول: قد تقدم القول في تخلف أمير المؤمنين علي ﷺ عن البيعة بحديث

(١) في «ق»: المسلمين .

عائشة مدة حياة فاطمة عليها السلام ستة أشهر، لأنه كان له من الناس وجهة في حياتها، فلما ماتت واستنكره وجوه الناس، وقد فقد رسول الله صلى الله عليه وآله الذي كان قدوة الناس، وحملهم على بعضه في نصرته وإظهار كلمة الاسلام الذي جاء بها، وفقد أيضاً ابنته التي كان الناس يتحامونه لأجلها أنفاً إلى البيعة، حذراً مما يفعل به في حكم المحير الذي قد عدم المعين والنصير.

وأورد صاحب كتاب العقد ابن عبد ربّه، وهو من أكابر علماء السنّة وأعيانهم أنه روي من طريق السنّة من غير مسلم والبخاري، ومن طريق الشيعة: أنّ عمر أخذ قبساً من نار وجاء به ليحرق بيت علي عليه السلام (١). وروي أنّ فاطمة عليها السلام ضربت بسوط، فألقت جنيماً.

وروي أنّها عليها السلام عزمت على أن تدعو الله تعالى على الأمة التي أعانت أبا بكر على ما فعله بها وبابن عمّها، فسألها سلمان الفارسي الامسك عن الدعاء عليهم، مخافة أن يجعل العذاب بجميعهم، وفيهم المؤمنون الذين هم تحت التقيّة، وقد قال الله سبحانه: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ (٢) ولعلمها بمن في ذراريهم من المؤمنين، فأمسكت صابرة محتسبة، ولزمت البكاء عند أبيها، حتّى شكاها أهل المدينة، وأغضبى ابن عمّها على القذى، وصبر على الأذى. هذا.

وأما الجواب عمّا ذكره الأعور، فهو عن الوجه الأوّل: أنه ليس في نسبة المظلوميّة والصبر على الأذى والتحمّل لئلاً يتزلزل أركان الاسلام خسارة للمظلوم، وإن كان أمير المؤمنين عليه السلام، ولم يمكنه حينئذ الانتقام لقلّة الناصر وكثرة الناكث الغادر.

كما أشار إليه بقوله عليه السلام: وطفقت أرثي بين أن أصول بيد جدّاء، أو أصبر على

(١) العقد الفريد ٥: ١٣ طبع بيروت.

(٢) سورة الأنفال: ٢٥.

طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلتقي ربه، فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي القلب شجى (١).

وقد عوتب في ذلك، ف قيل له: لِمَ لا جرّدت سيفك كما فعلت على البغاة عليك؟ فقال ﷺ ما تضمّنته خطبته المشهورة التي منها: والله لولا حضور الحاضر، وقيام الحجّة بوجود الناصر لمعلت وصنعت (٢).

وقوله ﷺ: لي أسوة بنوح ﷺ إذ قال: ﴿قَدَعَا رَبُّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرُ﴾ (٣) ولوط ﷺ إذ قال: ﴿لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ (٤) وبموسى ﷺ إذ قال: ﴿قَفَرَزْتُ بِكُمْ لَمَّا خِفْتُمْ﴾ (٥) وبعيسى ﷺ حين فرّ من اليهود، وبمحمد ﷺ إذ فرّ إلى الغار (٦). وبالجملة العجز الشرعيّ حاصل.

والمعجب من هذا الأعرور أنه يقول تارة: بويع أبوبكر ولم يختلف عليه اثنان، ويجعل أبابكر أعظم الشجعان، ويقول تارة: علي الشجاع الأعظم من الصحب والآل معه عصبته القبيلة العظمى من قريش، ولا يعي لما يلزمه من التناقض المحال.

وجواب الوجه الثاني: أن موافقة أصحاب الجمل مع عائشة وحمائتهم حتى زهقت عند عقره الأرواح وتطايرت الكفوف، إنما كان لطمع الدنيا الغرّارة الغدّارة، والوصول إلى الامارة مثلاً، دون الغيرة على رسول الله ﷺ، فإنهم لو لاحظوا حرمة لما أخرجوا من الخدر والحجاب حرمة، وحاربوا ابن عمّه الذي حربه

(١) نهج البلاغة ص ٤٨ الخطبة الثالثة، الخطبة الششقيّة .

(٢) نهج البلاغة ص ٥٠ الخطبة الثالثة .

(٣) سورة القمر: ١٠ .

(٤) سورة هود: ٨٠ .

(٥) سورة الشعراء: ٢١ .

(٦) الاحتجاج للشيخ الطبرسي ١: ١٨٩ - ١٩٠ .

كحربه، وقد عرفوا حقيقته وإمامته، وأوقعوا في أعناقهم بيعته .
 عليّ أنّه فرق بين الأمرين؛ لأنّ المنقول أنّ عمر دفع الباب وكانت فاطمة عليها السلام
 حبلئى، فوقع عليّ بطنها فأسقطت، ولم يقصد هو ذلك وكان مأموراً من قبل أبي بكر
 بإحضار علي عليه السلام للبيعة، فصار معذوراً عند المسلمين، بخلاف وقعة الجمل، فإنّ
 القوم قصدوا دفع عائشة، وتعهدوا أذيتها وعقر جملها .

ولو فرضنا عدم الفرق قلنا: إنّما سلم عمر من سيوف المسلمين عليّ تقدير
 صحّة ما نقل منه لطمعهم في حطام الدنيا، فتركوا لأجله دفع المنكر ونصرة الدين،
 وقد أنكر عليه جميع الآل وأكابر الصحابة، وعدم وصول النقل إلى الأعور لا
 يستلزم كذب الأثر .

وجواب الثالث أن نقول: عليّ تقدير صحّة ما نقله من عمر لا يلزم مطلوبه؛ لأنّ
 العدل في مادّة لا يستلزم العدل في جميع الصور .

وجواب الرابع: أنّ النسابة والمؤرّخين ذكروا من أولاد أمير المؤمنين عليه السلام
 محسناً شقيقاً للحسن والحسين عليهما السلام كان سقطاً إلّا من أسقط السقط ولم ير أن
 يحتسب من العدة، فإنكار ذلك جهل محض وعناد من الأعور وأضرابه .

وما ذكره من أولويّة التسمية يوم السابع، فهو ليس عليّ إطلاقه، بل إنّما هو إذا
 كانت التسمية بعد الولادة، فإنّه قد ورد استحباب تسميته وهو في البطن بمحمّد
 مثلاً، ولو فرض إطلاقه فهو مخصوص بالأمة دون النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام .

وعليّ تقدير تسليم الكلّيّة، فالنبي صلى الله عليه وآله يجوز عليه ترك الأولى وفاقاً، وإذا جاز
 في النبيّ ذلك ففي الوصيّ بالطريق الأولى .

جهل عمر بالأحكام

قال الأعور: ومنها: قولهم إنّ عمر أتى بزانية حامل فأمر برجمها، فقال له عليّ:
 إن كان لك عليها سبيل فليس لك عليّ ما في بطنها، فقال: لولا عليّ لهلك عمر .

قلنا: فإن صحَّ، فعمر الحاكم، وعلي شاهد يعرف حملها فشهد به، وليس في ذلك عيب على عمر إن لم يعلم حملها، فهما كالقاضي والعدل .

قلت: قالوا: ومما يدلُّ على عدم صلاحية عمر للخلافة أنه ما كان عارفاً بالأحكام، حتَّى أنه أمر برجم امرأة حامل أقرّت بالزنا، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: إن كان لك عليها سبيل، فلا سبيل لك على حملها، دعها حتَّى تضع ثمَّ ترضع ولدها، ثمَّ افعل ما شئت، فترك رجمها وقال: لولا علي لهلك عمر (١) .

فأمر برجم امرأة أخرى مجنونة، فنهاء أمير المؤمنين عليه السلام عن الرجم؛ لأنَّ القلم مرفوع عن المجنون، فقال: لولا علي لهلك عمر (٢) .

والجواب عمَّا ذكره من الردِّ: أن هاتين القضيتين مشهورتان عند الكلِّ، وأظهر من الشمس في رابعة النهار، فلا يلتفت إلى خارجي أعور وعناد معاند أعمى .

والمرويُّ أنَّ الحمل كان ظاهراً، وأمير المؤمنين عليه السلام لم يكن شاهداً، وإنما كان حاكماً مظهراً للحقِّ، ومبيّناً لما ينبغي أن يكون، وقول عمر دليل صريح على أنه كان عارفاً بالحمل والجنون؛ لأنَّه لو لم يعلم ذلك لما قال لهلك؛ لأنَّ الاتم إنما هو تابع للعلم، فحيث لا علم لا هلاك، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله: رفع عن أمّتي الخطأ والنسيان (٣) .

ومن جملة ما ذكروا على عدم استحقاقه للامامة أنه قال: كلُّ أفقه من عمر حتَّى المخدّرات. حين منع من المغالاة في الصداق، وقامت إليه امرأة وقالت: ألم يقول

(١) سنن البيهقي ٧: ٤٤٣، وكتاب العلم لأبي صمر ص ١٥٠، وكنز العمال ٧: ٨٢، وفتح الباري لابن حجر ١٢: ١٢٠، والأصابة ٣: ٤٢٧، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٠٤ .

(٢) سنن أبي داود ٢: ٢٢٧، وسنن ابن ماجه ٢: ٢٢٧، والحاكم في المستدرک ٢: ٥٩، و ٤: ٣٨٩، وسنن البيهقي ٨: ٢٦٤، والرياض النضرة للطبري ٢: ١٩٦، وارشاد الساري للقسطلاني ١٠: ٩، وابن الجوزي في تذکرته ص ٥٧، وفتح الباري لابن حجر ١٢: ١٠١، وعمد القاري للعيني ١١: ١٥١ .

(٣) كنز العمال ٤: ٢٣٣ برقم: ١٠٣٠٧ .

الله تعالى: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ (١)(٢).

ومنها: أنه قضى في حدّ الشرب بمائة .

ومنها: أنه منع أهل البيت من خمسهم الذي هو سهم أقارب الرسول بحكم كلام الله، وأعطى أزواج النبي ﷺ مالا وافرأ زائداً عن حقهنّ من بيت المال، أعطى عائشة وحفصة كلّ سته عشر ألف درهم، وأخذ من بيت المال ثمانين ألفاً درهم لنفسه، فأنكر عليه ذلك، فقال: أخذت علي وجه القرض (٣).

ومنها: ما روي أنه لما طالت المنازعة بين فاطمة ؓ وبين أبي بكر، ردّ فدك إليها وكتب لها بذلك كتاباً، فخرجت ؓ والكتاب بيدها، فلقيها عمر وسألها عن شأنها، فقضت قصتها، فأخذ منها الكتاب لينظر فيه وخرقه، ودخل عليّ أبي بكر وعاتبه عليّ ذلك، واتفقا عليّ منعها عن فدك .

وقيل: إنه لما شقّ الكتاب قالت ؓ: شقّ الله بطنك كما شققت كتابي .

ومنها: أنه فضّل في قسمة الغنائم المهاجرين على الأنصار، والعرب على العجم، ولم يكن ذلك في زمن النبي ﷺ .

ومنها: أنه منع المتعتين (٤)، وحيّ عليّ خير العمل، مع اعترافه بأنّها كانت عليّ عهد رسول الله ﷺ، لقوله عليّ المنابر: ألا أيّها الناس ثلاث كنّ عليّ عهد رسول الله ﷺ وأنا أنهي عنهنّ وأحرّمهنّ وأعاقب عليهنّ: متعة النساء، ومتعة الحجّ، وحيّ

(١) سورة النساء: ٢٠ .

(٢) سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٢٩، وتفسير ابن كثير ١٠: ٤٦٧، ومجمع الزوائد للهيثمي ٤: ٢٨٤، والدر المنثور للسيوطي ٢: ١٣٣، والدرر المنتشرة ص ٢٤٣، وفتح الغدير للشوكاني ١: ٤٠٧، وتفسير الكاشف ١: ٣٥٧، وتفسير القرطبي ٥: ٩٩، وتفسير الخازن ١: ٣٥٣، والتمهيد للباقلاني ص ١٩٩ وغيرها .

(٣) سنن البيهقي ٦: ٣٤٤ - ٣٤٥، ومسنيد أحمد بن حنبل ١: ٢٤٨، وحلية الأولياء ٣: ٢٠٥، وكنز العمال ٢: ٣٠٥، وشرح معاني الآثار للطحاوي ٢: ١٣٦ و ١٧٩ .

(٤) صحيح مسلم ٢: ٧٧٥ و ٨٨٥ و ٨٩٦، وصحيح البخاري ٢: ١٥٣ . وراجع: الطرائف ص ٤٥٧ - ٤٦١، وبحار الأنوار ٣٠: ٥٩٤ - ٦٣٨ .

على خير العمل .

وفي رواية: متعتان كانتا على عهد الرسول حلالاً وأنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما .

ومن حرّم ما أحلّه رسول الله ﷺ، فهو كمن أحلّ ما حرّمه الله تعالى، إذ لا يخلو أمره في ذلك من أن يكون مخالفاً للرسول عناداً له، واتهماً أنّه أدرك ما فات الرسول ﷺ، أو اهتدى لما ضلّ عنه، وفي ذلك من الاتم ما لا خفاء فيه .

هذا مع رواية السنّة عن الرسول ﷺ أنّه قال: كلّ محدثة بدعة وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار .

ومنها: أنّه حكم في الشورى بضدّ الصواب، بأن جعل الخلافة في أربعة نفر: عليّ عليه السلام، وعثمان، وسعد بن أبي وقاص، وعبدالرحمن بن عوف، بعد جعله في سنّة هؤلاء وطلحة والزبير، بحيث يكون أمر الخلافة شورى بينهم لا ينفرد واحد منهم بذاته، بل يشاور الباقيين فيها، وقد طعن في كلّ واحد منهم .

ثمّ جعلها في ثلاثة ثمّ في واحد، فجعل إلى عبدالرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف، ثمّ قال: إن اجتمع عليّ وعثمان فالأمر ما قالاه، وإن صاروا ثلاثة ثلاثة فالتقول للذين فيهم عبدالرحمن .

ثمّ أمر بضرب أعناقهم إن تأخروا عن البيعة ثلاثة أيّام، وأمر بقتل من خالف الأربعة منهم، أو الذين فيهم عبدالرحمن .

وكان قد أظهر أولاً كراهة أن يتحمّل أمر الخلافة حيّاً وميتاً، ولا ريب في أنّ الشريك المذكور مع ما فيه من المناقضات مخالف لأمر الخلافة، وكيف يسوغ له قتل أمير المؤمنين عليّ عليه السلام وقتل عثمان وغيرهما من أكابر المسلمين؟ وأيضاً أنّه خالف في ذلك رسول الله ﷺ عندهم، حيث لم يفوّض أمر الخلافة إلى اختيار الناس، وخالف أبا بكر حيث لم ينصّ على إمام بعده .

مثالب عثمان

قال الأعور: وأما ما ذكروه في عثمان، فمنها: أنه لم يحضر بدرًا.

قلنا: كانت زوجته ابنة رسول الله ﷺ مريضة، فاستخلفه عليها وقد ضرب له سهم من غنائم بدر، وكان له بذلك حكم الحاضر.

ومنها: أنه لم يحضر بيعة الرضوان.

قلنا: كان بعثه النبي ﷺ يوم الحديبية إلى قريش، ولكن وضع النسبي ﷺ يده للبيعة عنه، وكانت يد رسول الله ﷺ خيراً له من يده.

ومنها: أنه فرّ يوم أحد.

قلنا: أخبر الله تعالى أنه عفى عنه وعن كل من فرّ في ذلك اليوم، بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ (١).

ومنها: أنه كتب إلى عبدالله بن سرح في مصر بقتل محمد بن أبي بكر وبقتل من معه.

قلنا: ذلك مروان لا عثمان، وهو حلف بالبراءة وهو صادق.

ومنها: أنه أجمع المسلمون على قتله وترك ثلاثة أيام لم يدفن.

قلنا: لو عقلت الرافضة ما أعابوا عثمان بذلك، وعليهم في الحسين مثله بل أعظم منه.

ومنها: أنه ولي أقاربه بني أمية أيام خلافته.

قلنا: كثير من أمراء النبي ﷺ وأمراء صاحبيه من بعده كان من بني أمية، كعماوية على الشام، وعمرو بن العاص على مصر وغيرهما.

قلت: قالوا: ومما يدل على عدم صلاحية عثمان للخلافة: غيبته عن بيعة

الرضوان، وعن الوقتين المشهورتين اللتين وقعت إحداهما في بدر وهي موضع، وقيل: عين كانت لرجل يدعى بدرأ. والأخرى في الأحد، وهو جبل بالمدينة، وكان الواجب عليه الحضور والثبات، ولذا عاتب الصحابة ذلك .

ومنها: أنه ولي أمور المسلمين من ظهر فسقه، فإنه ولي وليد بن عتبة الكوفة مع ظهور فسقه بشرب الخمر، وقد صلّى بالناس وهو سكران .

وولي عبدالله بن أبي سرح مصر فأساء التدبير، فشكاه أهلها وتظلموا منه، فكتب ابن أبي سرح أن يستمرّ على ولايته سرّاً بخلاف ما كتب إليه جهراً، وأمره بقتل محمّد بن أبي بكر .

وولي معاوية الشام، فظهر منه الفتنة العظيمة. وولي أقاربه على رقاب الناس حتّى أحدثوا في أمر المسلمين ما أحدثوا، وهم الذين قال فيهم أمير المؤمنين عليه السلام: وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الابل نبتة الربيع ^(١). والخضم هو الأكل بجميع الفم .

ومنها: أن الصحابة خذلوه حتّى قتل، وقد كان يمكنهم الدفع عنه، فلولا علمهم باستحقاقه لذلك لما ساغ لهم ذلك، وتركوه بعد القتل ثلاثة أيام لم يدفنوه؛ لعدم الاهتمام بشأنه وشدة الغيظ عليه لما أصابهم من ضرره وظلمه، وقال أمير المؤمنين عليه السلام: الله قتله، وكان عمّار يقول: قتلناه كافراً، وكان ابن مسعود يطعن فيه ويكفره .

والأجوبة التي ذكرها الأعور مردودة؛ لأنّه لو كان الرسول عليه السلام استخلفه على زوجته أو بعته إلى قريش لما عاتب الصحابة غيبته، واللازم باطل وفاقاً، فالملزوم مثله، ولأنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ دليل صريح على وقوع المعصية منهم، فإذا كان عثمان

(١) نهج البلاغة ص ٤٩ الخطبة الثالثة .

من جملتهم لزم عدم استحقاقه للخلافة؛ لاشتراطها بالعصمة، وحصول العفو لا يجديه نفعاً .

ولأنه لو كانت الكتابة باستمرار ابن أبي سرح على ولايته ويأمر بقتل محمد بن أبي بكر ومن معه من مروان بغير معرفة عثمان وأمره بذلك لخلا بينهم وبين مروان، وكيف يتصور عزل أمير أو نصب حاكم على الأمصار مطلقاً لا سيما كمصر، إذ الأمر بقتل جماعة من أكابر المهاجرين والأنصار بدون معرفة من هو ظاهر السلطنة، على أن المروي أن المكتوب إنما كان مع عبد عثمان وهو راكب جملة، وكيف يعقل خروج عبده بجملة من المدينة إلى مصر بدون إذنه ؟

ولأن الفرق بين قتل الامام الشهيد أبي عبدالله الحسين عليه السلام وقتل عثمان عقلي ظاهر مكشوف، لا يخفى على العميان، فكيف خفي على أعور أهل العدوان، وذلك لأن الصحابة إنما خذلوا عثمان على ما هو المروي، وفعلوا ما فعلوا وقالوا ما قالوا، لما أصابهم من ضرره وظلمه وقصده قتل جماعة منهم بغير جنائية جنوها. وقد اعترف الأعور بأن الله تعالى عدل جميع الصحابة، وبأنه قد اجتمع على قتل عثمان منهم عشرون ألفاً، وبأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم. فيلزمه حينئذ أن يعترف بصحة أعمالهم وصدق أقوالهم، وأنهم كانوا على سبيل الهداية، وما كانوا في ذلك على الضلالة .

بخلاف أمر الحسين عليه السلام، فإن جماعة من أهل الكوفة لما سمعوا بموت معاوية وأنه أوصى لابنه يزيد عليه اللعنة بالخلافة، وكان شارب الخمر متظاهراً بالفسق، بعثوا إلى مكة رسلاً عدة بمكاتب عددها اثنا عشر ألفاً وسبعمائة كتاب يحثون الحسين عليه السلام على التوجه إلى العراق ليقبوا به شعائر الاسلام، لاعتقادهم كمال علمه وعصمته وأقربيته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأنه في ذلك الوقت هو الامام، وإنما خالفه من خالف وغدر من غدر، وصدر عنهم وعن أهل الشام من القبيح ما صدر،

طمعاً في حطام الدنيا الغرارة الغدارة، لا ذنب ارتكبه كما هو معلوم بالتواتر وظاهر مبين، وقد اعترف بذلك جميعهم، كما قال عمر بن سعد اللعين :

فوالله ما أدري وإني لصادق
أفكر في أمري على خطرين
أترك ملك الري والري منيتي
أم أرجع مأثوماً بقتل حسين
حسين ابن عمي والحوادث جمّة
لعمرى ولي بالري قرّة عين
فإن صدقوا فزنا بري عظيمة
وملك عقيم دائم الحجلين
وإن كذبوا فيما يقولون إنني
أتوب إلى الرحمن من سنتين

فأين إحدى القضيّتين من الأخرى يا أعمى القلب وأعور النواصب؛ ومن جعل الضلالة ضربة لازب، ولظهور الفرق في هذا المقام يناسبه بما تقدّم من نظم الكلام: فهذا قياس أتر قول أعور جهول جحود جامع للمعاتب ومتى ولي رسول الله ﷺ من ظهر فسقه من بني أمية أو غيرهم يا فاسق؟ ومن نقل ذلك عن صاحبيه أيضاً من المخالف أو الموافق؟

ومن جملة ما ذكره من مئالب عثمان: أنه خالف رسول الله ﷺ حيث آوى وردّ من طرده ولم يرده، وهو الحكم، وطرد أباذرّ وكان حبيب رسول الله ﷺ من غير ذنب بل لقول صدق .

ومنها: أنه آثر أهله بالأموال من بيت المال، نقل أنه دفع إلى أربعة نفر منهم أربعمئة ألف دينار حين زوّجهم ببناته، ودفع إلى مروان ألف ألف لفتح أفريقية، وهذا غير مشروع، بل ظلم صريح على المسلمين قاطبة .

ومنها: أنه حمى نفسه، وهو منافٍ للشرع؛ لأنّ النبي ﷺ جعل الناس في الماء والكلاء والنار سواء، وقد خصّ النبي ﷺ بإباحة الحمى لنفسه وإن لم يحم. وفي الحديث: لا حمى إلاّ لله ولرسوله (١).

(١) كنز العمال ٣: ٩٠١ برقم: ٩١٠٧.

ومنها: أنه ظهر منه أشياء منكّرة في حق الصحابة، فضرب ابن مسعود حتّى كسر ضلعين من أضلاعه عند امتناعه من إعطاء مصحفه ليحرقه، وأحرق مصحفه وأحرمه العطاء من بيت المال سنتين، وهو قد مات من ذلك الضرب .

وضرب عمّاراً حتّى فتق أمعاءه، وضرب أباذرّ الغفاري ونفاه إلى الربذة لهوى معاوية، مع أنّ الرسول ﷺ كان مقرّباً لهؤلاء الصحابة شاكرّاً عنهم .

ومنها: أنه كان يترك الحدود ويعطلها لهوى نفسه، حتّى أسقط القود عن ابن عمر وهو قد قتل هرمان وكان مسلماً، وأسقط حدّ الشرب عن الوليد بن عتبة، مع وجوبهما عليهما، فحدّ أمير المؤمنين عليّ ﷺ أحدهما، وقال: لا يبطل حدود الله وأنا حاضر، ولما ولي ﷺ طلب الآخر لإقامة القصاص عليه فلحق بمعاوية .

وأما ما ذكره المخالف على ما أضفنا من مثالب الثلاثة، فهو مع الجواب المذكور في كتبنا الكلاميّة الثلاثة التي هي: التحقيق المبين في شرح نهج المسترشدين، وجامع الدرر في شرح الباب الحادي عشر، وحقائق العرفان في خلاصة الأصول والميزان، فليرجع إليها من أراد زيادة البيان .

وقد ورد في الكتاب الملقّب بكتاب البدع المحدثه في الاسلام بعد وفاة النبي ﷺ (١) من البدع التي ابتدعها الأوّل والثاني والثالث في فريضة الصلاة والصوم والحجّ وإخراج الزكاة، والزيادة والنقص في الحدود، والبدع في النكاح، وفي توريث الإماء والمهتدين من الأمم إلى الاسلام، ما يعني باشتهاؤه عن إيراده .

وأورد مصنّف هذا الكتاب في الجزء الثاني منه جميع حججهم التي يقولون عليها ورواياتهم التي يستندون إليها، فمنه ما قبله فردّه حجة عليهم لا لهم، بواضح الدليل والبرهان والبيان الذي لا يندفع، ومنه ما أفسده ونقضه، وأستغني بالأحالة

(١) للمحدّث الجليل السيّد أبي القاسم علي بن أحمد بن موسى المبرقع بن الامام محمّد الجواد الكوفي، المتوفى سنة (٣٥٢) .

عليه عن الاطالة بإيراد زبدة علي أن كلّه زبدة .

مثالب عائشة

قال الأعور: وأما عائشة فمن الذي أعابوا عليها أنها لم تقرّ في بيتها وتبرّجت تبرّج الجاهليّة بخروجها من المدينة .

قلنا: جاز الله الرافضة شرّ الجزاء ما أجرأهم علي زوجة نبيهم، ولا يراعون له حرمة. أمّا التبرّج الذي كان من الجاهليّة، فإنّ النساء كانت تلبس الثياب المسبوكة من اللؤلؤ ونحوها من الزينة وتعرض للرجال، وحاشا قدر النبي ﷺ أن يفعل نساءه مثل ذلك، وهنّ من غيرة الله تعالى عليهنّ واحترام نبيّه أمر بضرب الحجاب عليهنّ عند السؤال .

وأما خروجها من بيتها، فإنّما لما وقعت فتنة عثمان وحوصر أياماً، وضربت بغلة أمّ حبيبة حتّى سقطت أمّ حبيبة، وهي زوجة رسول الله ﷺ أيضاً خافت عائشة من ازدياد الفتنة وانتشار التجري إليها، خرجت إلى الحجّ فارة من الفتنة، والفرار ممّا لا يطاق من سنن المرسلين، ثمّ رجعت فرأت عثمان قد قتل، فقالت: لا أدخل المدينة حتّى يقتل عليّ غرماً عثمان معجلاً، فرأى علي تأخير قتلهم، فرحلت تريد البصرة، فخرج علي لإرضائها، فوقعت الفتنة بغير اختيار علي وغير اختيارها، كما قدّمنا البحث عند قتل عثمان فيه .

قلت: قالت الشيعة: إنّ الله تعالى أمر نساء النبي ﷺ بالقرار في بيوتهنّ وأن لا يبرّجن تبرّج الجاهليّة بقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ (١) فما كان الواجب علي أمّ المؤمنين عائشة حيث أنّها من جملتهنّ أن تخالف أمر الله تعالى وتوافق طلحة والزبير وغيرهما من الناكثين وتخرج إلى البصرة لتأليب الناس علي حرب أمير المؤمنين ﷺ، مع أنّه الخليفة الحقّ حينئذ

(١) سورة الأحزاب : ٣٣ .

بإجماع المسلمين، وتثير الفتنة وتقتل جماعة من الصحابة به، وتخرج عماله عنها، وتجمع ثلاثين ألفاً وتحاربه، وقد صحَّ عن سيّد المرسلين أنّ حربه كحربه، ما للنساء وقود العساكر.

وبالجملة ما ذكروا إلا ما دلّ عليه خير الكلام، وهو كلام الملك العلام، أو ما صحَّ بالتواتر عن النبي ﷺ.

وأما تفسير أعور الخوارج اللثام للتبرّج بما فسّره تمويهاً للعوام وتشنيعاً على المؤمنين الكرام، فهو ليس بصواب، بل المراد به الحسّ والظهور مطلقاً، ويعضده الأمر بضرب الحجاب.

وقوله «خافت من ازدياد الفتنة» لا يدفع كلام الشيعة؛ لأنّه لو كان الفرار لذلك لالتزمت مجاورة حرم الله مكّة كأّم سلمة ولم تخرج إلى البصرة، على أنّها هي كانت رأس الفتنة محرّضة للقتلة على قتل عثمان بقولها: اقتلوا نعتلاً قتل الله نعتلاً. وكذلك قوله «ثم رجعت فرأت عثمان قد قتل، فقالت: لا أدخل المدينة حتّى يقتل علي غرماً عثمان معجلاً» لأنّه كذب صريح منافٍ للنقل الصحيح، فإنّه قد تواتر أنّها ما رجعت إلى المدينة، وتوجّهت من مكّة إلى البصرة.

وعلى تقدير التسليم فأيّ شغل لها مع قتلة عثمان ولو كان مظلوماً؟ إذ ليست وليّه حتّى يكون لها السلطان، هو رجل من بني أميّة وهي امرأة من قبيلة تيم بن مرّة.

والعجب من هذا الناصبيّ أخي العميان أنّه يشنّع على أهل الإيمان فيما ثبت بالإجماع وقاطع البرهان بالاجماع، فإنّ أحداً من المسلمين ما أنكر أنّ ما صدر عنها من المعصية، إلاّ أنّ طائفة السنّة اعتذرت لها بالتوبة، وقد ذكرنا في وقعة الجمل من كلام أمير المؤمنين ﷺ وغيره ممّا يحقّق الغرام، ويكون كالشرح لهذا المقام.

حدوث المذاهب الأربعة

قال الأعمش: وأما ما ذكروه في أهل السنة، فمن ذلك حدوث المذاهب الأربعة، قالوا: إنها لم تكن زمن النبي ﷺ، والجواب عنه من وجوه:

الأول: أن الرافضة أيضاً لم تكن زمن النبي ﷺ، ولا زمن أصحابه، ولا زمن بني أمية، ولا في ثلاثمائة سنة من خلافة بني العباس مذهب رافضي، فهم ومذهبيهم أحق بالردّ والحدوث والابتداع.

الثاني: أن الرافضة أنقص الناس عقلاً كيف يعيرون ما هو فيهم بل أعظم عيباً؛ لأن أهل السنة إن كانوا أربع فرق، فالرافضة أحد وثلاثون فرقة، وإن كان بين المذاهب الأربعة قولان أو ثلاثة، فأَيّ مذهب قبضت من مذاهبيهم وحده فيه أكثر من ذلك.

الثالث: أن الأنبياء والصحابة أعظم من العلماء وقد وقع الخلاف بينهم.

أما الأنبياء، فداود وسليمان في الحرث الذي رعته الغنم ليلاً، حكم داود بأن يعطى الغنم بالحرث، وحكم سليمان أن يسلم الزرع إلى صاحب الغنم بتعهده من سقي ونحوه، ويسلم الغنم إلى صاحب الزرع ينتفع بصوفها ولبنها حتى يقوم الزرع كما كان، وأصاب سليمان كما قال تعالى: ﴿فَقَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ ولم يعجب على داود، بل مدح كليهما بقوله تعالى: ﴿وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ (١).

وأما الصحابة، فاختلفهم في صلاة العصر إجتهداً، حيث قال ﷺ: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدركهم قرب فوات العصر قبل وصولهم، فقال قوم: النبي ﷺ حسب أنا نصل بني قريظة قبل الفوات ولم يرد منا فوات العصر، وصلني في الطريق، وقال قوم: النبي ﷺ أمرنا أن لا نصلي إلا في بني قريظة، فقوت، فعلم بحالهم ولم يعجب على هؤلاء ولا على هؤلاء.

(١) سورة الأنبياء: ٧٩.

وكذلك خلفهم في أشجار بني النضير حين حصروهم، قطع بعض الصحابة وترك بعضهم، ولم يعب الله سبحانه ولا الرسول على هؤلاء ولا على هؤلاء، بل قال الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (١) وإذا جاز مثل ذلك للأنبياء والصحابة فلا يلزم على العلماء .

قلت: ليس المذكور في كتب القوم مجرد حدوث المذاهب الأربعة، بل مخالفتها لصريح الكتاب والسنة، وما اشتملت عليه من أنواع المناقضة، وكأن الأعور إنما أخذ ذلك مما هو مشهور بين الناس .

إن بعض السلاطين لما أراد إختيار مذهب من مذاهب المسلمين، وإظهار حقيته بقواطع البراهين، جمع بين السنة وبعض علماء الشيعة الإمامية للمباحثة، فلما حضر العالم الشيعي مجلس السلطان لفّ مداسه في منديله وحمله تحت إبطه وجلس، فاعترضه السنة في ذلك، فقال: روي أنه كان في زمن النبي ﷺ مذهب يقال له: مذهب أبي حنيفة، وكان أهله يسرقون المداس، فخفت أن يكون منهم أحد حاضراً ويسرق مداسي، فقالوا: أبو حنيفة إنما ظهر بعد النبي ﷺ بمائة سنة، فأين كان مذهبه في زمن النبي ﷺ؟

قال: بل كانت مذهب الشافعي، قالوا: الشافعي متأخر عن أبي حنيفة ولم يكن مذهبه في زمن النبي ﷺ، قال: كان مذهب مالك، قالوا: مالك معاصر للشافعي، قال: فلملّ مذهب أحمد بن حنبل، قالوا: تلميذه وهو متأخر عنه .

فقال: إذا لم يكن هذه المذاهب الأربعة زمن النبي ﷺ، وظهرت بعد مائة سنة باعترافكم، فكيف تحكمون بحقيقة هذه المذاهب وبطلان ما سواها، مع أن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين لهم مدة أربعمائة سنة ما كانوا على هذه المذاهب الأربعة، بل الحقّ مذهب النبي ﷺ المنقول بالتواتر بطريق أهل العصمة ﷺ، فبهتوا

في ذلك المجلس العام، وحصل للسلطان البيّنة على ما هو المرام. هذا.
وأما الجواب الذي ذكره الأعور فمردود بوجوه:

أما الأول، فلما أثبتنا في صدر الكتاب من حقيّة مذاهب الإماميّة الاثنا عشرية المشار إليها في السنّة النبويّة المعتمدة عند السنّة والشيعة.

وأما الثاني، فلأنّ الإماميّة فرقة واحدة ناجية لا غير، ولا مخالفة بين الأئمة الاثني عشر، ولا مناقضة في كلام الميامين الفرر عليه السلام، إذ لم ينقل أحد من الخاصّ والعام أنّ أمير المؤمنين عليه السلام مثلاً قال كذا وخالفه الحسن عليه السلام، ولا أنّه قال أحد منهم نقيض ما قاله أولاً، بخلاف الفقهاء الأربعة المشتملة أقوالهم في أكثر المواضع على المخالفة والمناقضة، فافرق ظاهر لذوي البصيرة.

وأما الثالث، فلاّتهم ما أنكروا جواز الاجتهاد على العلماء، بل أنكروا القول بالرأي والقياس في الدين، وترك العمل بما صحّ عن سيّد المرسلين، على أنّ الأنبياء عليهم السلام لا يجوز عليهم الاجتهاد، بل إنّما يتبعون الوحي، وحكم سليمان عليه السلام كان بالوحي لا بالاجتهاد، فلا تفترنّ بهديان ذوي الفساد.

المناقشة في المذاهب الأربعة

قال الأعور: ومنها: إعابتهم على أنّهم المذاهب بقول شاعرهم:

إذا شئت أن ترضا لنفسك مذهباً	وتعلم أنّ الناس في نقل الأخبار
فدع عنك قول الشافعيّ ومالك	وأحمد والمرويّ عن كعب الأخبار
ووال أناساً قولهم وحديثهم	روى جدّنا عن جبرئيل عن الباري

وردّ من وجوه:

الأوّل: لا يشترط في قبول النقل أن يكون مروياً من فروع الأصل المرويّ عنه اتّفاقاً، وكثير من نقل الرافضة مروياً عن غير الذرّيّة.

وكذلك لا يشترط كون الإمام المنبع بعد الأصل أن يكون من ذرّيّته بالاتّفاق

أيضاً، كما قال ﷺ عن مجموع الصحابة الأقارب والأباعد: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم (١).

الثاني: أن الرافضة يدعون أنهم أتباع علي وأنهم يوالونه دون كل أحد، وليس النبي ﷺ جدّه، فانتقض قولهم.

الثالث: أنه لم يكن في حياة النبي ﷺ من ذريته من يروى عنه غير الحسن والحسين، ومات ﷺ وهما صبيّان لا رواية لهما، فمن أين جاءهم النقل عن جدّهم إلا من غير الذريّة ضرورة.

الرابع: إذا كانت الرافضة لا تقبل النقل إلا من ذريّة النبي ﷺ أو من علي وجدّه ومن ذريته، قلّ نقلهم وكان أكثر مذهبهم غير مقبول.

أمّا الذريّة، فقد تبين لك أنّ حال حياة النبي ﷺ لم يكن من الذريّة من ينقل عنه. وأمّا علي فهو واحد ولم يكن مع النبي ﷺ في كلّ أوقاته، فقلّ نقله بالضرورة. وأمّا أهل السنّة، فإنهم ينقلون عن مجموع الصحابة وزوجاته، لا يخلو مجلس النبي ﷺ من أحدهم، على أنه لو غاب واحد حضره غيره، فظهر أنّ جميع مذاهب أهل السنّة صار نقلاً عن النبي ﷺ، ومذهب الرافضة القليل منه صادر، وهو قسط الواحد من الكثيرين، مردود على حسب تقريرهم.

الخامس: أنّ كثيراً من ذريّة النبي ﷺ كالزيدية والحسنية وغيرهما يسعهم أن يقولوا أيضاً أخذنا عن جبرئيل عن الباري، وهم يخطئون هؤلاء الإمامية ويكفرونهم ويفسدون نقلهم، ولم تكن الإمامية بأصحّ نقلاً منهم، بل هم أقرب إلى الصحة، إذ ليس في نقلهم من الأباطيل والضحكات ما في نقل هؤلاء، على ما يأتي في بابه.

السادس: أنّ علياً والحسن والحسين والعبّاس بل سائر الناس كانوا يقولون

ويتبعون أبابكر وصاحبيه أيام خلافتهم، وهم ليسوا من ذرية النبي ﷺ، فانتقض تقرير الرافضة.

السابع: أن ذرية النبي ﷺ هم أهل الفضل والعلم، لكن لم يكن لأحد منهم مذهب أو حزب إنفرد به، أما الحسن والحسين فظاهر، وأما هذا الذي يدعونه مهدياً فأبين وأظهر، وباقيهم إما مقيد أو مخيف، ولم يكن لأحد منهم ظهور إلا علي ابن موسى، ووجه المأمون إبنته، وكان يركب بحاشيته وغاشيته، وعقد له الخلافة بعده، فحميت بنو العباس وقالوا: يريد المأمون يسوق الخلافة عتاً إن دام هذا علياً خلعتاه من الخلافة، فخشي عليه منهم، فنفذه إلى خراسان ومات بها.

قلت: ما أعمى قلب الأعور وأكثر قلبه لما هو أبين من الشمس وأظهر من الأمس، فإن المعنى بقول شاعر المؤمنين التنبيه للمكلفين بالشرائع وطلاب اليقين على أن الذي يجب متابعتة هو قول رب العالمين المنزل على خاتم النبيين ﷺ المأخوذ عن جبرئيل الأمين، لا ما أحدث الناس بالرأي والقياس لمساعدة الظلمة كبنو العباس، ولطلب الرئاسة منهم والشهرة بين العوام عادلين عن صحاح الأحاديث ونصوص خير الكلام، ويناقض بعضهم بعضاً، فإن ذلك فاسد العيار وليس بما أتى به المختار ﷺ، وليس مراده أن الراوي يجب أن يكون من الذرية، والاعتبار لرواية غيرهم مع العدالة عن خير البرية، ولذا قال:

فدع عنك قول الشافعي ومالك وأحمد والمروي عن كعب الأحبار
ولم يقل روايتهم وقال: روى جدنا، ولم يقل روينا عن جدنا، يعني: التزم بأقوال الطائفة الثانية لأنها الثابتة عن خير الورى «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَخْيٌ يُوحَىٰ» واترك أقوال الطائفة الأولى، إذ هي من مخترعاتهم القياسية، فاندفع أكثر المذكورة الوسواسية؛ لأنها مبنية على توهمه الفاسد وزعمه الكاسد.

ولا يخفى على ذي بصيرة أن الشاعر يحرض الناس على معرفة إمام زمانهم،

وهو غير علي المرتضى عليه السلام لتقدمه، على أنه يجوز أن يكون ذلك من باب التغليب، فاندفع أيضاً ما ذكره في الوجه الثاني .

وما ذكره في الوجه الخامس مدفوع بأنه على تقدير جواز ذلك المقصود هنا عدم متابعة الجماعة المذكورة. وأما عدم متابعة بعض الذرية كالزيدية، فهو معلوم مما ذكرنا في صدر الكتاب، على أن الاثنا عشرية هم الفرقة الناجية .

ولا ريب أن ما ذكره في السابع من عدم انفراد أئمتنا عليهم السلام بمذهب وحزب ومظلومية بعضهم، لا يقدر في الإمامة، وفي بعض هذه الوجوه بعد نظر لا يخفى .

قال الأعور: الثامن: أن الاتباع بحسب زيادة العلم وقوة الإمام فيه، ولم يكن أحد من الذرية أو من آل أعلم من الأئمة الأربعة في زمانهم، وكانوا أحقّ بالاتباع .

أما الشافعي، فقرشي مطلبّي، صاحب اليد الطولى في العلم منقولاً ومعقولاً، وقد نقل عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: لا تسبوا قريشاً فإنّ عالمها يملأ الأرض علماً. ولا وجد لقريش من انتشر علمه في أقطار الأرض غير الشافعي، وغداً إذا عرضت الأحكام في صحائف الأعمال للحساب، تجد أكثرها على مذهبه ومن علمه وتقريره، وقد صنّف العلماء في مناقبه كتباً لا تسع هذا البحث .

وأما مالك بن أنس، فهو عالم المدينة، وقد شهد له إمام الحديث البخاري، قال: أصحّ الروايات رواية مالك عن نافع عن ابن عمر، ويكفيه فضلاً ورجحاناً أنه أستاذ الشافعي .

وأما أبو حنيفة، فهو الإمام الأعظم الأقدم، أول من دوّن الفقه وجعله أبواباً وفصولاً وأرباعاً، بعد ما كان إذا وقع مسألة ذهب الناس إلى القرآن والحديث يلتمسونها، ووضع كلّ بحث من الفروع فلله درّه، وكان معاصر جعفر بن محمد الصادق، وأحدهما مزوّج أمّ الآخر، وأحدهما أخذ العلم من الآخر، لكن لم أعلم

حينئذ عن الزوج والمأخوذ منه، فعلى كل حال يكفي أبا حنيفة فضلاً إن كان آخذاً أو مأخوذاً منه.

وأما أحمد بن حنبل، فهو من أعظم أئمة الحديث وأطولهم باعاً، ويكفيه فضلاً في صحة مذهبه أن أستاذه الشافعي أخذ العلوم عنه، وكان من جملة فضله وتواضعه واتصافه أنه يمشي في ركاب الشافعي، فإذا عابه تلاميذه على ذلك، يقول: من أراد العلم فليقبض ذنب هذه البغلة، فتبين لك فساد قول شاعر الرفضة «فدع عنك قول الشافعي» إلى آخر الشعر، بما عرضنا عليك من فضل هؤلاء الأئمة الأربعة، وما للرفضي من قول الصادق يبنى، إلا أنهم يزخرفون أقوالاً وأشعاراً غروراً لعوامهم، كما قال تعالى عن اخوان الشياطين «يُوجِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا» (١).

قلت: عند الإمامية أن الفقهاء الأربعة لا يجوز جعلهم أئمة أصولاً في الدين، ولا يجب متابعتهم في جميع ما قالوا لوجوه:

الأول: أنهم يقولون بالرأي والقياس ويتعبدون بهما وإن لم يكن منصوص العلة، وعدم ثبوت الحكم في الفرع أولى من أصله، وذلك باطل لوجوه:

الأول: قوله تعالى «وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» (٢) والقياس على الله تعالى بما لم يعلم فيكون منهيّاً عنه.

الثاني: قوله تعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» (٣) والقول بالقياس كذلك فيكون منهيّاً عنه.

الثالث: قوله تعالى: «إِنْ يَسْتَفِئُوا إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً» (٤)

(١) سورة الأنعام: ١١٢.

(٢) سورة البقرة: ١٦٩.

(٣) سورة الأسراء: ٣٦.

(٤) سورة النجم: ٢٨.

والقياس ظني خرج عنه ما وقع الاتفاق على العمل به، فيبقى الباقي على النهي .

الرابع: قوله ﷺ: سترَّقَ أُمَّتِي عَلَى بضع وسبعين فرقة، أعظمهم فتنة قوم يقيسون الأمور برأيهم، فيحرّمون الحلال ويحلّون الحرام (١).

الخامس: إجماع أهل البيت ﷺ على المنع من العمل بالقياس، فإنّ المعلوم من قول الباقر والصادق والكاظم ﷺ إنكاره وذمّ العمل به .

السادس: أنّ مبني شرعنا على اختلاف المتوافقات في الأحكام واتّفاق المختلفات فيه، وذلك يمنع من القياس .

أمّا الأوّل فظاهر، فإنّ الشاعر شرف بعض الأزمنة والأمكنة على غيرها مع تساويهما في الحقيقة، قال تعالى: ﴿ثِيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (٢) وقال تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ (٣) وأوجب الحجّ إليه دون غيره من البقاع، وأوجب صوم آخر يوم من شهر رمضان وحرّم صوم أوّل يوم من شوّال، وساوى بين النوم والبول في إيجاب الوضوء مع اختلافهما إلى غير ذلك .

السابع: إجماع الصحابة على المنع من القياس وذمّ العامل به متحقّق، فلا يجوز العمل به .

أمّا الأوّل، فلما روي عن أمير المؤمنين عليّ ﷺ من قوله: من أراد أن يقتحم جرائيم جهنّم فليقل في الجدّ برأيه (٤). والجرائم جمع جرثومة وهي جمعه من تراب أو طين يعلو الأرض. والتقحّم: التقدّم والوقوع في أهوية، يقال: اقتحم الانسان وهو رميه بنفسه في أهوية أو وهدة .

(١) الطوائف في معرفة مذاهب الطوائف ص ٥٢٥ عن تاريخ الخطيب وابن شيرويه الديلمي ، والصراط المستقيم للبيضاوي ٣: ٢٠٨ .

(٢) سورة القدر: ٣ .

(٣) سورة البقرة: ١٢٥ .

(٤) نهاية ابن الأثير ٤: ١٨ .

وقال ﷺ: لو كان الدين بالرأي أو يؤخذ قياساً لكان باطن الخفّ أولى بالمسح من ظاهره. وإنكاره للعمل بالقياس متواتر (١).

وقال أبو بكر: أيّ سماء تظنني وأيّ أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأيي (٢).
وقال عمر: إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن أعيّتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا في الدين برأيهم فضلوا وأضلّوا (٣).

وعنه: إياكم والمكائلة، فقليل: وما المكائلة؟ فقال: المقايسة (٤).

وكتب إلى شريح وهو قاض من قبله: إقض بما في كتاب الله، فإن جاءك ما ليس فيه فاقض بما في سنّة رسول الله ﷺ، فإن جاءك ما ليس فيها فاقض بما أجمع عليه أهل العلم، فإن لم تجد فلا عليك أن لا يقضى به.

وقال ابن عباس: يذهب قرآؤكم وصلحاؤكم، ويتخذ الناس رؤساء جهالاً يقيسون الأمور برأيهم.

وقال: إذا قلت في دينكم بالقياس أحللتكم كثيراً ممّا حرّم الله وحرّمتكم كثيراً ممّا حلّل الله. ولم ينكر عليهم أحد فكان إجماعاً (٥).

وأما الثاني، فظاهر.

الوجه الثاني: أنا نسلم أن الاتّباع بحسب زيادة العلم وقوّة الإمام فيه، لكن لا نسلم أنه لم يكن أحد من الذرّيّة أو الآل أعلم من الفقهاء الأربعة في زمانهم كما زعمه الأعور، فإن كلّ زمان لابدّ فيه من إمام معصوم هو أفضل أهل زمانه في جميع الكلمات، لما تقدّم من البيّنات، وهو من الذرّيّة والآل، لعدم وجوب عصمة

(١) راجع الأخبار الواردة عن الأئمّة المعصومين في المنع عن العمل بالقياس إلى وسائل الشيعة ٢٧: ٣٥ - ٦٢ باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي والاجتهاد والمقاييس.

(٢) الصراط المستقيم ٣: ٢٠٨.

(٣) نفس المصدر.

(٤) الصراط المستقيم ٣: ٢٠٨، ونهاية ابن الأثير ٤: ٢١٩.

(٥) راجع: الصراط المستقيم ٣: ٢٠٨ - ٢١٢.

غيرهم وفاقاً، فهو أعلم الأربعة وغيرهم قطعاً.

الوجه الثالث: أن الإمام الواجب الاتباع هو المنصوص من قبل الله تعالى، ولا واحد من الفقهاء الأربعة كذلك بالإجماع، فلا يكونوا أئمة يجب اتّباعهم، وما ذكره الأعور في فضيلتهم بتقدير صحته لا يدلّ على إمامتهم، وما نقل عن النبي ﷺ مع فرض صحّة سنده لا اختصاص له بالشافعي، وعدم علمه بمن انتشر علمه في أقطار الأرض غيره لا يدلّ على عدم الغير، وكيف لا؟ والنبي ﷺ وأئمة الهدى عليهم السلام كلهم من قريش، وعلم الشافعي بالنسبة إلى علومهم كالتقطرة بالنسبة إلى البحار، كما هو معلوم لذوي البصائر والأبصار.

وأبو حنيفة الذي هو إمامهم الأعظم قد علم حاله في صدر الكتاب.

وقال ابن الجوزي في الجزء الخامس من المنتظم: قد اتفق الكلّ على الطعن فيه^(١). ورسالة الغزالي في بابه من المشهورات.

والعجب أن أعور أهل الضلال كيف اشتبه عليه ما لا يشتبه على الأعمى، وهو عين الزوج والمأخوذ منه، مع اشتهار الصادق عليه السلام بهما، ولا شك أن العلم المأخوذ من ذنب البغلة إنما يناسب حمير أهل الغفلة، كالأعور وأضرابه الجهلة بنصيبهم المبين، ونقلهم للعامّة أقوال الضالّين المضلّين، وزخرفتهم إيّاها بشبه الجاهلين أولى بأن يكونوا اخوان الشياطين، وليس لهم على مفاصد مقاصدهم دليلاً، أولئك كالأنعام بل هم أضلّ سبيلاً.

حرمة الدفّ والرقص والملاهي

قال الأعور: ومنها: إعادتهم الدفّ والتولة والرقص.

والجواب عنه: أما الدفّ فقد ضربته بنات النجار في حضرة النبي ﷺ حين قدم المدينة ولم ينكر عليهنّ، وغنّين:

(١) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٨ : ١٣٥ طبع بيروت.

طـلـع البـدر عـلـيـنـا مـن ثـنـيـات الـوداع
 وـجـب الشـكـر عـلـيـنـا مـا دـعـسـا لـلـه دـاع
 أنـت يـا مـرسل حـقاً جـئـت بـالأمر المـطـاع
 جـئـنـا تـسـمـى رويـداً مـرحـباً يـاخـير سـاع

وأما الرقص، فإنّ الحبشة رقصوا في مسجد رسول الله ﷺ، فظلل النبي ﷺ على عائشة ليتفرّج عليهم، فالملتان من تقريره ﷺ. وأما حكم التولّة فإنّ الذين يفعلونه يدعون جنوناً والمجنون لا عليه، وكذلك حكم أكل المتولّة الحيّة حال وله.

قلت: إنّما عاتب الشيعة الدفّ والرقص؛ لكونهما من الملاهي المشتغلة عن عبادة الله تعالى، كالميسر والمزمار المنافية لطريقة الشريعة بالحقيقة، كما هو معلوم لأولي الأبصار، وقد ثبت بطريق أهل البيت ﷺ تحريمهما عن النبي المختار ﷺ.

وكلامهم في التولة وغيره ليس مع المجانين، وإنّما هو مع العقلاء حالة الاختيار. وما رواه السنّة من حديث ضرب الدفّ بحضرة النبي ﷺ، فهو مع أنّه من الأحاديث المكذوبة، مخصوص بصورة خاصّة هي نذر الجارية إيّاه إن رجع النبي ﷺ صالحاً عن الغزوة، ومصرّح بأنّه من المعصية وعمل الشيطان، وكذا حديث الرقص مكذوب ومصرّح بأنّه من العصيان.

وتوضيح الكلام وتحقيق المرام: أنّهم رَوَوْا في الترمذي عن عبد الله بن بريدة، قال: سمعت بريدة يقول: خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فلما انصرف جاءت جارية سوداء، فقالت: يا رسول الله إنّني كنت نذرت نذراً إن ردّك الله صالحاً أن أضرب بين يديك بالدفّ وأتغنّي، فقال لها رسول الله ﷺ: إن كنت نذرت فاضربي، وإلا فلا، فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثمّ دخل علي وهي تضرب، ثمّ دخل عثمان وهي تضرب، ثمّ دخل عمر فألقت الدفّ تحت

استها ثم قعدت عليه، فقال رسول الله ﷺ: إِنَّ الشيطان ليخاف منك يا عمر، إني كنت جالساً وهي تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، فلما دخلت أنت يا عمر ألقى الدفّ (١).

وفي حديث عروة عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ جالساً، فسمعنا لفظاً وصوت صبيان، فقام رسول الله ﷺ فإذا حبشية تزفن والصبيان حولها، فقال: يا عائشة تعالي فانظري، فبحثت فوضعت لحيي علي منكب رسول الله ﷺ، فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى الرأس، فقال: أما سمعت؟ فجعلت أقول: لا لأنظر منزلتي عنده، إذ طلع عمر فقالت: فأرفض الصبيان عنها، قالت: فقال رسول الله ﷺ: إني لأنظر إلى شياطين الجنّ والإنس قد فرّوا من عمر، قالت: فرجعت (٢).

وروا أيضاً ما أورده أبو نعيم في حلية الأولياء عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن الأسود التميمي، قال: قدمت علي رسول الله ﷺ فجعلت أنشده، فدخل رجل طوال أقتنى، فقال: أمسك، فلما خرج قال: هات، فجعلت أنشده، فلم ألبث أن عاد، فقال لي: أمسك، فلما خرج قال: هات، فقلت: من هذا يا نبي الله الذي إذا دخل قلت أمسك وإذا خرج قلت هات؟ قال: هذا عمر بن الخطاب، وليس من الباطل في شيء (٣).

وفي المعنى فيه عن الأسود بن سريع، قال: كنت أنشده - يعني: النبي ﷺ - ولا أعرف أصحابه، حتى جاء رجل بعيد ما بين المنكبين أصلع، فقال: أسكت أسكت، فقلت: وانكلاه من هذا الذي أسكت له عند رسول الله ﷺ؟ فقيل: عمر بن الخطاب، فعرفت بعد ذلك أنه كان يهون عليه لو سمعني أن لا يكلمني حتى يأخذ

(١) الجامع الصحيح للترمذي ٥ : ٥٨٠ برقم : ٣٦٩٠ .

(٢) الجامع الصحيح للترمذي ٥ : ٥٨٠ برقم : ٣٦٩١ .

(٣) حلية الأولياء ١ : ٤٦ .

برجلي فيسحبني إلى البقيع (١).

ففتبَّح الله قوماً يروون هذا ومثله عن سيّد الأوّلين والآخريّن حتّى يتخيّلوا على فضيلة لعمر وعائشة، وأقلّ ما يدخل على الزنادقة ومعتلي النبوات سماع مثل هذه الأخبار التي تقضي برضاء المعصوم ﷺ بسماع الباطل الذي ياباه عمر بموافقة الصبيان وشياطين الجنّ والإنس على سماع دفّ الحبشيّة، ويقف حتّى يفرّج امرأته عليها، ويطول زوجته في الوقوف مع الشياطين والصبيان حتّى تشبع، ويترك إنكار المنكر.

ثمّ يعتذروا عن النبيّ ﷺ أنّه ما أباح للجارية ذلك إلّا لما كان نذراً، فلو نذرت أن تزني أو تسرق أو تشرب خمرأ أو تواصل محبوباً زناً كان يحمد ذلك لأنّه نذر. ولا تعجب في ذلك، فإنّهم رووا عن قوم فسّاق شهروا بقتال عليّ ﷺ، والضرب في وجهه بالسيف، وقاتل ولده الحسين ﷺ، وعن قوم تخلفوا عن نصرهما، وخرجوا مع محمّد بن الأشعث وفي جيش الحجاج، وعن قوم خدموا بني أميّة وأخذوا جوائزهم وعطاياهم، وعاضدوهم على اغتصابهم، وساعدوهم على ظلمهم، حتّى أنّ منهم من كان يتناول الجوائز السنّيّة على وضع الأحاديث المكذوبة.

إثبات إيمان أبي النبي ﷺ

قال الأعور: ومنها: إعابتهم قول السنّة بكفر أبي النبي ﷺ، وذلك نقل حقّ لا إعابة على أهل السنّة فيه من وجوه:

الأوّل: أنّ نصّ القرآن والأحاديث والتواريخ عن مجموع الكفّار من قريش، مثل أبي لهب عمّ النبيّ ﷺ وأبي جهل، ومن أسلم منهم مثل أبي سفيان وغيرهم، أنّ محمّداً أسف ما كان آباءنا عليه من عبادة الأصنام، ونحن لا نرغب عن ملّة

عبدالمطلب .

الثاني: أن الله يقول لمن عرف الإسلام به «ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان» (١) فمن أين جاء الإيمان لأبويه .

الثالث: أن الرافضة يزعمون أن علياً رمى أصنام قريش عن الكعبة، وعبدالمطلب وعبدالله من رؤوسهم، فأبي شيء أخبرهما عن عدم عبادتهما؟ قالوا: نقل من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام الطاهرة .

قلنا: معناه لم يكن سفاح بل من عقود وأنكحة .

قالوا: كيف يمكن خروج نبي من كافر؟

قلنا: كثير من الأنبياء كخروج إبراهيم ﷺ من آزر .

قالوا: عمه أو خاله .

قلنا: يكذب ذلك أن الله تعالى سماه أباه بقوله: «إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ» (٢) ويقول إبراهيم لآزر: يا أبت مراراً كثيرة، وأيضاً العم ابن الجد لأب، والخال ابن الجد لأم، وحينئذ فيكون جدّه كافراً، ولا تنتفع الرافضة بشيء من هذه الدعوى .

ودليل كفره شهادة ابنه عليه؛ لقوله تعالى: «إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ * قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَنْظِلُ لَهَا عَاكِفِينَ * قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ * أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضُرُّونَ * قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ» (٣) وكقوله تعالى: «مَا هَذِهِ السَّمَائِلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ» (٤) .

وأيضاً فالابن مخلوق من ماء الأب، ومن أولاد الأنبياء من كفر، ككنعان بن نوح وابن لقمان، فصار بالأولى جواز نبي من كافر .

(١) سورة الشورى: ٥٢ .

(٢) سورة الأنعام: ٧٥ .

(٣) سورة الشعراء: ٧٠ - ٧٤ .

(٤) سورة الأنبياء: ٥٢ - ٥٣ .

قالوا: هو ليس إيناً لنوح؛ لأنَّ الله تعالى قال: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ (١).
قلنا: هذا خطأ من وجهين :

أحدهما: أنَّ نوحاً ذكر شيئين: أحدهما: «انَّ ابني» الثاني: قوله «من أهلي»
فصدّقه الله تعالى في النبوة بإعادته سبحانه الضمير إليه، ونفى الأهلية عنهم، أنَّ
ابنك ليس محسوباً من أهلك الذين استوجبوا النجاة لكفره، ولو لم يكن إيناً له لقال
له: ليس اينك، لأنّه كان أوضح في العبارة وفي قطع الحجّة .
الآخر: ان لو لم يكن إيناً له لكانت زوجته زانية، وأجلّ الله الأنبياء أن يكون
أحد منهم زوج زانية. وأما قوله تعالى عنها وعن امرأة لوط «فخاتاهما» هو في
الدين لا في الفراش .

قلت: إنكار المؤمنين على السنّة وإعابة قولهم بكفر أبي النبي ﷺ إنّما هو
لمخالفتهم في ذلك بحكم الكتاب والسنّة .

بيان ذلك: أنّ الله تعالى قال في كتابه العزيز والذكر الوجيز أمراً للنبي ﷺ:
﴿وَقُلْ رَبِّ اَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا﴾ (٢) وهذا دليل ظاهر على إيمان أبويه؛
لأنّهما لو كانا كافرين لم يأمره الله بالترحم عليهما .

وروي عن المقداد أنّه قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكّة أتيته وهو جالس عند
قبر بيكي ويطرحّم، فقلت: يارسول الله من في هذا القبر؟ فقال: أمي آمنه بنت وهب
رحمها الله .

وروي مثله عن عمّار، قال: لما فتحت مكّة رأيت النبي ﷺ عند قبر من مقابر
مكّة جالساً يترحمّ ودموعه تجري، فقلت: يارسول الله لمن هذا القبر؟ فقال: هذا
قبر آمنه بنت وهب رحمة الله عليها. فلو كانت كافرة لما ترحمّ عليها .

(١) سورة هود: ٤٦ .

(٢) سورة الاسراء: ٢٤ .

وروى الثعلبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَقَبَّلَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ (١) قال: إنَّ محمداً ﷺ لم يلبده إلا نبيّ أو وصي نبيّ أو مؤمن .

فمن قال: إنّه سبحانه أراد بقوله «في المصلّين» فقد أبطل الفضيلة في ذلك؛ لأنّ الله يرى كلّ المصلّين وغيرهم، وإنّما أراد سبحانه تخصيصه بذلك ومدحه والشهادة له بطهارة آبائه وأمهاته وإيمانهم، مدحاً له ولهم بطهارة المولد من أرجاس أهل الشرك دون غيرهم، وإعلام الخلق بذلك ومدحه وعظم المنّة عليه .
كما أراد بقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ (٢) وقوع الطهارة ووجودها ونفي الرجس عنهم؛ لأنّه سبحانه لو أراد جواز وقوع ذلك منهم لم يكن له بذلك مزية على غيرهم، فإنّه سبحانه يريد من الناس الطهارة من سائر الذنوب والمعاصي والزناعات، وهذا يدلّ على عصمتهم قطعاً .

وروى أبو عمرو الزاهد في كتابه كتاب الياقوت، وهو من جلائل كتب الأحاديث عندهم وأفاضلها: أنّ النبيّ ﷺ قال: يا علي لم أزل أنا وأنت نرتكض في الأصلاب الطاهرة المطهّرة والأرحام الحافظة المحفوظة من ظهر آدم إلى بطن حواء صلى الله عليهما، وإلى ظهر عبدالله وبطن آمنه، وظهر أبي طالب وبطن فاطمة، لم تدنّسنا الجاهليّة بأرجاسها في مقتها وسفاحها .

وقال ﷺ: نقلنا من الأظهر الطاهرة إلى الأرحام الزكيّة .

وهذه شهادة منه - وهو الصادق الأمين - بطهارة آبائه وأمهاته وإيمانهم .

وقال الإمام جعفر بن محمّد ﷺ وهو أحد رواة هذا الحديث: وكفى بذلك لنا

شرفاً وفخراً وسودداً، وهو الصادق في قوله البارّ في شهادته .

(١) سورة الشعراء: ٢١٩ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٣ .

وفي كتاب البشائر عن علي بن حسان، عن عبدالرحمن بن كثير، قال: سمعت أبا عبدالله ﷺ يقول: نزل جبرئيل ﷺ، فقال: يا رسول الله ربك يقرؤك السلام ويقول لك: إني قد حرمت النار على ظهر وضعك، وبطن حملك، وحجر كفلك، وثدي أَرْضَعَكَ (١).

وهذا الحديث شاهد بتحريم النار على آباء النبي وعلي ﷺ وأمهاتهما إلى آدم؛ لأنَّ كلَّ صلب منهم وضعه وكلَّ بطن منهم حمّله، وهذا لازم في العقل على عموم الحديث ومعناه، وبتحريم النار على حلّيمة السعدية .

ومّا يدلّ على إيمان عبدالمطلب ما أورده أبوالفتح الكراجكي في كتابه كنز الفوائد يرفعه إلى الصادق ﷺ، قال: لما ظهرت الحبشة باليمن، وجّه يكسوم ملك الحبشة بقائدين من قواده، أحدهما أبرهة والآخر أرباط في عشرة من الأفيلة، كلّ فيل معه عشرة آلاف لهدم البيت وخراب مكّة، فلما صاروا ببعض الطريق وقع بأسهم بينهم، فقتل أبرهة أرباط واستولى على الجيش .

فلما قارب مكّة طرد أصحابه غيراً لعبدالمطلب، فصار عبدالمطلب إلى أبرهة، وكان ترجمانه ابن داية عبدالمطلب، فقال لأبرهة: هذا سيّد العرب وديّانها فأجلّه وأعظم له، ثمّ قال له: سلّه عن حاجته، فقال له: إنّ أصحاب الملك قد طردوا لي نعماً، فأمر بردها عليه، ثمّ أقبل على الترجمان، فقال: قل له عجباً لقوم سوّدوك جئت تسألني عن نعمك (٢)، وقد أتيت لأهدم بيت ربك ومحلّ مجدك، ولو سألتني الرجوع عنه لرجعت .

فقال له عبدالمطلب: قل له أيّها الملك إنّ هذه النعم لي وأنا مالكما فسألتك

(١) راجع مصادر هذه الأحاديث، وما ورد في إيمان أبي النبي ﷺ وأبي طالب ﷺ إلى بحار الأنوار ١٥: ٢ - ١٧٤ و ٦٨: ٣٥ - ١٨٢ .
(٢) في الكنز: غير لك .

إطلاقها، وإن لهذا البيت^(١) له رباً هو يدفع عنه، فقال: إني متوجه لهدمه حتى أنظر كيف يدفع عنه، ثم انصرف عبدالمطلب ورحل أبرهة بجيشه، فإذا هاتف يهتف في السحر: يا أهل مكة أتاكم أهل عكة بجحفل يملأ الأندار ملاً الجفار^(٢)، فعليهم لعنة الملك الجبار، فسمع ذلك عبدالمطلب فأنشأ يقول:

كل ما قلت وما بي من صم	أيها الداعي لقد أسمعتني
من يرده بأثم يصطلم	إن للبيت لرباً مانعاً
حمير للحي من آل ارم	رامه تبع في أجناده
بعد طسم وجديس وجثم ^(٣)	هلكت بالبغي فيهم جرهم
ليس أمر الله بالأمر الأمم	وكذاك الأمر في من كاره
لم يزل ذلك على عهد أبرهم	نحن آل الله فيما قد خلا
صلة الرحم ونوفي بالذمم	نعرف الله وفينا شيمة
يسدفع الله بها عنها النقم	لم يزل الله فينا حجة
نعرف الدين وطوراً في المعجم	ولنا في كل دور كرة
منتهى الوقت أتى الطين قدم	فإذا ما بلغ الدور إلى
فيه تبيان أحاديث الأمم	بكتاب فصلت آياته

فلما أصبح عبدالمطلب جمع بنيه، وأرسل الحارث أكبر أولاده إلى أعلى جبل أبي قيس، فقال له: أنظر يا بني ماذا ترى يأتي من قبل البحر، فرجع وقال: لم أر شيئاً يا أباه.

فقال لولده عبدالله - وكان قد أيفع وله ذؤابتان تضرب إلى عجرة - اذهب يا بني فداك أبي وأمي، فانظر ماذا ترى من قبل البحر، فنزل سريعاً وقال: ياسيد

(١) في الكنز: لهذه البنية.

(٢) الجفار جمع جفرة وهي سعة في الأرض مستديرة.

(٣) جرهم وطسم وجديس وجثم هي قبائل عربية بائدة.

النادي والبطحاء رأيت سحاباً من قبل البحر مستقبلاً، يرتفع تارة وينخفض أخرى. فنادى عبدالمطلب: يا معشر قريش أدخلوا بيوتكم، فقد أتاكم الله بالنصر من عنده، فأقبلت طيراً أباييل وفي منقار كلّ طير منهم حجر، وفي رجله حجر، فكان الطير الواحد يقتل به من أصحاب الفيل ثلاثة رجال، يلقي الحجر من منقاره ورجليه على رأس الرجل فيخرج من دبره، فيبقى كالعصف المأكول، كما قصّه الله تعالى في كتابه العزيز بقوله: «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ * أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ * وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ * تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ * فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ» .

السجّيل: الصلب من الحجارة. والعصف: ورق الزرع. ومأكول يعني: أخذ ما فيه وبقي فارغاً، وكذلك بقيت أجوافهم فارغة حتى بقي الجسم منهم كقشر الحنظل لا شيء فيه (١).

وهذا من أدلّ الدلائل على إيمان عبدالمطلب، وإخلاصه في دعائه، ومنزلته عند الله في إجابته، ونصرة السريع والفتح العظيم.

وفيه أيضاً دلالة عظيمة على معرفة الله تعالى بقطع دابر الملحدين، والتدمير عليهم تأويلاتهم المأجلة الكاذبة، إذ ليس من الجائز ولا المتفق في العقول أنّ طائراً كثيراً يأتي من جهة نفسه إلى مائة ألف أو يزيدون ومعهم ثلاثة أحجار يقتل كلّ واحد منها رجلاً دون غيرهم من خيولهم وجمالهم وأنعامهم، وهذا أمر عظيم صدر عن أمر الله وقدرته القاهرة وآياته الباهرة قتل به الكافرين وردّ كيدهم في نحورهم، وانتصر لنبيّه الشريف ولجده نبيّه وحبيبه محمّد ﷺ، فاعتبروا يا ذوي الألباب .

ومن الكتاب عن أبي صالح، عن ابن عبّاس، قال: لما ظفر سيف بن ذي يزن،

(١) كنز القوائد ١ : ١٨٤ - ١٨٧ ط بيروت، وص ٨١ - ٨٢ الطبع الحجري.

واسمه النعمان بن قيس بالحبيشة وقتلهم، وملك الحبيشة بعد مولد النبي ﷺ بسنتين،
 أته وفود العرب وأشرافها وشعراؤها يهتأونه بالظفر بعدوه، ويمدحونه ويذكرون
 حسن بلائه فيهم، وأخذه بثأر قومه، فأتاه في من أتاه وفد قريش، وفيهم
 عبدالمطلب بن هاشم، وأمّية بن عبد شمس، وعبدالله بن جذعان، وخويلد بن أسد
 أبو خديجة زوجة النبي ﷺ في أناس من وجوه قريش، فقدموا عليه وهو بصنعاء،
 فإذا هو في رأس غمدان، وهو الذي ذكره أمّية بن الصلت في قصيدته التي يقول
 فيها:

اشرب هنيئاً عليك التاج مرتفعاً في رأس غمدان داراً منك محلاً
 فأخبره صاحبه بقدمهم، فأذن لهم، فدنا عبدالمطلب منه واستأذنه في الكلام،
 فقال: إن كنت ممن يتكلم بين يدي الملوك فتكلم، فقال عبدالمطلب: أيها الملك إن
 الله قد أحلك محلاً رفيعاً، صعباً، منيعاً، شامخاً، باذخاً، وأنتك منبتاً طابت أرومته،
 وعزّت جرثومتها، وثبت أصله، وسبق فرعه، في أكرم موطن، وأطيب معدن، وأنت
 أبيت اللعن ملك العرب، وربيعها الذي تخصب به، ورأسها الذي إليه تنقاد،
 وعمودها الذي عليه العماد، ومقلها الذي إليه يلجأ العباد، سلفك خير سلف، وأنت
 لنا منهم خير خلف، فلم يخمل من هم سلفه، ولن يهلك من أنت خلفه.

نحن أيها الملك أهل حرم الله، وسدنة بيته، أشخصنا إليك الذي أبهجنا لكشف
 الضر الذي فدحنا، فنحن وفد التهناة، لا وفد المرزأة.

فقال له سيف: وأيهم أنت أيها المتكلم؟ فقال: أنا عبدالمطلب بن هاشم، قال:
 ابن أختنا؟ قال: نعم، قال له: أدن مني، فدنا منه.

ثم أقبل عليه وعلى القوم، وقال: مرحباً وسهلاً وأهلاً وناقة ورحلاً، ومستناخاً
 سهلاً، وملكاً ونحلاً، يعطي عطاءً جزيلاً، وقد سمع الملك مقالته، وعرف
 قرابته، وقبل وسيلته، فأتتم أهل الليل والنهار، فلکم الكرامة ما أقمتم، والحباء

إذا رحلتم .

فنهضوا إلى دار الضيافة والوفود، وأقاموا بها شهراً، لا يصلون إليه، ولا يؤذن لهم في الانصراف عنه .

ثم انتبه لهم انتباهة، فأرسل إلى عبدالمطلب خاصّة، فأحضره وأكرمه وأدنا مجلسه وقربه، ثم قال له: يا عبدالمطلب إنّي مفضّ إليك من سرّ علمي ما لا يكون غيرك لم أبح به إليه، ولكنتي قد رأيتك أهله ومعدنه، فأطلعتك عليه، فليكن عندك مكتوماً، حتّى يأذن الله تعالى فيه بأمره، فإنّ الله تعالى بالغ أمره .

إنّي أجد في الكتاب المكنون والعلم المخزون الذي اخترناه لأنفسنا، وحفظناه لدينا دون غيرنا، خبراً عظيماً، وأمراً جسيماً، فيه شرف الحياة، وفضيلة الوفاة، وللناس عامّة، ولرهنه كافّة، ولك خاصّة .

فقال عبدالمطلب: مثلك أيّها الملك من سرّ وبرّ فما هو؟ فذاك أهل الوبر زمراً بعد زمر .

فقال: إذا ولد بتهمامة غلام بين كتفيه شامة، كانت له النبوة والإمامة، ولكم به الدعامة إلى يوم القيامة .

فقال له عبدالمطلب: أبيت اللعن أيّها الملك لقد أبت بخير ما آب به وافد، ولولا هيبة الملك وإجلاله لسألته من مسارة بهذه البشارة ما أزداد به سروراً وأبهج به حبوراً .

فقال ابن ذي يزن: هذا زمانه الذي يولد فيه، أو قد ولد اسمه محمّد، يموت أبوه وأمه، ويكفله جدّه وعمّه، قد ولدناه مراراً، والله يبعثه جهاراً، وجاعل له منّا أنصاراً، يعزّ بهم أولياؤه، ويذلّ بهم أعداؤه، ويضرب بأنصاره بهم الناس عرض الأرض وطولها، ويستبيح به كرائم الأرض، يكسر الأوثان، ويخمد النيران، ويعبد الرحمن، ويدحر الشيطان، قوله فصل، وحكمه عدل، يأمر بالمعروف ويفعله،

وينهى عن المنكر ويبطله .

فقال له عبدالمطلب: أيها الملك عزّ أمرك، وعلا جدّك، ودام ملكك، وطال عمرك، فهل للملك سارّي بإفصاح، فقد نهج لي الأمر كتبليج الصباح .
فقال ابن ذي يزن: والبيت ذي الحجب، والعلامات على النصب، إنك يا عبدالمطلب لجدّه غير ذي كذب .

فخرّ عند ذلك عبدالمطلب ساجداً شكراً لله على ما بشرّ به، فقال له ابن ذي يزن: ارفع رأسك، وثلج صدرك، وعلا أمرك، فهل أحسست بشيء ممّا ذكرت لك؟ فقال عبدالمطلب: أيها الملك كان لي ولد وكنت به معجباً، وعليه شقيقاً جدياً، فزوّجته كريمة من كرائم قریش آمنه بنت وهب بن عبد مناف، فجاءت بغلام سمّيته محمّداً، مات أبوه وأمه، وكفّلتها أنا وعمّه، بين كتفيه شامة، وكلّ ما ذكرت من علامة .

فقال له سيف بن ذي يزن: إنّ الذي ذكرت لك لكما قلت، فاحتفظ به واكتم أمره وما قلت لك دون هؤلاء الرهط الذين معك، فإنّي لست آمن عليه أن يدخلهم النفاسة والحسد من أن يكون لك وله عليهم الرئاسة، فيطلبوا به الغوائل، وينصبوا له الحبائل، وإنهم لفاعلون هم وأبناءهم، ولكن الله تعالى يتولّى حراسته وسياسته ودفع المكر والمكروه عنه، وإنّ الله له لحارس ولايديهم عنه حابس، فأبشري يا عبدالمطلب فإنّه يكون سيّد من فوق أديم الأرض شرقاً وغرباً .

ولولا أنّي أعلم أنّ الموت تجتاحني قبل مبعثه لسرت بخيلي ورجلي حتّى أجعل يثرب دار ملكي، فإنّه أجد في الكتاب الناطق والنبأ الصادق والعلم السابق أنّ يثرب استحكام أمره وأهل نصره وموضع قبره، ولولا أنّي أقيه الآفات، وأحذر عليه العاهات، لأعلت أمره، وأوطأت أسنان العرب عقبه، ولكنّي صارف ذلك إليك، ومعتمد فيه عليك بستره وإخفائه عن قومك، فعليه منّي التحية والسلام،

ولكم به الجلالة والاعظام، ومن عندي البرّ والاكرام .

ثمّ أمر لكلّ واحد من قومه الوفد بعشرة أعبد وعشر إماء، وبمائة من الإبل وخمس برود، وخمسة أرطال من الذهب، وعشرة أرطال من الفضة، وبكرش مملوء من العنبر، وأمر لعبدالمطلب بأضعاف ذلك، وقال: إذا حال الحول فأتني، فمات دون ذلك ابن ذي يزن .

فكان عبدالمطلب يقول: يا معشر قريش لا يغبطني رجل منكم على جزيل عطاء الملك وإن كثر فإتته إلى نفاذ، ولكن ليغبطني بما يبقى لي ولعقبى الفخر به إلى يوم القيامة، والشرف والمنزل الرفيع عند الله وفي الدنيا. فإذا قيل له: وما ذلك؟ يقول: وستعلم ما أقول ولو بعد حين (١) .

وجاء في الحديث: إنّ الله بعث إلى عبدالمطلب في منامه ملكاً، فقال: يا عبدالمطلب احفر زمزم، قال: وما زمزم؟ قال: تراث أبيك آدم وجدك إبراهيم عند الفرت والغراب الأعصم، رأى ذلك في منامه ثلاث مرّات، فأصبح في اليوم الرابع، فقعده عند البيت الحرام، فبينما هو قاعد إذا بقرة قد أقبلت مفلتة من بعض الجزّارين من وثاقها، حتّى جاءت موضع زمزم، فجزرها صاحبها وسقط غراب أعصم، فقعده على الفرت والدم، فقال عبدالمطلب: هذا الذي رأيت، فحفر الموضع فصعب عليه، فقال: اللهم لك عليّ نذر أن أتقرّب ببعض ولدي إن أينط الماء .

فلما نبغ الماء عزم عليّ أن يقرب ولده، فجاءت بنو مخزوم وسائر قريش، فقالوا له: أقرع بين ولدك، فخرجت القرعة عليّ عبدالله، وكان أحبّ ولده إليه وأعزّه عليه، فقالوا له: افد ولدك بمالك، فأقرع بينه وبين عشرة من الإبل، فخرجت القرعة عليّ عبدالله، فجعلها عشرين، فخرجت عليه، فما زال يزيدا

(١) كنز الفوائد ١: ١٨٧ - ١٩١ ط بيروت، وص ٨٢ - ٨٤ الطبع الحجري. مع اختلاف في بعض الألفاظ والمعاني، وبحار الأنوار ١٥: ١٨٦ - ١٩١ .

عشرة عشرة حتى بلغت مائة .

وفي رواية: أنها بلغت ألفاً وهي ديات الملوك، فعند ذلك وقعت القرعة على الإبل، فقربها وجعلها هدياً ونحرها .

وروي أنه لما حفرها خرج منها غزالان من ذهب وسيوف ودروع، فجعل الغزالين زينة الكعبة، وأخذ السيوف والدروع، وقال: هذه وديعة كان أودعها مضاض الجرهيمي بن الحارث بن عمرو بن مضاض، فحسدته قريش، فقالوا: نحن شركاؤك فيها، فقال: هذه فضيلة خصني الله بها دونكم، رأيت في منامي ثلاث مرّات تباعاً .

فقالوا: حاكمنا إلى من شئت من حكام العرب، فخرجوا إلى الشام ليحتكموا عند حكّامها، فأصابهم عطش شديد، وأوصى بعضهم إلى بعض، وعانوا الهلاك، فبينما هم على ذلك إذ بركت ناقة عبدالمطلب، فنبع الماء من بين أخفافها، فشربوا ورووا، فقالوا: يا عبدالمطلب إنّ الذي سقاك في هذه البرية القفر هو الذي سقاك بمكة، فرجعوا وسلموا هذه المنقبة والمآثرة وأقرّوا بها متعجّبين (١) .

ولا ريب لذوي البصائر أنّ أمثال هذه الفضائل والمآثر والمكرّمات من الله لا يجوز أن يكون لكافر به جاحد له، بل إنّما هي لمؤمن مخلص صالح وليّ صادق بارّ تقويّ .

هذا وما تمسك به أعور النواصب التائه في الغياهب، فمندفع بوجوه :

أمّا الأوّل، فلأنّه لا نصّ في القرآن على أنّ مجموع الكفّار قالوا: نحن لا نرغب عن ملّة عبدالمطلب، وأنّه كان يعبد الأصنام كما ادّعاه، بل لا أثر له فيه أصلاً، وهو ظاهر لأهل الاسلام، فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم، ثمّ يقولون هذا من عند الله، ولا نصّ في الأحاديث والأخبار الصحيحة أيضاً، ولو فرض ذلك فلا يدلّ

ذلك على كفره؛ لأنه لا اعتبار بقول الكفار واعتقادهم الفاسد .

وأما الثاني، فلأنه يدلّ على أنّ هذا الأعور من الطائفة المرتدين، وفضلة من فضيلة الخوارج، حيث اعتقد كفر سيّد المرسلين ﷺ قبل الوحي، وجعله دليلاً على كفر آبائه الطاهرين، وقد خرج من أتباع سبيل المؤمنين، فإنّ السنّة والشيعّة وجميع طوائف المسلمين قد أجمعت على عصمة الأنبياء عن الكفر مطلقاً، وهو بمعاني الآيات والتفاسير من الجاهلين .

فإنّ المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ (١) هو القرآن خاصّة بإجماع أئمة التفسير، وبالإيمان معالم الإيمان وشرائعه، أو القرآن أيضاً، والتقدير أهل الإيمان .

في مجمع البيان: «ما كنت تدري» يا محمّد قبل الوحي «ما الكتاب ولا الإيمان» أي: ما القرآن ولا الشرائع ومعالم الإيمان. وقيل: معناه ولا أهل الإيمان، أي: من الذي يؤمن ومن الذي لا يؤمن، وهو من باب حذف المضاف (٢) .

وفي الكواشي: ومحلّ «ما كنت تدري ما الكتاب» أي: القرآن «ولا الإيمان» أي: شرائع الإيمان كالصلاة وغيرها، حال من كاف «إليك» والأنبياء ﷺ كانوا مؤمنين قبل الوحي، وكان محمّداً ﷺ يعبد على دين إبراهيم .

وفي الحديث: إنّه ﷺ كان يوحّد ويغض اللات والعزّى، ويحجّ ويعتمر، ويتبع شريعة إبراهيم .

ويجوز أن يراد بالإيمان نفس الكتاب وهو القرآن، وعطف عليه لاختلاف لفظيهما، أي: ما كنت تعرف القرآن وما فيه من الأحكام، ويدلّ على هذا التأويل توحيد الضمير في «ولكن جعلناه» ولو أرادهما لقال جعلناهما .

(١) سورة الشورى: ٥٢ .

(٢) مجمع البيان ٥: ٣٧ - ٣٨ .

وفي الكشّاف: فان قلت: قد علم أنّ رسول الله ﷺ ما كان يدري ما القرآن قبل نزوله عليه، فما معنى قوله «ولا الإيمان»؟ والأنبياء ﷺ لا يجوز عليهم إذا عقلوا وتمكّنوا من النظر والاستدلال أن يخطأهم الإيمان بالله وتوحيده، ويجب أن يكونوا معصومين من ارتكاب الكبائر ومن الصغائر التي فيها تنفير قبل المبعث وبعده، فكيف لا يعصمون من الكفر؟

قلت: الإيمان اسم يتناول أشياء بعضها الطريق إليه العقل، وبعضها الطريق إليه السمع، فعنى به ما الطريق إليه السمع دون العقل، وذلك ما كان له فيه علم حتى كسبه بالوحي، ألا ترى أنّه قد فسّر الإيمان في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ بالصلاة، لأنّها بعض ما يتناوله الإيمان (١).

وأما الثالث، فلأنّ الذي أخبرهم عن عدم عبادتهما الأصنام ما تقدّم من البيّنات. وحمل الأصلاب الطاهرة على العقود والأنكحة غير موجّه لوجهين:

أحدهما: أنّ صرف اللفظ عن حقيقته من غير ضرورة، وهو غير جائز.

الثاني: أنّه قد صرح في الحديث بعدم السفاح أيضاً، وتسمية آزر أباً من باب المجاز فلا تكذيب، وكيف يلزم كفر جدّ الرسول لأب أو لأُمّ على تقدير كون آزر عمّاً لإبراهيم أو خاله، ولا ملازمة بين كفر الابن والأب، وإلاّ لكفر نوح مثلاً بكفر ابنه، وأولويّة جواز كفر الأب على تقدير جواز كفر الابن ممنوعة.

والقول بأنّ كنعان لم يكن ابن نوح على الحقيقة وإنّما ولد على فراشه، ليس قول الإماميّة، بل هو منسوب إلى الحسن مقتدى السنّة، وقد ضعفه الإماميّة في تفاسيرهم بمثل ما ذكره الأعور.

قالوا: وهذا الوجه يبعد من حيث أنّ فيه منافاة القرآن؛ لأنّه تعالى قال: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ﴾ ولأنّ الأنبياء ﷺ يجب أن ينزّهوا عن مثل هذا الحال؛ لأنّها قهر وشين.

وقد نزه الله أنبياءه عمّا دون ذلك توقيراً لهم وتعظيماً عمّا ينفر من القبول منهم .
وروي عن ابن عباس أنّه قال: ما زنت امرأة نبيّ قطّ، وكانت الخيانة من امرأة نوح أنّها كانت تنسبه إلى الجنون، والخيانة من امرأة لوط أنّها كانت تدلّ على أضيافه. والمعتبر عند الإماميّة أنّه كان ابنه من صلبه، وإنّما قال سبحانه: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ لأحد الوجهين :

أحدهما: أنّه ليس من أهلك الذين وعدتك بنجاتهم معك؛ لأنّ الله سبحانه قد استثنى من أهله الذين وعده أن ينجيهم من أراد إهلاكهم بالفرق، فقال: ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ .

والثاني: أنّ المراد بقوله: «إنّه ليس من أهلك» أنّه ليس على دينك، فكأنّ كفره أخرجته أن يكون له أحكام أهله .

وروى علي بن مهزيار، عن الحسن بن علي الوشاء، عن الرضا عليه السلام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ الله تعالى قال لنوح: «إنّه ليس من أهلك» لأنّه كان مخالفاً له، وجعل من اتّبعه من أهله (١) .

ويؤيد هذا التأويل أنّ الله سبحانه قال على سبيل التعليل: «إنّه عمل غير صالح» فبيّن أنّه إنّما أخرجته عن أحكام أهله لكفره وسوء عمله .

فما أعند الأعور وأعمى قلبه وأكثر تغييره وقلبه، ومن عرض له شكّ فيما ذكرناه من قلب واحد العين، فلينظر في تفاسير الفريقين، وبالله التوفيق ومنه هداية الطريق .

اثبات ايمان أبي طالب

قال الأعور: ومنها: إعابتهم دعوى أهل السنّة بكفر أبي طالب، قالوا: هو مسلم، محتجّين بقوله حين خشي النبيّ ﷺ قريشاً على نفسه وشكّى إلى أبي طالب :

والله لن يصلوا إليك بجمعهم
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة
ودعوتني وعلمت أنك صادق
وعرضت ديناً لا محالة أنه
لولا الملامة أو حذارى سببه
والجواب من وجوه :

الأول: أن البيت الأخير يدلّ على كفره صريحاً، والمتقدمة تدلّ على أن وجه كفره كان خيفة العار، ووجوه الكفر يأتي خوف العار كما عرفت من أبي طالب، ويأتي جهالة كما كان كفر أبي سفيان وأمّية بن خلف ونحوهما، ويأتي حسداً ككفر أبي جهل، فإنه قال له أحد قريش: ما تقول يا أبا الحكم في محمد أترأه كاذباً؟ قال: والله ما كذب محمد قطّ، ولكنّا كنّا وبنو هاشم كفرنسي رهان، إن أطعموا أطعمنا، وإن كسوا كسوننا، قال: الآن ما منا نبيّ متى يترك فصلى هذه والله لا يؤمن به أبداً. الثاني: نقل المفسّرون أن قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ (٢) في أبي طالب، وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (٣).

الثالث: نقل أهل الحديث والتواريخ أن أبا طالب لما حضرته الوفاة حضر عنده أبو جهل وجماعة من الكفّار من قريش وحضر النبي ﷺ وقال: يا عمّ قل كلمة أحاجي لك بها يوم القيامة، قال له أبو جهل: أنرغب عن ملّة الأشياخ ونخرج عند الموت، وكلّما كرّر النبيّ مقالته كرّر عليه أبو جهل مقالته، وكان آخر كلمة قالها هو على دين الأشياخ هو على دين المطلب ومات.

(١) ديوان أبي طالب ص ١٢ - ١٣. وبحار الأنوار ٣٥: ٨٧.
(٢) سورة القصص: ٥٦.
(٣) سورة التوبة: ١١٣.

الرابع: أنه لم ينقل عنه صلاة فأين إسلامه .

الخامس: أن الصدر الأوّل من أولاد علي كانوا قائلين بكفر أبي طالب، ويدلّ عليه كتابهم إلى أبي جعفر المنصور الخليفة العبّاسي، كتبوا إليه: إنّنا لم تلدنا الأعاجم ولا السراري - يعنون العبّاس فإنّ أمّه سرّيّة أعجميّة - وإنّ أبانا أخفّ أهل النار عذاباً، في قدميه نعلان يغلي منهما دماغه، وإنّ الإمامة لنا .

فكتب إليهم المنصور: إنّ قولكم «لم تلدنا الأعاجم والسراري» فهذا كذب وبهت، أنتم أولاد شهربانو بنت كسرى، وهي سرّيّة الأعاجم أخذت قهراً وشراها الحسين. وأمّا قولكم «إنّ أباكم أخفّ أهل النار عذاباً» فليس في عذاب الله فخر خفّ أو ثقل. وأمّا قولكم «إنّ الإمامة لكم» فإنّ صحّ فقد باعها عليّ بني أميّة بخرق ودراهم، ونحن أخذناها من بني أميّة وكتب شعراً:

دع الأسد ترتع في غايها ولا تدخلوا بين أنبيائها
سلبنا أميّة في دارها فنحن أحقّ بأسلابها

قلت: إحتجاجنا على إيمان أبي طالب بوجوه:

منها: الحديث المتقدّم، وهو ما روى أبو عمرو الزاهد في كتابه كتاب اليواقيت، وهو من جلائل كتب الأحاديث عندهم وأفاضلها، أنّ النبي ﷺ قال: يا علي لم أزل أنا وأنت نرتكض في الأصلاب الطاهرة المطهّرة والأرحام الحافظة المحفوظة من ظهر آدم إلى بطن حواء، وإلى ظهر عبدالمطلب وبطن آمنه، وظهر أبي طالب وبطن فاطمة، لم تدنّسنا الجاهليّة بأرجاسها في مقتها وسفاحها.

وقال ﷺ: نقلنا من الأظهر الطاهرة إلى الأرحام الزكيّة.

وقال جعفر بن محمّد رضي الله عنه وهو أحد رواة هذا الحديث: وكفى بذلك لنا شرفاً وفخراً وسؤدداً. وهو الصادق في قوله، البارّ في شهادته، فأيّ شبهة بقيت بعد ذلك

يتعلق به المبطلون الجاهلون الذين لا يعقلون، بل اتبع الذين ظلموا أهواءهم (١).
ومنها: ما اعترف به المؤالف والمخالف من أن أباطالب كفل النبي ﷺ يتيماً
وربّاه مكرماً له بما كان يراه هو وامراته فاطمة بنت أسد من كرامة الله له وبشائره
به، متعجباً بذلك مسروراً به، وكان مشغولاً بحبه كالوالد البرّ الشفيق .

ولمّا تبين لقريش وغيرهم من اليهود والنصارى مقدمات علامات نبوته،
أظهروا العداوة والبغضاء له ناشئاً وبغواية الغوائل وله المكائد، أحسن أبوطالب
بذلك، فجدّ في حراسته وحفظه، ووكل به من خدمة لا يفارقه في كلّ حالاته، حتّى
أنّه يوماً فقده، فمضى في طلبه والهأ مدهوشاً، فوجده ومعه شخص، فقال: يا بني
ألم أوعز إليك أن لا تفارق أهل بيتك، فإني أخاف عليك غوائل الأعداء، فقال له
الشخص: فكيف يبغونه وأنا معه موكل به أحفظه من كلّ سوء، أمرني الله تعالى
بذلك، فسرّ أبوطالب بذلك سروراً عظيماً، وازداد في حبه يقيناً .

فلمّا كبر وأظهر من الحقّ خلاف ما المشركون عليه، أظهروا له العداوة
والبغضاء، ورموه عن قوس واحدة، وغالوا على هلاكه، وواصلوا اليهود
والنصارى، وصادقوهم في عداوته وقطيعته، وكان أبوطالب في كلّ ذلك ناصراً له
والمدافع عنه .

فلمّا تبي ودعا إلى الإيمان بالله تعالى وبه، كان أبوطالب المساعد له بيده
ومواليه وماله ولسانه، وقومه من عبيده وخدمه، حتّى أنّه فقده يوماً فخرج في
طلبه، وجمع عبيده ومواليه وخدمه، وأعطى كلّ واحد منهم خنجرأ ومدية، فقال
لهم: إني قد فقدت محمّداً وأخاف أن يكون قريش قد اغتالوه، فليجعل كلّ واحد
منكم مدية في كفه، فإن رأيتعوني قد دخلت عليكم وليس محمّد معي وأنتم

(١) راجع مصادر هذه الأحاديث، وما ورد في إيمان أبي النبي ﷺ وأبي طالب ﷺ
إلى بحار الأنوار ١٥: ٢ - ١٧٤ و ٣٥: ٦٨ - ١٨٢ .

جلوس بازاء عند كل واحد من قريش، فبثوا عليهم جميعاً فاقتلوهم، ثم مضى في طلبه، فوجده في جبل أبي قبيس ومعه علي وجعفر وهو يصلي بهما، فمدحه وأمرهما بنصره ولزومه، فقال في ذلك :

إِنَّ عَلِيًّا وَجَعْفَرًا ثِقَتِي عِنْدَ مَلَمِّ الزَّمَانِ وَالْكَرْبِ
وَاللَّهِ لَا أَخْذَلَ النَّبِيَّ وَلَا يَخْذَلُهُ مِنْ بَنِي ذُو حَسْبِ
لَا تَخْذَلَا وَانصرا ابن عمكما أَخِي لِأُمِّي مِنْ بَيْنِهِمْ وَأَبِي

فلما فرغوا من صلاتهم جاء إلى مجلس قريش وعبيده ومواليه كل واحد منهم بازاء واحد من قريش، فقال لهم: يا معشر قريش ما ظنكم بمجالسكم من عبيدي وخدمي وكافة أوليائي؟ فقالوا: خيراً، فقال لعبيده ومواليه: أخرجوا ما معكم، فأخرج كل واحد منهم مديته من كمه شاهراً بها، ففزعوا من ذلك، وقالوا: يا سيد البطحاء ما هذا؟

فقال: إنني فقدت محمداً، فخفت عليه غوائلكم، فوكلت بكم هؤلاء وأمرتهم أنكم إذا رأيتموني وما محمد معي، فليشب كل واحد منكم على صاحبه يذبحه، فقالوا: يا سيد البطحاء كنت تقتل رجال قريش كلهم بواحد، فقال: اي والله وأذبح نساءكم وأولادكم ولا أبقى منكم أحداً، وإنما أراد بذلك غرس الهيبة في قلوبهم والرعب حتى لا يقدموا عليه بسوء .

وروي أنه لما نقضوا الكرش على رأسه ﷺ عظم ذلك على أبي طالب، واشتد غضبه وحنقه على قريش، وشمر عن ساعد الانتصار له والانتقام من أعدائه، فجمع الناس بالأبطح، وأقام فيهم منادياً وقد خرست الألسن من هيئته، يتخافتون من خيفته وإجلاله، فقال: يا أهل مكة ومعاشر قريش من الفاعل منكم بمحمد ما فعل فليقرّ به معلناً، فقال هذا مراراً، فلم يجبه أحد، فعند ذلك دعا بكرش فقطعها بما فيها وسلّمه إلى عبيده ومواليه، وأمرهم فلطخوا به شوارب قريش ومن كان

حاضراً من المشركين ومعاطسهم عن آخرهم .

ثم قال: وربّ البنية لئن أقمتن عليّ إنكاركم وجحودكم لأفعلنّ بكم ما هو أشدّ من ذلك، فما زال بهم حتّى قادوا الذي فعل ذلك المنكر العظيم، فنكل به وقطّعه قطعاً ورمى بينهم. وقيل: إنّه جدع أنفه وأذنيه قطعهما وأطاف به مكّة ثمّ قتله .

ومنها: أنّ قريشاً لما رأت ارتفاع النبيّ ﷺ في درج الكرامة، مصتماً عليّ إنفاذ دعوته وقيام حجّته، وأحسّوا بالذلّ والهوان والهبوط لرتاستهم ومراتبهم اجتمعوا عند أبي طالب، وقالوا: يا شيخ البطحاء ما زلت فينا السيّد المطاع والمهيب المتّاع، وبيننا وبينك وشيم رحم لست تنكرنا، وإنّ ابن أخيك قد سفه أحلامنا، وسخف آباءنا، واستهجن كلامنا، وبطل آلهتنا، فشر عليه يكفّ عنّا ويدعنا وديننا، وإنّ أبنى إلّا أن يصرّ عليّ ما هو عليه، فأمسك أنت عن نصره ومعاضدته، ودعناه وإيّاه، وهذه أبناؤنا بين يديك بيّن منهم من شئت، ثمّ دعوا بعمارة بن الوليد وكان مستحسناً، وقالوا: خذ له خادماً وغلماً .

فقال لهم: هل رأيتم ناقة تحنّ إلى غير فصيلها؟ والله ما كان ذلك أبداً، ثمّ أعاد عليهم الجواب بما أسخن عيونهم، وأقرح قلوبهم، وصغّرهم في أنفسهم، وقام فدخل عليّ النبيّ ﷺ وقد بلغه قولهم وهو يبكي، فقال: ما لك يا بنيّ؟ قال: قد عرفت مقالة قريش ياعمّ، إنّي لا أكفّ عن تبليغ رسالة ربّي، والدعاء إلى الإيمان به وبما أمرني حتّى أنفذه أو أقتل دونه، فعندها قام أبو طالب رافعاً صوته بينهم بقوله :

والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتّى أوسد في التراب دفيننا

فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة وابشر بذلك وقسّر منك عيوننا

ويؤيد ذلك ويصدّقه ما ذكر شيخهم التعليبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ

عَنْهُ وَيَتَأَوَّنَ مِنْهُ﴾ فإنّه قال: معناه إنّ قريشاً يتأون عنه، أي: يتباعدون وينهون

أباطال عن نصره ومعاذته له على إظهار الدين (١).

فإن ردّوا هذا وكذبوا، فقد طعنوا في القرآن وفي شيخهم الذي فسّر الآية في كتابه المسمّى بالكشف والبيان .

ومنها: شعره المشار إليه، أعني قوله :

والله لن يصلوا إليك بجمعهم
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة
ودعوتني وعلمت أنك ناصحي
لولا المخافة أن تكون معرّة

حتّى أوسد في التراب دفينا
وابشر بذاك وقرّ منك عيونا
فلقد صدقت وكنت ثمّ أمينا
لوجدتني سمحاً بذاك ميينا

وقد اتفق على رواية هذه الآيات جماعة من كبار شيوخ أهل الحديث، ومن مفسّري القرآن، مثل مقاتل والتلمبي وابن عبّاس وعطاء بن دينار (٢).

وهذا منه بإيمانه تصريح لا تلويح، وتصديق بلا ارتياب، وأمر منه بالصدع للرسالة والنصر له على ذلك، ورفع الغضاضة والبشرى له بالنصر وقرّة العين، وأنّه الأمين في أقواله وأفعاله .

وأما ما أجاب به أعور المعاندين وأجهل الجاهلين من قوله «إنّ البيت الأخير يدلّ على كفره صريحاً، والمتقدّمة على أنّ وجه كفره كان خيفة العار» فهو مردود، لأنّ مقصوده بالبيت الأخير الاعتذار إلى النبيّ المختار ﷺ بترك الاجهار بالإيمان تقيةً للمشرّكين، لئلا تكون معرّة - يعني منقصة - في النصر والظهور عليهم؛ لأنّه امتنع من الاجهار بالإيمان؛ لأنّ قريشاً كانوا يسفهون من آمن، ولا يسمعون له قوله، ولا يطيعون له رأياً، ويسقطون رئاسته عنهم، ويخرجون عن طاعته ومهابته، فأراد بقاء رئاسته عليهم، ونفوذ أمره فيهم، توصلاً منه إلى نصره وإعانتة .

(١) الطرائف في معرفة المذاهب ص ٣٠١ عن تفسير الثعلبي .

(٢) راجع: الطرائف ص ٣٠١ - ٣٠٢، وبحار الأنوار ٣٥: ١٤٦، والغدير للعلامة

الأميني ٧: ٣٣٤ وغيرها .

وهذا أمر ظاهر المعنى لا يخفى على ذي بصيرة وعقل صحيح؛ لأنه أسرّ الإيمان كما أسرّه أهل الكهف ومؤمن آل فرعون، ليتوصل به إلى نصر النبي ﷺ وإقامة دعوته، كما توصل مؤمن آل فرعون إلى نصر موسى ﷺ، فاتاه الله أجره مرتين، كما آتاهم أجورهنّ مرتين، ولا دلالة للبيت المتقدّم على وجه الكفر، بل تدلّ على الإيمان الصريح، كما لا يخفى على من له أدنى تمييز وفهم صحيح.

ويشهد بصدق ما ذكرنا في معنى البيت الأخير ما ورد في كتاب البشائر عن عبدالرحمن بن كثير، قال: قلت للصادق ﷺ: إنّ الناس يزعمون أنّ أبا طالب في ضحضاح من النار، فقال: كذبوا ما بهذا نزل جبرئيل على النبي ﷺ، قلت: فيما نزل جبرئيل؟ فقال: أتاه في بعض ما كان يأتيه، فقال: يا محمد إنّ أهل الكهف أسرّوا الإيمان وأظهروا الكفر، فاتاهم الله أجرهم مرتين، وإنّ أبا طالب أسرّ الإيمان وأظهر الشرك، فاتاه الله أجره مرتين، وما خرج من الدنيا حتّى أتته البشارة من عند الله تعالى على لسان رسوله بالجنّة.

ثمّ قال: كيف يقذفونه بذلك؟ وقد نزل جبرئيل ليلة قبض أبوطالب، فقال: يا محمد أخرج من مكّة، فما بقي لك فيها ناصر بعد أبي طالب (١).

وأما الجواب عن بقية شبه الأعور، فهو عن الثانية، أنّ كون الآية الأولى أعني قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ (٢) في أبي طالب، نقل بعض المخالفين، وإجماع المخالف ليس حجة فضلاً عن نقل بعضهم، مع أنّه مخالف للعقل الصريح والنقل الصحيح.

أمّا العقل، فلأنّ النبي ﷺ لا يجوز أن يخالف الله سبحانه في إرادته، كما لا يجوز أن يخالفه في أوامره ونواهيه، وإن كان الله تعالى على زعم المخالف لم يرد

(١) بحار الأنوار ٣٥: ١١١ - ١١٢.

(٢) سورة القصص: ٥٦.

إيمان أبي طالب وأراد كفره وأراد النبي ﷺ إيمانه، فقد حصل غاية الخلاف بين إرادتي الرسول والمرسل، فكأنه سبحانه يقول على مقتضى إعتقادهم: إنك يا محمد تريد إيمانه ولا أخلق فيه الإيمان، مع تكفله بنصرتك، وبذل مجهوده في إعانتك والذب عنك، ومحبتة لك، ونعمته عليك. وفيه ما فيه.

ولذا ترى صاحب الكشاف اختار في تفسيره خلافة، وإن نقل عن الزجاج الإجماع على ذلك، حيث قال: «لا تهدي من أحببت» لا تقدر أن تدخل في الاسلام كل من أحببت أن يدخل فيه من قومك وغيرهم، لأنك عبد لا تعلم المطبوع على قلبه من غيره، ولكن الله يدخل في الاسلام من يشاء، وهو الذي علم أنه غير مطبوع على قلبه، وأن الألفاظ تنفع فيه، فيقرن به ألفافه حتى تدعوه إلى القبول، وقال: الزجاج: أجمع المسلمون أنها نزلت في أبي طالب، وذلك أن أباطالب قال: يامعشر بني هاشم أطيعوا محمداً وصدّقوه تفلحوا وترشدوا، القصة (١).

وأما النقل، فلما روى أبو عمرو الزاهد في كتاب البواقيت، وقد مرّ غير مرّة. وما نقل من كتاب البشائر من قول الصادق عليه السلام: وما خرج من الدنيا حتى أتاه البشارة من عند الله على لسان رسوله بالجنة (٢)، وغيره.

ولما روته الثقات مرفوعاً عن أبان بن محمد، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: إنني شككت في إيمان أبي طالب. فكتب عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم، ومن يبتغ غير سبيل المؤمنين نوّله ما توّلى، اعلم أنك إن لم تقرّ بإيمان أبي طالب كان مصيرك إلى النار (٣).

ولما روى أحمد بن حنبل في مسنده من رسالة أبي طالب إلى النبي ﷺ حين

(١) الكشاف ٣: ١٨٥.

(٢) بحار الأنوار ٣٥: ١١١ - ١١٢.

(٣) بحار الأنوار ٣٥: ١١٠ ح ٤٠.

حضرتة الوفاة، فقال: يا بن أخي أدع لي ربك أن يشفيني فإنه يطعمك، وابتعث إلي بقطاف من قطاف الجنة (١).

وهذا من أدل دليل على إيمانه وتصديقه بالجنة والنار، وإن دعاء النبي ﷺ مستجاب، وإقراره بالبعث والنشور والثواب والعقاب والحساب، وحسن اليقين بالمعاد والجزاء.

وأما الآية الثانية التي هي قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (٢) فليست في أبي طالب لوجوه:

الأول: ما ذكره صاحب الكشاف من أن أباطالب مات قبل الهجرة، وهذا آخر ما نزل بالمدينة (٣).

الثاني: ما ذكره الحسن في تفسيره، من أن المسلمين قالوا للنبي ﷺ: ألا تستغفر لآبائنا الذين ماتوا في الجاهلية، فنزلت الآية: لا ينبغي لنبي ولا مؤمن أن يدعو لكافر ويستغفر له، ولا يصح ذلك في حكم الله، ولو كانوا قرابتهم من بعد ما تبين لهم أنهم ماتوا على الشرك (٤).

الثالث: أنها لو نزلت في أبي طالب لما كان لذكر المؤمنين وجه، ولما جاز للنبي ﷺ أن يترحم عليه ولا لأمير المؤمنين عليه السلام، وقد ثبت أن رسول الله ﷺ قال له في كل مقام نصره: وصلتك رحم وجزيت خيراً يا عم (٥).

وإن العرب قد جاءته تشكو الجذب والقحط وقلة المطر وهلاك الماشية، فخرج

(١) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ٢: ٦٧٥ ح ١١٥١.

(٢) سورة التوبة: ١١٣.

(٣) الكشاف ٢: ٢١٦ - ٢١٧.

(٤) مجمع البيان ٣: ٧٦.

(٥) بحار الأنوار ٣٥: ١٢١ و ١٥١.

بالناس مصحراً، فصلّى بهم مستسقياً لهم، فأجاب الله تعالى دعاؤه وسقاهم الغيث، حتّى شكى الناس كثرتة وخوف الغرق، فعندها قال: لله درّ أبي طالب ﷺ، لو كان حياً لقد قرّت عينه، ثمّ استشهد بشعره من قوله: «وأبيض يستسقى الغمام بوجهه» فترحم عليه وشهد بسروره بالاجابة (١).

وروي أنّه لما توفيت خديجة رحمها الله تعالى شقّ ذلك على النبي ﷺ وبان الحزن في وجهه، وأثر عنده فقدها، ثمّ تلا ذلك موت أبي طالب، فقال رسول الله ﷺ: لأسرع ما هدّنا فقدك يا عمّ.

فهل يجوز أن يكون هذا الحزن والكمد من رسول الله ﷺ على من لا يتيقن إيمانه وصلاحه ووجوب ولايته، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ﴾ (٢) وهل بقي بعد ذلك شك أو ارتياب في إيمان أبي طالب وصلاحه وولايته لمن يؤمن بالله واليوم الآخر؟

وجواب الشبهة الثالثة، أنّ النقل المذكور فيها مردود؛ لأنّه يعارضه القواطع، أعني: ما تقدّم من قول المعصومين، ورواية أحمد بن حنبل وهو من أعظم أئمة الحديث عندهم، وما ثبت من وصيته البليغة لبني هاشم عند موته، فإنّها جامعة لأسباب الإيمان، والنصيحة البليغة للنبيّ وأهل بيته، حيث اجتمعوا عنده حال موته، فروي عنه أنّه حمد الله وأثنى عليه.

ثمّ قال: يا بني هاشم أنتم صفوة الله، وقلب العرب، وحزب الله، وبقية إبراهيم خليل الله ودعوته، ومنكم السيّد المطاع، والمقدام الشجاع، لم تنكروا من المآثر والفضائل إلّا أحرزتموه، ولا شرفاً إلّا أدركتموه، فلکم على الناس الفضل والسبق،

(١) الطرائف ص ٣٠١: والمعمدة لابن البطريق ص ٤١٢، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٤: ٧٩، وسيرة ابن هشام ١: ٢٧٢.
(٢) سورة المجادلة: ٢٢.

وأنتم لهم الوسيلة، وبعثكم استسقوا الغيث فسقاهم، وطلبوا الخير فأتاهم، ألا وأني أوصيكم بوصية فاحفظوها، وأقول لكم قولاً فاسمعوه وعوه، واقبلوا وصيتي. أوصيكم بتعظيم هذه البنية - يعني الكعبة - فإن في تعظيمها مرضاة ربكم، وقوام معاشكم، وثباتاً لصلاح حالكم، وبصلة أرحامكم، فإن في صلتها منسأة الأجل، ومثناة الأموال، وزيادة العدد، وبترك البغي والعقوق فيهما، هلكت القرون الماضية.

وأوصيكم بإعانة الملهوف، وحفظ الجار، وإعطاء السائل، ورحمة الضعيف، ففي ذلك شرف الحياة وفضيلة السؤدد، وبصدق الحديث، وأداء الأمانة، فإن فيهما نفي المهمة، وطهارة الأخلاق، وعليكم بما يقربكم إلى الله وقلوب الناس، من مكارم الأخلاق، وخفض الجناح، ولين الكلام، وطيب الحديث، وحسن السيرة، وأداء الحقوق إلى الله وإلى الناس .

وأوصيكم يا بني هاشم بمحمد خيراً، فإنه الأمين والرزق في قريش، والصديق في العرب، وهو جامع لشرفكم وفضيلتكم وسؤددكم وشرفكم الأعلى، ومنزلتكم العظمى، وقد جاء بأمر عظيم من رب العالمين، عاقبته الجنان والأمان من الخزي والنيران .

وأيم الله أنني لأنظر إلى صعاليك الأشراف والمستضعفين في أطراف الأرض وقد أجابوا دعوته، وصدقوا كلمته، وأطاعوا أمره، فخاض بهم الغمرات، فأوردكم حياض المنيات، وصارت رؤوس قريش أذناً، وعبيدها أرباباً، وصار أعظمهم تقريباً منه أحوجهم إليه، وأبعدهم منه، وأعتاهم عنه، وأحطاهم عنده، وقد سلمت له العرب بلادها، وأعطته فنادها، ومنحته ودادها .

فدونكم يا بني هاشم، فأيدوه بأموالكم وأنفسكم، وكونوا له أنصاراً وولاء وأعضاءاً وحزباً لا حرباً، فوالله لا يسالك أحد مسلكه إلا رشد، ولا يخالف أحد

أمره إلا فسد، ولا يأخذ أحد بهدايته إلا سعد، فاقبلوا فيه وصيبي تدركوا بها شرف الدنيا وسعادة الآخرة، فلو كان في أجلي فسحة لكفيتها الكوافي، ولدفعت عنه الدواهي في القفار والفيافي. وقال أيضاً في الوصية لأهله :

أوصي بنصر بني الخير مشهده علياً إبني وشيخ القوم عبّاسا
وحمزة الأسد الحامي حقيقته وجعفرأ أن يزودا دونه الناسا
كونوا فداءً لكم أمي وما ولدت في نصر أحمد دون الناس أتراسا
ثم قبضه الله تعالى سعيداً حميداً مؤمناً مخلصاً موحّداً رحمه الله تعالى (١).

ويعضد ذلك أمر النبي ﷺ علياً أمير المؤمنين ﷺ وجعفرأ بتفسيه وتكفينه ودفنه، فلو كان مشركاً لما أمر رسول الله ﷺ بذلك، فإن هذه أمور لا يستحقها إلا مؤمن موحد .

وجواب الرابعة يعلم ممّا تقدّم، فإنّه كان كمؤمن آل فرعون وأصحاب الكهف، فتكليفه غير تكليفنا .

وأيضاً من عدم علم الأعرور أعمى القلب بصلاته، لا يلزم عدم صلاته في نفس الأمر، خصوصاً وقد كان مسرّاً للإيمان وتوابعه، للتوصل إلى نصره النبي ﷺ في إظهار الدين، كما تقدّم .

وجواب الخامسة أنّ المكتوب المنقول فيها إنّما هو من تلفيق الأعداء وجمع الأغيار، فإنّه لا يصدر عمّن له أدنى تمييز فضلاً عن الأشراف الأذكياء .

والشعر المذكور بقصيدته وجوابه الذي قاله ابن المعتزّ من المشهورات، ولا شيء فيها يدلّ على ما ذكره من سخيّف المكاتبات .

ولو فرض ذلك فهو ليس بحجّة لعدم عصمتهم وفاقاً، كيف؟ وقد خالفوا في ذلك قول المعصومين، مثل ما تقدّم عن الصادق والرضا ﷺ .

وما روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام جالساً بالرحبة والناس حوله، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين إنك بالمكان العظيم من الله ويكون أبوك في النار، فقال له: مه فضّ الله فاك، والذي بعث محمّداً بالحقّ لو شفعّ أبي في كلّ مذنب من أهل الأرض لشفّعه الله تعالى فيهم، وكيف يكون أبي في النار؟ وابنه قسيم الجنّة والنار، والذي بعث محمّداً بالحقّ إنّ نور أبي من نورنا، ونورنا من نوره (١).

وما روي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يخطب بالرقّة، فقام إليه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين أنت بهذا المقام والناس يقولون: إنّ أباك في ضحضاح من النار، فقال له عليه السلام: أقعد فضّ الله فاك، والله إنّ أبي لو شفعّ في مثل ريبة ومضر لشفّعه الله تعالى، ويملك كيف يكون أبي في النار وأنا قسيمها (٢)؟

ومن الأدلّة على إيمان أبي طالب ما رواه أبو الفتح الكراجكي في كتابه كنز الفوائد مرفوعاً إلى حمّاد بن سلمة، عن ثابت، عن إسحاق بن عبد الله، عن العباس بن عبد المطلب عليه السلام، قال: قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله: يا بن أخي ما ترجو لأبي طالب عمّك من الله، فقال: أرجو له رحمة الله من ربّي وكلّ خير (٣).

ومنها: ما ذكر في الكتاب أيضاً عن المهاجر مولى نوفل اليماني، عن أبي رافع الأنصاري، قال: سمعت أبا طالب عليه السلام يقول: حدّثني محمّد أنّ ربّه بعثه بصلّة الرحم، وأن يعبد الله وحده، ولا يعبد معه غيره، ومحمّد عندي الصادق الأمين (٤).

ومنها: أمره ولديه عليّاً عليه السلام وجعفرأ باتّباع النبي صلى الله عليه وآله، ومدحه لهما على الصلاة، فإنّه قال لعلي عليه السلام وقد رآه يصلّي مع رسول الله صلى الله عليه وآله: ما هذا يا بنيّ؟ فقال: دين

(١) بحار الأنوار ٣٥: ٦٩ ح ٣ عن الاحتجاج و ص ١١٠ ح ٣٩.

(٢) كنز الفوائد ١: ١٨٣.

(٣) كنز الفوائد ٣: ١٨٤، وبحار الأنوار ٣٥: ١٠٩ - ١١٠.

(٤) كنز الفوائد ١: ١٨٤، وبحار الأنوار ٣٥: ١١٦ ح ٥٦.

اثبات ايمان أبي طالب ٤٣٧

دعاني إليه ابن عمي فأجبتة إليه، فقال له: أتبعه يا بني فإنه لا يدعوك إلا إلى خير (١).

وقد أورد هذا الخبر أحمد بن حنبل بسنده أيضاً (٢)، وهذا إقرار منه بنبوّة نبيّنا ﷺ وتصديق له عليها وعليّ وجوب اتّباعه، واعتراف منه بالحقّ له، وإنّما كان في تقيّة من المشركين ليتمكّن من دفعهم وكسرهم وإذلالهم .
وقال مرّة أخرى وقد رأى النبيّ ﷺ ومعه جعفر وعليّ ﷺ يصلّيان خلفه، وهي أوّل صلاة صلّاها جماعة.

إنّ عليّاً وجعفرأ ثقتي عند مسلم الزمان والكرب
والله لا أخذل النبيّ ولا يسخذه من بنيّ ذو حسب
لا تخذلا وانصرا ابن عمكما أخي لأمي من بينهم وأبي (٣)
وقد تقدّم، فهذا منه ﷺ إيمان صدق وتصديق؛ لأنّه اعترف بنبوّة النبيّ ﷺ اعترافاً صريحاً، وأمر بنصره، ونهى عن خذلانه، وذمّ خاذله، ونفى عنه حسن الحسب.

ومنها: قوله ﷺ يحثّ أخاه حمزة ﷺ على الجهاد مع رسول الله ﷺ والنصر له، وبذل النفس دونه، وفرحه على الإيمان به :

فصبراً أبا يعلىّ علىّ دين أحمد وكن مظهرأ للدين وقّقت صابرا
وحطّ من أتى بالدين من عند ربّه بصدق وحقّ لا تكن حمزة كافرا
فسقد سرّني إذ قلت أنّك مؤمن فكمن لرسول الله في الله ناصرا
وناد قريشأ بالساذي قد أتيته جهارأ وقل ما كان أحمد ساحرا (٤)

(١) العمدة لابن البطريق ص ٤١٠ - ٤١١ .

(٢) وراجع: سيرة ابن هشام ١: ٢٤٧، وتاريخ الطبري ٢: ٥٨ .

(٣) بحار الأنوار ٣٥: ٦٨ ح ٢ عن أمالي الشيخ الصدوق .

(٤) بحار الأنوار ٣٥: ٩٠ - ٩١ .

ومنها: قوله:

زعمت قريش أنّ أحمد ساحر
 ما زلت أعرفه بصدق حديثه
 كذبوا وربّ الراقصات إلى الحرم
 وهو الأمين على الخرائب والحرم
 ومضت مقاتلهم تسير في الأمم (١)

ومنها: قوله:

ألم تعلموا أنّ النسبيّ محمّداً
 ولا يخفى أنّ هذه شهادة مخلص في إيمانه بريء من الشكّ والريب، شهد له
 بالنبوة في حاضر الوقت وسالف الكتب المنزلة، كما شهد بها عيسى عليه السلام في قوله:
 ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ (٣) حكاه الله تعالى عنه في سورة
 الصفّ، شهد له بأنّه رسول الله وأنّه أمين على وحيه، فأبى ارتياب يعترض بعد ذلك،
 وفي معناه مع إضافة قوله:

ألا أبلغا عنيّ على ذات بينها
 ألم تعلموا أنّا وجدنا محمّداً
 لوياً وخصّاً من لؤيّ بني كعب
 كموسى خطّ في أوّل الكتب
 وأنّ عليه في العباد محبة
 ولا خير في من خصّه الله بالحبّ (٤)

ومنها: قوله:

ألم تعلموا أنّ ابنتنا لا مكذب
 وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
 لدينا ولا يعنى بقول الأباطل
 ثمال اليتامى عصمة للأرامل (٥)
 فإنّه تصديق صحيح صريح، وشهادة بالمعجز بالاستسقاء بوجهه الميمون عليه السلام.

(١) كنز الفوائد ١: ١٨٢.

(٢) كنز الفوائد ١: ١٨١.

(٣) سورة الصفّ: ٦.

(٤) بحار الأنوار ٣٥: ١٥٩.

(٥) بحار الأنوار ٣٥: ١٦٦.

ومنها: قوله في قصيدته التي يمدح فيها رسول الله ﷺ، ويقرّ بفضلته، ويحثّ

على اتّباعه وودّه والإيمان به وسيادته :

أنت الأمين محمّد	قرم أغرّ مسوّد
لمسوّدين أطائب	كرموا فطاب المولد
مسنن لدن آدم لم	يسزل فينا وليّ مرشد
هشموا اللواتم في	الجفان وعيش مكّة أنكد
والمأزمين وما حوت	عـرفاتها والمشهد
أنّي تضام ولم أمت	وأنا الشجاع العربد
وبنو أبيك كأنهم	أسد العرين توقّد
وبطاح مكّة لا يرى	فيها نجيع أسود
إنّي وجدتك صادقاً	بالقول ما سعد
ما زلت تسنطق بالصواب	وأنت طفل أمرد (١)

ومنها قوله:

أفيقوا بني غالب وانتهوا	عن الغيّ من بعض ذا المنطق
وإلا فـلبّـائي إذا خائف	بوائق في داركم تلتقي
تكون لغابركم عبرة	وربّ المغارب والمشرق
كما ذاق من كان من قبلكم	ثمود وعاد ومن ذا بقي
غداة أتاهم بها صرصر	وناقة ذي العرش إذ تستقي
فحلّ عليهم بها سخطه	من الله في ضربة الأزرق
غداة يعصّ بعرقوبها	حسام من الهند ذي رونق
وأعجب من ذلك في أمركم	عجائب في الحجر الملقق

(١) بحار الأنوار ٣٥ : ١٦٤ .

بكسف الذي قام في خبثه إلى الصابر الصادق المتقي
فأثبته الله في كفه علي رغم ذي الخائن الأحق (١)

روي أن أبا جهل بن هشام جاء إلى النبي ﷺ وهو ساجد ويبد أبي جهل حجر يريد يرميه علي كريم رسول الله ﷺ، فلما رفعه ليرميه بيست يده والترق الحجر بها، فرجع مخزياً خائئاً، فقال له المشركون: أجبت، فقال: لا ولكن بيست يدي علي الحجر، ورأيت بيني وبينه شيئاً كههيئة الأسد يخطر بذنبه فاغراً فاه، فلو نلته بشيء لابتلني. وهذا حديث مشهور معدود في معجزات النبي ﷺ، وفيه قال أبو طالب هذا الشعر الدالّ علي إيمانه وإخلاصه وصدقه وتصديقه، وإقراره بما جاء به النبي ﷺ من عند الله، وبهلاك الكفار الماضين من عاد وثمود وغيرهم، وتهذّب المشركين إن أقاموا علي كفرهم بمثل ذلك .

ومنها: قوله ﷺ يهدّد المشركين لعنهم الله :

أخلتكم بأنسا مسلمون محمّداً	ولما نقاذف دونه بالمراجم
أميناً حبيباً في البلاد مسوماً	بخاتم ربّ قاهر للخواتم
يرى الناس برهاناً عليه وهيبة	وما جاهل في فعله مثل عالم
نبيّ أتاه الوحي من عند ربّه	فمن قال لا يقرع بها سنّ نادم
تطيف به جرثومة هاشميّة	تذيب عنه كلّ باغ وظالم (٢)

قطع هذا الشعر عذر كلّ مفتر فاجر، وقصم ظهر كلّ معتد جائر .

ومنها: ما ذكره عبدالرحمن بن دينار عن أبيه، قال: سمعت عبدالله بن عمر غير مرّة يتمثّل بقول أبي طالب من قصيدته المعروفة عند أهل العلم والحديث وهو قوله فيها مخبراً عن نفسه تعظيم المحبّة والودّ والنصر للنبي ﷺ يقول :

(١) بحار الأنوار ٣٥: ١٦١ .

(٢) بحار الأنوار ٣٥: ١٦٠ .

لعمرى لقد كلّفت وجداً بأحمد
وجدت بنفسى دونه فحميته
فما زال في الدنيا جمالاً لأهلها
حليم رشيد حازم غير طائش
وأَيّده ربّ العباد بنصره
ألم تعلموا أنّ ابننا غير محامل
وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
يلوذ به الهلاك من آل هاشم
كذبتم وبيت الله نسلم أحمداً
ونسلمه حتّى نصرع دونه

وأحبيته حبّ الحبيب المواصل
ودارات عنه بالذرى والكواهل
وشيناً لمن عادى وزين المحافل
يوالى إله الحقّ ليس بماحل
فأظهر ديناً حقّه غير باطل
بدين ولا يعنى بقول الأباطل
ثمّال اليتامى عصمة للأرامل
فهم عنده في نعمة وفواضل
ولمّا نناضل دونه ونقاتل
ونذهل عن أبنائنا والحلائل (١)

قد تضمّنت هذه الأبيات من إيمان أبي طالب وإخلاصه وجهاده وحسن يقينه وبذل نفسه وأهله في حبّ النبي ﷺ وإيمانه به وتصديقه ونصره له أموراً كثيراً عجيبة ظاهرة المعنى، لا يحتاج إلى تفسير؛ لأنّه أثبت صدقه ونبوّته ونفى عنه الكذب وأقرّ بموالاته، وأنّه ليس بماحل فيما جاء به من عند الله، أي: أنّه ليس بمبطل في قوله ولا فعله، واعترف لله تعالى بالوحدانيّة وأنّه سبحانه إله الخلق جميعاً، وإنّ الله تعالى أيّد نبيّه بالنصر، وأنّ دينه هو الحقّ، إلى غير ذلك، وهذه الأمور هي التي يستحقّ بها الجنّة.

ومنها: قوله المشهور بين أهل العلم والأدب، المسطور في كثير من المصنّفات والكتب، وقد ذكره حسن بن بشر الأمدي في كتاب ملح القبائل، فقال ﷺ مخاطباً لقريش:

ترجّون أن نسخي بقتل محمّد ولم تختضب سَمّ العوالي بالدم

كذبتهم وبيت الله حتى تعرفوا
وتقطع أرحام وتنسى حليلة
وينهض قوم في الحديد إليكم
على ما أتى من بغيكم وعقوقكم
بظلم نبيّ جاء يدعو إلى الهدى
فلا تحسبونا مسلميه ومثله
فهذا معاذير وتقدمة لكم

فهذا الشعر منه تصريح صحيح بالإيمان به، ونفي الخذلان له، وبذل النفس
دونه، والتهدّد بقطع الرقاب من المشركين، وكثرة القتل وقطع الأرحام الكافرة
والشهادة وعقوقهم، وأنهم يريدون قتله لأنه جاء بالهدى من عند الله، وأن مثله إذا
كان في قوم لا يسلمونه إلى عدوّه ويقتلون أنفسهم دونه في الله تعالى، ويهدّدهم
بالمحاربة بنفسه وقومه في الحديد لمن يريد به سوءاً، وخضب بالدم دونه، فأبي
شيء بقي بعد هذا من أسباب الإيمان والجهاد والنصيحة وبذل المجهود والنفس
والأهل والمال والولد ما بذله أبو طالب رحمه الله تعالى.

فاتقوا الله أيها المعاندون المكابرون، وأمسكوا عن العناد والجهل والهوى
والجدال فيما ليس لكم فيه حيلة ولا قطر إلا معاندة ولده سيّد المرسلين وإمام
المتّقين ووارث علم الأوّلين والآخريين عليه السلام وعلى سائر المعصومين،
حيث لم يجدوا في القدح فيه سيلاً، ولا لإنكار فضله دليلاً.
ومنها: قوله :

يا شاهد الله عليّ فاشهد
وبالنبيّ المصطفى محمّد
أمنت بالواحد ربّ أحمد
من ضلّ في الدين فإنّي مهتد

ومنها: قوله:

ملك الناس ليس له شريك هو الوهاب والمبدي المعيد
ومن فوق السماء له بحق ومن تحت السماء له عييد
وأشعاره في هذا المعنى أكثر من أن تحصى، ولكن فيما ذكرناه كفاية لمن أتبع
الهدى وترك العمى ومتابعة الهوى، والحمد لله ربّ العلى، والصلاة على محمّد خير
الورى وآله مصاييح الدجى، وآياتهم ينابيع التقى (١).

حول بنات رسول الله ﷺ

قال الأعور: ومنها: قولهم إنّ النبي ﷺ لم يكن له من البنات غير فاطمة .
والجواب: أنّ القائل بهذا كافر لتكذيبه القرآن، فإنّ الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا
النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ﴾ (٢).
قالوا: بنات زوجته خديجة .
قلنا: تسمّى ربيبة لا بنتاً، والاضافة إليه لا يكون إلا للصلب حقيقة، ولا امتناع
للحقيقة هاهنا .

قالوا: كيف زوج أبا العاص بن الربيع وهو حينئذ كافر؟
قلنا: كان ذلك حكم الجاهلية قبل النبوة وأبيح، ونكاح الكفر على إجماع
الفقهاء صحيح، وكذلك عقد النبي ﷺ على زوجته خديجة بنت خويلد .

قلت: قد ذكر علي بن محمّد بن علي الصوفي العمري في كتاب النسب، وقال
في رواية أبي يعلى حمزة بن أحمد بن عبدالله بن محمّد بن عمر بن علي بن
أبي طالب النسابة المعروف بالسماكي، وأبي بكر بن عبدة العبقيسي، وصاحب

(١) ومن أراد التفصيل في هذا الباب، فليراجع كتاب اثبات إيمان أبي طالب للسيد
الجليل الفاضل السعيد شمس الدين أبي علي فخّار بن معد الموسوي، فإنه قدس سرّه
أورد في كتابه هذا أخباراً كثيرة من طرق الخاصة والعامة، واستوفى ما في الباب .
(٢) سورة الأحزاب : ٥٩ .

كتاب المبسوط الشريف النسابة أبي جعفر محمد بن علي بن الحسن بن الحسين ابن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الحسيني المعروف بابن معية: ولد رسول الله محمد بن عبدالله إلى آخر النسب ﷺ ثمانية، منهم أربعة بنين وأربع بنات، وهي أوفى الروايات .

فالبنون أمهم خديجة ما خلا إبراهيم، القاسم وبه كُتِبَ ﷺ، والطاهر، والطيب هو عبدالله، وإبراهيم أمه مارية القبطية. والبنات: فاطمة الزهراء سيّدة نساء العالمين خرجت إلى ابن عمها أمير المؤمنين ﷺ، ورقية خرجت إلى عتبة بن أبي لهب، ثم إلى عثمان بن عفّان، وأمّ كلثوم خرجت إلى ابن العاص بن الربيع بن عبدالعزيز بن عبد شمس، وزينب خرجت إلى عثمان أيضاً، وأمهنّ خديجة الكبرى ﷺ .

وقال قوم: إنّ زوجتي عثمان بنتا خديجة من غير النبي ﷺ، وهو قول لا يؤخذ به، هذا لفظه (١) .

وبعضه ما ورد في تسبيح كلّ يوم من شهر رمضان، وهو: اللهم صلّ على أمّ كلثوم بنت نبيّك، والعن من آذى نبيّك، والعن من آذى نبيّك فيها. والتسبيح مأثور مشهور، وفي كتب أهل البيت كمصباح المتهجّد (٢) وغيره مسطور . إذا ثبت ذلك وتقرّر، فلنشر إلى دفع ما ذكره الخارجي الأعور . فنقول أولاً: إنّ كلامه فاسد لوجوه :

الأوّل: أنّ ما نسبته الإمامية من القول بأنّ النبي ﷺ لم يكن له من البنات غير فاطمة ﷺ كذب صريح ونقل غير صحيح .

أمّا على ما هو المعتبر عندهم، فلأنّ له ﷺ أربع بنات كما تقدّم . وأمّا عند من قال إنّ زوجتي عثمان بنتا خديجة من غير النبي ﷺ، فلأنّ له

(١) المجدي في أنساب العالبيين للشريف النسابة العمري ص ١٨٧ .

(٢) مصباح المتهجّد للشيخ الطوسي ص ٦٢٢ .

حينئذ بنتين، فلا ينافي قوله لقوله تعالى: «وبناتك» إذ يجوز إطلاق صيغة الجمع على ما فوق الواحد، قال تعالى: «فَقَدْ صَعَتِ قُلُوبُكُمْ» (١) وعند بعض أرباب العربية إن أقل الجمع إثنان .

الثاني: أنا لو فرضنا صدق ما ذكره لم يلزم كفر قائله بتكذيب القرآن، وهو قوله تعالى: «وبناتك» لأن بنات المرأة وإن كن ربائب حقيقة إلا أنهن بمنزلة البنات، أو هو من باب التغليب .

وقوله «لا امتناع للحقيقة هنا» ممنوع؛ فإنه على تقدير ثبوت كون بقية البنات من غيره ﷺ يمتنع حملها على البنات الصليبة، كما لا يخفى على من ليس قلبه أعمى .

الثالث: أن ما نسب إليه من إنكار تزويج أبي العاص خلاف ما صرحوا به .
الرابع: أن قوله «وكذلك عقد النبي ﷺ على زوجته خديجة بنت خويلد» قول باطل واعتقاد فاسد، لما تقدّم من الإجماع على عصمة الأنبياء عن الكفر، فكيف يكون عقد النبي من قبيل عقد الكفر؟ لكن هذا الكلام تحقق كفر الأعور، وخروجه عن إجماع أهل الإسلام .

وثانياً: لزوم كفر الجماعة بما نسب إليهم أولاً، لزم كفر الشافعي ومن تبعه في جواز نكاح البنت من الزنا، لأنه مخالف للقرآن، أعني قوله: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ» (٢) ولزم كفر أبي بكر بمنع إرث فاطمة ؓ؛ لأنه مخالف لقوله تعالى: «وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ» (٣) وإذا جاز التأويل فيهما جاز فيما نحن بصدده أيضاً، وإلا فما الفرق؟ فتأمل .

(١) سورة التحريم : ٤ .

(٢) سورة النساء: ٢٣ .

(٣) سورة النساء: ١١ .

قال الأعور:

الفصل السابع

في تأويلاتهم الفاسدة وكذباتهم وسخرياتهم أفضليّة الحسين عليه السلام على جميع الأنبياء

فمنها: قولهم إنّ الحسن والحسين خير من الأنبياء والرسول؛ لأنّ النبي صلى الله عليه وآله قال: الحسن والحسين سيّد شباب أهل الجنّة. وكلّ أهل الجنّة شبّان الأنبياء وغيرهم . قلنا: هذا تأويل فاسد من وجهين :

الأوّل: أنّه يستلزم أن يكونا خيراً من أبيهما ومن النبيّ، وهذا باطل بالاتفاق، وإنّما معناه: إنّهما سيّدا من مات شاباً من الدنيا من أهل الجنّة .

وكذلك معنى قوله صلى الله عليه وآله: إنّ أبابكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنّة، أي: سيّدا من مات كهلاً في الدنيا من أهل الجنّة، وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم ماتوا كهلاً .

الثاني: أنّ الدليل لا يكون تقمّشاً إنّما الدليل ينبغي أن يكون قطعياً، كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ (١) والحسن والحسين لم ينفقوا ولم يقاتلوا لا قبل الفتح ولا بعده، فمن ردّت من السابقين الأوّلين أفضل منهما، فضلاً عن أبي بكر وعمر، فضلاً عن الأنبياء .

قلت: لا بدّ لأعور الفاسقين من تصحيح النقل والاستدلال، وإلّا فهو مفتري على أتباع النبي صلى الله عليه وآله والآل .

ولو فرضنا أنّ الأمر كذلك، فلا يلزم محذور من ذلك؛ لأنّ الحديث المذكور متفق عليه غير موضوع، وما ذكره في فساد التأويل فهو مدفوع :

أما الأول، فلأن في الحديث تصريحاً بأن أباهما خير منهما^(١)، والقائل في حكم المستثنى. وأيضاً كون النبي ﷺ سيد ولد آدم من ضرورات دين الاسلام، فكيف يلزم من هذا التأويل أن يكونوا خيراً من أبيهما ومن النبي ﷺ. وما ذكره في معناه وفي معنى ما أضافه من الحديث المفترى بجهله وهواه باطل لوجهين :

أحدهما: أنه يلزم منه تفضيل أبي بكر وعمر على رسول الله ﷺ، لأنه مات كهلاً كأمر المؤمنين ﷺ، وهو خلاف إجماع المسلمين .

الثاني: أن كل من انتقل من الدنيا من الأنبياء شاباً فالحسن والحسين ﷺ سيدها، ومن انتقل منهم كهلاً فأبوبكر وعمر سيدها على هذا التقدير، والأول خلاف مقصده، والثاني باطل بالاتفاق، فما نفع تأويل أعور أهل النفاق، بل أوقعه في أعظم ما فرّ منه واحترز عنه .

وأما الثاني، فلأن الآية المذكورة في جماعة من الصحابة مخصوصين، وتفضيل إنفاق بعضهم وجهاده على بعض آخرين، ولا تعلق لها بالأئمة المعصومين من أهل البيت ﷺ، فمن أين يلزم تفضيل من ردت من السابقين الأولين بالنسبة إليهم؟ مع ظلم أكثرهم بتقدم كفره يا أعور الجاهلين، ولو كان الأمر كذلك للزم تفضيلهم على سائر الأنبياء والمرسلين؛ لانقفاء تلك الصفة عنهم أجمعين .

على أننا نقول: وأي إنفاق أعظم مما اقترن بقبول رب العالمين؟ كما شهدت به آيات «هل أتى» وأي جهاد أفضل للإمامين مع المنافقين لحفظ الدين؟ يا أعور يا أعمى .

(١) راجع: إحقاق الحق ٥: ٢٧١، ٩: ١٨٩، ٢٢٩ - ٢٤١، ٢٦٣، و١٨: ٤٠٨ - ٤١٠ و١٩: ٢٠٠ - ٢٠٢، ٢٤٢ - ٢٤٣، ٢٦٣، ٢٧٩، و٢١: ٦٤٣ .

التأويلات الواردة في تفسير القرآن

قال الأعور: ومنها: قولهم إنَّ قوله تعالى: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (١) في علي، وكانت في المصاحف فأسقطها أهل السنة، أنظر إلى هذا الكفر كيف يطعنون في القرآن؟ والله تعالى يقول: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ (٢).

قلت: روى العياشي في تفسيره باسناده عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس وجابر بن عبد الله، قالوا: أمر الله تعالى محمداً ﷺ أن ينصب علياً ﷺ علماً للناس، فيخبرهم بولايته، فتخوف رسول الله ﷺ أن يقولوا حابئ ابن عمه، وأن يطعنوا في ذلك عليه، فأوحى الله إليه هذه الآية، فقام عليه وآله السلام بولايته يوم غدیر خم (٣).

وهذا الخبر بعينه رواه في كتاب شواهد التنزيل لقواعد التفضيل لأبي القاسم الحسكاني (٤).

وفيه أيضاً بالاسناد المرفوع إلى حبان بن علي العنزلي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية في علي، فأخذ رسول الله ﷺ بيده، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه (٥).

وقد أورد هذا الخبر أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي في تفسيره باسناده مرفوعاً إلى ابن عباس، قال: نزلت الآية في علي ﷺ، أمر النبي ﷺ أن يبلِّغ، فأخذ رسول الله ﷺ بيد علي، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه (٦).

(١) سورة المائدة: ٦٧.

(٢) سورة فصلت: ٤٢.

(٣) تفسير العياشي ١: ٣٣١ - ٣٣٢ برقم: ١٥٣.

(٤) شواهد التنزيل ١: ١٩٢ برقم: ٢٤٩.

(٥) شواهد التنزيل ١: ١٨٩ - ١٩٠ برقم: ٢٤٥.

(٦) الطرائف ص ١٥٢ عن تفسير الثعلبي.

وقد اشتهرت الروايات عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنّ الله تعالى أوحى إلى نبيه عليه السلام: أن يستخلف عليّاً، وكان يخاف أن يشقّ ذلك على جماعة من أصحابه، فأنزل الله هذه الآية تشجيعاً له على القيام بما أمره بأدائه (١).

إذا تقرّر ذلك ظهر أنّ قولهم هذه الآية في علي عليه السلام حقّ صرف، وإنكاره جهل محض.

وأما ما نسب إليهم من قوله «وكانت في المصاحف فأسقطها أهل السنة» فذلك افتراء على المؤمنين، وتشنيع عليهم من أعمور الجاهلين، وكيف يتصوّر ذلك القول منهم؟ وعندهم أنّه لا بدّ في كلّ زمان من إمام معصوم حافظ للدين، بالكتاب المبين وتوابعه كسنتي سيّد المرسلين صلّى الله عليه وآله الطاهرين.

على أنّه لو فرض ذلك لم يكن كفراً؛ لاحتمال أن يكون معناه أنّها كانت في حواشي المصاحف المقرّوة على النبي عليه السلام، كمصحف ابن مسعود وأبي وغيرهما، وقد نقله أرباب التفسير تواتراً حتّى وصل إلى جماعة المعاندين من السنة فتركوها ولم يشبّوها في تفاسيرهم، فأبيّ طعن يلزم من ذلك في القرآن؟ ومن أين يأتيه النسخ يا أخا العميان.

قال الأعمور: ومنها: قولهم إنّ قوله تعالى: «أَلَمْ نَ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ نَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى» (٢) أي: عمر، وهذا فسق ظاهر محض؛ لأنّ السابق على هذه الآية واللاحق في بحث الله تعالى والأصنام الذي جعلوها شركاء له، فمن أين جاء ذكر علي وعمر إلا من ظلّال الرافضة وكذبهم.

قلت: الخارجيّ الأعمور قد ركب مطيّة الجهل والهوى، وشترّ عنان الكذب والافتراء، وقد ضمّ إلى عوره وصمته العمى، حيث لم ينظر إلى كتبهم الكلاميّة في

(١) مجمع البيان ٢: ٢٢٣.

(٢) سورة يونس: ٣٥.

باب النبوة، واستدلّ لهم بهذه الآية على أفضليّة خير البريّة، وفي باب الإمامة، واستدلّ لهم بها على تفضيل أهل الكرامة مطلقاً، وفي تفاسيرهم وعموم تقريرهم، ومن أين لك هذا التخصيص والرواية يا أعور النواصب وأجهل أهل الغواية .

حرمة التفسير بالرأي

قال الأعور: قولهم إنّ السنّة يفسرون القرآن على غير معناه، وهذا بهت وكزاف نحن كانت أئمتنا ملتزمة بالنبي ﷺ إلى حين موته، وهذا تأويلنا وتفسيرنا، ثمّ بعد النبي ﷺ تلبّس بالحكم أئمتنا، وهذا تأويلنا وتفسيرنا، ثمّ حكم علي خمس سنين، وهذا تأويلنا وتفسيرنا، ولم يغيّر شيئاً من تأليف الذي ألّفه عثمان ولا من تأويلنا، ثمّ حكمت بنو أمية أحد وثمانين سنة، وهذا تأويلنا وتفسيرنا، ثمّ حكم بنو العبّاس خمسمائة سنة، وهذا تأويلنا وتفسيرنا .

فمن أين جاء للرافضة صحّة التأويل؟ وقد حدثوا بعد موت النبي ﷺ بفوق أربعمائة سنة، فانظر أيها المنصف إلى هذه النقول الفاسدة ومن أحقّ بصحّة التأويل؟ ولو عدّنا فساد تأويلهم لطال، وبالجملة لنا قول وسمع، وضربت طبولنا شرقاً وغرباً، اليوم فوق ثمانمائة سنة وهم أذلاء محقورون تحت الحكم والقهر منّا كاليهود والنصارى، إذا قلنا لعن الله الرافضي وواحد منهم حاضر ينافق ويخاف ويدّعي أنّه سني، أو يلعن نفسه ويقول: نعم لعن الله الرافضي، وفي القائم ليسوا بشيء، وفي هذا المعنى قيل:

يقولون هذا مذهب الحقّ عندنا ومن أنتم حتّى يكون لكم عند

وما هم في فشارهم هذا وقولهم إلّا كالمثل المضروب وهمّوا لو لم يغب الماشي على الراكب لا انفطرت بطنه، وإنّ الساقط في الحفر لا بدّ أن يصيح لعلّ أحداً يأخذ بيده، وهو بعيد النجاة، والظاهر لم يصح لا يهتّمه صياح الهاوي في الأسفل .

قلت: قال النبي ﷺ: إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ما إن

تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدي (١).

وإنما قارن ﷺ الكتاب بالعترة ليؤخذ تفسيره منهم، فإنّ الكتاب كلام صامت لا بدّ له من مترجم، والنواصب لم ينقلوا عن العترة ولم يتمسّكوا بهم، بل نقل أكثرهم عمّن أحرقوا الكتاب وتركوا العترة، وآذوهم بأنواع الأذى، وغصبوا حقّهم، وعن جماعة اقتدوا بالظلمة، وزادوا في الظلم عليهم، فنهبوا العترة وقتلوه، فمن أين جاءهم صحّة التفسير والتأويل والعلم بالمحكّمات ومتشابهات التنزيل؟

وما ذكره الأعور من عدم تغيير تفسيرهم وتأويلهم باعتبار الأزمنة التي ذكرها والحكّام التي عدّها، فهو بتقدير الصحّة لا يدلّ على الحقيقة، فإنّ اليهود والنصارى من زمان تحريف حيّ بن أخطب وغيره ما تغيّروا عن طريقهم، وهو موجب تحريفهم.

وما ذكره من ضرب طبولهم شرقاً وغرباً وقهرهم على المؤمنين، فلا يدلّ على حقّيّتهم، فإنّ إبليس أشهر من الأعور وأصحابه، وأغلب بجنوده وأحزابه، ولا شكّ أنّ تقيّة المؤمن جائزة.

وقوله «أنا سنّي» حقّ لأنّه على سنّة رسول الله ﷺ، وكذا سبّه للرافضي، فإنّه كما قيل: الرافضي من رفض الحقّ ولم يتخذ عليّاً وليّه. وسيظهر على الأعور الهائم حقّيّة الإمام المنتظر القائم بسيفه، القاصم للأعداء، والحاسم لمادّة فساد الأشقياء. وما ذكره من المثل المضروب، فهو أولىّ به، لأنّه هو الواقع في الدرك الأسفل والفاسق المكبّوب.

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٤٣٦ - ٤٤٣ و ٥: ٧، ٢٨، ٣٧، ٥٢، ٨٦، و ٦: ٤ - ٥، ٣٣٢، ٣٤٢ و ٩: ٣٠٩ - ٣٧٥ و ١٦: ٤٠٥ و ١٨: ٢٦١ - ٢٨٩، ٥٤١ - ٥٤٢ وغيرها.

الشيعة هم المؤمنون حقاً

قال الأعور: ومنها: تسمية أنفسهم مؤمنين، ومن أين جاءهم الإيمان ولم يكن عندهم شيء من شروطه؟

الأول: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (١) وهم تاركوا الجمعة .

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَزْتَابُوا وَجَاهِدُوا﴾ (٢) وهم لا يعبون بالجهاد أصلاً ويقولون: حتى يظهر الإمام المعصوم .

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ (٣) وهم إذا تليت عليهم آياته زادتهم فسقاً ويقولون: هذا شعر عثمان، وأمثال ذلك كثير .

الثاني: أنهم لا يعرفون إلا باسم الرفض من حين ظهورهم، ولو ذكر أحد لفظ الراضي لم ينصرف الذهن إلا إليهم، سموا رافضة لأنهم تركوا السنة، والرفض في اللغة الترك، وسمينا سنة للزومنا السنة، فخذ قبهم وحسننا من التسمية، وإن كان باعتبار أنهم أتباع علي وعلي أمير المؤمنين، فأول من سمي بأمر المؤمنين عمر، فأتباعه أحقّ بتسميتهم مؤمنين، وبالجملة ما هم إلا كالتفريط قالوا: نحن عصافير الجنة، وأنى لهم ذلك .

قلت: تسمية الإمامية بالمؤمنين لاعترافهم بالأصول الخمسة التي هي: التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد، بالدليل لا بالتقليد، ولأنّ الإيمان الشرعي هو تصديق النبي ﷺ بالقلب واللسان مع الامكان في جميع ما علم مجيئه به بطريق تواتريّ، وهم موصوفون بذلك التصديق، ولا دخل للأعمال في حقيقة

(١) سورة الجمعة : ٩ .

(٢) سورة الحجرات : ١٥ .

(٣) سورة الأنفال : ٢ .

الإيمان عند أهل التحقيق .

وأما ما ورد في نهج البلاغة من قول أمير المؤمنين عليه السلام: الإيمان هو إقرار باللسان، وتصديق بالجنان، وعمل بالأركان^(١). فهو تفسير للإيمان الكامل، كقول النبي صلى الله عليه وآله: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده^(٢). يعني: المسلم الكامل . إذا عرفت ذلك، فاعلم أن قول الأعور «ومن أين جاءهم الإيمان ولم يكن عندهم شيء من شروطه» باطل لوجوه :

الأول: أن اشتراط تحقق الإيمان بما ذكره من الأعمال مخالف لمذهبه؛ لأن ذلك مذهب المعتزلة، وهو يزعم أنه أشعريّ المذهب، وعند أبي الحسن الأشعري أن الإيمان هو التصديق القلبي فقط، ذلك مبلغهم من العلم .

الثاني: أن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ وهم تاركوا الجمعة، فيه فساد من وجهين : أحدهما: أن هذه الآية لا دلالة لها على كون السعي داخلياً في أصل الإيمان، لا بالمطابقة ولا بالتضمن ولا بالالتزام، وهو ظاهر عند أهل العرفان .

وثانيهما: أن الإمامية ليسوا بتاركي الجمعة كما زعمه، بل اهتمامهم بها أكثر من اهتمام الحنفيّة والشافعيّة، وذلك ظاهر لمن له اطلاع على المذاهب، وإن خفي على الأعور الجاهل التائه في الغياهب .

وإن شئت توضيح حقيقة الحال، فاستمع لما يتلى عليك من المقال، قال أبو الصلاح من الإمامية في كتابه الكافي في فصل صلاة الجمعة: لا تنعقد الجمعة إلا بإمام الملة، أو منصوب من قبله، أو بمن يتكامل له صفات إمام الجماعة عند تعذر الأمرين، وأذان وإقامة، وخطبة في أول الوقت مقصورة على حمد الله والثناء

(١) نهج البلاغة ص ٥٠٨ رقم الحديث: ٢٢٧ .

(٢) كنز العمال ١: ١٤٩ برقم: ٧٣٨ و ٧٣٩ .

عليه بما هو أهله، والصلاة على محمد وآله المصطفين، ووعظ وزجر، بشرط حضور أربعة نفر معه، فإذا تكاملت هذه الشروط انعقدت الجمعة، وانتقل فرض الظهر من أربع ركعات إلى ركعتين بعد الخطبة، وتعين فرض الحضور على كل رجل بالغ حرّ سليم مخلى السرب، حاضر بينه وبينها فرسخان فما دونهما، هذه ألفاظه بعينها (١).

ولا تصح الجمعة عند أبي حنيفة إلا في مصر جامع، أو في مصلى مصر، ولا تجوز في القرى، ولا تجوز إقامتها إلا للسلطان، أو من أمره السلطان، وهي عند الشافعية مشروطة بحضور أربعين من أهل البلدة مثلاً، وإن لم تشترط بالأمة.

الثالث: أن قوله «وهم لا يعبون بالجهاد أصلاً ويقولون: حتى يظهر الإمام المعصوم» منشأه: الجهل بمذهب القوم، وعدم الاطلاع على كتبهم على العموم، وذلك لأنّ الجهاد عندهم على أقسام؛ جهاد مع النفس بالعبادات، وجهاد مع العدو بإقامة البراهين ودفع الشبهات، وجهاد مع الأبطال بالمبارزة والقتال.

وهو: إمّا لحراسة الدين ودفع أذى الكفار عن المسلمين، وإمّا للقهر والغلبة عليهم بالقتل والنهب والأسر مع عدم وصول ضررهم إلى المؤمنين، ويجب مطلقاً على الأقسام سوى الأخير، فإنه مشروط بحضور الإمام وإذنه عليه السلام.

وروي أنه لما منع عمر من قول «حيّ على خير العمل» في الأذان، وقال: إنه إشارة إلى الجهاد، وما بقي جهاد بعد فتح مصر، حكى ذلك عند أمير المؤمنين علي عليه السلام، فقال عليه السلام: ما أصاب الرجل، فإنّ الجهاد قائم إلى يوم القيامة.

هذا على أنّ الجهاد لما مرّ من كمال الإيمان دون الأجزاء والأركان.

الرابع: أن قوله «وهم إذا تليت عليهم آياته زادتهم فسقاً ويقولون: هذا شعر عثمان» قول ظاهر البطلان وكذب صريح وزور وبهتان، إنتقم الله من أخي العميان

بما رمى به أهل الإيمان بالجهل والعدوان، وكيف يتصوّر منهم ذلك؟ وكلام أئمتهم مشحون بمدح القرآن، وأنه كلام الملك المئان، خصوصاً كلام أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة منبع الحكم ومشرع الفصاحة، وأبي مرتبة لعثمان من المخلوقات حتّى ينسب إليه كلام خالق البريات، وقد قال سبحانه بياناً لكونه معجزاً منيراً: «قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بِنَفْسِهِمْ لَيَنْفِضُنَّ ظَهْرَهُمْ» (١).

الخامس: أن قوله «الثاني أنهم لا يعرفون إلا باسم الرفض؛ لأنهم تركوا السنّة وسنينا سنّة للزومنا السنّة، فخذ قبهم وحسننا من التسمية» فيه خلل من وجهين: أحدهما: ما اشتهر من أن معاوية بن أبي سفيان عليه اللعنة لَمَّا سَنَّ سَبَّ أمير المؤمنين عليه السلام، انقسمت الأمة إلى: سَنِّي التزم بسنّة معاوية وسبَّ أمير المؤمنين عليه السلام، ورافضيّ ترك ذلك ولم يسبَّ عليّاً عليه السلام، ويسمّى شيعياً أيضاً، فقد انعكس الحال يا أعور الجهال.

الثاني: أنه لو فرض أن تلك التسمية نقص فهو من الأعداء، فلا يكون قدحاً في المؤمنين الأتقياء.

السادس: أن قوله «وإن كان باعتبار أنهم أتباع علي وعلي أمير المؤمنين، فأول من سمّي بأمر المؤمنين عمر، فأتباعه أحقّ بتسميتهم مؤمنين» خلله ظاهر؛ لأنّه قياس مع الفارق، وذلك لأنّ تسمية علي عليه السلام بذلك في زمن النبي صلى الله عليه وآله وأمره بقوله: سلّموا على علي بامرة المؤمنين «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ» (٢) وتسمية عمر بذلك إنّما كان من أصحابه بعد وفاة أبي بكر، حيث استتقلوا أن يقولوا خليفة الخليفة، فأين أحدهما من الآخر؟ يا أيّها الجاهل المعاند

(١) سورة الاسراء : ٨٨ .

(٢) سورة النجم : ٣ - ٤ .

الأعور.

الشيعة هم الغالبون والمنصورون في الدنيا والآخرة

قال الأعور: ومنها: قولهم نحن مغلوبون في الدنيا منصورون في الآخرة .
قلنا: دعوى باطلة يكذبها القرآن، لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا
وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ (١) والسنة هم المنصورون في
الدنيا، فكذلك هم المنصورون في الآخرة، لما عرفت من الآية .

قلت: مغلوبية الشيعة الإمامية في الدنيا إنما هي بظلم الأعداء وتعدية الأتقياء،
فيلزم بحكم وجوب الانصاف أن يكونوا منصورين في الآخرة بلا خلاف، ولا
يلزم من منصورية السنة في الدنيا منصوريتهم في الآخرة، وإلا لزم من منصورية
الأتراك والتراكمة مثلاً في الدنيا، وغلبتهم على أكثر العباد العلماء والصلحاء
والزهاد، منصوريتهم في الآخرة، وحقيتهم وبطالان العلماء والصلحاء المغلوبين،
وذلك باطل باجماع المسلمين، وليس المراد بالنصرة المذكورة في الآية ما توهمه
أعور الفاسقين، حتى ينافي ما ذكره طائفة المؤمنين .

حشر الشيعة مع علي عليه السلام

قال الأعور: ومنها: قولهم إنهم يحشرون مع علي؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: لو أحبَّ
أحدكم حجراً لحشره الله معه .

قلنا: هذه أمانتي وطمع فاسد، إنما ذلك مع صحّة الاعتقاد، فإنَّ النصراني إذا
أحبَّ عيسى ويعتقد أنه إله، ولم يكن شيئاً من العيسويّان إله، لم يكن أحبَّ أحداً
من العيسويّان فضلاً عن الحشر معه، وكذلك الرافضي فإنه إذا أحبَّ عليّاً الذي هو
خير من الأنبياء ومن أبي بكر وعمر ويعلم الغيب ولم يكن كذلك، لم يكن أحبَّ
عليّاً فضلاً عن الحشر معه؛ لأنه أحبَّ واحداً موصوفاً بهذه الصفات، فلا حظَّ له من

علي بن أبي طالب؛ لأنه يخالف صفتهم .

وفي الجملة فإنَّ السُّنَّةَ يَحِبُّونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يريدون يحشرون مع أحد خير منه، ويحبُّونَ عليّاً أيضاً باعتقاد صحيح، وفي تقديم أبي بكر أتباع علي؛ لأنَّ عليّاً لم يعارض في خلافة أبي بكر وسلّم ولم يظهر منازعاً وكذلك السُّنَّةُ .
وأما الرافضة، فقد خالفوا عليّاً في ذلك وعارضوا، فلم يكونوا تبعاً له، وناصر من لم ينصر نفسه فضوليّ ومدّح حقّاً لمن لم يدّعه لنفسه كذاب، فلم يطلع من يدهم نصر لعلي غير صفق الحنك، فلو استحووا سكتوا، ولا أحد أحبّ لعلي من أبيه وهو في النار يغلي دماغه .

قلت: في كلام أعور أهل الفساد خلل من وجوه :

الأوّل: أنّ قوله «إنّما ذلك مع صحّة الاعتقاد» مسلّم إلا أنّ الإماميّة إنّما يرجون حشرهم مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والحسن والحسين وسائر الأئمّة المعصومين عليهم السلام؛ لأنّه يحبُّونهم محبّة صحيحة مطابقة للواقع، ويعتقدون أنّهم حجج الله على الخلق، وأوصياء الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأئمّة الهدى، ومفترض الطاعة بعد خير الوريّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما دلّ عليه خير الكلام وإخبار النبيّ عليه وآله السلام، ويتولّونهم بالتحقيق واليقين، ويتبرّأون من أعدائهم الأوّلين والآخريين، والله حقيق بتحقيق رجاء الراجين، وهو أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين .

الثاني: أنّ تشبيه المؤمنين بالنصارى في اعتقادهم تشبيه فاسد، منشأه الجهل والعداوة مع أهل بيت الرسول وأتباعهم خير العباد، وذلك لأنّ الإلهيّة عن عيسى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منفيّة، بخلاف الأفضليّة عن أمير المؤمنين عليه السلام، فإنّه كما قيل :

خير البريّة بعد أحمد حيدر والناس أرض والوصيّ سماء

وليس في تقديم أبي بكر أتباع علي عليه السلام، بل فيه مخالفته ومخالفة كلام الملك

العلّام، ومخالفة اخبار النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذا قيل :

بغض الوصيِّ علامة موسومة كتبت على جبهات أولاد الزنا
 من لم يقدّم في البرية حيدراً سيّان عند الله صلّى أو زنا
 وإيمان أبي طالب ﷺ قد ظهر ممّا مضى، فلا عبرة بما ذكره الأعور الأعشى
 مشتمّاً على المؤمنين بسفهه الظاهر وجهله المبين .

الثالث: أنّ قوله «فإنّ السنّة يحبّون النبيّ ﷺ ولا يريدون يحشرون مع أحد
 خير منه، ويحبّون عليّاً أيضاً باعتقاد صحيح» دعوى باطلة عارية عن البرهان، ما
 أنزل الله بها من سلطان، بل يدلّ على بطلانها أنّ النواصب لا يحبّون النبيّ ﷺ في
 الحقيقة لوجوه :

الأوّل: أنّهم يحبّون من آذى أولاده المعصومين وظلمهم وغصب حقّهم
 وأوصى بقتلهم، كما واية وأتباعه القاسطين، وقد ثبت أنّ من آذاهم فقد آذاه .

الثاني: أنّهم خرجوا عن محبة النبيّ ﷺ ومتابعته، حيث خالفوا وصيّته وتركوا
 أخاه وخليفته، واتّبعوا أهل الشقاق والنفاق، زاعمين أنّ خلافة الغير بالاتفاق، كما
 أنّ اليهود خرجوا عن متابعة موسى ﷺ حين خالفوا أمره، وتركوا أخاه وخليفته
 هارون، واتّبعوا السامريّ، واتّفقوا على عبادة العجل، وقد أصاب المخبر خير
 الوريّ ﷺ: يا علي أنت متي بمنزلة هارون من موسى (١) .

الثالث: أنّهم يحبّون نبيّاً موصوفاً بأنّه مات بلا وصيّة، وأهمل الأمر للأئمة، ولم
 يبلغ ما أنزل إليه من ربه، ونبيّنا ﷺ موصوف بضدّ ذلك، ولا يحبّون عليّاً ﷺ أيضاً
 محبةً قلبيةً حقيقيّةً؛ لأنّهم يحبّون من تحقّق عداوته معه وغصبه حقّه ومن ضربوا
 السيف في وجهه وحاربوه، وقد قال النبيّ ﷺ: يا علي حربك حربي وسلمك
 سلمي (٢) . وقال علي ﷺ:

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٥: ١٢٣ - ٢٣٤ و ١٦: ١ - ٩٧ و ٢١: ١٥٠ - ٢٢٠ .

(٢) راجع: إحقاق الحقّ ٦: ٤٤٠ - ٤٤١ و ٧: ٢٩٦ و ١٣: ٧٠ .

صديق عدوي داخل في عداوتي وأنسى لمن ودّ الصديق ودود
وفي معناه ما قيل:

إذا لم تبرء من أعداء علي عليه السلام فما لك في محبته ثواب
ويعضد ذلك قوله عزّ وعلا: ﴿لَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاهِرَاتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ
بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ (١) فهم في ذلك من الأضلين الأخصرين، فكيف يحشرون مع
خاتم النبيين وسيّد الوصيين صلّى الله عليهما وعلى آلهما الطاهرين .

الاستشفاء بقبر الحسين عليه السلام

قال الأعور: ومن كذباتهم أنهم يبتون على صندوق الحسين عليه السلام عريان وزمني
ينجسون ويقذرون على الصندوق، ومن حقّه كان يلتمّ بالعيون، ويتفق أن يكون
فرج الرجال مقابل فرج المرأة الأجنبية، وأحسن من ذلك، ويزعمون أنّ العميان
والأزمنان يشفون بذلك، ويأمرهم باللعن للصحابة، وهذا زور من وجوه:
الأول: مصادمة لفعل الله تعالى من جهة أنّ الله تعالى يعي ويقعد والحسين
يشفي .

الثاني: أنّ العراق فيه مئات وألوف، ولم نعهد نحن ولا آباؤنا أعمى أو مقعد
أشفي على صندوقه .

الثالث: أنهم يأمرونهم باللعن والسبّ لآبائهم والصحابة، وحاشا الله تعالى أن
يعطي على الفعل المحرّم كرامة .

الرابع: أنّ الشفاء من صنع الله تعالى، فإذا ادّعوه للحسين جعلوه شريكاً له،
فيلزم كفر الرافضة المعتقدين لمثل هذا .

الخامس: أنّ هذا إن صحّ يوقع في القلب إيهام النقص في قبر علي وقبر
النبي صلى الله عليه وآله، إذ هما خير من الحسين، ولم يحصل شيء من ذلك عند قبر أحدهما،

فتعيّن تزوير الرافضة .

قلت: من عناد أعور الفاسقين وجهله أنّه يشنّع على المؤمنين بفعل سدنة قبر الحسين عليه السلام، مع أنّهم عندهم ليسوا بمعصومين، وليس قولهم وفعلهم حجّة بإجماع المسلمين، وهم يعتذرون عن ذلك بأنّنا إنّما نبئت العميان والزمني على الصندوق الشريف لأجل الزحام، ولثلاً يهلكوا تحت أقدام الأثام .

وإنكاره لكرامة سلالة النبوة - مع أنّها من المتواترات - دليل على خروجه التام، وسلوكه مسلك أهل الضلالات .

وما ذكره من وجوه الشبهات، فهي مدفوعة :

أما الأوّل، فلأنّ ذلك الفعل الخارق للعادة إنّما هو من الله خالق البريّة كرامة للحسين عليه السلام، فكيف يكون مضاداً لفعله تعالى؟ ويلزم ممّا ذكره أعور الأشقياء انتفاء جميع معجزات الأنبياء وكرامة الأولياء .

وأما الثاني، فلأنّ عدم علمه وعلم آبائه الجهال باستشفاء أحد من صندوقه عليه السلام وإنكارهم لذلك، لا يدلّ على عدمه في نفس الأمر، فإنّ اليهود والنصارى ينكرون معجزات الرسول صلى الله عليه وآله ويدعون عدمها مع ثبوتها في نفس الأمر وتواترها .

وأما الثالث، فلاّتهم يأمرّون المذكورين بإخلاص النيّة وموالة أهل البيت، والتبرّي من أعدائهم كائناً من كان، وليس ذلك بالفعل المحرّم، بل هو من قبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأما الرابع، فلاّنا لا نسلم أنّ الشفاء من صنع الله تعالى، لكنّه إنّما صنع كرامة للحسين عليه السلام، وليس نسبتهم للشفاء إلى الحسين عليه السلام إلاّ بهذا الاعتبار، فمن أين يلزم التشريك والكفر؟ يا أعور الفجّار .

وأما الخامس، فلأنّ ما يظهر من كرامات الأئمة الأبرار، فهو معدود في معجزات النبيّ المختار، على أنّه قد اشتهر عن قبر النبيّ صلى الله عليه وآله ليالي الجمع وغيرها

ظهور الأنوار، ولا يلزم الاتحاد في خصوصية ما يصدر من الأسرار .
وقد روي أن قيام الزمني وغيره من الفضيلة المأثورة عن قبر أبي عبدالله الحسين ﷺ إنما كان أولاً لقبر أمير المؤمنين علي ﷺ، لكن لما شك في فضله الأعداء، ونسبوا ذلك إلى ضجيعيه آدم ونوح ﷺ، انتقل تلك الفضيلة إلى قبر أبي عبدالله الحسين ﷺ، ليعلم أن ذلك إكرام من الملك العلام لأهل بيت النبي ﷺ الكرام .

هذا وقد ثبت عندنا إمامة الحسين ﷺ، وشرفه وكرامته عند الله وعند رسوله ﷺ، ولا يختلف عندنا الحال، سواء ظهر عند قبره ما اشتهر أو لا يا أعور الجهال .

إكرام مصائب الحسين ﷺ

قال الأعور: ومن ضحكاتهم وسخرياتهم أنهم يحرمون لحوم الحيوانات المأكولة أيام العشر حتى يقرؤون كتاباً لهم يستمونه مصرعاً، وفيه من الكذب والنكر ما لا يرضى الله تعالى به، فإذا فرغوا قالوا: انطبق المصرع، فيحللون اللحم، وهل إذا فتش في المخلوقات يلقي أحد أقل عقلاً منهم إنسان قبل من نحو ثمانمائة سنة، ما معنى تحريم اللحم في يوم مثل يوم؟ فأبي نسبة بين لحم آدمي ولحم البقر والغنم؟ أجل الله قدر الحسين عن مثل هذا التشبيه، وفي أي نص أن اللحم يحرم أو يكره في يوم أو قبل قراءة كتاب الله أو بعده؟ وهل هذا إلا مذهب مبني على السخرية .

قلت: هذا من جملة مفتريات الفاسق الأعور، وكذبات الشاني الأبتري، فإن أهل الإيمان ما حرموا لحوم الحيوانات المأكولة أيام العشر وقبل قراءة المصرع .
غاية ما في الباب أنهم قالوا: يستحب في أيام العشر الصوم وترك الملاذ، حيث كانت أيام المحن والحزن بالنسبة إلى أولاد الرسول ﷺ للمواقفة وطلب القرية إلى

نبي الرحمة وعترته الطاهرة عليهم السلام، فأَيُّ قدح في ذلك يا أعمى القلب وأعور اللثام، على أنهم لو حكموا بتحريم اللحم أو كراهته فيما تقدّم من الأيام، لكان ذلك للنصّ من النبي صلى الله عليه وآله والأئمة الكرام، لا لتشبيهه لحم البقر والغنم بلحم آدمي، كما توهمه الأعرور الجاهل الغبيّ .

قال الأعرور: ومنها: أنهم يعملون عزاءً كلّ سنة في أيام العشر، ويقيمون نايحات ينشدون أشعاراً، وتختلط به الأجانب من الرجال والنساء، فإذا رجعن باللطم والشموع المعلقة وأصوات النساء العاليات، ويقع فيه بين الرجال والنساء من الحرام ما فيه غلظ المعاصي، ويزعمون أنّ ذلك عبادة، وإنّ الدرهم الذي يعطى النائحة بسبعين درهماً، وأيُّ عقل أو نقل يقبل هذا؟ وأيُّ دين يعطى فيه بالفعل المحرّم أجراً؟ أجلّ الله تعالى دين الإسلام عن مثل هذه الضحكة .

قلت: يا أعرور النواصب الجهول ألم يبلغكم في أيام العشر مصائب آل الرسول؟ ومقاتل أولاد البتول؟ قوم رضعوا من ثدي الرسالة، ونشأوا في حجر الإمامة، وافترشوا مهاد النبوة، وتجلّبوا جلباب الوصية، تولّى تزويجهم الرحمن، وشهد بتفضيلهم القرآن، وخدمتهم الملائكة الكرام، وباهى بهم النبي صلى الله عليه وآله .

فلا قدح في المؤمنين ذوي العرفان، بعمل العزاء في أيام العشر على سادات أهل الإيمان، فإنّ هذه الأيام أيام اتخذتها الرسل مآتماً، وقطرت السماء فيه دماً على قتل الطفوف، الذين سقوا بها كأس الحتوف، وناحت عليهم الجنّ في الفلوات، وبكتهم ملائكة السماوات، بل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وقد ورد عن الصادقين عليهم السلام فضل هذا العزاء .

قال الباقر عليه السلام: كان زين العابدين عليه السلام يقول: أيّما مؤمن ذرفت عيناه لقتل الحسين عليه السلام حتّى تسيل على خده، بوّاه الله بها في الجنة غرفاً يسكنها أحقّاباً، وأيّما مؤمن دمعت عيناه دمعاً حتّى تسيل على خده فيما مسّنا من الأذى من

عدونا في الدنيا، بوأه الله منزل صدق، وأيما مؤمن مسه أذى فينا، صرف الله عن وجهه الأذى وآمنه يوم القيامة من سخط النار^(١).

وروي عن مولانا الصادق عليه السلام أنه قال: من ذكرنا عنده ففاضت عيناه ولو مثل جناح الذباب غفر الله له ذنوبه، ولو كانت مثل زبد البحر^(٢).

وروي أيضاً عن آل الرسول صلوات الله عليهم أنهم قالوا: من بكى وأبكى فينا مائة ضمناً له على الله الجنة، ومن بكى وأبكى خمسين فله الجنة، ومن بكى وأبكى عشرين فله الجنة، ومن بكى وأبكى واحداً فله الجنة، ومن تباكى فله الجنة^(٣).

وقال الصادق عليه السلام: رحم الله شيعتنا، شيعتنا والله المؤمنون، فقد شاركونا في المصيبة بطول الحزن والحسرة، إلى غير ذلك من الأخبار الواردة بطريقة الأبرار^(٤).

وروي أن زين العابدين عليه السلام مع حلمه بكى لمصاب أبيه الحسين عليه السلام أربعين سنة، يقطع نهاره بصيامه وليله بقيامه، فإذا حضر الطعام لإفطاره قال: واكرباه، يكرّر ذلك ويقول: قتل ابن رسول الله جائعاً، قتل ابن رسول الله عطشاناً، حتى يبلّ بالدموع نياحه.

وأما ما ذكره أعور الفجار من إقامة نايحات ينشدون الأشعار، واختلاط الأجانب من الرجال والنساء، وقوله «يزعمون فيها أن ذلك عبادة» إلى آخر ما ذكره من الهذيان، كذب ظاهر وزور وبهتان، حاشا من أهل الإيمان أن يعتقدوا عبادة العصيان.

(١) بحار الأنوار ٤٤: ٢٨١ عن تفسير القمي، وكامل الزيارات، وثواب الأعمال، والملهوف.

(٢) بحار الأنوار ٤٤: ٢٧٨ عن تفسير القمي و ص ٢٨٥ عن كامل الزيارات.

(٣) بحار الأنوار ٤٤: ٢٨٨ عن الملهوف.

(٤) راجع الروايات الواردة في فضيلة البكاء على الحسين عليه السلام إلى بحار الأنوار ٤٤:

قال الأعور: ومنها: أنهم يستحسنون التشيع المستقيم على أهل البيت، مثل قطع رأس ريحانة رسول الله ﷺ وتدويره في البلاد منصوباً على خشبة، وعرى المصونات الشريفات من أهل البيت، وركوبهم على أقتاب الجمال من العراق إلى الشام، ونحو ذلك مما يفضب الله تعالى، ويستتلف على ذكره ويستتلف منه أهل النخوة من عوام الناس، فكيف بمخاديم الناس من أهل البيت رضوان الله عليهم، وهل يستحسن هذا إلا من أقص العقول، إذ هو المثل المضروب بين الناس بعينه: أي ناصحي أي فاضحي .

قلت: قد حكى الله سبحانه قصص الأمم الماضية، وما جرى منهم في حق الأنبياء والمرسلين، من القتل والتكذيب وغيرهما، وليس ذلك منقصة للأنبياء، كما هو ظاهر على المؤمنين الأذكياء، بل ذلك تنبيه للغافلين وتمييز بين الأولياء وأعداء الدين .

فكذلك ما ذكره أهل العرفان مما جرى من غدر الكوفيين ومن يزيد وأتباعه الملاعين في حق أولاد سيد المرسلين وخاتم النبيين صلوات الله عليه وعلى آله الطاهرين، ولعنة الله على ظالمهم من الأولين والآخرين .

وما صدر من أصحاب أبي عبدالله الحسين ﷺ من كمال الجهاد وحسن اليقين، تنبيه لمن تجدد من المؤمنين على الحق المبين، وتمييز المخلصين عن المنافقين، ولا منقصة فيه للشهداء المجاهدين لحفظ الدين .

ويعضد ما ذكرناه ما قاله أبو عبدالله الحسين إمام المتقين عليه السلام وعلى سائر المعصومين لعبدالله بن عمر: إن من هوان الدنيا على الله تعالى أن رأس يحيى ابن زكريا أهدي إلى بغايا بني إسرائيل، أما تعلم أن بني إسرائيل كانوا يقتلون ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس سبعين نبياً، ثم يبيعون ويشترون كأنهم لم يصنعوا شيئاً، فلم يعجل الله عليهم، بل أخذهم بعد ذلك أخذ عزيز مقتدر

ذي انتقام، هذا لفظ الإمام عليه السلام (١).

فيا سواة لطوائف الأدعياء على ما فعلوا، ويا قبحاً لأولئك الأشقياء بما صنعوا، كيف ترونهم ينظر إليهم النبي عليه السلام، أو يسقهم إذا وردوا حوض الوصي؟ وكيف بهم إذا أنت بنت خير الثقلين مصبوغة ثيابها بدم الحسين عليه السلام، وتعلقت بقائمة العرش، تقول: يا عدل احكم بيني وبين قاتل ولدي، فالويل لمن شفاؤه خصاؤه، وأولياؤه في القيامة أعداؤه.

واعلم أنّ من أقام لأولئك الظالمين عذراً، وتوقّف في اللعنة لهم، فقد شاركهم في ظلمهم، وولغ معهم في دمايتهم، كما أنّ من أكثر على أهل البيت حزنه ووجده، كان كمن بذل في نصرهم جهده، كما ثبت بطريقة الأبرار، فتنّب أيّها العاقل ما ذهب إليه الجاهلون المعاندون، ولا تغتر بكلمات النواصب الأشرار، ولا تحسبن الله غافلاً عمّا يعمل الظالمون، إنّما يؤخّرهم ليوم تشخص فيه الأبصار.

فرحة الزهراء عليها السلام

قال الأعور: ومنها: أنّ لهم يوماً يستّونه يوم البقر، يعملون حلواء ويجعلون في جوفها دهناً، ويزعمون أنّه عمر، يبقرّون جوفه ويأكلونه، وحكي أن جاء أعرابي فأكل منه، وقال: رحم الله عمر ما أطيبه حياً وميتاً، فانظر إلى هذا العقل الناقص.

قلت: ما نسبة إليهم من العمل وزعم أنّه عمر، افتراء منه وجهل وعور، نعم لا ريب للأذكىاء المتّقين في أنّ يوم هلاك عدوّ الدين ورأس الجبابرة المنافقين يوم عيد عند خلّص المؤمنين، كيوم انتشار ذلك في بلاد المسلمين، يجب فيه الشكر لمالك يوم الدين، اقتداءً بقوله تعالى: ﴿فَقَطِّعْ ذَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢).

(١) بحار الأنوار ٤٤: ٣٦٥ عن الملهوف.

(٢) سورة الانعام: ٤٥.

وقد ثبت أن الهالك المشهور وهو فرعون آل سيد المرسلين ﷺ كان كافراً قبل بعثة الرسول ﷺ، ومنافقاً في زمانه لخوف الحسام، ومرتداً بعده منكرّاً للآيات البيّنات وللأحاديث التي قد سمعها من سيد الكائنات، وقد قال النبي ﷺ كما تقدّم: فاطمة بضعة منّي من آذاها فقد آذاني (١). وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (٢).

فتمسك أيها العاقل بالعترة الطاهرة، متبرّءاً من أعدائهم الظلمة الفاجرة، إن أردت النجاة من لظى النيران، والفوز بمنازل الأبرار في الجنان.

وقد ظهر ممّا ذكرنا أنّ للمؤمنين عيدين، وإن خفي أحدهما على الناصبي لكونه ناقص العقل واحد العين، فكثّر فيهما يا أيها المؤمن للمؤمنين من المريس إن لم يحصل حلاوة العسل أو دبس العنب على رغم أنف الخارجي الخسيس.

تَرَهَاتِ الْفَوَاصِبِ

قال الأعور: ومنها: أنهم ينصبون اصبع الشهادة للسني، ويجعلون الاستقامة بنشان مذهب السنّة ويعرجونها لهم، ويجعلون بنشان مذهبهم التعويج، ويشبهون التعويج سجود الملائكة لآدم ﷺ، والاستقامة بامتناع إبليس من السجود له، فتفكّر أيها العاقل لهذه السخافة والسخرية.

ومنها: لزوم عقد الابهام بعد الابهام للمصافحة، ويستون ذلك عقد علي، ويجعلون ذلك عقد علي بنشاناً على الرفض، والمصافحة مشهورة عن النبي ﷺ بيسط الراحتين، ويجعلون لعلي هيئة غير هيئة النبي، قبحهم الله.

ومنها: تقويحهم إلى الشقّ الأيسر في الهوي للسجود والقعود في التشهد، وتختلع الريح في بطنه وهو يريد خروجه، فهل لمن يجعل التعويج بنشاناً لمذهبه

(١) راجع: إحقاق الحقّ ١٠ : ١٨٧ - ٢٢٨ و ١٩ : ٧٥ - ٩٣.

(٢) سورة الأحزاب : ٥٧.

وتسخيره على الإقامة عقل؟

قلت: ثبت أمثال هذه الكلمات التي لا تعلق لها بأصول الدين ولا بالفروع يسجل على عمي قلب الأعور، وأنه بمعزل من المعقول والمشروع، ولولا ما وعدناه في صدر الكتاب من نقل عين كلامه، ثم التكلم عليه في نقضه وإبرامه، لما تعرّضنا بأمثال هذه المقامات، وما ذكرنا فيها بجملة من الهذيان، على أن أكثر ما نسبه إلى القوم غير مطابق، وكذا حاله في السابق واللاحق.

فنقول تحقيقاً للمقال: المؤمنون إنما ينصبون اصبع الشهادة لمجهول الحال دون السنّي، كما توهمه أعور الجهال، ويقولون له: أنت هكذا أو هكذا، جاعلين الاصبع كالألف تارة، وكرأس العين أخرى، يشيرون به إلى اسم أبي بكر واسم علي أمير المؤمنين عليه السلام، ليعرفوا أنه بمن يقتدى منهما بعد خير الأنام صلّى الله عليه وآله الكرام، ولا يريدون التشبيه الذي نقله بجهله وضلالته، ثم قال بسخريته وسخافته. وقوله من أنهم يجعلون لعلي في المصافحة هيئة غير هيئة النبي، مدفوع من وجهين:

الأول: أن المخالفة غير ثابتة عندهم، ودعوى الشهرة الخالية عن البيّنة في محلّ النزاع لا يلتفت إليها.

الثاني: أنا لو فرضنا ثبوت ذلك، فهو ليس بمستحيل؛ إذ الموافقة مع النبي صلى الله عليه وآله في السنن الرواتب غير لازمة بالاتفاق فضلاً عن الزوائد، فانظر إلى جهل أعور أهل النفاق.

وما ذكره من تعويجهم إلى الشقّ الأيسر في الهوي للوجود، فهو مع عدم صحّته لا فساد فيه، كالاتّخاذ على الورك الأيسر في القعود.

وقوله «ويختلع الريح في بطنه وهو يزيد خروجه» حكاية عن حال نفسه؛ لأنّه معلول دون المؤمنين الأصحاء أتباع آل الرسول صلى الله عليه وآله.

وقوله «فهل لمن يجعل التعويج بنشأناً لمذهبه وتسخيره على الاستقامة عقل سليم وطبع مستقيم» أنّ المعبر إنّما هو الاستقامة الحقيقية دون الاسمية، وكذا المنهَى عنه هو العوج المعنوي دون الصوري، وإذا دلت البراهين العقلية والنقلية على وجوب متابعة أمير المؤمنين علي عليه السلام بعد خير البرية صلى الله عليه وآله، كان متابعتها هي الاستقامة حقيقة، وإن كان في اسمه حرف أعوج، ومتابعة غيره هي عين العوج، وإن كان في عمله حرف له استقامة، فتنبّه لسوء ما فهمه أعور العامة .

تعظيم تربة الحسين عليه السلام

قال الأعمش: ومنها: عمل السبح والقبل من الطين الذي ينسبونه إلى تربة الحسين، يسجدون عليها إذا سجدوا وضعوها، وإذا قاموا أخذوها بيدهم، ويبالغون بفضل ذلك الطين على غيره من تربة الأنبياء والأولياء، وهل هذا إلا من أكبر البدع؛ لأنّ هذه التربة الشريفة لم تكن زمن الحسين، وإنما حدثت بعده بجملة سنين، والحادث من عمل السبح والقبل التي بينونها على غير مدفون ويستونونها بأسام الموتى، ويزعمون أنّهم ظهوروا، وهذا كذب محض ومضحكة؛ لأنّ الله تعالى لا يبعث الأجسام إلى يوم القيامة .

ومن أقبح ما يصنعونه التبرّك بذلك المقام والتمسّح به، وتقبيل عتبته والنذر له، وهم بينونه ويصنعونه بأيديهم تشبيهاً بأصنام الكفّار .

قلت: لو قطعنا النظر عمّا ورد في فضل التربة الشريفة، فبإجماع الفقهاء الأربعة الذين هم أئمة السنّة، أفضل السجود ما يكون على التراب، لكونه أدخل في الخضوع والخشوع لربّ الأرباب، وبإجماع أهل البيت الأطهار عليهم السلام لا يجوز السجود في الصلاة حالة الاختيار إلاّ على الأرض، أو ما أنبتته الأرض ممّا لا يؤكل ولا يلبس عادة .

وإذا كان الحال على هذا المنوال، فأبى قدح في سجود المؤمنين على السبح

والقبل المعمولة من تربة الحسين عليه السلام وعلى سائر المعصومين الكرام يا أعور النواصب وأجهل الجهال .

والقول بأنهم إذا سجدوا وضعوها وإذا قاموا أخذوها بيدهم، ليس بصحيح على الإطلاق، بل إن فرض ذلك فإنما هو عند التقيّة وإخفاء المذهب عن الخوارج الفساق، فينبغي أن يكون ذلك عند ظنّ عدم اطلاع المخالف على حاله، وإلا سجد على ما يسجد المخالف عليه، وإن لم يكن معتبراً حالة الاختيار لديه، اقتداءً بالصادق عليه السلام، وامثالاً لقوله عليه السلام: التقيّة ديني ودين آبائي (١).

ويعضده ما اشتهر عند الخواصّ والعوامّ من قول النبي صلى الله عليه وآله عصم الأنام: استر ذهبك وذهابك ومذهبك .

وأما ما ذكره أعور الأشقياء من أنهم يبالغون بفضل ذلك الطين على غيره من تربة الأنبياء والأولياء، فهو مبنيّ على جهله بكتب القوم وعدم مبالاته بالافتراء، وذلك لأنّ ما رووه من الروايات الدالّة على فضل التربة الشريفة من الثقات لا تعرّض لها بتفضيلها على غيرها أصلاً فضلاً عن تراب الأنبياء .

رووا عن محمّد بن أحمد بن داود، عن الحسين بن محمّد بن علّان، عن حميد بن زياد، عن عبيدالله بن نهيك، عن سعد بن صالح، عن الحسن بن علي بن أبي المغيرة، عن بعض أصحابنا، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّي رجل كثير العلل والأمراض، وما تركت دواءً إلاّ تداويت به، فقال لي: وأين أنت من طين قبر الحسين عليه السلام، فإنّ فيه الشفاء من كلّ داء، والأمن من كلّ خوف، فقل إذا أخذته: اللهمّ إنّي أسألك بحقّ هذه الطينة، وبحقّ الملك الذي أخذها، وبحقّ النبيّ الذي قبضها، وبحقّ الوصيّ الذي حلّ فيها، صلّ على محمّد وأهل بيته، واجعل فيها شفاءً من كلّ داء، وأماناً من كلّ خوف .

(١) أصول الكافي ٢: ٢١٩ ح ١٢ .

ثم قال: أما الملك الذي أخذها منه، فهو جبرئيل عليه السلام أراها النبي صلى الله عليه وآله، فقال: هذه تربة إينك تقتله أمتك من بعدك، والنبي الذي قبضها محمد صلى الله عليه وآله، والوصي الذي حلّ فيها هو الحسين عليه السلام سيّد شباب الشهداء .

قلت: قد عرفت الشفاء من كلّ داء، وكيف الأمان من كلّ خوف؟
قال: إذا خفت سلطاناً أو غير ذلك، فلا تخرج من منزلك إلّا ومعك من طين قبر الحسين عليه السلام، وقل إذا أخذته: اللهم إنّ هذه طينة قبر الحسين عليه السلام وليك وابن وليك، أخذتها حرزاً لما أخاف وما لا أخاف. فإنّه قد يرد عليك ما لا تخاف .
قال الرجل: فأخذتها كما قال لي، فأصحّ الله بدني، وكان لي أماناً من كلّ خوف وما خفت وما لم أخف كما قاله، فما رأيت بحمد الله بعدها مكروهاً^(١) .

وروا عن أبي القاسم جعفر بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد ابن سعيد، عن أبيه، عن محمد بن سليمان البصري، عن أبيه، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: في طين قبر الحسين عليه السلام الشفاء من كلّ داء، وهو الدواء الأكبر^(٢) .

وعنه، عن محمد بن جعفر الرزّاز، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن موسى بن سعدان، عن عبدالله بن القاسم، عن الحسين بن أبي العلاء، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: حتّكوا أولادكم بتربة الحسين عليه السلام فإنّها أمان^(٣) .

وعن محمد بن أحمد بن داود، عن أبيه، عن محمد بن جعفر المؤدّب، قال: حدّثنا الحسن بن علي بن شعيب الصانع المعروف بأبي صالح، يرفعه إلى بعض أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، قال: دخلت إليه، فقال: لا يستغني شيعتنا عن أربع: خمرة يصلّي عليها، وخاتم يختم به، وسواك يستاك به، وسبحة من طين قبر أبي عبدالله الحسين عليه السلام فيها ثلاث وثلاثون حبة، متى قلبها ذكراً لله

(١) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي ٦: ٧٤ - ٧٥ ح ١٥ .

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٧٤ ح ١١ .

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٧٤ ح ١٢ .

كتب له بكلِّ حَبَّةٍ أَرْبَعِينَ حَسَنَةً، وَإِذَا قَلْبُهَا سَاهِيًا يَعْثَبُ بِهَا كَتَبَ لَهُ عَشْرِينَ حَسَنَةً (١). إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ النَّابِتَةِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ (ع).

وَأَمَّا قَوْلُ أَعْوَرِ الْأَشْرَارِ «لَأَنَّ هَذِهِ التَّرْبَةَ الشَّرِيفَةَ لَمْ تَكُنْ زَمَنَ الْحُسَيْنِ وَإِنَّمَا حَدَثَتْ بَعْدَهُ بِجَمَلَةِ سَنِينَ» فَهُوَ بِتَقْدِيرِ صِحَّتِهِ لَا يَضُرُّ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِثَبُوتِ الْأَمْرِ بِأَخْذِهَا وَبَيَانِ فَضْلِهَا، كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَوْلَادِهِ الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ (ع).

وَإِنَّمَا قَلْنَا بِتَقْدِيرِ صِحَّتِهِ؛ لِأَنَّ أَصْلَ تِلْكَ الْبَقْعَةِ وَالتَّرْبَةَ الشَّرِيفَةَ بَمَنْ حَلَّ فِيهَا نَابِتَةٌ مِنْ حِينِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَرْضَ وَإِنْ حَدَثَ شَرَفُهَا، كَالْأَمْرِ بِأَخْذِهَا وَالِاسْتِشْفَاءِ بِهَا وَغَيْرِهَا مِنْ غَيْرِ مَنْكَرٍ كَمَا لَا يَخْفَى، وَظُهُورِ الْأَئِمَّةِ الْمُسْتَقْلِينَ إِلَى جِوَارِ الرَّحْمَنِ (ع) كظُهُورِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ مِنْ بَنِي عَدْنَانَ (ع) عَلَى خَوَاصِّ أُمَّتِهِ فِي الْمَنَامِ. وَكَيْفَ اشْتَبَهَ حَدِيثَ «الْمُؤْمِنُ حَيٌّ فِي الدَّارَيْنِ» عَلَى أَعْمَى الْقَلْبِ وَاحِدِ الْعَيْنِ، وَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ عَدَمِ بَعَثِ الْأَجْسَامِ عَلَى الْعَمُومِ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كَمَا تَوَهَّمَهُ أَجْهَلُ النَّوَاصِبِ اللَّثَامِ.

وقوله «ومن أقبح ما يصنعونه التبرك بذلك المقام» إلى آخر ما ذكره من قبح الكلام مردود لوجهين :

أحدهما: أَنَّ إِنْكَارَهُ لَزِيَارَةِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ (ع) وَالتَّبَرُّكَ بِهِ وَتَسْقِيلِ شَرِيفِ عَتَبَتِهِ، يَدُلُّ عَلَى غَايَةِ بَغْضِهِ لَهُ وَعَدَاوَتِهِ، فَإِنَّهُ يَرْتَدِي مَنْكَرَ لِمَا عِلْمٌ بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَأَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ الْخَوَاصُّ مِنْهُمْ وَالْعَوَامُّ، مِنْ وَجُوبِ مَوَدَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ الطَّاهِرِينَ (ع)، وَالتَّوَسُّلِ بِهِمْ وَبِزِيَارَتِهِمْ إِلَى رِضَا الْمَلِكِ الْعَلَّامِ، وَالتَّقَرُّبِ بِذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ الْكَرِيمِ (ص)، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ مَوَدَّتَهُمْ أَجْرًا لِرِسَالَةِ خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ (ع) فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَعَلَا: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» (٢).

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٧٥ ح ١٦.

(٢) سورة الشورى: ٢٣.

الثاني: أنّ تشبيهه زيارة الإمام وتعظيم مشهده الشريف المقام بعبادة الكفار للأصنام، دليل على عمي قلبه الغالب وجهله التام، فإنّ زيارته كزيارة جدّه سيّد الأنام وسائر الأنبياء المرسلين والأولياء الصالحين، فيلزم قبح زيارتهم، وهو خلاف إجماع المسلمين .

وقد روى الثقات عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: بينا الحسن بن علي عليه السلام في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله إذ رفع رأسه، فقال: يا أبة ما لمن زارك بعد موتك؟ فقال: يا بني من أتاني زائراً بعد موتي فله الجنة، ومن أتى أباك زائراً بعد موته فله الجنة، ومن أتى أخاك زائراً بعد موته فله الجنة، ومن أتاك زائراً بعد موتك فله الجنة. هذه رواية عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام (١).

ورواية علي بن شعيب عنه عليه السلام أنّه قال: بينا الحسين عليه السلام قاعد في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم إذ رفع رأسه إليه، فقال له: يا أبة؟ قال: ليبيك يا بني، قال: ما لمن أتاك بعد موتك زائراً لا يريد إلاّ زيارتك؟ فقال: يا بني من أتاني بعد وفاتي زائراً لا يريد إلاّ زيارتي فله الجنة، ومن أتى أباك بعد وفاته زائراً لا يريد إلاّ زيارته فله الجنة، ومن أتى أخاك بعد وفاته زائراً لا يريد إلاّ زيارته فله الجنة، ومن أتاك زائراً بعد موتك لا يريد إلاّ زيارتك فله الجنة (٢).

وعن المعلّى بن شهاب، قال: قال الحسين عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله: يا أبتاه ما جزاء من زارك؟ فقال: يا بني من زارني حيّاً أو ميّتاً، أو زار أباك، أو زار أخاك، أو زارك، كان حقّاً عليّ أن أزوره يوم القيامة وأخلصه من ذنوبه (٣).

وعن الحسن بن محبوب، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ليس ملك في السماوات إلاّ وهم يسألون الله أن يأذن لهم في زيارة

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٠ ح ١.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٢١ ح ٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٤٤ ح ٧.

الحسين عليه السلام، ففوج ينزل وفوج يعرج (١).
وعن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من أحب أن يصافحه مائة ألف نبي
وعشرون ألف نبي، فليزر قبر الحسين بن علي عليه السلام في النصف من شعبان، فإن
أرواح النبيين عليهم السلام تستأذن الله عز وجل في زيارته، فيؤذن لهم (٢).

وعن هارون بن خارجة، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إذا كان ليلة النصف من
شعبان نادى منادٍ من أفق الأعلى: زائري الحسين ارجعوا مغفوراً لكم ذنوبكم،
وثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم (٣).

وعن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إذا كان ليلة القدر وفيها
يفرق كل أمر حكيم، نادى منادٍ تلك الليلة من بطنان العرش: إن الله تعالى قد غفر
لمن أتى قبر الحسين عليه السلام في هذه الليلة (٤).

وعن عبدالرحمن بن الحجاج، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: من زار قبر الحسين عليه السلام
ليلة من ثلاث غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قلت: أي الليالي جعلت فداك؟
قال: ليلة الفطر، أو ليلة الأضحى، أو ليلة النصف من شعبان (٥).

وعن أبي جعفر عليه السلام: مروا شيعتنا بزيارة قبر الحسين عليه السلام، فإن إتيانه يزيد في
الرزق، وتمد في العمر، وتدفع مدافع السوء، وإتيانه مفترض على كل مؤمن يقر له
بالأئمة (٦) من الله (٧).

وعن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال: لو أن أحدكم حجّ دهره، ثم لم يزر الحسين بن

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٤٦ ح ١٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٤٨ - ٤٩ ح ٢٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٤٩ ح ٢٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٤٩ ح ٢٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٤٩ ح ٢٧.

(٦) في التهذيب: بالإمامة.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٤٢ ح ١.

علي عليه السلام لكان تاركاً حقاً من حقوق رسول الله صلى الله عليه وآله، لأنَّ حقَّ الحسين عليه السلام فريضة من الله تعالى واجبة على كلِّ مسلم (١).
إلى غير ذلك من الآثار الواردة بطريقة الأبرار.

اثبات وجود الحجّة المنتظر عليه السلام

قال الأعور: ومنها: أنّهم ينسبون إلى الحسن العسكري ولدأ يستونه محمّداً، ويلقبونه بالمهدي، وبالمنتظر، وبالقائم، وبصاحب الزمان، وإذا ذكر قاموا له، وهذا من الكذب المحض.

الأوّل: أنّ أهل التواريخ جميعاً مثل عبدالرزاق وابن قانع ومحمّد بن إسحاق وابن الجوزي، مجمعون على أنّ الحسن العسكري مات لا عقب له ولا نسل.
قلت: ما ذكره المؤمنون حقّ وصدق، وإن أنكره الجاهلون، ونحن نشير أولاً إلى دفع شبه أعور الفاسقين، ثمّ إلى إثبات ما ذكروه إن شاء الله ربّ العالمين.
فقول: استدلال الناصبيّ الأعور على الكذب بما ذكره من الوجه الأوّل باطل لوجوه:

الأوّل: أنّ دعواه إجماع أهل التواريخ على أنّ الحسن العسكري عليه السلام مات ولا عقب له ولا نسل، دعوى غير صحيحة، مخالفة لعبارات صريحة لطائفة المؤرّخين. وإن فرض صحّة ما نقله عن المذكورين، قال أبو عبدالله محمّد بن يوسف بن محمّد الكنجي الشافعي في كتاب المناقب في قاعدة قريبة من الآخر يذكر فيها المعقّبين من أولاد أمير المؤمنين عليه السلام، ومن قتل منهم ومن مات وهو صغير رضوان الله عليهم أجمعين: في تاريخ الإمام أبي محمّد العسكري عليه السلام، مولده بالمدينة في شهر ربيع الآخر من سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، وقبض يوم الجمعة لثمان ليال خلون من شهر ربيع الأوّل سنة ستين ومائتين، وله يومئذ ثمان وعشرون سنة،

ودفن في داره بسرّ من رأى في البيت الذي دفن فيه أبوه، وخلف إبنه وهو الإمام المنتظر، ونختم الكتاب ونذكره مفرداً، هذا لفظه (١).

وقال أبوالمظفر يوسف سبط الشيخ أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي في آخر كتاب تذكرة خواصّ الأئمة: وقد ذكرنا وفاة الحسن بن علي، وأنها كانت سنة ستين ومائتين، ذكر أولاده، منهم: محمّد الإمام، فصل في ذكره: هو محمّد بن الحسن بن علي بن محمّد بن علي بن موسى الرضا بن جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، وكنيته: أبو عبدالله وأبو القاسم، وهو الخلف الحجّة صاحب الزمان القائم والمنتظر والتالي، وهو آخر الأئمة.

ثنا عبدالعزيز بن محمود البرّاز، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي اسمه كاسمي وكنيته كنيتي، يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، فذلك هو المهدي. وهذا حديث مشهور.

وقد أخرج أبو داود والترمذي (٢) عن علي بمعناه. وفيه: لو لم يبق من الدهر إلا يوم واحد لبعث الله من أهل بيتي من يملأ الأرض. وذكره في روايات كثيرة، ويقال له ذوالاسمين محمّد وأبو القاسم، قالوا: أمّه أمّ ولد يقال لها: صقبل (٣)، هذا كلامه بعينه (٤).

ولا منافاة بينه وبين ما ذكره في كتاب نسب العمري مثلاً، من أنه مات أبو محمّد عليه السلام وولده من نرجس عليها السلام، معلوم عند خاصّة أصحابه وثقات أهلها، لما ذكر في الكتاب عن أبي جعفر أنه قال: وكان أبو محمّد عليه السلام اصطفى جارياً يقال لها:

(١) كفاية الطالب للحافظ الكنجي ص ٤٥٨.

(٢) في المصدر: الزهري.

(٣) وفي المجدي كما سيأتي: صقبل.

(٤) تذكرة الخواصّ ص ٣٦٣ - ٣٦٤.

نرجس وكان اسمها قبل ذلك صقيل (١).

وقال الشيخ كمال الدين محمد بن طلحة في مطالب السؤل: ومرض أبو محمد عليه السلام في أول شهر ربيع الأول سنة ستين ومائتين، ومات في يوم الجمعة لثمان ليال خلون من هذا الشهر في السنة المذكورة، وله يوم وفاته ثمان وعشرون سنة، ودفن في البيت الذي دفن فيه أبوه من دارهما بسر من رأى، وخلف ابنه المنتظر لدولة الحق، وكان قد أخفى مولده وستر أمره، لصعوبة الوقت وشدة طلب سلطان الزمان له، واجتهاده في البحث عن أمره، ولما شاع من مذهب الشيعة الإمامية فيه، وعرف انتظارهم له (٢).

هذا ولو عددنا من خالف ما ذكره أعور النواصب اللثام، لخرجنا عمّا نحن بصدده؛ لحصول الغرض بدونه، وطال بسببه الكلام.

الوجه الثاني: أنا لو تنزلنا وسلّمنا اتفاق مؤرخي السنة على ذلك، قلنا: هم ليسوا بكلّ الأمة ولا بالعترة المعصومين ولا بالصحابة، فلا يكون إجماعهم حجة بالاتفاق من أهل الخلاف والوفاق، كما هو مقرّر في الأصول، فكيف يصحّ الاستدلال به يا أعمى القلب ويا أعور الجهول، خصوصاً فيما ثبت نقيضه بقول المعصومين، وتواتر عند الخواصّ، واشتهر عند طوائف المسلمين.

الثالث: أنا لو فرضنا حجّة إجماعهم، فإنما هي بالنسبة إلى أهل مذهبهم المخالفين دون غيرهم، كالإمامية المتمسكين بهدأة الدين؛ لأنّ إجماع المخالف ليس حجة بالاتفاق، فانظر إلى ضلالة أجهل أهل النفاق، وسخافة عقله، وركاكة استدلاله، وشدة عداوته لأهل بيت النبي عليه السلام.

قال الأعور: الثاني: أنهم يزعمون أنّه انهزم من المأمون وهو ابن سنتين ودخل

(١) المجدي في أنساب الطالبين للشريف العمري ص ١٣٢.

(٢) راجع: مطالب السؤل ص ١٤٩ و ١٥٢.

سرداب سرّ من رأى، وهذا بحسب زعمهم أنّه دون البلوغ، يجب الحجر عليه في بدنه وماله حتّى يبلغ رشده، فكيف له إمامة؟ فضلاً عن المهديّة .

الثالث: أنّ هذا بحسب زعمهم يكون اليوم من نحو ستمائة سنة، وهلمّ جرّاً حتّى ظهوره ولم يعلم مدّته، ولم يعلم أنّ أحداً عاش من هذه الأئمة خمسمائة سنة أو فوقها حتّى يقاس به، ولم يكن كذلك غير الخضر عليه السلام، وفي بقائه خلاف، والعلماء المحقّقون على أنّه مات؛ إذ لم ينقل أحد أنّه اجتمع بالنبي صلى الله عليه وآله، ونقل عنه أنّه قال: لو كان أخي الخضر حيّاً لزارني. ولا كان يسعه لو كان حيّاً غير الوصول إلى النبي صلى الله عليه وآله، وعلى قول من يزعم حياته فهو ليس من هذه الأئمة، ولم يكن أحد منتظراً متفقاً على بقائه غير إبليس، وحاشا أن يشبهه أحد من المسلمين به فضلاً عن أئمة أهل البيت .

قلت: الجواب عن الثاني أنّه مختلّ لوجهين :

أحدهما: أنّ ما نقله أعيان الفاسقين عن أصحابنا المؤمنين خلاف ما صرّحوا به في كتبهم وتواتر عند جمهور العقلاء، وذلك لأنّ المأمون ما كان في زمانه عليه السلام باتفاق أهل الاسلام وسائر طوائف الأنام، ولا في زمان خلافة أبيه الإمام الزكيّ أبي محمّد الحسن العسكري عليه السلام، فإنّه كان في سنّ إمامته وهي مدّة ستّ سنين لقيه ملك المعترّ أشهر، ثمّ ملك المهديّ أحد عشر شهراً وثمانية وعشرين يوماً، ثمّ ملك أحمد المعتمد على الله ابن جعفر المتوكّل عشرين سنة وأحد عشر شهراً، وبعد مضيّ خمس سنين من ملكه قبض الله وليّه أبا محمّد عليه السلام .

وكان سنّ الإمام المنتظر عند وفاة أبيه عليه السلام - على ما في إرشاد المفيد (١) - خمس سنين، فأول متغلّبة زمانه المعتمد باليقين، وأين هو من مأمون؟ يا أجهل العوام حتّى يتصوّر منه أو عنه الانهزام .

وأيضاً إخفائه إنما كان من حين ولادته، ولم يره إلا الخواص من شيعته لا بعد السنين، كما نقله عنهم واحد العين .

الثاني: أن قوله «يجب الحجر عليه في بدنه وماله» إلى آخر ما ذكره بضلاله باطل؛ لأن إجماع المسلمين واقع على أن الله تعالى قادر على أن يخلق العلم والقدرة في الصبي، وقد وقع كما في حق عيسى ﷺ، فلا استبعاد في إمامته قبل خمسة عشر سنة، بل أكمله الله تعالى بلطفه فيما كان له من السنين، وجعله آية للعالمين، وآتاه الحكم كما آتاه يحيى صبيّاً، وجعله إماماً في الطفوليّة الظاهرة، كما جعل عيسى بن مريم ﷺ في المهد نبياً .

والجواب عن الثالث: أنه فاسد من وجوه :

الأول: أن استبعاد طول حياة صاحب الزمان ﷺ بعد إمكانه وثبوت قدرة الله تعالى على جميع الممكنات ووقوعه في غيره، جهل محض .

وتوضيحه: أنه ليس ببدع ولا مستغرب تعمير بعض عباد الله المخلصين، ولا امتداد عمره إلى حين، فقد مدّ الله أعمار جمع كثير من خلقه من أصفياه وأوليائه، ومن مطروديه وأعدائه، فمن الأصفياء عيسى صلوات الله عليه، ومنهم الخضر ﷺ، وخلق آخرون من الأنبياء طالت أعمارهم حتى جاز كل واحد منهم ألف سنة أو قاربها، كنوح ﷺ وغيره .

وقيل: نوح جاوز الألف؛ لأنه لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين، وعاش بعد ذلك وقبله .

وأما من الأعداء المطرودين، فإبليس والدجال، ومن غيرهم كعاد الأولى كان فيهم من يقارب عمره الألف، وكذلك لقمان، وكل هذه لبيان اتساع القدرة الربانيّة في تعمير بعض خلقه، فأبى مانع يمنع من امتداد عمر الخلف الصالح إلى أن يظهر؟ فيعمل ما حكم الله تعالى له به .

الثاني: أنّ قوله «ولم يكن كذلك غير الخضر عليه السلام» هو من باطل الكلام، لما تقدّم من المعتمّرين من الأصفياء والمطرودين .

الثالث: أنّ قوله «وفي بقائه خلاف والعلماء المحقّقون على أنّه مات إذ لم ينقل أحد أنّه اجتمع بالنبي صلى الله عليه وآله ونقل عنه» إلى آخر الكلام ظاهر البطلان .

أمّا أولاً: فلأنّ مقصود المؤمنين لا توقّف له على بقاء الخضر، بل هو حاصل على تقدير الوجود والعدم؛ لأنّ طول حياته قد حصل بالاتّفاق من الأنام، وهو المشبّه به لحياة صاحب الزمان عليه أفضل السلام .

وأما ثانياً: فلأنّ عدم علمه بنقل أحد إجتماع الخضر مع النبي عليه السلام وعلى سائر المعصومين الكرام، لا يدلّ على عدمه في نفس الأمر، كما لا يخفى .

وأما ثالثاً: فلاّنه روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري، قال: حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً حديثاً طويلاً عن الدجّال، فكان فيما حدّثنا قال: يأتي وهو محرّم عليه أن يدخل نقاب المدينة^(١)، فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي المدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، أو من خير الناس، فيقول له: أشهد أنّك الدجّال الذي حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وآله حديثه، فيقول الدجّال: رأيتم إن قتلتم هذا ثمّ أحييته أتشكّون في الأمر؟ فيقولون: لا، قال: فيقتله ثمّ يحييه، فيقول حين يحييه: والله ما كنت فيك قطّ أشدّ بصيرة منّي الآن، قال: فيريد الدجّال أن يقتله فلا يسلّط عليه. قال أبو إسحاق إبراهيم بن سعد: يقال إنّ هذا الرجل هو الخضر عليه السلام. هذا لفظ مسلم في صحيحه^(٢) كما سقناه سواء .

فلا يخفى على ذي لبّ أنّ قول الخضر «أشهد أنّك الدجّال الذي حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وآله» صريح في اجتماعه مع الرسول، فكيف ينكره الأعرور الجهول ويدّعي

(١) نقاب المدينة أي طرفها وفجاجها .

(٢) صحيح مسلم ٤: ٢٢٥٦ برقم: ٢٩٣٨ .

عدم نقل أحد الاجتماع، وصحة هذا الحديث عند الجمهور بلا نزاع .
 وقال الشيخ المفيد رحمه الله في كتابه الغيبة: أخبرنا عبد الواحد بن عبد الله بن يونس
 الموصلي، قال: أخبرنا محمد بن جعفر، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن خالد، قال:
 أخبرنا أبو هاشم داود بن القاسم الجعفري، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام، عن
 آبائه عليهم السلام، قال: أقبل أمير المؤمنين علي عليه السلام ذات يوم ومعه الحسن بن علي عليه السلام
 وسلمان الفارسي، وأمير المؤمنين عليه السلام متكئ على يد سلمان، فدخل المسجد
 الحرام إذ أقبل رجل حسن الهيئة واللباس، فسلم على أمير المؤمنين عليه السلام وجلس،
 ثم قال: يا أمير المؤمنين أسألك عن ثلاث مسائل، قال أمير المؤمنين عليه السلام: سلني
 عما بدالك .

قال: أخبرني عن الرجل إذا نام أين تذهب روحه؟ وعن الرجل كيف يذكر
 وينسى؟ وعن الرجل كيف يشبه ولده الأعمام والأخوال؟
 فالتفت أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن عليه السلام، فقال: أجبه يا أبا محمد .

فقال أبو محمد عليه السلام للرجل: أما ما سألت عنه من أمر الرجل الذي نام أين تذهب
 روحه؟ فإن روحه معلقة بالريح، والريح معلق بالهواء إلى وقت ما يتحول صاحبها
 لليقظة، فإن أذن الله بردّ الروح على صاحبها جذبت تلك الروح بالريح، وجذبت
 بالريح الهواء، فأسكنت في بدن صاحبها، وإن لم يأذن الله بردّ الروح على ذلك
 البدن، جذب الهواء بالريح، وجذبت بالريح الروح، فلم ترد على صاحبها إلى وقت
 ما يبعث .

وأما ما ذكرت من أمر الذكر والنسيان، فإن قلب الإنسان في حق، وعلى الحق
 طيب، فإذا هو صلى على محمد وآل محمد صلاة تامة، انكشف ذلك الطبق عن
 ذلك الحق، فأضاء القلب وذكر الرجل ما نسي، وإن هو لم يصل على محمد وآل
 محمد، وانتقص من الصلاة عليهم شيء وأغضى عن بعضها، انطبق ذلك الطبق على

الحقّ، فأظلم القلب ونسي الرجل ما كان يذكره .

وأما ما ذكرت من أمر المولود يشبه الأعمام والأخوال، فإنّ الرجل إذا أتى أهله، فجامعها بقلب ساكن وعروق هادئة وبدن غير مضطرب، استكنت تلك النطفة في جوف الرحم وخرج الولد يشبه أباه وأمه. وإن هو أتى زوجته بقلب غير ساكن وعروق غير هادئة وبدن مضطرب، اضطربت تلك النطفة فوَقعت في حال اضطرابها إلى بعض العروق، فإن وقعت على عرق من عروق الأعمام أشبه الولد الأعمام، وإن وقعت على عرق من عروق الأخوال أشبه الولد أخواله .

فقال الرجل: أشهد أن لا إله إلا الله ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّ محمّداً رسول الله ولم أزل أشهد بها وأقولها، وأشهد أنّك وصيّ رسول الله صلى الله عليه وآله والقائم بحجّته، ولم أزل أشهد بها وأقولها، وأشار بيده إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام، وأشهد أنّك وصيّته والقائم بحجّته ولم أزل أقولها، وأشار بيده إلى الحسن .

وأشهد على الحسين بن علي أنّه وصيّته والقائم بحجّته ولم أزل أقولها، وأشهد على علي بن الحسين أنّه القائم بأمر الحسين، وأشهد على جعفر أنّه القائم بأمر محمّد، وأشهد على موسى أنّه القائم بأمر جعفر، وأشهد على علي أنّه القائم بأمر موسى، وأشهد على محمّد أنّه القائم بأمر علي، وأشهد على علي أنّه القائم بأمر محمّد، وأشهد على الحسن أنّه القائم بأمر علي، وأشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمّى ولا يكتنّى حتّى يظهر الله أمره، فيملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً، والسلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، ثمّ قام فمضى .

فقال أمير المؤمنين للحسن عليه السلام: يا أبا محمّد اتّبعه فانظر أين يقصد؟ قال: فخرجت في أثره فما كان إلا أن وضع رجله خارج المسجد حتّى ما دريت أين أخذ من الأرض، فرجعت إلى أمير المؤمنين عليه السلام فأعلمته، فقال: يا أبا محمّد

أعرفه؟ قلت: لا، والله ورسوله وأمير المؤمنين أعلم، فقال: هو الخضر عليه السلام (١).
 وروى أبو نعيم في حلية الأولياء، وأخرج ابن عساكر في تاريخه عنه، وأورد
 محمد بن يوسف الكنجي الشافعي في كتاب كفاية الطالب بأسانيدهم: أن أبا حمزة
 الشمالي قال: أتيت باب علي بن الحسين عليه السلام، فكرهت أن أصوت فقعدت حتى
 خرج، فسلمت عليه ودعوت له، فردّ عليّ السلام ودعالي، ثم انتهى إلى حائط له،
 فقال: يا أبا حمزة ترى هذا الحائط؟ قلت: بلى يا بن رسول الله، قال: فإني أتكأت
 عليه يوماً وأنا حزين، فإذا رجل حسن الوجه والثياب ينظرني تجاه وجهي، ثم
 قال: يا علي بن الحسين ما لي أراك كثيراً حزيناً، أعلى الدنيا؟ فهو رزق حاضر
 يأكل منه البرّ والفاجر، فقلت: ما عليها أحزن لأنه كما تقول، فقال: أعلى الآخرة
 فهو وعد صادق يحكم فيها ملك قاهر، قلت: ما عليّ هذا أحزن لأنه كما تقول،
 قال: فما حزنك يا علي بن الحسين؟ قلت: من فتنة ابن الزبير، فقال لي: يا علي هل
 رأيت أحداً سأل الله تعالى فلم يعطه؟ قلت: لا، فقال: خف الله يكفك أمره، قال: ثم
 غاب عني، فقليل لي: يا علي هذا الخضر عليه السلام.

وقال ابن جرير الطبري: الخضر وإلياس باقيان يسيران في الأرض (٢).
 وأما رابعاً، فلقول محمد بن يوسف الكنجي الشافعي في الباب الخامس
 والعشرين من كتاب البيان في أخبار صاحب الزمان عليه السلام: ولا امتناع في بقاءه،
 بدليل بقاء عيسى والخضر وإلياس من أولياء الله تعالى، وبقاء الدجال وإيليس
 الملعونين من أعداء الله تعالى، وهؤلاء قد ثبت بقاؤهم بالكتاب والسنة، وقد اتفقوا
 عليه.

فإنه مصرّح بأن بقاء الخضر بالاتفاق، بخلاف ما ذكره أعور أهل النفاق.

(١) رواه الشيخ الصدوق في علل الشرائع ص ٩٦ - ٩٨ ح ٦.
 (٢) تاريخ الطبري ١: ١٨٨.

ثمّ قال: أمّا عيسى عليه السلام، فالدليل على بقائه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ (١) ولم يؤمن به أحد منذ نزول هذه الآية إلى يومنا هذا، ولا بدّ وأن يكون ذلك في آخر الزمان .

وأما السنّة، فما رواه مسلم في صحيحه عن زهير بن حرب بإسناده عن النّوّاس ابن سمعان في حديث طويل في قصّة الدجّال، قال: فينزل عيسى بن مريم عند المنارة البيضاء شرقيّ دمشق بين مهرودتين واضعاً كفيّه على أجنحة ملكين .

وأيضاً ما تقدّم من قوله عليه السلام: كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم، وذكر عليّ بقاء الخضر وإليّاس ما نقلناه من قول أبي جعفر الطبري، ومن رواية مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري .

وأما الدليل على بقاء الدجّال، فإنّه أورد حديث تميم الداري والجساسة الدابة التي كلّمتهم، وهو حديث صحيح ذكره مسلم في صحيحه، وقال: هذا صريح في بقاء الدجّال .

قال: وأمّا الدليل على بقاء إبليس اللعين، فأبي الكتاب العزيز، نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ * قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾ (٢).

الرابع: أنّ ما نقله أعور الفاسقين من الحديث الدالّ على عدم حياة الخضر عليه السلام، مجاب بأنّه ممنوع الصحة، ومعارض بما هو أقوى من الأحاديث الصحاح المتقدّمة .

الخامس: أنّ قوله «وعلىّ قول من يزعم حياته فهو ليس من هذه الأمتة» على تقدير الصحة تخصيص لمعوم قدرة الله تعالى بغير هذه الأمتة، والمعوم ثابتة بالبراهين العقلية، فلا وجه للتخصيص أصلاً .

(١) سورة النساء: ١٥٩ .

(٢) البيان في أخبار صاحب الزمان للحافظ الكنجي ص ٥٢١ - ٥٢٨ المطبوع في آخر كتابه كفاية الطالب وص ١٤٨ - ١٥٥ الطبعة الجديدة .

السادس: أن قوله «ولم يكن أحد منتظراً متفقاً على بقائه غير إبليس» فاسد لوجهين :

الأول: أنه مناقض لكلامه المتقدم الذي هو قوله «ولم يكن كذلك غير الخضر». الثاني: أن عيسى والدجال مثلاً منتظران ومتفق على بقائهما. السابع: أن قوله «وحاشا أن يشبهه أحد من المسلمين فضلاً عن أئمة أهل البيت» تمويه من الأعور لعمي قلبه وتلييس، وذلك لأن طول عمر الإمام المنتظر المهدي عليه السلام الذي استبعده جمهور العامة شبه في الامكان بطول عمر إبليس لكونه متفقاً عليه، وهذا تشبيه حسن لا نكر فيه عند العقلاء، وإنما كان ذات المشبه به من المطرودين الأشقياء وذات المشبه من المقرّبين السعداء .

قال الأعور: الخامس: الذي نقل عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: يواطىء اسمه إسمي واسم أبيه اسم أبي، يعني اسمه محمّد بن عبدالله، وأما محمّد بن الحسن فكذب. السادس: أن الرافضة على سبع فرق في هذا المسمّى بالمهدي، ويخالفون هؤلاء إلا المغيرية، فالاسماعيلية يدّعون لإسماعيل بن جعفر، ويدّعونه أيضاً لمحمّد بن إسماعيل، والمحمّدية ترى أن القائم محمّد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن، والناووسية يدّعونه لأبي جعفر، والممطورية يدّعونه لموسى بن جعفر، والكيسانية يدّعونه لمحمّد بن الحنفية، ومنهم كثير غيره، وهو القائل شعراً:

ألا إن الأئمة من قريش	ولاة الحق أربعة سواء
فسبط سبط إيمان وبرّ	وسبط غسبيته كربلاء
وسبط لا يذوق الموت حتّى	يقود الخيل يقدمها اللواء
بغيب لا يرى مسنه زمان	برضوى عنده غسل وماء

وفرقة يزعمون أن محمّد بن الحنفية هو المهدي المبشّر به، وهو في جبل رضوى به عنده عين ماء وعين غسل، وعن يمينه أسد وعن شماله أسد، يحفظونه

حتّى يظهر أمره. وفرقة تدّعي لغير هؤلاء، وكلّهم أقرب إلى القبول؛ لأنّهم يدّعون البقاء لمعدوم كلّ فرق المسلمين يخالفون في خلقه، فكيف في بقائه، فكيف يبلوغه، فكيف يرشده، فكيف بإمامته، فكيف بعصمته، فكيف بمهديّته، وهم لا يقدرّون على الاثبات علينا، فيسقط كلّ فرقة بتناقض الأخرى.

السابع: من أكبر الفسوق تسمية هذا المفقود بصاحب الزمان، ولا صاحب للزمان غير الله تعالى، قَبَّحَهُمُ اللهُ تعالى.

الجواب: عن الخامس من وجوه:

الأوّل: أنّ قوله «واسم أبيه اسم أبي» زيادة غير ثابتة عند الخاصّة، لما ثبت عندهم من اسمه واسم أبيه عليه السلام، فلا يكون حجّة عليهم، على أنّ معظم رواة العامّة عن الحفاظ والثقات من نقله الأخبار خالية عنها، وقد نقلوا أنّ زائدة كان يزيد في الأحاديث، فوجب المصير إلى أنّه من زيادته ليكون جمعاً بين الأقوال والروايات.

الثاني: أنّه لو صحّت الزيادة، فهي مأوّلَةٌ بأنّ المراد بالأب هنا الحسين عليه السلام الذي هو الجدّ الأعلى، وبالإسم الكنية، وتلك إشارة منه إلى أنّ الحجّة الخلف الصالح عليه السلام من ولد الحسين عليه السلام المكتنّى بأبي عبدالله دون أبي محمّد الحسن عليه السلام من سبطي الرسول عليه السلام، فأطلق على الكنية لفظ الاسم لأجل المقابلة بالاسم في حقّ أبيه، وأطلق على الجدّ لفظ الأب، فكأنّه قال: يواطىء إسمه إسمي، فهو محمّد وأنا محمّد، وكنية جدّه اسم أبي، إذ هو أبو عبدالله وأبي عبدالله.

وإطلاق لفظ الأب على الجدّ الأعلى سائغ شائع في لسان العرب، وقد نطق القرآن الكريم بذلك، فقال الله تعالى: ﴿وَمِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾^(١) وقال تعالى حكاية

عن يوسف: «وَأَتَّبَعْتُ وَلَةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ» (١) ونطق بذلك النبي ﷺ: أنا ابن الذبيحين. وحكاه عن جبرئيل ﷺ في حديث الإسراء أنه قال: قلت: من هذا؟ قال: أبوك إبراهيم .

فعلم أن لفظة «الأب» يطلق على الجد وإن علا، وكذلك إطلاق لفظ الاسم على الكنية سائح شائع، قد استعملها الفصحاء ودارت بها ألسنتهم، ووردت في الأحاديث، حتى ذكره البخاري ومسلم كل واحد منهما يرفع ذلك بسنده إلى سهل ابن سعد الساعدي أنه قال عن علي ﷺ والله إن رسول الله ﷺ سماه بأبي تراب، ولم يكن له اسم أحب إليه منه (٢). فأطلق لفظة الاسم على الكنية، وقال المتنبّي:
أجل قدرك أن تسمي ومن كنتك فقد سماءك للعرب
فاطلق التسمية على الكنية .

الثالث: أنه يحتمل أن يكون الحديث هكذا: واسم أبيه اسم إيني يعني الحسين ﷺ، فتوهم الراوي فصخفه فقال: أبي .

وتحقق ما ذكرناه من الأجوبة ما ذكره محمد بن يوسف الكنجي الشافعي في الباب الأوّل من كتاب البيان في أخبار صاحب الزمان ﷺ، بإسناده عن زر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي .

وفي رواية: يلي رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي .
رواه الترمذي في جامعه، وقال ﷺ: لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي (٣). أخرجه أبو داود في سننه (٤).

(١) سورة يوسف : ٣٨ .

(٢) صحيح البخاري ٤ : ٢٠٨ ، صحيح مسلم ٤ : ١٨٧٤ برقم : ٢٤٠٩ .

(٣) صحيح الترمذي ٢ : ٣٦ .

(٤) سنن أبي داود ٢ : ٢٠٧ .

وعن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله: لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلاً من أهل بيتي يملأها عدلاً كما ملئت جوراً. هكذا أخرجه أبو داود في سننه (١).

وأخبرنا الحافظ إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصريفي بدمشق، والحافظ محمد بن عبد الواحد المقدسي بجامع جبل قاسيون، قالوا: أخبرنا أبو الفتح نصر الله ابن عبد الجامع بن عبد الرحمن الفامي بهراة، أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمود الطائي، أخبرنا عيسى بن شعيب بن إسحاق السجزي، أخبرنا أبو الحسن علي بن بشرى السجزي، أخبرنا الحافظ أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم الأبري في كتاب مناقب الشافعي ذكر هذا الحديث، وقال فيه: وزاد زائدة في روايته: ولو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلاً مني أو من أهل بيتي يواطى اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً.

قال الكنجي: وقد ذكر الترمذي الحديث في جامعه ولم يذكر اسم أبيه اسم أبي. وذكر أبو داود. وفي معظم روايات الحفاظ والثقات من نقلة الأخبار «إسمه إسمي» فقط.

والذي رواه «واسم أبيه اسم أبي» فهو زائدة وهو يزيد في الحديث. وإن صحّ فمعناه واسم أبيه اسم أبي الحسين وكانت كنيته أبو عبدالله، فجعل الكنية إسماء كناية عنه أنه من ولد الحسين دون الحسن.

ويحتمل أن يكون الراوي توهم قوله «إيني» فصحّفه فقال: أبي، فوجب حمله على هذا جمعاً بين الروايات (٢) انتهى كلامه.

فقد ظهر أنّ الأعور خارجي خارج عن أهل الروايات، منكر لما هو في الشهرة

(١) سنن أبي داود ٢: ٢٠٧.

(٢) البيان في أخبار صاحب الزمان ص ٤٨٠ - ٤٨٣ طبع النجف وص ٨٤ - ٨٧

كالشمس في رابعة السماوات .

والجواب عن السادس من وجوه أيضاً :

الأول: أن مخالفة الفرق المذكورة أو غيره في تعيين الخلف الحجة ﷺ للطائفة المحقة الإمامية لا يدلّ على بطلانهم، فإنّ الفرقة الناجية يخالفها بقية الفرق الإسلامية التي هي اثنتان وسبعون، كما صحّ عن خير البرية ﷺ .

الثاني: أن قوله «وكلّهم أقرب إلى القبول لأنهم يدعون البقاء لمعدوم كلّ فرق المسلمين يخالفون في خلقه فكيف في بقائه» إلى آخر ما ذكره من الفضول باطل .
أما أولاً: فلاّتهم لا يدعون البقاء لمعدوم بل لموجود محقق معلوم .

وأما ثانياً: فلعدم مخالفة كلّ فرق المسلمين في ذلك، وإن خالف البعض فيها بالامكان، فوجوده مترجّح وفاقاً، بخلاف ما توهمه أعور أهل العصيان .

وأما ثالثاً: فإننا لو فرضنا مخالفة غيرهم جميعاً، فهو لا يضرّهم لما علمت، ولأنه إنّما يجب متابعة البرهان ولا عبرة بكثرة أهل الهوى ومخالفتهم لذوي العرفان، وقد تقدّم عن سيّد المرسلين صلّى الله عليه وآله الطاهرين ما يكفي في هذا المرام، ويقلع شبه أجهل اللثام .

وأما رابعاً: فلعموم قدرته تعالى لجميع الممكنات، وإمكان أن يجعل إماماً كاملاً في حال الطفولية الظاهرة، كجعل عيسى ﷺ في المهد نبياً، وإيتاء الحكمة ليحيى ﷺ صبياً، فلا زال الأعور أعمى القلب غويّاً غيبياً .

الثالث: أنه قوله «وهم لا يقدرّون على إثبات واحد منها على قولهم، فكيف يقدرّون على الإثبات علينا» قد علم جوابه إجمالاً، وسيأتيك التفصيل بعون الملك الجليل .

ونقول أيضاً: إن كانت القدرة على الإثبات بالاثبات بالبرهان، فلاّهل العرفان الغلبة والسلطان، وإن كانت بإزالة العناد عن أهل الفساد، فهو ليس بمقدور البشر،

وإنّما يقدر عليه خالق القوى والقدور. عليه السلام .
 الرابع: أنّ قوله «فيسقط كلّ فرق بتناقض الأخرى» خارج عن الصواب، وإلاّ ارتفع النقيضان، كما لا يخفى على أولي الألباب .

وأيضاً فإنّ ملّة الإسلام يناقضها سائر السبل والأديان، ولا يحكم على الكلّ بالبطان لحقّيّة الأوّل، وكذلك أرباب المذاهب من الفرق الإسلاميّة متناقضة الأقوال في أكثر المسائل، مع أنّ الحقّ لا يخرج عنهم وفاقاً .

والعجب من هذا الناصبيّ الأعور أنّه قال بسقوط كلّ فرقة بتناقض الأخرى مع اعترافه بحقّيّة من ناقض نفسه في أكثر فتاواه، كما هو مشهور بين الوريّ، وبأنّه إمام يقتدى به ويعمل بقوله، ما أشدّ عناده وبطلانه وأكثر فساده وهذيانه .

والجواب عن السابع: أنّه فاسد من وجهين :

الأوّل: أنّ إطلاق صاحب الزمان على الخلف الحجّة القائم المنتظر عليه السلام إطلاق صحيح، وتسميته به حقّ صريح، إذ هو عليه السلام صاحب زمان التكليف من حين إمامته أي: مصاحبه، ولا يبقى بعد وفاته مكلف على وجه الأرض، وإلاّ لخلا الزمان من إمام معصوم، وهو يبيّن الاستحالة، أو كان الإمام غيره وهو باطل لدلالة النصوص من النبيّ والأئمّة عليهم السلام على أنّه آخر الأئمّة .

وبالجملة ليس في ذلك شائبة العصيان، فالقول بأنّه من أكبر الفسوق ظاهر الهديان، ودليل على جهل الأعور الفاسق بمعنى الكلام، أو عناده التأمّ لأهل بيت النبيّ عليهم السلام .

الثاني: أنّ قوله «ولا صاحب للزمان غير الله تعالى» ظاهره فاسد؛ لأنّ الله تعالى لا يصحبه الأوقات، وكيف يصحب القديم ما هو من الحوادث المتغيّرات .

وإن فرض تأويل يصحّحه، فلا شكّ في بطلان الحصر الذي ادّعاه لكثرة

الزمانيّات .

هذا ولما وقّنا الله تعالى لدفع ما ذكره الأعرور بجهله من الشبهات، سوّد الله وجهه يوم تبيض فيه وجوه المؤمنين والمؤمنات، فلنشرع الآن فيما وعدناه في صدر المبحث من إثبات ما ذكروا بالحجج والبيّنات، والمطلوب الأهمّ بيان ولادة صاحب الزمان عليه وعلى آله السلام، المسمّى باسم رسول الله ﷺ، المكتنّى بكنيته، وتقرير دليل إمامته .

فنقول: كان مولده ﷺ ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين .
 روى الثقات عن أبي جعفر عمّ الحجة ﷺ أنه قال: كانت عمّتي حكيمة تحبّ سيّدي أبا محمّد وتدعو له، وتتضرّع أن ترى له ولداً، وكان أبو محمّد ﷺ اصطفى جارية يقال له: نرجس وكان اسمها قبل ذلك صقيل .

فلما كان ليلة النصف من شعبان دخلت علينا فدعت لأبي محمّد ﷺ، فقال لها: يا عمّة كوني الليلة عندنا لأمر قد حدث، وأقامت كما رسم، فلما كان وقت الفجر اضطربت نرجس، فقامت إليها عمّتي، قالت: فأدخلت يدي إلى ثيابها ووقع عليّ نوم عظيم، فما أدري ما كان منّي، غير أنّي رأيت المولود على يدي، فأتيت به أبا محمّد ﷺ وهو مختون مفروغ منه، فأخذه وأمرّ يده على ظهره وعينه، وأدخل لسانه في فيه، وأذن في أذنه، وأقام في الأخرى، ثمّ ردّه إليّ وقال: يا عمّة اذهبي به إلى أمّه .

قالت: فذهبت به وقبّلته ورددته إليه، ثمّ رفع حجاب بيني وبين سيّدي أبي محمّد ﷺ فانسفر عنه وحده، فقلت: يا سيّدي ما فعل المولود؟ فقال: أخذه من هو أحقّ به، فإذا كان في اليوم السابع فأتينا .

قالت: فجنّت إليه ﷺ في اليوم السابع، فإذا المولود بين يديه في ثياب صفر عليه من البهاء والنور ما أخذ بمجامع قلبي، فقلت: سيّدي هل عندك من علم في هذا المولود المبارك فتلقيه إليّ؟

فقال عليه السلام: يا عمّة هذا المنتصر لأولياء الله، المنتقم من أعداء الله، الذي يأخذ الله به ثأرنا، ويجمع به ألفتنا، هذا الذي بشرنا به ودللنا عليه، قالت: فخررت لله ساجدة شكراً على ذلك .

قالت: ثم كنت أتردد إلى أبي محمّد عليه السلام فلا أراه، فقلت له يوماً: يا مولاي ما فعل سيّدنا ومنتظرنا؟ قال: استودعناه الذي استودعته أم موسى ابنها، كذا في كتاب النسب للعمري عن علّان (١) .

وفي الباب الثالث عشر من كتاب الخرائج والجرائح لقطب الدين الراوندي، عن حكيمة، قالت: دخلت يوماً على أبي محمّد عليه السلام، فقال: بيّتي عندنا الليلة، فإنّ الله سيظهر الخلف فيها، قلت: وممن؟ فقلت أرى بنرجس حملاً، قال: يا عمّة إنّ مثلها كمثل أم موسى لم يظهر حملها به إلا وقت ولادتها، فبتّ أنا وهي .

فلما انتصف الليل صلّيت أنا وهي صلاة الليل، فقلت في نفسي: قد قرب الفجر ولم يظهر ما قال أبو محمّد، فناداني أبو محمّد عليه السلام: لا تعجل، فرجعت إلى البيت خجلة، فاستقبلتني نرجس ترتعد، فضممتها إلى صدري وقرأت عليها قل هو الله أحد وإنا أنزلناه وآية الكرسي، فأجابني الخلف من بطنها يقرأ كقراءتي .

قالت: وأشرق نور في البيت، فنظرت وإذا الخلف تحتها ساجد إلى القبلة، فأخذته، فناداني أبو محمّد عليه السلام من الحجرة: هلّمي بابني إليّ يا عمّة، قالت: فأتيته به فوضع لسانه في فيه وأجلسه على فخذه، فقال له: انطق يا بني بإذن الله تعالى .

فقال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ * وَنَمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا

يَخَذَرُونَ» (١) وصلى الله على محمد المصطفى، وعلي المرتضى، وفاطمة الزهراء، والحسن، والحسين، وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي، وعلي بن محمد، والحسن بن علي أبي.

قالت: وغمرتنا طيور خضر، فنظر أبو محمد عليه السلام إلى طير منها فدعا، فقال له: خذه فاحفظه حتى يأذن الله فيه، فإن الله بالغ أمره.

قالت حكيمة: قلت لأبي محمد عليه السلام: ما هذا الطائر؟ وما هذه الطيور؟ قال: هذا جبرئيل وهذا ملائكة الرحمة، ثم قال: يا عمّة رديه إلى أمّه كي تقرّ عينها ولا تحزن، ولتعلم أنّ وعد الله حقّ، ولكنّ أكثر الناس لا يعلمون، فردّته إلى أمّه.

قالت: ولما ولد كان نظيفاً مفرغاً منه، وعلي ذراعه الأيمن: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَّقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا» (٢).

وعن السياري، قال: حدّثني نسيم ومارية، قالتا: لما خرج صاحب الزمان من بطن أمّه، سقط جاثياً على ركبتيه، رافعاً بسبابتيه نحو السماء ثمّ عطس، فقال: الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على محمد وآله، عبداً داخراً غير مستتكف ولا مستكبر، ثمّ قال: زعمت الظلمة أنّ حجّة الله داخضة، ولو أذن الله لنا في الكلام لزال الشكّ (٣).

وعن نسيم خادم أبي محمد عليه السلام قال: دخلت على صاحب الزمان عليه السلام بعد مولده بعشر ليال، فعطست عنده، فقال: يرحمك الله، قال: ففرحت بذلك، فقال: ألا أبشرك في العطاس؟ قلت: بلى يا سيّدي، قال: هو أمان من الموت ثلاثة أيّام (٤).

(١) سورة القصص: ٥ - ٦.

(٢) الخرائج والجرائح ١: ٤٥٥ - ٤٥٦ ح ١.

(٣) الخرائج والجرائح ١: ٤٥٧ ح ٢.

(٤) الخرائج والجرائح ١: ٤٦٥ - ٤٦٦ ح ١١.

وعن ظريف أبي نصر الخادم، قال: دخلت عليّ صاحب الزمان عليه السلام وهو في المهد، فقال لي: عليّ بالصندل الأحمر، فأتيته به، فقال: أتعرفني؟ قلت: نعم أنت سيدي وابن سيدي، فقال: ليس عن هذا سألتك، فقلت: فسّر لي، فقال: أنا خاتم الأوصياء، وبني يرفع الله البلاء عن أهلي وشيعتي (١).

وهذه المعجزات تشبه معجزة عيسى عليه السلام.

وعن حكيمة قالت: دخلت عليّ أبي محمّد عليه السلام بعد أربعين يوماً من ولادة نرجس، فإذا بمولاي صاحب الزمان يمشي في الدار، فلم أر لفةً أفصح من لغته، فتبسّم أبو محمّد عليه السلام، وقال: إنّنا معاشر الأئمة ننشأ في يوم كما ينشأ غيرنا في السنة، قالت: ثمّ كنت بعد ذلك أسأل أبا محمّد عليه السلام عنه، فقال: استودعناه الذي استودعت أمّ موسى ولدها (٢).

وعن رشيق صاحب المادرائي، قال: بعث إلينا المعتضد وأمرنا أن نركب ونحن ثلاثة نفر ونخرج مخفيين على السروج ونجنب أخرى، وقال: ألحقوا بسامراء واكبسوا دار الحسن بن عليّ فإنّه توقّي ومن رأيتم في داره فأتونني برأسه.

فكبسنا الدار كما أمرنا، فوجدناها داراً سرّية كأنّ الأيدي رفعت عنها في ذلك الوقت، فرفعنا الستر وإذا سرداب في الدار الأخرى، فدخلناه وكانّ فيها بحراً، وفي أقصاها حصير وقد علمنا أنّه على الماء، وفوقه رجل من أحسن الناس هيئة قائم يصليّ، فلم يلتفت إلينا ولا إلى شيء من أسبابنا.

فسبق أحمد بن عبدالله ليتخطّي فغرق في الماء، وما زال يضطرب حتّى مددت يدي إليه فخلّصته وأخرجته فغشي عليه، وبقي ساعة، وعاد صاحبي الثاني إليّ فعل ذلك، فناله مثل ذلك، فبقيت مبهوتاً، فقلت لصاحب البيت: المعذرة إلى الله

(١) الخرائج والجرائح ١: ٤٥٨ ح ٣.

(٢) الخرائج والجرائح ١: ٤٦٦ ح ١٢.

وإليك، فوالله ما علمت كيف الخبر وإلى من نجىء وأنا تائب إلى الله، فما التفت إليّ بشيء مما قلت، فانصرفنا إلى المعتضد، فقال: اكتموه وإلا ضربت رقابكم (١).
وفي كتاب تحصيل النجاة للشيخ فخر الدين (٢)، وقيل: إنه توفي بعد أن بلغ الله الخلف الصالح عشر سنين، وهو الصحيح، هذا لفظه (٣).

وقد نصّ أبو محمد الحسن العسكري عليّ ولده الخلف الصالح عليه السلام نصّاً متواتراً بالإمامة، دخل عليه أحمد بن إسحاق وسعد الأشعري بحضور جماعة من الأعيان والعلماء وجمهور الشيعة، وأرادا سؤاله عن الخلف بعده.

فقال أبو محمد الحسن عليه السلام مبتدئاً: يا أحمد بن إسحاق إن الله تبارك وتعالى لم يخل الأرض منذ خلق آدم، ولا يخلها إلى أن تقوم الساعة من حجة الله على خلقه، به يدفع البلاء عن أهل الأرض، وبه ينزل الغيث، وبه يخرج بركات الأرض، فقال له: يا ابن رسول الله فمن الخليفة والإمام بعدك؟

فنهض عليه السلام مسرعاً فدخل البيت، ثم خرج وعليّ عاتقه غلام كأن وجهه القمر ليلة البدر من أبناء ثلاث سنين، وقال: يا أحمد بن إسحاق لولا كرامتكم على الله وعليّ حججه ما عرضت عليك إني هذا، إنه سمي رسول الله صلى الله عليه وآله وكنيته، الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً.

يا أحمد بن إسحاق مثله في هذه الأمة مثل الخضر عليه السلام، ومثله كمثل ذي القرنين، والله ليغيبن غيبة لا ينجو من التهلكة فيها إلا من يثبتته الله تعالى على

(١) الخرائج والجرائح ١: ٤٦٠ - ٤٦١ ح ٥.

(٢) هو كتاب تحصيل النجاة في أصول الدين، لفخر المحققين ابن آية الله العلامة الحلبي المتوفى سنة (٧٧١) ذكره في الذريعة ٣: ٣٩٨ وقال: ألفه لتلميذه السيد ناصر الدين حمزة بن حمزة بن محمد العلوي، ولما قرأه السيد ناصر الدين المذكور على المؤلف كتب له المؤلف بخطه إجازة عليه في سنة (٧٣٦) قال صاحب الرياض في ترجمة السيد ناصر الدين حمزة: إني رأيت النسخة المقررة على المؤلف مع إجازته، ومعها جوابات مسائل السيد ناصر الدين المذكور عن شيخه فخر المحققين.

(٣) تحصيل النجاة، لم أعثر عليه.

القول، وفقه للدعاء بتعجيل فرجه .

قال أحمد بن إسحاق له: يا مولاي فهل من علامة يطمئن بها قلبي، فنطق الغلام بلسان عربيّ فصيح، فقال: أنا بقيّة الله في أرضه، والمنتقم من أعدائه، فلا تطلب أثراً بعد عين^(١). وهذا الغلام هو ولده محمّد بن الحسن الخلف الصالح عليه السلام.

ودخل أربعون رجلاً منهم محمّد بن عثمان العمري على أبي محمّد عليه السلام، فعرض عليه ولده الخلف الصالح محمّد عليه السلام، وقال: هذا إمامكم من بعدي، وخليفتي عليكم، فأطيعوه، ولا تتفرّقوا بعدي فتهلكوا في أديانكم^(٢).

ودخل جماعة كثيرة منهم محمّد بن عثمان أيضاً مرّة أخرى على أبي محمّد عليه السلام، فسألوه عن قول آبائه عليهم السلام إنّ الأرض لا تخلو من حجّة الله على خلقه إلى يوم القيامة، وإنّ من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهليّة، فقال: إنّ هذا حقّ، ف قيل له: يابن رسول الله من الإمام بعدك؟ فقال: إني محمّد هو الإمام والحجّة بعدي، فمن مات ولم يعرفه مات ميتة جاهليّة، أما إنّ له غيبة يحار فيها الجاهلون، ويهلك فيها المبطلون، ويكذب فيها الوقاتون ثمّ يخرج^(٣).

وعن موسى بن جعفر البغدادي، قال: سمعت أبا محمّد الحسن بن علي عليه السلام يقول: كأني بكم وقد اختلفتم بعدي في الخلف مني، أما إنّ المقرّ بالأمّة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنكر لولدي كمن أقرّ بجميع أنبياء الله ورسله، ثمّ أنكر رسول الله صلى الله عليه وآله، لأنّ طاعة آخرنا كطاعة أولنا، والمنكر لآخرنا كالمنكر لأولنا، ألا إنّ لولدي غيبة ترتاب فيها الناس إلّا من عصمه الله^(٤).

وقد سبق النصّ عليه في ملّة الاسلام عن نبيّ الهدى وخير الورى عليه السلام، ثمّ من

(١) بحار الأنوار ٥٢: ٢٣ - ٢٤ ح ١٦ عن كمال الدين للشيخ الصدوق .

(٢) بحار الأنوار ٥٢: ٢٦ ح ١٩ عن كمال الدين .

(٣) بحار الأنوار ٥١: ١٦٠ ح ٧ عن كمال الدين .

(٤) بحار الأنوار ٥١: ١٦٠ ح ٦ عن كمال الدين .

أمير المؤمنين ومن بعده من الأئمة المعصومين واحداً بعد واحد إلى أبيه الحسن عليهم أفضل التحية والإكرام .

وكان الخبر بغيبته ثابتاً قبل وجوده، وبدولته مستفيضاً قبل غيبته .

عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: سمعت جابر بن عبدالله الأنصاري يقول: لما أنزل الله تعالى على نبيه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (١) قلت: يا رسول الله عرفنا الله ورسوله، فمن أولي الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟

فقال ﷺ: هم خلفائي من بعدي يا جابر، وأئمة الهدى بعدي، أولهم علي بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر وستدركه يا جابر، فإذا رأيتة فاقراءه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن بن علي، ثم سمّي وكنّي حجة الله في أرضه وبقيته في عباده محمد بن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله عز وجل على يديه مشارق الأرض ومغاريها، وذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلا من امتحن الله قلبه للإيمان .

قال جابر: قلت: يا رسول الله فهل يقع لشيعته الانتفاع به في غيبته؟ فقال ﷺ: اي والذي بعثني بالنبوة إنه ليستضيؤون بنوره، وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وإن علاها سحاب، يا جابر هذا من مكنون سرّ الله ومخزون علم الله، فاكتمه إلا عن أهله إلى آخر الخبر (٢) .

وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تبارك وتعالى اطلع إلى

(١) سورة النساء: ٢٥٠ .

(٢) بحار الأنوار ٣٦: ٢٥٠ عن كمال الدين ص ٢٥٣ ح ٣ .

الأرض اطلاعة، ثم اختارني منها فجعلني نبياً، ثم اطلع الثانية فاختر منها علياً وجعله إماماً، ثم أمرني أن أتخذه أخاً وولياً ووصياً وخليفة ووزيراً، فعلي مستي وأنا من علي، وهو زوج ابنتي، وأبو سبطي الحسن والحسين، ألا وإن الله تبارك وتعالى جعلني وإياهم حججاً على عباده .

وجعل من صلب الحسين أئمة، يقومون بأمري، ويحفظون وصيّي، التاسع منهم قائم أهل بيتي، ومهديّ أمتي، أشبه الناس بي في شمائله وأقواله وأفعاله، يظهر بعد غيبة طويلة، وحيرة مضلة، فيعلن أمر الله، ويظهر دين الله، ويؤيد بنصر الله، وينصر بملائكة الله، فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً^(١) .

وعن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله أوحى إليّ ليلة أسري بي: يا محمد من خلقت في الأرض عليّ أمتك وهو أعلم بذلك؟ قلت: يا ربّ أخي، قال: يا محمد علي بن أبي طالب؟ قلت: نعم يا ربّ .

قال: يا محمد إنّي اطلعت إلى الأرض اطلاعة فاخترتك منها، فلا أذكر حتّى تذكر معي، أنا محمود وأنت محمد، ثم اطلعت إلى الأرض اطلاعة أخرى، فاخترت منها علي بن أبي طالب، فجعلته وصيّك، فأنت سيّد الأنبياء، وعلي سيّد الأوصياء، ثم شققت له إسماً من أسمائي، فأنا الأعلى وهو علي .

يا محمد إنّي خلقت علياً وفاطمة والحسن والحسين والأئمة من نور واحد، ثم عرضت ولايتهم على الملائكة، فمن قبلها كان من المقرّبين، ومن جحدّها كان من الكافرين .

يا محمد لو أنّ عبداً من عبادي عبدني حتّى ينقطع، ثمّ لقيني جاحداً لولايتهم أدخلته النار .

ثمّ قال: يا محمد أتحبّ أن تراهم؟ قلت: نعم، فقال: تقدّم أمامك، فتقدّمت

(١) كمال الدين للشيخ الصدوق ص ٢٥٧ - ٢٥٨ ح ٢ .

أمامي، فإذا علي بن أبي طالب، والحسن بن علي، والحسين بن علي، وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي، وعلي بن محمد، والحسن بن علي، والحجة القائم كأنه الكوكب الدرّي في وسطهم، فقلت: يا ربّ من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الأئمّة، وهذا القائم يحلّ حلالي، ويحرّم حرامي، وينتقم من أعدائي، يا محمد أحبيه فإنّي أحبّه وأحبّ من يحبه (١).

وعن أبي حمزة الثمالي عن الصادق عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حدّثني جبرئيل عن ربّ العزّة جلّ جلاله أنّه قال: من علم أن لا إله إلا أنا وحدي، وأنّ محمداً نبيّي، وأنّ علي بن أبي طالب خليفتي، وأنّ الأئمّة من ولده حججي، أدخلته الجنّة برحمتي، ونجّيته من النار بعفوي، وأبحت له جواري، وأوجبت له كرامتي، وأتممت عليه نعمتي، وجعلته خاصّتي وخالصتي، إن ناداني لبّيته، وإن دعاني أحبّته، وإن سألتني أعطيتّه، وإن سكت ابتدأته، وإن أساء رحمته، وإن فرّ منّي دعوته، وإن رجع إليّ قبلته، وإن قرع بابي فتحتّه.

ومن لم يشهد أن لا إله إلا أنا وحدي، أو شهد ولم يشهد أنّ محمداً عبدي ورسولي، أو شهد بذلك ولم يشهد أنّ علي بن أبي طالب خليفتي، أو شهد بذلك ولم يشهد بأنّ الأئمّة من ولده حججي، فقد جحد نعمتي، وصغر عظمتي، وكفر بآياتي وكتبتي، إن قصدني حجّبه، وإن سألتني حرّمته، وإن ناداني لم أسمع نداءه، وإن دعاني لم أجب دعاءه، وإن رجاني خيّبته، وذلك جزاؤه منّي وما أنا بظلام للعبيد. فقام جابر بن عبد الله الأنصاري، فقال: يا رسول الله ومن الأئمّة من ولد علي بن أبي طالب؟ قال: الحسن والحسين سيّد شباب أهل الجنّة، ثمّ سيّد العابدين في زمانه علي بن الحسين، ثمّ الباقر محمد بن علي وستدرّكه يا جابر، فإذا أدركته

فاقرأه منّي السلام، ثمّ الصادق جعفر بن محمّد، ثمّ الكاظم موسى بن جعفر، ثمّ الرضا علي بن موسى، ثمّ النبي محمّد بن علي، ثمّ النقي علي بن محمّد، ثمّ الزكي الحسن بن علي، ثمّ ابنه القائم بالحقّ مهديّ أمّتي الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً.

هؤلاء يا جابر خلفائي وأوصيائي وأولادي وعترتي، من أطاعهم فقد أطاعني، ومن عصاهم فقد عصاني، ومن أنكرهم أو أنكر واحداً منهم فقد أنكرني، بهم يمسك الله السماء أن تقع على الأرض إلاّ بإذنه، وبهم يحفظ الله الأرض أن تميد بأهلها (١).

وعن أبي حمزة الثمالي، عن الباقر عن آبائه عليهم السلام، عن الحسن بن علي عليه السلام، قال: دخلت وأخي علي جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله، فأجلسني على فخذه، وأجلس أخي الحسين علي فخذه الأخرى، ثمّ قال لنا: بأبي أنما من إمامين صالحين، إختاركما الله منّي ومن أيكما وأمكما، وإختار من صلبك يا حسين تسعة أئمّة تأسعهم قائمهم، كلّهم في الفضل والمنزلة سواء (٢).

وعن الأصمغ بن نباتة، قال: أتيت أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام ذات يوم، فوجدته متفكراً ينكت في الأرض، فقلت: يا أمير المؤمنين ما لي أراك متفكراً تنكت في الأرض؟ أرغبة منك فيها؟ قال: لا والله ما رغبت فيها ولا في الدنيا ساعة قطّ، ولكن فكري في مولود يكون من ظهر الحادي عشر من ولدي هو المهدي، الذي يملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً، له حيرة وغيبة يضلّ فيها أقوام ويهتدي فيها آخرون.

فقلت: يا أمير المؤمنين وكم تكون الحيرة والغيبة؟ فقال: سبت من الدهر،

(١) بحار الأنوار ٣٦: ٢٥١ - ٢٥٢ ح ٦٨ عن كمال الدين.

(٢) بحار الأنوار ٣٦: ٢٥٥ ح ٧٢ عن كمال الدين.

فقلت: إن هذا لكائن؟ قال: نعم كما أنه مخلوق، قلت: أدرك ذلك الزمان؟ فقال: أتى لك يا أصبغ بهذا الأمر، أولئك خيار هذه الأمة مع أبرار هذه العترة، فقلت: ثم ماذا يكون بعد ذلك، قال: ثم يفعل الله ما يشاء، فإن له إرادات وغايات ونهايات (١).

وعن الرضا، عن آباءه، عن علي بن أبي طالب أنه قال للحسين عليه السلام: التاسع من ولدك يا حسين هو القائم بالحق، والمظهر للدين، والباسط للعدل، قال الحسين عليه السلام: فقلت له: وإن ذلك لكائن؟ فقال عليه السلام: إي والذي بعث محمداً بالنبوة واصطفاه على جميع البرية، ولكن بعد غيبة وحيرة، فلا يثبت فيهما على دينه إلا المخلصون المباشرون لروح اليقين، الذين أخذ الله ميثاقهم بولايتنا، وكتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروح منه (٢).

روي أنه لما صالح أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام معاوية دخل الناس عليه، فلامه بعض الشيعة على بيعته، فقال عليه السلام: ويحكم ما تدرون ما عملت، والله الذي عملت خيراً لشيعتي مما طلعت عليه الشمس أو غربت، أتعلمون أنني إمامكم، ومفترض الطاعة عليكم، وأحد سيدي شباب أهل الجنة بنص من رسول الله ﷺ علي؟ قالوا: بلى.

قال: أما علمتم أن الخضر لما خرق السفينة وقتل الغلام وأقام الجدار كان ذلك سخطاً لموسى عليه السلام، إذ خفي عليه وجه الحكمة في ذلك، وكان عند الله حكمة وصواباً، أما علمتم أنه ما منّا أحد إلا ويقع في عنقه بيعة لطاغية في زمانه، إلا القائم الذي يصلّي روح الله عيسى بن مريم عليه السلام خلفه، فإن الله عز وجل يخفي ولادته ويغيب شخصه، لئلا يكون في عنقه بيعة إذا خرج، ذلك التاسع من ولد أخي الحسين، ابن سيّدة الإمام، يطيل الله عمره في غيبته، ثم يظهره بقدرته في صورة

(١) كمال الدين ص ٢٨٩ ح ١.

(٢) كمال الدين ص ٣٠٤ ح ١٦.

شابّ دون أربعين سنة، ذلك ليعلم أنّ الله على كلّ شيء قدير (١).
وعن الصادق، عن آبائه، عن الحسين عليه السلام، قال: في التاسع من ولدي سنّة من يوسف، وسنّة من عيسى بن عمران، وهو قائمنا أهل البيت، يصلح الله أمره في ليلة واحدة (٢).

وعن علي بن الحسين عليه السلام، قال: في القائم من سنن من الأنبياء، سنّة من نوح، وسنّة من إبراهيم، وسنّة من موسى، وسنّة من عيسى، وسنّة من أيّوب، وسنّة من محمّد عليه السلام. فأما من نوح فطول العمر، وأما من إبراهيم فخفاء الولادة واعتزال الناس، وأما من موسى فالخوف والغيبة، وأما من عيسى فاختلاف الناس فيه، وأما من أيّوب فالفرج بعد البلوى، وأما من محمّد عليه السلام، فالخروج بالسيف (٣).
قال: وسمعته يقول: القائم منّا تخفي ولادته حتّى يقولوا: لم يولد بعد ليخرج حين يخرج وليس لأحد في عنقه بيعة (٤).

وعن علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام أنّه قال: من ثبت على موالاتنا في غيبة قائمنا، أعطاه الله أجر ألف شهيد مثل شهداء بدر وأحد (٥).
وروى عبدالله بن عطاء، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إنّ شيعتك بالعراق كثيرة، فوالله ما في أهلك مثلك، فقال لي: يا عبدالله فقد أمكنت الحشو من أذنك والله ما أنا بصاحبكم، قلت: فمن صاحبنا؟ قال: انظر من تخفي على الناس ولادته فهو صاحبكم (٦).

وعن محمّد بن مسلم، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام وأنا أريد أن أسأله عن

(١) كمال الدين ص ٣١٦ ح ٢.
(٢) كمال الدين ص ٣١٧ ح ١.
(٣) كمال الدين ص ٣٢٢ ح ٣.
(٤) كمال الدين ص ٣٢٢ - ٣٢٣ ح ٦.
(٥) كمال الدين ص ٣٢٣ ح ٧.
(٦) كمال الدين ص ٣٢٥ ح ٢.

القائم من آل محمد ﷺ. فقال مبتدء: يا محمد بن مسلم إن في القائم من آل محمد ﷺ شياً من خمسة من الرسل: يونس بن متى، ويوسف بن يعقوب، وموسى، وعيسى، ومحمد صلوات الله عليهم أجمعين .

فأما شبهه بيونس ﷺ، فرجوعه من غيبته وهو شاب بعد كبر السن. وأما شبهه من يوسف ﷺ، فالغيبه من خاصته وعامته، واختفاؤه عن اخوته، وإشكال أمره على أبيه يعقوب النبي ﷺ مع قرب المسافة بينهما .

وأما شبهه من موسى ﷺ، فهو خوفه وطول غيبته وخفاء ولادته، وما حصل لشيعته من بعده مما لقوه من الأذى والهوان، إلى أن أذن الله في ظهوره وأيده على عدوه .

وأما شبهه بعيسى ﷺ، فاختلف من اختلف فيه، حتى قالت طائفة: ما ولد، وطائفة قالت: مات، وطائفة قالت: صلب .

وأما شبهه من جدّه محمد المصطفى ﷺ، فتجريده السيف وقتله أعداء الله وأعداء رسوله والجبارين والطواغيت، وأنه ينصر بالسيف والرعب، وأنه لا ترد له راء، وإن من علامات خروجه خروج السفيناني من الشام، وخروج اليماني، وصيحة من السماء في شهر رمضان، ومنادياً ينادي باسمه واسم أبيه (١) .

وعن الصادق ﷺ قال: من أقرّ بجميع الأنمة وجد المهدي، كان كمن أقرّ بجميع الأنبياء وجد نبوة محمد ﷺ، فليل له: يابن رسول الله فمن المهدي من ولدك؟ قال: الخامس من ولد السابع يغيب عنكم شخصه، ولا يحلّ لكم تسميته (٢) .

وعن يونس بن عبد الرحمن، قال: دخلت على موسى بن جعفر ﷺ، فقلت له:

(١) كمال الدين ص ٣٢٧ - ٣٢٨ ح ٧ .

(٢) كمال الدين ص ٣٣٣ ح ١ .

يا بن رسول الله أنت القائم بالحق؟ فقال: أنا القائم بالحق، ولكن القائم الذي يظهر الأرض من أعداء الله ويملاها عدلاً كما ملئت جوراً وهو الخامس من ولدي، له غيبة يطول أمدها خوفاً على نفسه، يرتدّ فيها قوم، ويثبت فيها قوم آخرون .

ثم قال عليه السلام: طوبى لشيعتنا المتمسكين بحبلنا في غيبة قائمنا، الثابتين على موالاتنا، والبراءة من أعدائنا، أولئك منّا ونحن منهم، قد رضوا بنا أئمة، ورضينا بهم شيعة، فطوبى لهم ثم طوبى لهم، وهم والله معنا في درجتنا يوم القيامة (١) .

وعن أيوب بن نوح، قال: قلت للرضا عليه السلام: إنا نرجو أن تكون صاحب هذا الأمر، وأن يسلمه الله إليك من غير سيف، فقد بويح لك وضربت الدراهم باسمك، فقال: ما منّا أحد اختلفت إليه الكتب وستل عن المسائل وأشارت إليه الأصابع وحملت إليه الأموال إلا اغتيل أو مات على فراشه، حتّى يبعث الله عزّ وجلّ لهذا الأمر رجلاً خفيّ المولد والمنشأ غير خفيّ في نسبه (٢) .

وعن الريّان بن الصلت، قال: قلت للرضا عليه السلام: أنت صاحب هذا الأمر؟ فقال: أنا صاحب هذا الأمر، ولكنّي لست بالذي أملأها عدلاً كما ملئت جوراً، وكيف أكون ذلك على ما ترى من ضعف بدني، وإنّ القائم هو الذي إذا خرج في سنّ الشيوخ ومنظر الشباب، كان قوياً في بدنه حتّى لو مدّ يده إلى أعظم شجرة على وجه الأرض لقلعها، ولو صاح بين الجبال لتدكدكت صخورها، يكون معه عصا موسى وخاتم سليمان، ذلك الرابع من ولدي، يعيّبه الله في سبته ما شاء، ثمّ يظهره فيملاً الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً (٣) .

وعن الحسين بن خالد، قال: قال الرضا عليه السلام: لا دين لمن لا ورع له، ولا إيمان لمن لا تقية له، وإنّ أكرمكم عند الله أعلمكم بالتقية، فقليل له: يا بن رسول الله إلى

(١) كمال الدين ص ٣٦١ ح ٥ .

(٢) كمال الدين ص ٣٧٠ ح ١ .

(٣) كمال الدين ص ٣٧٦ ح ٧ .

متى؟ قال: إلى يوم الوقت المعلوم، وهو يوم خروج قائمنا أهل البيت، فمن ترك التقيّة قبل خروج قائمنا فليس منّا، فقليل له: يا بن رسول الله ومن القائم منكم أهل البيت؟

قال: الرابع من ولدي ابن سيّدة الإمام، يطهر الله به الأرض من كلّ جور، ويقدّسها من كلّ ظلم، وهو الذي يشكّ الناس في ولادته، وهو صاحب الغيبة قبل خروجه، وإذا خرج أشرقت الأرض بنوره، ووضع ميزان العدل بين الناس، فلا يظلم أحد أحداً، وهو الذي تطوي له الأرض ولا يكون له ظلّ.

وهو الذي ينادي منادي من السماء يسمعه جميع أهل الأرض بالدعاء إليه، يقول: أَلَا إِنَّ حِجَّةَ اللَّهِ قَدْ ظَهَرَ عِنْدَ بَيْتِ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ، فَإِنَّ الْحَقَّ مَعَهُ وَفِيهِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ (١).

وعن داود بن القاسم الجعفري، قال: سمعت أبا الحسن علي بن محمّد عليه السلام يقول: الخلف من بعدي الحسن، فكيف لكم بالخلف من بعد الخلف؟ فقلت: ولم جعلني الله فداك؟ فقال: إنكم لا ترون شخصه، ولا يحلّ لكم ذكره باسمه، قلت: فكيف نذكره؟ قال: قولوا الحجّة من آل محمّد عليه السلام (٢). هذا.

وأما الأخبار التي وردت في النصّ على الأئمة الاثني عشر على طريق الاجمال من طريق العامة والخاصة فكثير.

أما التي نقلها أصحاب الحديث غير الإمامية وصحّوها:

فمنها: ما روي مرفوعاً إلى جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول: لا يزال الدين قائماً حتّى تقوم الساعة، أو يكون عليهم اثنا عشر خليفة كلّهم من قريش، وسمعته يقول: أنا الفرط على الحوض.

(١) كمال الدين ص ٣٧١ - ٣٧٢ ح ٥.

(٢) كمال الدين ص ٣٨١ ح ٥.

رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد (١).

ومنها: ما رواه أحمد بن حنبل في مسنده، أنّ عبد الله بن مسعود سئل هل أخبركم نبيّكم بعدة الخلفاء من بعده؟ في كلام طويل هذا معناه، فقال: نعم، كعدة نقباء بني إسرائيل (٢).

ومنها: ما ذكره الشيخ أبو عبد الله جعفر بن محمّد بن أحمد الدورستاني في كتابه في الردّ على الزيدية، مرفوعاً إلى ابن عبّاس، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله حين حضرته الوفاة، فقلت: إذا كان ما نعوذ بالله منه فإلى من؟ فأشار بيده إلى علي عليه السلام فقال: إلى هذا فإنّه مع الحقّ والحقّ معه، ثمّ يكون من بعده أحد عشر إماماً مفترضة طاغتهم بطاعته (٣).

ومنها: ما ذكره الشيخ المفيد مرفوعاً إلى عائشة أنّها سئلت كم خليفة يكون لرسول الله صلى الله عليه وآله، فقالت: أخبرني رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه يكون بعده اثنا عشر خليفة، قال: فقلت لها: من هم؟ فقالت: أسماؤهم عندي مكتوبة بإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله، فقلت لها: فاعرضيه، فأبت (٤).

ومنها: ما نقله باسناده، عن العبّاس بن عبدالمطلب، أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال له: يا عمّ يملك من ولدي اثنا عشر خليفة، ثمّ تكون أمور كريهة شدائده عظيمة، ثمّ يخرج المهدي من ولدي يصلح الله أمره في ليلة، فيملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، ويمكث في الأرض ما شاء الله، ثمّ يخرج الدجال (٥).

ومنها: ما رواه باسناده عن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول:

(١) صحيح مسلم ٣: ١٤٥٣ - ١٤٥٤ برقم: ١٨٢٢.
 (٢) تفسير القرآن لابن كثير ٣: ٣٠٩، ومجمع الزوائد ٥: ١٩٠، وتاريخ الخلفاء ص ٧، والفتح الباري ١٣: ١٧٩ كلهم من أحمد.
 (٣) أعلام الوريّ ص ٣٦٥ عن كتاب الردّ على الزيدية.
 (٤) أعلام الوريّ للشيخ الطبرسي ص ٣٦٥.
 (٥) أعلام الوريّ ص ٣٦٥ - ٣٦٦.

تكون خلفي اثنا عشر خليفة (١).

وأما التي نقلها الإمامية في ذلك :

فمنها: أنه أتى جبرئيل النبي ﷺ، فقال له: يا محمد إن الله جلّ وعزّ يأمرك أن تزوج فاطمة من علي أخيك، فأرسل رسول الله ﷺ إلى علي عليه السلام، فقال له: يا علي إنني مزوجك ابنتي سيّدة نساء العالمين وأحبّهنّ إليّ بعدك، وكائن منكما سيّدا شباب أهل الجنّة، والشهداء المضرّجون المقهّرون في الأرض بعدي، والنخباء الزهر الذي يطفئ الله بهم الظلم، ويحيي بهم الحقّ، ويميت بهم الباطل، عدّتهم عدّة أشهر السنة، آخرهم يصلّي عيسى بن مريم عليه السلام خلفه .

ومنها: ما روي عن سيّد العابدين، عن أبيه، عن جدّه عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: الأئمة بعدي اثنا عشر، أولهم أنت يا علي، وآخرهم القائم الذي يفتح الله تعالى على يديه مشارق الأرض ومغاربها (٢).

ومنها: ما روي عن الصادق، عن أبيه، عن جدّه عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: الأئمة بعدي اثنا عشر، أولهم علي بن أبي طالب، وآخرهم القائم، هم خلفائي وأوصيائي وأوليائي، وحجج الله على أمّتي بعدي، المقرّ بهم مؤمن، والمنكر لهم كافر (٣).

ومنها: ما نقل عن عبدالله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: أنا سيّد النبيّين وعلي بن أبي طالب سيّد الوصيّين، وإنّ أوصيائي بعدي اثنا عشر، أولهم علي بن أبي طالب، وآخرهم القائم (٤).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: أنا وعلي والحسن والحسين وتسعة من ولد

(١) أعلام الوريّ ص ٣٦٥.

(٢) كمال الدين ص ٢٨٢ ح ٣٥.

(٣) كمال الدين ص ٢٥٩ ح ٤.

(٤) كمال الدين ص ٢٨٠ ح ٢٩.

الحسين مطهرون معصومون (١).

ومنها: ما روي عن الصادق، عن أبيه، عن جدّه علي بن الحسين، عن أبيه عليه السلام، قال: سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن معنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «إني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي» من العترة؟ فقال: أنا والحسن والحسين والأئمة التسعة من ولد الحسين، تأسعهم مهديهم وقائمهم، لا يفارقون كتاب الله ولا يفارقهم حتّى يردوا عليّ رسول الله صلى الله عليه وآله حوضه (٢).

ومنها: ما روي عن الحسن بن العباس، عن أبي جعفر الثاني، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: آمنوا بليلة القدر، فإنّه ينزل فيها أمر السنة، فإنّ لذلك الأمر ولاة من بعدي علي بن أبي طالب وأحد عشر من ولده (٣).

وبهذا الإسناد قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لابن عباس: إنّ ليلة القدر في كلّ سنة، وإنّه ينزل في تلك الليلة أمر السنة، ولذلك الأمر ولاة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال له ابن عباس: من هم؟ قال: أنا وأحد عشر من صليبي أئمة محدثون (٤).

ومنها: قول أمير المؤمنين عليه السلام في آخر جوابه عن سؤال الداوودي: وأما منبر رسول الله صلى الله عليه وآله، فإنّ مسكن رسول الله صلى الله عليه وآله جنة عدن، وهي جنة خلقها الله تعالى بيده، ومعه فيها إثنا عشر وصيّاً، وفوقها قبة يقال لها: الرضوان، وفوق قبة الرضوان منزل يقال لها: الوسيلة، وليس في الجنة منزل يشبهه، وهو منبر رسول الله صلى الله عليه وآله.

قال الداوودي: صدقت والله إنّ لفي كتاب أبي داوود، ويتوارثونه واحد بعد واحد حتّى صار إليّ (٥).

(١) كمال الدين ص ٢٨٠ ح ٢٨.

(٢) كمال الدين ص ٢٤٠ - ٢٤١ ح ٦٤.

(٣) كمال الدين ص ٢٨٠ - ٢٨١ ح ٣٠.

(٤) كمال الدين ص ٣٠٤ - ٣٠٥ ح ١٩.

(٥) بحار الأنوار ١٠: ٢٥ عن كتاب غيبة النعماني.

ومنها؛ ما روي عن عامر بن وائلة، قال: شهدنا الصلاة على أبي بكر حين مات، فبينما نحن قعود حول عمر وقد بويع له، إذ جاء فتى يهودي من يهود المدينة، كان أبوه عالم اليهود بالمدينة، وهم يزعمون أنه من ولد هارون، فسلم على عمر وقال: يا أمير المؤمنين أيكم أعلم بكتابكم ونبئكم؟ فقال عمر: هذا، وأشار بيده إلى علي ابن أبي طالب عليه السلام، وقال: هذا أعلمنا بكتابنا ونبئنا.

فقال الفتى: أخبرني أنت كذا؟ فقال: نعم سلمي عن حاجتك، فقال: أسألك عن ثلاث وثلاث وواحدة، فقال أمير المؤمنين علي عليه السلام: أفلا تقول أسألك عن سبع؟ فقال الفتى: لا ولكني أسألك عن ثلاث، فإن أصبت فيهن سألتك عن الثلاث الأخر، فإن أصبت فيهن سألتك عن الواحدة، وإن لم تصب في الثلاث الأول سكت فلم أسألك عن شيء.

قال له علي عليه السلام: يا يهودي فإن أخبرتك بالصواب وبالحق أتعلم أنني أخطأت أم أصبت؟ قال: نعم، قال أمير المؤمنين عليه السلام: فبالله لئن أصبت فيما تسألني عنه لتسلمن وتلدعن اليهودية؟ قال: نعم لك الله علي لئن أصبت لأسلمن ولأدعن اليهودية، قال: فاسأل عن حاجتك.

قال: أخبرني عن أول حجر وضع على الأرض، وأول شجرة أنبتت على وجه الأرض، وأول عين أنبتت في الأرض.

قال أمير المؤمنين علي عليه السلام: يا يهودي أما أول حجر وضع على وجه الأرض، فإن اليهود يقولون: الصخرة التي في بيت المقدس وكذبوا، ولكنه الحجر الأسود نزل به آدم من الجنة فوضعه في الركن، والمؤمنون يستلمونه ليجددوا العهد والميثاق لله جل وعز بالوفاء.

وأما أول شجرة نبتت على وجه الأرض، فإن اليهود يقولون: الزيتون وكذبوا، ولكنها نخلة العجوة نزل بها آدم بالفحل، فأصل التمر كله العجوة.

وأما العين، فإنّ اليهود يقولون: إنّ العين التي تحت الصخرة وكذبوا، ولكنها عين الحياة التي لا يمسه منّا ميت إلا حيي، وهي عين موسى التي نسي عندها السمكة المملوحة، فلما مسها الماء عاشت وانسربت في البحر، فأتبعها موسى وفتاه حين لقيا الخضر.

فقال الفتى: أشهد أنّك قد صدقت وقلت الحقّ، وهذا كتاب قد ورثته عن آبائي إملاء موسى وخطّ هارون بيده، وفيه هذه الخصال السبع، والله لئن أصبت في بقية السبع لأدعنّ ديني ولأتبعنّ دينك، فقال أمير المؤمنين علي عليه السلام: سل.

فقال: أخبرني كم لهذه الأمة بعد نبيّها من إمام هدىّ لا يضرّهم خذلان من خذلهم؟ وأخبرني عن منزل محمّد في الجنّة أين موضعه؟ وكم مع محمّد في منزله من أمته؟

فقال أمير المؤمنين علي عليه السلام: يا يهودي لهذه الأمة اثنا عشر إمام هدىّ كلّهم هادٍ مهديّ لا يضرّهم من خذلهم، وموضع محمّد عليه السلام في أفضل منازل جنّة عدن وأقربها من الله وأشرفها، وأمّا الذين مع محمّد عليه السلام في منزله فالاثنا عشر أئمة الهدى.

قال اليهودي: أشهد أنّك قد صدقت وقلت الحقّ، والله لئن أصبت في الواحدة كما أصبت في الستّة لأسلمنّ الساعة على يدك ولأدعنّ اليهوديّة، قال: سل.

قال: أخبرني عن خليفة محمّد كم يعيش بعده؟ ويموت موتاً أو يقتل قتلاً؟ قال: يعيش بعده ثلاثين سنة وتخضب هذه من هذه وأخذ بلحيته ثمّ أومىء إلى رأسه.

فقال الفتى: أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمّداً رسول الله عليه السلام وأنك وصي رسول الله عليه السلام (١).

والموضوع المطلوب سؤال الفتى عن عدّة الأئمة وتعيين أمير المؤمنين عليه السلام

إياها .

ومنها: ما روي عن أبي حمزة، قال: سمعت علي بن الحسين عليهما السلام يقول: إن الله تعالى خلق محمداً واثنا عشر من أهل بيته من نور عظمته، وأقامهم أشباحاً في ضياء نوره يعبدونه ويسبِّحونه ويقَدِّسونه، وهم الأئمة من بعد محمد عليه السلام (١).

ومنها: ما روي عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إن الله عزَّ اسمه أرسل محمداً عليه السلام إلى الجنِّ والإنس، وجعل من بعده اثنا عشر وصياً، منهم من سبق ومنهم من بقي، وكلَّ وصي جرت فيه سنة، فالأوصياء الذين من بعد محمد عليه السلام على سنة أوصياء عيسى عليه السلام، وكانوا اثني عشر، وكان أمير المؤمنين عليه السلام على سنة المسيح عليه السلام (٢).

ومنها: ما روي عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: دخلت على فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء والأئمة من ولدها، فعددت اثنا عشر اسماً، آخرهم القائم من ولد فاطمة، ثلاثة منهم محمد، وثلاثة منهم علي (٣). وقد ورد فيه التعيين أيضاً . وهذا بعض ما جاء من الأخبار الدالة على أن الأئمة اثنا عشر بعد النبي سيّد البشر صلى الله عليه وآله الميامين الفرر .

ووجه دلالتها على إمامة الخلف الحجّة القائم المنتظر عليه السلام أن نقول: كلّ من قال إنّه من الأئمة الاثني عشر قال بإمامته، وكلّ من لم يقل بإمامته لم يقل بالاثني عشر، وقد دلّ الدليل على الاثني عشر، فيلزم أن يكون هو الإمام .

وقال الشيخ المفيد عليه السلام في كتاب الغيبة: فعمّا ثبت في التوراة ممّا يدلّ على الأئمة الاثني عشر عليهم السلام ما ذكر في السفر الأوّل منها في قصّة إسماعيل بعقب

(١) كمال الدين ص ٣١٨ - ٣١٩ ح ١ .
 (٢) كمال الدين ص ٣٢٦ ح ٤ .
 (٣) كمال الدين ص ٣٠٦ - ٣٠٧ .

إنقضاء قصّة سارة، وما خاطب الله به إبراهيم عليه السلام في أمرها وولدها، قوله عزّ وجلّ: قد أجبت دعاءك في إسماعيل، وقد سمعتك ممّا باركته وسأكثره جداً جداً، وسيولد إثني عشر عظيماً أجعلهم أئمةً لشعب عظيم.

قال: وأقرّاني عبدالحكيم بن الحسين السمرى عليه السلام ما أملاً عليه رجل من اليهود بارجان يقال له: الحسن بن سليمان من علماء اليهود بها من أسماء الأئمة عليهم السلام بالعبرانيّة وعدّتهم، قد أثبتته على لفظه؛ وكان ممّا قرأه أنّه يبعث نبيّ من ولد إسماعيل، واسم إسماعيل في التوراة اشموغيل، ويسمّى مايد يعني محمّداً عليه السلام يكون سيّداً ويكون من آله إثنا عشر رجلاً أئمة سادة يقتدى بهم أسماءهم: هوس، صدورا، ارسل، معسوم، مسمل، عادموه، مسلم، هداد، لمشوام، بطون، نومس، صدموا. وسئل هذا اليهودي عن هذه الأسماء في أيّ سورة، فذكر أنّها مسلي سليمان، أي: في قصّة سليمان.

وقرأ فيها أيضاً: ولي اشموغيل سما عحوا دهى وسرحى اسوا بما ندسم عورسور سعيم لوليدو وسسوا لعوى كردود.

وقال: تفسير هذا الكلام أنّه يخرج من صلب إسماعيل ولد مبارك عليه صلّاتي وعليه رحمتي، يلد من آله إثنا عشر ولداً يرتفعون ويجعلون، ويرتفع اسم هذا الرجل ويعلو ذكره.

وقرىء هذا الكلام والتفسير على موسى بن عمران بن زكريّا اليهودي بالري فصحّحه، وقال فيه إسحاق بن إبراهيم بن بحويه اليهودي العسرى مثل ذلك، وقال سليمان بن داود البوسنجاني مثل ذلك انتهى كلامه.

ومن الأدلّة على إمامة الخلف الحجّة القائم المنتظر صاحب الزمان عليه السلام، أنّه آخر الأئمة قوله تعالى: «وَأُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ * وَتَمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ

وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَخْذَرُونَ ﴿١﴾ والاستدلال به موقوف على مقدمات :
الأول: أنه إخبار وقع في زمن النبي ﷺ؛ لأنَّ أخبر في ابتدائه عن فعل مستقبل يريد أن يفعله، وهذا ظاهر .

الثاني: أن مدلوله أنه تعالى ينصب إماماً للناس؛ لأنَّ الواحد يدخل في الكثير .
الثالث: أن الإمام الذي ينصبه الله تعالى يكون موصوفاً بأنه استضعف في الأرض، وأنه لا إمام بعده؛ لأنه وارث ولا موروث، ولا بدَّ وأن يكون معصوماً؛ لأنَّ الله تعالى لا يأمر باتباع غير المعصوم مطلقاً .

إذا تقرَّر ذلك فنقول: الإمام المنسوب من قبله تعالى الموصوف بما ذكر من الصفات هو الخلف الحجَّة ﷺ؛ إذ ليس غيره كذلك بالإجماع .

وقد صحَّت الرواية عن أمير المؤمنين ﷺ أنه قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لتعطفن الدنيا علينا بعد شماسها عطف الضروس على ولدها، وتلا عقيب ذلك: ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية (٢) .

وعن سيّد العابدين علي بن الحسين ﷺ أنه قال: والذي بعث محمداً بالحق بشيراً ونذيراً، أن الأبرار منا أهل البيت وشيعتهم بمنزلة موسى وشيعته، وإن عدونا وأشياعهم بمنزلة فرعون وأشياعه (٣) .

ومنها: قوله تعالى: ﴿ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون﴾ (٤) قال أبو جعفر ﷺ: هم أصحاب المهدي في آخر الزمان (٥) . هذا من طريق الخاصة .

(١) سورة القصص: ٥ - ٦ .

(٢) نهج البلاغة ص ٥٠٦ ح ٢٠٩ .

(٣) مجمع البيان ٤: ٢٣٩ .

(٤) سورة الأنبياء: ١٠٥ .

(٥) مجمع البيان ٤: ٦٦ .

وأما من طريق العامّة، فقد قال سعيد بن جبير في تفسير قوله عزّ وجلّ: ﴿يُظهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ (١) قال: هو المهدي من عترة فاطمة. وقد قال مقاتل بن سليمان ومن تابعه من المفسّرين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾ (٢) قال: هو المهدي يكون في آخر الزمان، وبعد خروجه يكون قيام الساعة وأماراتها. كذا ذكره محمّد بن يوسف الكنجي الشافعي في كتاب البيان (٣).

فما بعد شهادة كتاب الله ورواية الشيعة عن نبيّها وأئمّتها، ورواية العامّة من طرقها عن رجالها، وشهادة الكتب المتقدّمة وأهلها بصحّة أمر الأئمة الاثني عشر لمسترشد مرتاد طالب أو معاند جاحد من حجّة تجب وبرهان يظهر وحقّ يلزم. إنّ في هذا الكفاية ومقتعاً معتبراً، ودليلاً وبرهاناً لمن هداه الله إلى نوره، ودلّه على دينه الذي ارتضاه، وأكرم به أولياؤه، وحرمه على أعدائه بمعاندتهم من اصطفاه الله، وإيثار كلّ امرئ منهم هواه، وإقامته عقله إماماً وهادياً ومرشداً دون الأئمة الهادين الذين ذكرهم الله في كتابه لنبيه عليه السلام، يقول: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ (٤) لكلّ قوم في كلّ زمان إمام يهدي الله به من اتّبعه واقتدى به، دون من خالفه وجحده واعتمد على عقله ورأيه وقياسه، فإنّه مأكول الدنيا بإيثاره لها. جعلنا الله بما يرضيه عاملين، وبحججه معتمدين، ولهم متّبعين، ولقولهم مسلمين، وإليهم رادّين، ومنهم مستنبطين، وعنهم آخذين، ومعهم محشورين، وفي مداخلهم مدخلين، إنّه جواد كريم.

ومن الأدلّة على وجود الخلف الحجّة القائم المنتظر عليه السلام وبقائه ما بقي مكلف على وجه الأرض: أنّ رحمة الله ولطفه لا يختصّ بأهل زمان دون غيره، ولا

(١) سورة التوبة: ٣٣.

(٢) سورة الزخرف: ٦١.

(٣) البيان في أخبار صاحب الزمان ص ١٥٦.

(٤) سورة الرعد: ٧.

بمكّلف معيّن دون غيره، فلو جاز خلوّ زمان من أيّام لجاز خلوّ كلّ زمان، والتالي باطل وفاقاً، فالمقدّم مثله، والملازمة ظاهرة، وإلّا لزم الترجيح من غير مرجّح، وقد علمت أنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً، وغير الخلف الحجّة لا يجب عصمته بالإجماع، فتعيّن أن يكون هو الإمام القائم إلى يوم القيامة عليه السلام وعلى سائر المعصومين الكرام.

فظهر على ذوي البصائر والأبصار حقيقة مذهب الإماميّة من الفرق الإسلاميّة، وبطلان من خالفهم في أمر المهديّ ﷺ، كالكيسانيّة على زعم أعمى القلب أعور الأشرار.

وأما حديث «لا مهديّ إلّا عيسى بن مريم» فمع منافاته لما تقدّم من نصّ الكتاب والتفاسير وصحاح الأخبار، مداره على محمّد بن خالد الجندي مؤدّن الجند، على ما ذكره أصحاب الحديث.

وقال الشافعي المطلبي في رسالته: كأنّ فيه تساهل في الحديث، وقد اتّفقوا على أنّ الخبر لا يقبل إذا كان الراوي معروفاً بالتساهل في روايته. ويدلّ على عدم صحّته أيضاً، وبطلان زعم من زعم أنّ المهدي هو المسيح بن مريم وجوه آخر:

منها: ما نقله أبو داود والترمذي كلّ واحد منهما بسنده في صحيحه، يرفعه إلى أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: المهدي منّي أجلى الجبهة، أقتنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، ويملك سبع سنين (١).

ومنها: ما رواه أبو داود في صحيحه يرفعه بسنده إلى أمّ سلمة زوجة النبي ﷺ ورضي عنها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: المهدي من عترتي من ولد

فاطمة (١).

ومنها: ما رواه القاضي أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي في كتابه المستقى بشرح السنّة، وأخرجه البخاري ومسلم كلّ واحد منهما بسنده في صحيحه إلى أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم؟ (٢)

ومنها: ما أخرجه أبو داود والترمذي بسندهما في صحيحهما يرفعه كلّ واحد منهما بسنده إلى عبد الله بن مسعود أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لو لم يبق من الدنيا إلّا يوم واحد لطوّل الله ذلك اليوم حتّى يبعث الله رجلاً منّي أو من أهل بيتي يواطىء اسمه إسمي وإسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً.

وفي رواية أخرى: أنّ النبي ﷺ قال: بل رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه إسمي (٣).

ومنها: ما ذكره أبو عبد الله محمد بن يوسف الكنجي الشافعي في كتاب البيان بإسناده عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: قلت: يا رسول الله أمنا آل محمد المهدي أم من غيرنا؟ قال: قال رسول الله ﷺ: بل منّا يختم الله به الدين كما فتح بنا، وبنا ينقذون من الفتنة كما أنقذوا من الشرك، وبنا يؤلف الله بين قلوبهم بعد عداوة الفتنة إخواناً، كما آلف بنا بين قلوبهم بعد عداوة الشرك، وبنا يصبحون بعد عداوة الفتنة إخواناً بعد عداوة الشرك إخواناً. قال: هذا حديث حسن عالٍ، رواه الحفاظ في كتبهم.

(١) سنن أبي داود ٤: ١٠٧ برقم: ٤٢٨٤.

(٢) مصابيح السنّة للبغوي ٢: ١٤١ طبع مصر، وصحيح مسلم ١: ٩٤ طبع مصر.

(٣) سنن أبي داود ٤: ١٠٦ - ١٠٧ برقم: ٤٢٨٢، وصحيح الترمذي ٤: ٤٣٨، والبيان

في أخبار صاحب الزمان ص ٨٤ - ٨٥.

فأمّا الطبراني، فقد ذكره في المعجم الأوسط. وأمّا أبو نعيم، فرواه في حلية الأولياء^(١). وأمّا عبدالرحمن بن حمّاد، فقد ساقه في عواليه، وقال: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: ينزل عيسى بن مريم ﷺ فيقول: أميرهم المهدي تعال صلّ بنا، فيقول: ألا إنّ بعضكم علىّ بعض امراء بكرامة الله تعالّى لهذه الأمة .

قال: هذا حديث حسن رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، ورواه الحافظ أبو نعيم في حلية الأولياء^(٢).

وقال في موضع آخر من كتابه: وهذا حديث حسن صحيح أخرجه مسلم في صحيحه، وأورد باسناده عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله ﷺ: لن تهلك أمة أنا في أولها، وعيسى في آخرها، والمهدي في وسطها. قال: هذا حديث حسن رواه الحافظ أبو نعيم في عواليه، وأحمد بن حنبل في مسنده^(٣).

ومعنى هذا الحديث أنّه ﷺ أول داع إلى ملّة الإسلام، والمهدي ﷺ أوسط داع، والمسيح آخر داع؛ لأنّه ينزل مصدّقاً للإمام، وعوناً له، ومساعداً ومبيّناً للأمة وصحّة لما يدّعيه .

ولا ريب في أنّ هذه النصوص مصرّحة بأنّ المهدي غير عيسى، والأخبار في ذلك من طريق الخاصّة والعامة أكثر من أن تحصى، والحمد لله علىّ حسن التوفيق وهدايته إلى سواء الطريق، والصلاة علىّ سيّد المرسلين وخاتم النبيّين وآله الطاهرين الهداة المهديّين .

انتظار الفرج

قال الأعور: ومنها: أنّهم يدقّون لهذا مهديّهم طبلًا، ويسرجون له فرساً ليخرج إليهم فيركب .

(١) حلية الأولياء ٣: ١٧٧ .

(٢) البيان في أخبار صاحب الزمان ص ١٢٢ - ١٢٣ .

(٣) البيان في أخبار صاحب الزمان ص ١٢٥ - ١٢٦ .

ومنها: أنهم يدخرون له سيوفاً. ومن أعظم الضحكات أنهم يجعلون له من أموالهم سهماً، ثم يحذفونها في المياه العميقة كالذجلة، ويزعمون أنه إذا ظهر يمشي المال إليه، أو هو يجيء إلى المال.

ومنها: أنهم يجيئون إلى قباب الدور التي بينونها له ويندبونه إلى الخروج من تلك القبّة، مات الآباء على ذلك، وسيموت الأولاد وأولاد الأولاد ولا يرون أحداً يخرج إليهم.

قلت: دقّ الطبل وسرج الفرس ومدّه كلّ يوم للمهدي عليه السلام فيها إعلام للأطفال والعوام، وتنبّيه لمن شغلته هموم المعاش عن التردّد إلى المدارس ومصاحبة العلماء وحضور المجالس على وجود إمام الزمان عليه السلام، وحثّ لهم على العرفان بطلب الحجّة والبرهان ليكونوا من أتباع خير البريّة، ولا يموتوا ميتة جاهليّة.

وبالجملة هي من إعلام الأعلام بوجود الإمام المبشّر به في ملّة الاسلام، فلا يتوجّه بسببها قدح في هذه الطائفة، كالمبشّرين بسيد المرسلين وخاتم النبيّين عليه السلام من الأمم السالفة، بل هي تدلّ على كمال إيمانهم وإيقانهم بلا ريب، وأنهم من المتّقين الذين يؤمنون بالغيب.

وكذلك إدخار السيوف، وجعل بعض السهام، ونداؤه من قبّته الشريفة أو المقام، من أمارات إعتقاد وجوده، ورجاء ظهور لطف الله تعالى وكمال جوده، ومن إعلام الأعلام على أنّ السهم إنّما عيّنه الملك العلام في كتابه المنزل على نبيّه المرسل بقوله عزّ و علا ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ (١) الآية، وهذه السهام الثلاثة التي هي نصف الخمس كانت لرسول الله عليه السلام، وبعده للإمام عليه السلام، والمعنيّ به عند الإماميّة أنّ حصّته حال الغيبة تصرف إلى باقي الأصناف على وجه التتمّة، وإن قيل بالحفظ والوصيّة وبالدفن،

ولا خصوصية للمياه العميقة .

ولم يقولوا المال يمشي إليه، كما زعمه أعور الخليفة، بل قالوا: إنَّ الله تعالى يظهر له كنوز الأرض ويطلعهم على دفائنهم، ولا شك أنَّ ذلك أمر ممكن مقدور لله تعالى. وكيف يكون ما ثبت بالقرآن، أو دلَّ على إمكانه البرهان، من أعظم الضحكات يا ضحكة البشر وجاهل البيئات .

ولا طمن في موت آباء أهل الإيمان على اعتقاد وجود صاحب الزمان عليه السلام، وانتظار ظهوره ونداؤه من قباب دوره إن لم يظهر، كالمنتظرين من الأمم السالفة لظهور سيّد البشر عليه السلام .

وقول أعور الفاسقين «وسيموت الأولاد وأولاد الأولاد ولا يرون أحداً يخرج إليهم» فاسد؛ لأنَّه دعوى علم الغيب، ومن أين له ذلك؟ بل يلزم منه كفره باعتقاده بلا ريب، ولمخالفته لما ثبت بالكتاب والسنة من وجوب الظهور، كما أسلفناه من طريق الخاصّة والجمهور .

الجواب عن المناقشات حول الامام المهدي عليه السلام

قال الأعور: ومنها: أنه كم ادّعى واحد أنه المهدي أو نائبه ومات ويّين كذبه، وأمثال ذلك من المضحكيات .

ومنها: أنهم يزعمون أنه ظهر في جزائر العرب، وأنه يرجل وينزل، وأنه حاضر في كلّ مكان، ولو تشاور إثنان أو اجتمع جماعة كان معهم .

ومنها: دعواهم له ولسائر أئمّتهم علم الغيب، ويحتجّون بما قال الله تعالى عن اللوح المحفوظ ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ ^(١) إلى علي وكلّ من أئمّتهم . الثامن: أنه نقل الإمام الأعظم ابن تيميّة الحنبلي أن مهديّ الرافضة لا خير فيه على قرارهم بإمامته، فلا ينتفعون به لا في دين ولا في دنيا لعيبته عنهم .

(١) سورة يس: ١٢ .

وأما السنّة، فإنّهم كفّار بسببه عندهم، ومن أكبر عقول الرافضة أنّهم يقولون: غيبته لا من الله ولا من نفسه بل قلّة الناصر، وهذا سخيف عظيم، فليمتوتوا بداتهم فلا يجدون له ناصرًا لذّتهم وقتلهم إلى يوم القيامة .

قلت: الجواب عن الأوّل: أنّ دعوى من ادّعى أنّه مهدي أو نائبه ومات على الضلالة، وإن كانت باطلة إلاّ أنّها لا تدلّ على بطلان القول بوجود المهدي عليه السلام لوجوه من وجوه الدلالة، لا بالمطابقة ولا بالتضمّن ولا بالالتزام .

بل يمكن أن يستدلّ بها على عكس ما توهمه أعور الخوارج اللثام، فإنّه لو لا ثبوت ظهور المهدي عليه السلام وشهرته عند الخواصّ والعوامّ لما ادّعى أحد أنّه المهدي أو نائبه، لعدم إلتفات الناس إليه حينئذ، كما لا يخفى على عقلاء الأنام .

هذا ودعوى الإمامة الباطلة من أعظم الآثام، وقد صحّ عن الإمامين المعصومين أبي جعفر الباقر وأبي عبد الله الصادق عليهما السلام في قول الملك العلام «وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ» (١) إنّهما قالاه: من زعم أنّه إمام وليس بإمام، فليل للباقر عليه السلام؛ وإن كان علويّاً فاطميّاً؟ قال: وإن كان علويّاً فاطميّاً (٢) .

وعنه: كلّ راية ترفع قبل قيام القائم عليه السلام فصاحبها طاغوت (٣) .

وعن الصادق عليه السلام أنّه قال: ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، وفي رواية: لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: من ادّعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماماً إمامته من عند الله، ومن زعم أنّ لهما في الاسلام نصيباً (٤) .

(١) سورة الزمر: ٦٠ .

(٢) تفسير القمي ٢: ٢٥١، وثواب الأعمال للشيخ الصدوق ص ٢٥٤، ومجمع البيان

٤: ٥٠٥، بحار الأنوار ٢٥: ١١٤ .

(٣) بحار الأنوار ٢٥: ١١٤ ح ١٥ عن الغيبة للنعماني .

(٤) الخصال للشيخ الصدوق ص ١٠٦ ح ٦٩، بحار الأنوار ٢٥: ١١٣ .

والجواب عن الثاني: بعد طلب تصحيح النقل عن أعور الفاسقين في جميع ما نقله فيه عن الطائفة المحققين سوى أنه عليه السلام يرجل وينزل، وهو ظاهر الإمكان لا ينكره إلا معاند أو جاهل، وكيف يمكنه ذلك وهو في كتب العلماء غير موجود أن يقول لم يقل أحد بظهوره الموعود، لا في جزائر العرب ولا في غيرها .
 وإن قال قائل بحصوله في بعض الأمكنة، أو توطنه في الجزيرة، فلا استبعاد فيه؛ إذ التحيز من لوازم الجسميّة .

وما نقله من أنه حاضر في كل مكان، فهو بتقدير صحته محمول على الإمكان على سبيل البدل في الأزمان، لا على حضور الكل في الآن، فإنه يبين الاستحالة. وكذا قوله «ولو تشاور إثنان أو اجتمع جماعة كان معهم» معناه مع فرض صحته أنه لو تشاور إثنان مجهولان كان أحدهما بالإمكان أو معهما بالعرفان، وكذلك إذا اجتمع جماعة الانسان، والأول ظاهر غني عن البيان .

وأما الثاني، فلإمكان أن يطلع الله تعالى على أعمال سائر العباد من الطاعات والعصيان، ويجعله شاهداً عليهم، فإنه القدير العلام الجواد المنان .

والجواب عن الثالث: أنهم لم يدعوا لأثمتهم علم الغيب، كما زعمه أعور أهل الريب، وإن أثبتوا لهم وللنبي عليه وعليهم أفضل الصلوات الإخبار بالمغيبات، لما تواتر في باب المعجزات .

وكيف لا؟ وقد قال أمير المؤمنين مومياً إلى وصف الأتراك: كأني أراهم قوماً كأنّ وجوههم المجان المطرقة، يلبسون الاستبرق والديباج، ويعتقبون الخيل العتاق، ويكون هناك استحرار قتل حتّى يمشي المجروح على المقتول، ويكون المفلت أقلّ من المأسور .

فقال له بعض أصحابه: لقد أعطيت يا أمير المؤمنين علم الغيب .
 فضحك عليه السلام فقال للرجل وكان كليياً: يا أخا كلب ليس هو بعلم غيب، وإنما هو

تعلّم من ذي علم، وإتّما علم الغيب علم الساعة، وما عدّده الله سبحانه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية، فيعلم سبحانه ما في الأرحام من ذكر أو أنثى، وقبيح أو جميل، وسخيّ أو بخيل، وشقيّ أو سعيد، ومن يكون للنار حطباً، أو في الجنان للنبّيين مرافقاً، فهذا علم الغيب الذي لا يعلمه أحد إلاّ الله، وما سوى ذلك فعلم علمه الله نبيّه صلى الله عليه وآله، فعلمنيه ودعالي أن يعيه صدري، وتضطّم عليه جوانحي (١).

وقول أعرور الفاسقين «ويحتجّون بما قال الله تعالى عن اللوح المحفوظ ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾» (٢) خلاف ما صرّح به في تفاسير المؤمنين . في مجمع البيان ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ أي: وأحصينا وعددنا كلّ شيء من الحوادث في كتاب ظاهر، وهو اللوح المحفوظ .

والوجه في إحصاء ذلك فيه إعتبار الملائكة به، إذ قابلوا به ما يحدث من الأمور، ويكون فيه دلالة على معلومات الله سبحانه على التفصيل (٣).

وكذا في بقية تفاسير الطبرسي، وفي تفسير التبيان للشيخ أبي جعفر الطوسي (٤)، وفي مختصره لابن إدريس (٥)، إلى غير ذلك من تفاسير علماء المؤمنين رضوان الله عليهم أجمعين. فكيف يصحّ من الأعرور ما ذكره؟ ونقل عن الحسن أنّه تعالى أراد به صحائف الأعمال، وسَمّي مبيناً لأنّه لا يندرس أثره .

والجواب عمّا نقله عن ابن تيميّة الذي له ولأمثاله قلوب عميّة: أنّ وجود المهدي عليه السلام عين خير ولفظ من واهب العطيّة، والمؤمنون منتفعون به في الدارين معاً وإن كان غائباً، لما تقدّم من حديث جابر عن خير البريّة صلّى الله عليه وآله

(١) نهج البلاغة ص ١٨٦ رقم الخطبة: ١٢٨ .

(٢) سورة يس: ١٢ .

(٣) مجمع البيان ٤: ٤١٨ .

(٤) التبيان ٨: ٤١٠ .

(٥) منتخب التبيان لابن إدريس ٢: ٢١١ المطبوع بتحقيقنا .

العترة المرضية، وإنكارهم على السنة المنكرين لإمامته ﷺ، أو تكفير الناصبة المعلنة بالعداوة منهم؛ لأنهم جحدوا ما ثبت بالكتاب والسنة المتواترة النبوية، وبقول المعصومين والحجج العقلية، من وجوب ولايته، ولزوم اعتقاد ظهوره في آخر الزمان لإظهار العدل وتقوية الملة الإسلامية .

ولما صحَّ أنه قيل للصادق ﷺ: رجل تولَّى علياً ولم يعرف من بعده من الأوصياء، قال: ضالٌّ، فقيل: أقرَّ بالأئمة جميعاً وجحد الأخير، قال: هو كمن أقرَّ بعيسى وجحد محمداً ﷺ، أو أقرَّ بمحمداً ﷺ وجحد عيسى (١) .

ولما تقدّم من قول أبي محمّد الحسن بن علي ﷺ: كأنّي بكم قد اختلفتم بعدي في الخلف منّي، أما أنّ المقرَّ بالأئمة بعد رسول الله ﷺ المنكر لولدي، كمن أقرَّ بجميع الأنبياء ورسله، ثمّ أنكر رسول الله ﷺ؛ لأنّ طاعة آخرنا كطاعة أولنا، أما أنّ لولدي غيبة يرتاب فيها الناس إلا من عصمه الله (٢) .

نعوذ بالله من حال يكون منزلة الشخص فيها منزلة من أنكر رسول الله ﷺ، أو منزلة من جحدته أو جحد عيسى صلوات الله عليهما نبوتهما .

وقول المؤمنين غيبة الإمام ﷺ ليس من الله ولا من نفسه، لما تقتضيه الأصول من ثبوت حكمة الله وعصمة الإمام، لا لقلّة العقول كما توهمه أعور الفجّار أو إمامه ابن تيمية، الذي هو من قبيل «وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ» (٣) .

وما ذكره أجهل نواصب العامة من أنّهم لا يجدون له ناصرأ لذّتهم وقتلهم إلى يوم القيامة، ظاهر البطلان؛ لأنّه منافٍ لما ثبت بقاطع البرهان؛ ولأنّ الله تعالى وعد بنصره وهو قادر على إعزاز الدليل وتكثير القليل، فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله، ولأنّ ذلك دعوى علم الغيب باعتقاد الفاسق الأعور، فمن أين له

(١) بحار الأنوار ٥١: ١٤٣ ح ٤ عن كمال الدين .

(٢) بحار الأنوار ٥١: ١٦٠ ح ٦ عن كمال الدين .

(٣) سورة القصص: ٤١ .

ذلك، بل كفره في ضمنه من فسقه أظهر .

تعظيم مشهد الامام علي عليه السلام

قال الأعمش: ومنها: أنهم وضعوا في صندوق هذا المشهد الذي نسبوه إلى علي واحداً من الجعديّة في أيام بعض سلاطين المغول، وكلم السلطان وشكى من أبي بكر وعمر ومن السنّة، حتّى ترقض السلطان أياماً، وحمل رعيته على الرفض، فتوصل جمال الدين أو محيي الدين العاقل، وهو من علماء السنّة الكبار، وقد وضعوا ذلك الجعدي فيه مرّة أخرى وكلم السلطان أيضاً، إلى أن كسر الصندوق وأخرج ذلك الجعدي وتبين زورهم .

ومنها: أنهم زوّروا هذا المشهد الذي هو الآن وجعلوه لعلي عليه السلام، وقد قال ابن الجوزي: لو علمت الرافضة هذا قبر من لرموه بالحجارة، هذا قبر مغيرة بن شعبه، وإنما قبره في جامع الكوفة بين القبلة وبين قصر الإمارة وذلك موضع قتله، والسرّ أنّ الله تعالى أظهر هذا المزور وأخفى قبره الحقيقي على الرافضة لعلمه سبحانه بأنهم ينقلون موتاهم إليه، فأظهر هذا القبر المزور لهم حتّى لا يكون لهم اتّصال إليه لا في الحياة ولا في الممات .

قلت: الجواب عن الأوّل من وجوه :

الأوّل: أنّه زور وبهتان من أجهل أهل العصيان، وكيف لا؟ ولو كان ذلك كذلك لاشتهر في الأمصار لتوقّر الدواعي على نقل أمثاله، ولم يسمع ذلك من غير أعمش الأشرار .

الثاني: أنّه قد اعترف بظهور بعض غرائب من قبره عليه السلام في المرّة الأولى حتّى تشيخ السلطان، وحمل غيره على ذلك من الرعيّة والأركان، ثمّ أراد دفع تلك الكرامة بما زعم وقوعه في المرّة الثانية بالزور والعدوان، فلا يقبل منه، كمن اعترف لقبر النبي عليه السلام بظهور الأنوار، ثمّ زعم أنّها إنّما تحصل بإشعال النار .

الثالث: أنه لو فرض صدق ما ذكره أعور الفاسقين، فلا يلزم منه طعن في الدين وطريقة المحققين، وإن لزم خطأ بعض السدنة وهم ليسوا بمعصومين .

والجواب عن الثاني: أن ما تقدّم في بيان مدفن أمير المؤمنين عليه السلام وأنه المشهد الغروي نقلاً عن أولاده الأئمة المعصومين عليهم السلام فيه غنية عن التعرّض هنا بردّ ما ذكره الأجنبيّ الحنبليّ، أو غيره من الناصبة اللثام، ومن أين لأعور الأشرار الاطلاع على سرّ عالم الأسرار، حتّى تكلم بما تكلم من الهذيان مجاهراً بعداوة أهل الإيمان .

علی أن للمؤمنين أن يعكسوا، بأنّ ما تخيّل أعور الناصبة وأضرابه من العميان من إنكار ما ثبت بالتواتر، فإنّما هو بوسوسة الشيطان، لئلا يتشرّفوا بزيارة وليّ الله الأعظم ووصيّ رسوله الأقدم الأكرم، صلّى الله عليهما وعلى سائر المطهّرين عن الرجس والعصيان، ولا يدخلوا في حمايته كما دخل العارفون بحقه الملتزمون بولايته إذا زاروه مستحقّين به لنعيم الجنان، لما تقدّم عن سيّد البشر صلّى الله عليه وآله الطاهرين ذوي الفضائل والاحسان .

وضع القباب لمشاهد الأئمة

قال الأعور: ومنها: قولهم لعوام السنّة: أنتم ما لكم قباب، والله العجب ما أبهتهم بالزور، ألم ينظروا إلى أبي بكر وعمر والأولياء من السنّة، مثل سيّدي أحمد، والهوارى، والشبلي، وأبي الوفاء، وعبدالقادر الجيلاني، وابن الهيثمي، وابن إدريس، وأبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، وأمثالهم أصحاب قباب كثيرة في العراق لو عدّناها ل طال ذكرها، وهم ليس لهم غير قباب ظاهرة في العراق الحسين وموسى والجواد وعلي رضي الله عنهم، وقبر علي هذا الذي في النجف مزور كما عرفت، وقباب صاحب زمانهم مزورة، وأمّا أبو بكر وعمر في حجرة النبي صلى الله عليه وآله قبة تضرب إليها أكباد الإبل من مشارق الأرض ومغاريها كلّ سنة ستمائة ألف، وإن

نقص القدر من البشر أكمل من الملائكة .

وقد سأل بعض الخلفاء بعض العلماء أين كان مكان أبي بكر وعمر من النبي ﷺ حال حياته؟ قال: مكانهما منه حال مماته، ومن أين مثل هذا النجف الذي لا منقصة أكبر منه .

قلت: ما أعمى قلب الأعور التائه في الظلام، وما أشدّ عناده لخواصّ الأنام، كيف يسند إليهم ما لم يقل به أحد من علمائهم وعرفاء أهل الصواب، ولم يوجد في كتب أولي الألباب من إثبات حقيّة الطريقة بكثرة القباب، وإن فرض صدور ذلك عن بعضهم للعوام على وجه الافتخار بمشاهدة أئمة الإسلام ﷺ ومقاماتهم الشريفة، زادها الله شرفاً إلى يوم القيامة .

وما ورد في فضل زيارتها عن خير الوري وأئمة الهدى ﷺ، فقد أصابوا المحسن، وحدثوا بنعمة ربهم المعزّ .

وجميع ما ذكره الأعور للسنة من القباب غير قبة الرسول ﷺ التي نسبها إلى الغير بالفضول لا يوازي قبة واحدة من قباب الأئمة المعصومين من علي أمير المؤمنين وأولاده من الطاهرة البتول ﷺ، لا في الفضل وهو معلوم للأبرار، ولا في الرونق الظاهر، كما لا يخفى على من حضر مشاهدتهم من أولي الأبصار، أو تواتر ذلك عنده بطريق الأخبار. ومن أعظم المشاهد فضلاً ورفقاً مشهد الإمام علي بن موسى الرضا ﷺ، وذلك ظاهر لا شك فيه ولا إنكار .

وأما ما ادّعه الأعور في المشهد الغروي وقباب المهدي ﷺ من التزوير والزور، فهو من وساوس الشيطان الغرور وإنكار المتواترات. وبتقدير صحّة ما ذكره في قبة أشرف البريات عليه وآله أفضل الصلوات، فالفضل للرسول ﷺ لا لغيره، ولا منقبة للغير بالدفن في حجرة الرسول بغير إذنه، فضلاً عن أن يكون أكبر المناقب، بل هو كما تقدّم من أعظم المثالب. وما قاله بعض الجهلاء لبعض الخلفاء

إنما يفتخر به من ليس معدوداً من العلماء ولا العقلاء.

الأئمة في الفضل سواء

قال الأعور: ومنها: قولهم قال النبي ﷺ للحسن: أبعده الله مزارك. فانظر إلى هذا العقل الناقص إنما بعد مزار الذي في البقيع عنده وموضع وطنه الذي هو النحت، أو الذي في كربلاء والنجف في العراق، ما هذا إلا سخف عظيم.

ومنها: تفضيلهم الحسين على الحسن رضي الله عنهما، والحسن هو الأكبر والأعلم وصاحب الشورى والرأي السديد، وهو الذي سمي أيضاً سيّداً وللحسين قياساً عليه، وشكره النبي ﷺ حين كان النبي ﷺ يخطب وجاء الحسن وهو صبي فعرش، فنزل النبي ﷺ عن منبره وحمله وصعد به ووضعته إلى جانبه على المنبر، وقال: إن ابني هذا سيّد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المؤمنين. وكان كذلك حين سلّم الخلافة إلى معاوية لحقن دماء المسلمين وانقطعت الفتنة، والحسين طلب الحكم حتّى حصل ما عرفت من قتله، فانظر أيّ الاتنين أفضل.

قلت: الجواب عن الأوّل: أن الذي نقله عنهم الأعور من قول النبي ﷺ أبعده الله مزارك، بتقدير صحّة النقل لا يدلّ على نقصان العقل، إذ معناه الإخبار ببعد مزاره عن مزار أخيه وأبيه لا عن الوطن والديار، كما زعمه أعور النواصب الأشرار لعمي قلبه وجهله بمعنى الكلام، أو لعناده لطريقة الأبرار.

ويرشدك إلى ما ذكرناه في معناه ما أورده الشيخ المفيد في إرشاده وغيره من العلماء الأخيار: أن النبي ﷺ كان ذات يوم جالساً وحوله علي وفاطمة والحسن والحسين ﷺ، فقال لهم: كيف بكم إذا كنتم صرعى وقبوركم شتى؟ فقال له الحسين ﷺ: أموت موتاً أو نقتل؟ فقال: بل تقتل يا بنيّ ظلماً، ويقتل أخوك ظلماً، وتشردّ ذراريكم في الأرض، فقال الحسين ﷺ: ومن يقتلنا يا رسول الله؟ قال: شرار الناس، قال: فهل يزورنا بعد قتلنا أحد؟ قال: نعم يا بنيّ طائفة من أمّتي

يريدون بزيارتكم برّي وصلتي، فإذا كان يوم القيامة جئتها إلى الموقف حتى آخذ بأعضادها فأخلصها من أهواله وشدائده (١).

والجواب عن الثاني من وجوه:

الأول: أنّ ما نقله أعور الفاسقين عن الطائفة المؤمنين من تفضيل الحسين على الحسن عليه السلام خلاف ما صرّحوا به في كتبهم، نقلاً عن المعصومين الكرام من أنّ جميع الأئمة من نور واحد، وفي الفضل والمنزلة سواء، سوى أمير المؤمنين عليه السلام فإنه سيّد الوصيّين وأفضلهم بنصّ خاتم النبيّين صلّى الله عليه وآله أجمعين، وقد عرفت ذلك فيما تقدّم من الكلام.

وأصرح منه فيما نحن بصدده من المرام في هذا المقام، ما رواه الشيخ المفيد عليه السلام في كتاب الغيبة، بإسناده عن زيد الشحام، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيما أفضل الحسن أم الحسين؟ فقال: إنّ فضل أولنا يلحق بفضل آخرنا، وفضل آخرنا يلحق بفضل أولنا وكلّ له فضل، قال: فقلت له: جعلت فداك وسّع عليّ في الجواب، فأني والله ما أسألك إلاّ مرتاداً، فقال: نحن من شجرة طيبة برأنا الله من طينة واحدة، فضلنا من الله، وعلمنا من عند الله، ونحن أمناء الله على خلقه، والدعاة إلى دينه، والحجّاب فيما بينه وبين خلقه.

أزيدك يا زيد؟ قلت: نعم، فقال: خلقنا واحد، وعلمنا واحد، وفضلنا واحد، وكلّنا واحد عند الله عزّ وجلّ، فقلت: أخبرني بعدّتكم؟ فقال: نحن إثنا عشر هكذا حول عرش ربّنا جلّ وعزّ في مبتدأ خلقنا، أولنا محمّد، وأوسطنا محمّد، وآخرنا محمّد (٢).

ولما ثبت أفضليّة الإمام المرتضى أمير المؤمنين عليه السلام بقول سيّد البشر صلّى الله

(١) الإرشاد للشيخ المفيد ٢: ١٣١.

(٢) بحار الأنوار ٢٥: ٣٦٣ ح ٢٣.

عليهما وعلى المعصومين من ألهما الأماجد الغرر، ظهر أن مراد الإمام مساواة الأئمة الأحد عشر عليهم السلام.

وعن أبي حمزة الثمالي، عن الباقر، عن أبيه، عن الحسين عليه السلام، قال: دخلت وأخي عليّ جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله، فأجلسني عليّ فخذه، وأجلس أخي عليّ فخذه الأخرى، ثمّ قال لنا: بأبي أنتما من إمامين صالحين، اختاركما الله منّي ومن أيكما وأمّكما، واختار من صلبك يا حسين تسعة أئمة تأسعهم قائمهم، كلّهم في الفضل والمنزلة سواء ^(١).

الثاني: أن أصول مذهب الإماميّة تقتضي تفضيل الحسن عليه السلام في بعض الأزمان قطعاً، وهو زمان إمامته، فإنّ الحسين عليه السلام حينئذ من رعيّته، والإمام أفضل من الرعيّة مطلقاً، وكذا كلّ سابق بالنسبة إلى من بعده، لكن حصل للحسين عليه السلام بعد الحسن عليه السلام أنواع الطاعات وأصناف المجاهدات ما أخرجه عن المفضوليّة، وصحّ الحكم بالمساواة عن صادق العترة المرضيّة، وكذا الكلام في سائر المتأخّرين من أئمة الدين وهداة المؤمنين عليهم السلام.

الثالث: أنّا لو فرضنا صدق نقله، فلا يندفع ذلك بما ذكره لجهله ونقصان عقله، بل فيه خلل من وجوه:

الأوّل: أنّ قوله «والحسن هو الأكبر الأعلّم وصاحب الشورى والرأي السديد» يفيد الحصر لضمير الفصل، وهو باطل؛ لأنّه يقتضي تخطأ الحسين الإمام الشهيد عليه السلام، وعدم سداد رأيه عليه السلام، وذلك من أكبر الآثام، وخلاف إجماع أهل الإسلام، وإنكار لما ثبت بكلام الملك العلام في آية التطهير من عصمته بنصّ خير الأنام عليه السلام، كما تقدّم من طرق الخواصّ والعوام، ومن يقول بمساواة الإمامين وهو

(١) بحار الأنوار ٢٥: ٣٥٦ عن كمال الدين.

الحق للنص، والأعلمية والأكبرية مسلمة، لكنّها لا مدخل لها في الأفضلية .
 الثاني: أن قوله «وهو الذي سمي أيضاً سيّداً وللحسين قياساً عليه» دليل على جهله وعمى قلبه، فإن سيادة الحسين عليه السلام أيضاً قد ثبت بنص خير الأنام عليه السلام لا بالقياس، كما توهمه الأعور أخو الوسواس الخناس، وثبت ذلك عند الخاصة معلوم مشهور .

وأما ثبوته عند الجمهور، فلما روي عن الترمذي بسنده عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة ^(١) .

ولحديث حذيفة بن اليمان أخرجه الترمذي في صحيحه يروونه عنه بسنده، وجملة الحديث أن حذيفة قال: سألتني أمي متى عهدك بالنبي صلى الله عليه وآله؟ فقلت: مالي به عهد منذ كذا وكذا، فنالت مني، فقلت لها: دعيني آتي رسول الله صلى الله عليه وآله فأصلي معه المغرب وأسأله أن يستغفر لي ولك، قال: فأتيته وصليت معه المغرب، ثم قام فصلّى حتّى صلّى العشاء الآخر، ثم انفتل فتبعته فسمع صوتي، فقال: من هذا حذيفة؟ قلت: نعم، قال: ما حاجتك؟ قلت: تستغفر لي ولأمي، فقال: غفر الله لك ولأمك، إن هذا ملك لم ينزل الأرض قطّ من قبل هذه الليلة استأذن ربّه أن يسلم عليّ، ويبشّرني أن فاطمة سيّدة نساء أهل الجنة، وأن الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة ^(٢) .

ولما نقل البخاري والترمذي بسندهما كلّ منهما في صحيحه عن ابن عمر، وسأله رجل عن دم البعوض، فقال: من أنت؟ فقال: من أهل العراق، فقال: انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن النبي صلى الله عليه وآله، وسمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: هما ريحائتاى من الدنيا ^(٣) .

(١) صحيح الترمذي ٥: ٦١٤ برقم: ٣٧٦٨ .

(٢) صحيح الترمذي ٥: ٦١٩ برقم: ٣٧٨١ .

(٣) صحيح الترمذي ٥: ٦١٥ برقم: ٣٧٧٠ .

روي أنه سأله عن المحرم يقتل الذباب، فقال: يا أهل العراق تسألوني عن دم الذباب وقد قتلتم ابن رسول الله ﷺ، وذكر الحديث وفي آخره: وهما سيّدا شباب أهل الجنة^(١). وأمثال ذلك ممّا ورد في كتب الأحاديث من طريقهم.

وفي كتاب الآل لابن خالويه اللغوي عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة، من أحبّهما أحبّني، ومن أبغضهما أبغضني^(٢).

وقال كمال الدين بن طلحة في ألقاب الحسن ﷺ: أشهرها الزكيّ، لكن أعلاها رتبة ما لقبه به رسول الله ﷺ في قوله عنه وعن أخيه: أنّهما سيّدا شباب أهل الجنة^(٣). فيكون السيّد أشرفها، والألقاب التي ذكرها هي: الرشيد، والطيب، والوفّي، والسيّد، والزكيّ، والمبارك، والتابع لمرضاة الله، والسبط. وأمّا كنيته فأبو عبد الله لا غير كما ذكره.

الرابع: أنّ قوله «وشكره النبي ﷺ حين كان النبيّ يخطب وجاء الحسن وهو صبي، فعثر فنزل النبي ﷺ عن منبره وحمله وصعد به ووضعته إلى جنبه على المنبر، وقال: إنّ ابني هذا سيّد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المؤمنين». قلنا: لا ريب في شكر النبي ﷺ إيّاه، ومدحه، وإظهار محبّته، والأمر بها، والدعاء لمحبيّه في مواضع، إلّا أنّ الحسين ﷺ في جميع ذلك شريكه، وإن ورد له بانفراده شيء من المناقب، فللحسين ﷺ مثله من المواهب. فمن المشترك ما تقدّم من أحاديث السيادة.

ومنه ما غيره الأعور لعمى قلبه من حديث نزول النبيّ ﷺ عن المنبر، وهو أنّ رسول الله ﷺ كان يخطب فجاء الحسن والحسين ﷺ وعليهما قميصان أحمران

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٩: ٢٢٩ - ٢٤١.

(٢) كشف الغمّة ١: ٥٢٦ عن كتاب الآل.

(٣) مطالب السؤل ٢: ٩، وكشف الغمّة ١: ٥١٨ عنه.

يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر، فحملهما ووضعهما بين يديه، ثم قال: صدق الله ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران، فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما (١).

اتفقت أئمة الحديث على صحته، وذكروه بأسانيدهم في صحاحهم، منهم الترمذي، والنسائي، ورواه الجنايدي أيضاً في كتاب معالم العترة الطاهرة، بألفاظ قريبة من هذه، وراوي الحديث بريدة (٢).

ومنه ما روي عن الترمذي من صحيحه، يرفعه بسنده إلى أنس بن مالك، قال: سئل رسول الله ﷺ أي أهل بيتك أحب إليك؟ قال: الحسن والحسين، وكان يقول لفاطمة: ادعي لي ابني، فيشتها ويضتها إليه (٣).

ومنه ما روي عن الترمذي في صحيحه مرفوعاً إلى أسامة بن زيد، قال: طرقت النبي ﷺ ذات ليلة في بعض الحاجة، فخرج وهو مشتمل على شيء لا أدري ما هو، فلما فرغت من حاجتي قلت: ما هذا الذي أنت مشتمل عليه فكشفه فإذا هو حسن وحسين علي وركيه، فقال: هذان إبناي وابنا ابنتي، اللهم إني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما (٤).

ومنه ما روى أبو عمرو الزاهد في كتاب اليواقيت، قال زيد بن أرقم: كنت عند رسول الله ﷺ في مسجده جالساً، فمرت فاطمة خارجة من بيتها إلى حجرة رسول الله ﷺ ومعه الحسن والحسين، ثم تبعهما علي، فرفع رسول الله ﷺ رأسه إلي، فقال: من أحب هؤلاء فقد أحبني، ومن أبغض هؤلاء فقد أبغضني (٥).

(١) صحيح الترمذي ٥: ٦١٦ - ٦١٧ برقم: ٣٧٧٤.

(٢) كشف الغمة ١: ٥٢٢.

(٣) صحيح الترمذي ٥: ٦١٥ - ٦١٦ برقم: ٣٧٧٢.

(٤) صحيح الترمذي ٥: ٦١٤ برقم: ٣٧٦٩.

(٥) كشف الغمة ١: ٥٢٥ - ٥٢٦ عن كتاب اليواقيت.

ومما أفرده كل واحد من الإمامين عليهما السلام بالذكر ما أخرجه الترمذي بسنده عن يعلى بن مرّة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حسين مّتي وأنا من حسين، أحبّ الله من أحبّ حسيناً، حسين سبط من الأسباط (١).

وما أورده الحافظ أبو نعيم في حليته عن أبي بكر، قال: كان النبي صلى الله عليه وآله يصلي بنا، فيجيء الحسن وهو ساجد وهو صغير حتّى يصير على ظهره - أوركبته - فيرفعه رفعا رقيقا، فلما صلّى قالوا: يا رسول الله إنك تصنع بهذا الصبي شيئا لا تصنعه بأحد، فقال: إنّ هذا ريحانتي، وإنّ ابني هذا سيّد، وعسى أن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين. ورواه الجنابدي أيضاً في كتابه (٢).

فانظر إلى أعرور الفاسقين كيف حذف صدر الحديث الدالّ على الفضل التام لأبي محمّد الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، وضمّه إلى حديث النزول عن المنبر بعد تغييره كما ظهر، وبدل المسلمين بالمؤمنين، وهو خطأ لعدم صدقه على الفئة القاسطين.

لا يقال: إنّما يثبت الضمّ والتغيير لو كان مأخذ ما ذكره ما تقدّم من التقرير، أمّا إذا كان ما رواه الجنابدي مرفوعاً إلى أبي بكر نفيح بن الحارث الثقفي من أنّه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرّة وعليه مرّة، ويقول: إنّ ابني هذا سيّد، ولعلّ الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين (٣). فلا يلزم شيء من ذلك.

لأنّا نقول: ليس في هذا الحديث حكاية العثار، ونزول النبي المختار، بل المرويّ أنّ النبي صلى الله عليه وآله كان يخطب إذا صعد إليه الحسن عليه السلام، فضمّه إليه وأجلسه إلى جنبه، وأظهر له ما أظهر من كماله. فلا يصلح أن يكون هذا الحديث مأخذاً

(١) صحيح الترمذي ٥: ٦١٧ برقم: ٣٧٧٥.

(٢) كشف الغمّة ١: ٥٢٠ عنهما.

(٣) كشف الغمّة ١: ٥١٩ عنه.

لمجموع ما ذكره أعور الفاسقين .

وفيه أيضاً دليل على تبديل المسلمين كعسى أو لعلّ بالسين، ولو فرضنا ورود مجموع ما ذكره على منواله، فلا دلالة فيه على مفضوليّة الحسين عليه السلام مع ثبوت مثله له عن سيّد الأنام عليه السلام .

وما ورد في فضل الإمامين بالاشترار والانفراد من الآثار كثيرة، إلاّ أنّ ما ذكرناه من طريق الجمهور فيه كفاية لأولي الأبصار .

الخامس: أنّ قوله «وكان كذلك حين سلّم الخلافة إلى معاوية لحقن دماء المسلمين وانقطعت الفتنة، والحسين طلب الحكم حتّى حصل ما عرفت من قتله، فانظر أيّ الاثنين أفضل وأعلم؟»

قلنا: لا شكّ لأحد من المؤمنين في صدق سيّد المرسلين وخاتم النبيّين صلّى الله عليه وآله الطاهرين في جميع ما أخبر به، ماضياً كان أو مستقبلاً، فكيف لا يكون ذلك كذلك مع سبق وعده .

وأشار الحسن عليه السلام إلى أنّ تركه المحاربة مع معاوية كان لابتغاء وجه الله تعالى وحقن دماء المسلمين، على ما روى الدولابي وغيره مرفوعاً إلى جبير بن هبيرة، عن أبيه، قال: قدمت المدينة، فقال الحسن بن علي عليه السلام: كانت جماجم العرب بيدي، يسالمون من سالمات، ويحاربون من حاربت، فتركتها ابتغاء وجه الله وحقن دماء المسلمين (١) .

فلا شكّ في ذلك أيضاً، إلاّ أنّ الحسين عليه السلام له ثواب المجاهدين، وطلبه للحكم إنّما كان لإعلاء أعلام الدين، ودفع ما أخذته جماعة المنافقين، لا للطمع في حطام الدنيا، والميل إلى زخارفها، وذلك معلوم من طريقة الصلحاء عموماً، خصوصاً الأئمة المعصومين عليهم السلام، وما حصل له من مرتبة الشهادة كيجي، فهي الموهبة

(١) كشف الغمّة ١: ٥٢٣ عن الدولابي .

العظمى والكرامة العليا عند رب العالمين .

وبالجملة إنَّ الحسين عليه السلام في مجاهدته مع الطائفة اليزيدية الملاعين والغدر الكوفيين، كجده الرسول الأمين صلى الله عليه وآله في قتال المشركين لإظهار الحقِّ لنا أنكروا الحجج والبراهين .

نصب القناديل في المشاهد المشرفة

قال الأعور: ومنها: أنهم يعلّقون قنديلاً ليلاً في قبة من قباهم المزورة، ويتركونه حتّى يطلع النهار عليه، ويضربون له طبلًا، ويزعمون أنه ذلك الظاهر أعلقه نهاراً، وهذا من تضييع المال المنهي عنه، كقول الناس اعلاق الشمع ضايع، حتّى بمعرفتي فعلوا كذلك في قبة يسمونها يحيى بن الحسين في واسط العراق، وخرجوا عنه ليعلموا الناس ويضربوا له طبلًا، فوقعت الشعلة التي زوروا على صندوق المشهد، فأحرقت وأحرقت القبة ووقعت وبنوها مجدّداً .

قلت: أعمى الله قلب الناصبيّ الأعور أيّ تعلق لأمثال هذه الأعمال على تقدير ثبوتها بالمذهب المعتر، على أنّ ما ذكره من الهذيان لم يسمع به من غيره الآذان، وليس ذلك شغل أهل الإيمان، بل من مخترعات الأعداء الأغبياء، ومن كلمات أهل الزور والافتراء، وشهادة الأعور في ذلك غير مقبول؛ لأنّه فاسق عدوّ جهول . وإن فرض وقوع ذلك في قبة يحيى عن بعض الجهلة ليرغب العوام وتحصيل شيء من الحطام، فلا يجوز القول بالتعميم، كما صدر عن الخارجيّ اللثيم .

وقد صدر أعظم من ذلك عن عوام السنّة بالنسبة إلى مشايخهم لأمر معاشهم وحصول حوائج طبائخهم، كما لا يخفى على أولي الأبواب إذا نظروا في تذكرة أوليائهم النصاب، أو خالطوا فقراء زمانهم وفتشوا على حقيقة شأنهم، ومع هذا لم يجز للعقلاء لأجل ذلك الطعن في جميع السنّة والقول ببطالانهم، وإن ادّعى مجاورة قبة يحيى أنّ وقوع النار في القبة وغيرها أيضاً من كراماته؛ لأنّها كانت قد ثبتت

من غير حلّ، فما جواب الأعور التائه في ضلاله؟

الارشاد إلى مذهب الحق

قال الأعور: ومنها: أنه إذا كان سنّي في حبس، أو مرض، أو امرأة لا تحبل، أو لا يعيش لها ولد، أو نحو ذلك، فيقولون: اطلع رافضياً حتى يسزل ذلك عنك، فيخرجونه من حقّه إلى باطلهم وما يحصل غرضه .

ومنها: أنهم يقولون للسنّي: اطلع رافضياً ونضمن لك الجنة، وهل أعظم من هذا تجريباً على الله تعالى، فمن أين لك الجنة حتى يضمن لغيرك، والله تعالى يقول: ﴿فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (١) ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ (٢) ويقول عن نبيّه: «ما أدري ما يفعل بي ولا بكم» (٣) وهل قولهم هذا إلا كقوله تعالى عن الكفار: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلِنَحْمِلَ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِخَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (٤).

ومنها: قولهم لن يدخل الجنة إلا من كان يقدّم علينا، وهو كقول اليهود والنصارى: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ (٥).

قلت: جواب ما ذكره أعور الفاسقين لجهله وعمى قلبه ظاهر مبين .

أمّا عن الأوّل، فهو أنه لما ثبت أنّ فرقة الشيعة الإماميّة هم الفرقة الناجية، وأنّ مذهبهم هو المذهب الحقّ، كان إرشاد الغير إلى مذهبهم من باب الأمر بالمعروف، وهو واجب عيناً أو كفاية مع حصول الشرائط التي من جملتها ظنّ التأثير، سواء

(١) سورة النجم: ٣٢ .

(٢) سورة النساء: ٤٩ .

(٣) سورة الأحقاف: ٩ .

(٤) سورة العنكبوت: ١٢ - ١٣ .

(٥) سورة البقرة: ١١١ .

كان الغير في حبس أو مرض راجياً للولد أو محزوناً ضدّ ذلك، إلا أنّ الظنّ في تلك الأحوال أغلب تأثير المقال، كما هو معلوم للعقال فيحتّم، ولم يبق للتأخير مجال . وما وعدوه من الزوال على تقدير قبول الحقّ والدخول في طريقة الآل، فهو على سبيل الرجاء من القدير المتعال دون القطع بذلك والجزم به، حتّى يلزمهم الكذب مع عدمه، كما زعمه أعور النواصب الجهّال، وكثيراً ما يحصل المراد بمشيئة واجب الوجود ذي الجود والافضال .

وأما عن الثاني، فلأنّ ما نقله عنهم من ضمان الجنّة بتقدير صحّته ليس تجريباً على الله تعالى، بل هو دليل على جزمهم بصدق كلامه تعالى، وقطعهم بأنّه وفيّ الوعد، وقد قال عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا خَالِدِينَ فِيهَا﴾ (١) .

وما ذكره الأعور من الآيات للردّ عليهم غير مثبتة للمرام، ولا تناسب المقام، بل أدلة على عمى قلبه وجهله التامّ .

أما أولاً، فلأنّهم لم يزكّوا أنفسهم بذلك، بل أُرشدوا إلى طريق من زكّاهم الله وطهرهم في محكم كتابه، ولم يتقولوا للغير بحملان العصيان، بل وعدوه بالغفران من الجواد المنان بحكم الإسلام يجبّ ما قبله، فإنّ المراد به هنا الإيمان .

وأما ثانياً، فلأنّ الأمر لو كان كما زعمه أجهل أهل الفساد لانسدّ باب الهداية مطلقاً وطريق الإرشاد .

وأما ثالثاً، فلأنّ ما ذكره وارد على مدّعي حقّية الإسلام، وأنّه سبب الغفران ودخول دار السلام، فيلزم منه بطلان ذلك، وهو حقّ وفاقاً .

وأما الجواب عن الثالث: أنّ تقديم علي عليه السلام على غيره في جميع الكمالات

متواتر عند سائر الأنام، وفي الخلافة معلوم من آية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ (١) وغيرها من خير الكلام، ومن نصوص النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْكَرَامِ .
 وليس قولهم مثل قول اليهود، كما زعمه أعور النواصب اللثام، بل مثل قول المسلمين، ومن لم يعترف بنبوّة نبيّنا ولم يسلم لن يدخل الجنة يوم القيامة .
 هذا وتفصيل الجواب عن مطلق الإرشاد أن نقول: إن أمر أمير المؤمنين لغيرهم بمتابعة الأئمة المعصومين من آل سيّد المرسلين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْكَرَامِ، والتزام طريقهم بعده، كأمره تعالى في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (٢) وفي قوله: ﴿وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٣) وقوله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ (٤) إذ الصادق المقطوع بصدقه هو المعصوم، وكذا المأمور بإطاعته مطلقاً كما هو المعلوم، وحبل الله الذي وجب الاعتصام به هو الوصيّ والإمام من عترة الرسول ﷺ مع كتاب الملك العلام، لنصّ النبي ﷺ .

قال سيّد الأنام في خطبته المشهورة التي خطبها في مسجد الخيف في حجة الوداع: إني فرطكم، وإنيكم واردون عليّ الحوض، حوضاً عرضه ما بين بصرى إلى صنعاء، فيه قدحان عدد نجوم السماء، ألا وإني مخلف فيكم الثقلين: الثقل الأكبر القرآن، والثقل الأصغر عترتي أهل بيتي، هما حبل ممدود بينكم وبين الله عزّ وجلّ، ما إن تمسّكنم به لن تضلّوا، سبب منه بيد الله وسبب بأيديكم - وفي رواية أخرى: طرف بيد الله وطرف بأيديكم - إن اللطيف الخبير قد نبّأني أنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض كاصبعي هاتين وجمع بين سبّابتيه، ولا أقول

(١) سورة المائدة: ٥٥ .

(٢) سورة التوبة: ١١٩ .

(٣) سورة النساء: ٥٩ .

(٤) سورة آل عمران: ١٠٣ .

كهايتين وجمع بين سبأتيه والوسطى، فتفصل هذه عن هذه (١).

وعن سيّد العابدين علي بن الحسين عليه السلام أنه قال: كان رسول الله ﷺ ذات يوم جالساً ومعه أصحابه في المسجد، فقال: يطلع عليكم من هذا الباب رجل من أهل الجنة يسأل عما يعنيه، فطلع رجل طويل شبيه برجال مصر، فتقدّم فسلم على رسول الله ﷺ وجلس، فقال: يا رسول الله إنّي سمعت الله جلّ وعزّ يقول فيما أنزل: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فما هذا الحبل الذي أمرنا الله بالاعتصام به وأن لا نتفرّق عنه؟

فأطرق رسول الله ﷺ ثم رفع رأسه، فأشار بيده إلى علي عليه السلام، وقال: هذا حبل الله الذي من تمسك به عصم به في دنياه ولم يضلّ في آخرته، فوثب الرجل إلى علي عليه السلام فاحتضنه من وراء ظهره، وهو يقول: اعتصمت بحبل الله وحبل رسوله، ثم قام فولى فخرج، فقام رجل من الناس، فقال: يا رسول الله ألحقه فأسأله أن يستغفر الله لي؟ فقال رسول الله ﷺ: إذا تجده موقفاً، قال: فلحقه الرجل فسأله أن يستغفر له، فقال له: أفهمت ما قال لي رسول الله ﷺ وما قلت له؟ قال: نعم، قال: فإن كنت متمسكاً بذلك الحبل فغفر الله لك وإلا فلا غفر الله لك (٢).

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: وفد على رسول الله ﷺ أهل اليمن، فقال النبي ﷺ: جاءكم أهل اليمن يبسون بيسيأ، فلما دخلوا على رسول الله ﷺ قال: قوم رقيقة قلوبهم راسخ إيمانهم، منهم المنصور يخرج في سبعين ألفاً ينصر خلفي وخلف وصيّي، حمائل سيوفهم المسك، فقالوا: يا رسول الله ومن وصييك؟ فقال: هو الذي أمركم الله بالاعتصام به، فقال عزّ وجلّ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فقالوا: يا رسول الله بيّن لنا هذا الحبل، فقال: هو قوله الله: ﴿إِلَّا

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٩: ٣٢٢.

(٢) تفسير البرهان ١: ٣٠٦ ح ٢ عن النعماني.

يَحْتَبِلُ مِنَ اللَّهِ وَحَبِلَ مِنَ النَّاسِ» (١) فالحبل من الله كتابه والحبل من الناس وصيبي، فقالوا: يا رسول الله ومن وصيك؟ فقال: هو الذي أنزل الله فيه: «أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتًا عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ» (٢).

فقالوا: يا رسول الله وما جنب الله هذا؟ فقال: هو الذي يقول فيه: «وَيَوْمَ يَعْصُ الْغَالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا» (٣) هو وصيبي والسبيل إلي من بعدي، فقالوا: يا رسول الله بالذي بعثك بالحق أرناهُ فقد اشتقنا إليه .

فقال: هو الذي جعله الله آية للمتوسمين، فإن نظرتم إليه نظر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، عرفتم أنه وصيبي كما عرفتم أبي نبييكم، فتخللوا الصفوف وتصفّحوا الوجوه، فمن أهوت إليه قلوبكم فإنه هو؛ لأن الله عز وجل يقول في كتابه: «فَاجْعَلْ أَثِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ» (٤) إليه وإلى ذريته عليه السلام.

ثم قال: فقام أبو عامر الأشعري في الأشعريين، وأبو غرة الخولاني في الخولانيين، وظبيان، وعثمان بن قيس، وعزته الدوسي في الدوسيين، ولاحق بن علاقة، فتخللوا الصفوف وتصفّحوا الوجوه، وأخذوا بيد الأصلع البطين، وقالوا: إلى هذا أهوت قلوبنا يا رسول الله .

فقال النبي صلى الله عليه وآله: أنتم نخبة الله حين عرفتم وصي رسول الله قبل أن تعرفوه، فبم عرفتم أنه هو؟

فرفعوا أصواتهم يبكون، وقالوا: يا رسول الله نظرنا إلى القوم فلم يخش لهم، ولما رأيناه رجعت قلوبنا، ثم اطمأنت نفوسنا، فانجاشت أكبادنا وهملت أعيننا، وتبلّجت صدورنا حتى كأنه لنا أب ونحن عنده بنون .

(١) سورة آل عمران: ١١٢ .

(٢) سورة الزمر: ٥٦ .

(٣) سورة الفرقان: ٢٧ .

(٤) سورة إبراهيم: ٣٧ .

فقال النبي ﷺ: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم منه بالمنزلة التي سبقت لكم بها الحسنی، وأنتم عن النار مبعدون، قال: فبقي هؤلاء القوم المسنون حتى شهدوا مع أمير المؤمنين عليه السلام الجمل وصفين، فقتلوا بصفين رحمهم الله، وكان النبي ﷺ يبشّرهم بالجنة، وأخبرهم أنهم يستشهدون مع علي بن أبي طالب عليه السلام (١). وقد ضرب رسول الله ﷺ بعترته عليه السلام مثلاً لأُمَّته، فقال: مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجي، ومن تخلف عنها غرق (٢).

وقال: مثل أهل بيتي فيكم كمثل باب حطّة في بني إسرائيل الذي من دخله غفرت ذنوبه واستحقّ الرحمة والزيادة من خالقه، كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٣).

فما صدر عن الطائفة المحقّين من دلالة الناس إلى ولاية العترة المعصومين، لما تقدّم من الآيات البيّنات وأحاديث سيّد الكائنات ﷺ.

ولما روه أنّ الناس قد عدلوا عمّا أوجب الله عليهم من الكون مع الصادقين، ورفضوا ما فرض الله من إطاعة أولي الأمر الذين إطاعتهم كإطاعته وإطاعة سيّد المرسلين ﷺ، وتركوا الاعتصام بحبل الله المتين المأمور بالاعتصام به، وتفترقوا على مذاهب في الدين مع نهيهِ.

وتخلّفوا عن العترة الهداة الذين هم سفن النجاة، وأعرضوا عن باب الحطّة الذي بدخوله الغفران واستحقاق زيادة الرحمة، ورجبوا عن أهل العصمة إلى غيرهم، ورضوا بهم بدلاً عنهم، فتأهوا وضلّوا ضلالاً بعيداً.

وكيف لا؟ وقد اقتدوا بجماعة اتّبعوا أهواءهم، وآثروا عاجل الأمر والنهي وزهرة الحياة الدنيا على دينهم، واتّخذوا أمر الرسول ﷺ هزواً، وجعلوا كلامه

(١) تفسير البرهان ١: ٣٠٥ ح ١ عن النعماني.

(٢) بحار الأنوار ٢٣: ١٠٥ ح ٣.

(٣) سورة البقرة: ٥٨. وراجع: بحار الأنوار ٢٣: ١١٩.

لغوا، ونبذوا قوله في التمسك بالقرآن والعترة وهجر وهما، حتى أن الله عز وجل حكى لما يقوله النبي ﷺ يوم القيامة عند ذلك: «وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا» (١) أي: اتخذوا هذا القرآن الذي أمرتم بالتمسك به وأهل بيتي، وأن لا تتفرقوا عنهما مهجوراً.

وروي عن النبي ﷺ ما لا ينكره أصحاب الحديث من أن قوماً من أصحابي يختلجون دوني يوم القيامة من ذات اليمين إلى ذات الشمال، فأقول: يارب أصحابي أصحابي - وفي بعض الروايات: أصحابي أصحابي - فيقال: يا محمد أنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: بعداً بعداً سحفاً سحفاً (٢).

وقد ورد عن الصادقين ﷺ ما يدل على أن القول بإمامة من ليست إمامته من الله من أكبر الآثام، عن جابر، قال: سألت عن أبي جعفر ﷺ عن قول الله عز وجل: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ» (٣) قال: هم والله أولياء فلان وفلان، اتخذوهم أئمة دون الإمام الذي جعله الله للناس إماماً، فلذلك قال: «وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْتَبَابُ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَعْلَمُ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا» الآية، ثم قال أبو جعفر ﷺ: هم والله يا جابر أئمة الظلمة وأشياءهم (٤).

وعن محمد بن منصور، قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله عز وجل: «وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِسَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ

(١) سورة الفرقان: ٣٠.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٣: ٢٨. وصحيح مسلم ٤: ١٧٩٣ برقم: ٢٢٩١.

(٣) سورة البقرة: ١٦٥.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٧٤ ح ١١.

أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» (١) قال: هل رأيت أحداً زعم أن الله أمر بالزنا وشرب الخمر أو شيء من هذه المحارم؟ فقلت: لا، قال: فما هذه الفاحشة التي يدعون أن الله أمرهم بها؟ قلت: الله أعلم ووليّه، فقال: إن هذا في أولياء أئمة الجور ادعوا أن الله أمرهم بالائتصاص بقوم لم يأمرهم الله بالائتصاص بهم، فردّ الله ذلك عليهم فأخبر أنهم قد قالوا عليه الكذب، وسمي ذلك منهم فاحشة (٢).

وعن عبدالله بن أبي يعفور، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: أتبي أخاط الناس فيكثر عجبني من أقوام لا يتولونكم ويتولون فلاناً وفلاناً لهم أمانة وصدق ووفاء، وأقوام يتولونكم ليس لهم تلك الأمانة ولا الوفاء ولا الصدق.

قال: فاستوى أبو عبدالله عليه السلام جالساً وأقبل عليّ كالمغضب، ثم قال: لا دين لمن دان الله بولاية إمام جائر ليس من الله، ولا عتب عليّ من دان بولاية إمام عادل من الله، قلت: لا دين لأولئك ولا عتب عليّ هؤلاء؟

قال: نعم لا دين لأولئك ولا عتب عليّ هؤلاء، ثم قال: أما سمعت قول الله عزّ وجلّ: «اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ» من ظلمات الذنوب إلى نور التوبة والمغفرة لولايتهم كلّ إمام عادل من الله، وقال: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ» وأي نور يكون للكافرين فيخرج منه، إنّما عنى بهذا أنهم كانوا على نور الاسلام، فلما تولّوا كلّ إمام جائر ليس من الله خرجوا بولايتهم إياهم من نور الاسلام إلى ظلمات الكفر، فأوجب لهم النار مع الكفار، فقال: «أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» (٣).

وعن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال الله عزّ وجلّ: «لَأَعَذِّبَنَّ كُلَّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ دَانَتْ بولاية كلّ إمام جائر ليس من الله، وإن كانت الرعيّة في

(١) سورة الأعراف: ٢٧.

(٢) أصول الكافي: ٣٧٣ ح ٩.

(٣) أصول الكافي ١: ٣٧٥ - ٣٧٦ ح ٣.

أعمالها برة تقيّة، ولأعفونّ عن كلّ رعيّة في الاسلام دانت بولاية كلّ إمام عادل من الله، وإن كانت الرعيّة في أنفسها ظالمة مسيئة^(١).

وعن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: إنّ الله لا يستحي أن يعذب أمة دانت بإمام ليس من الله وإن كانت في أعمالها برة تقيّة، وإنّ الله ليستحي أن يعذب أمة دانت بإمام من الله وإن كانت في أعمالها ظالمة مسيئة^(٢).

ولا تجوز أيضاً متابعة الرأي والقياس في دين الاسلام لما تقدّم.

ولما روي عن ابن أبي نصر عن أبي الحسن عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾^(٣) قال: يعني من اتخذ دينه رأيه بغير إمام من أئمة الهدى^(٤).

فلينظر ناظر بمن ياتمّ، ولا يغترّه الأباطيل والزخارف من أصحاب الرأي ويميل به الهوى عن طريق الحقّ، فإنّ من مال به الهوى هوي، فانكسر انكساراً لا انجبار معه، وليعلم من تقلّد دينه ومن يكون سفيره بينه وبين خالقه فإنّه واحد، ومن سواه شياطين مسلّطون مغفون فانتون، كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً﴾^(٥).

أعاذنا الله وإخواننا من الزيغ عن الحقّ، والنكوب عن الهدى، والافتحام من غمرات الضلالة والهوى بإحسانه، إنّه كان بالمؤمنين رحيماً.

الجواب عن الاتهامات

قال الأعور: ومنها: أنهم يكتبون زيارة وينقشونها بالحرمة والصفرة، ويزعمون

(١) أصول الكافي ١: ٣٧٦ ح ٤.

(٢) أصول الكافي ١: ٣٧٦ ح ٥.

(٣) سورة القصص: ٥٠.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٧٤ ح ١.

(٥) سورة الأنعام: ١١٢.

أَنَّ حملها ثواب يدخل الجنة، والعقل والنقل يدلّ على بدعتها .
ومنها: أنهم يجعلون الأسماء الحسنى كلها لعلي، ويزخرفون بها معاني، والله تعالى يقول: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ بطريق الحصر من تقديم الخبر على المبتدأ أي: لا لغيره، ويقول تعالى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلَجِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيِّئًا وَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١).

ومنها: قولهم: إنَّ علياً أمير الله؛ لأنَّ إسمه المؤمن وعلي أمير المؤمنين، وهذا ممّا أعمى الله قلوبهم به؛ لأنَّ إسم الله المؤمن ليس من الإيمان، وإنّما هو من الأمن الذي هو بضدّ الخوف، أي: الله الذي يؤمن الخائف .

ومنها: قولهم إنَّ علياً كان يعلم أنّ ابن ملجم يقتله وسكت عنه، ونسبة مثل هذا إلى علي عليه السلام سفه من الرفضة، وهل يجوز لمسلم أن يلقي نفسه إلى التهلكة؟ فضلاً عن مثل أمير المؤمنين العالم المدقق .

ومنها: دعواهم أنّ سيف علي المسمّى بذي الفقار نزل من السماء، وهو سيف من سيوف أبي جهل غنمه المسلمون يوم بدر، وسُمّي ذو الفقار لأنّه كان في فقاره أي ظهره فلول، وهل تجد عقلاً أنقص ممّن يزعم أنّ القرآن غير منزل؟ وأنّ سيف علي قطعة حديد منزل. ومنهم من يقول للحسين: يا من كان الله حدّاداً لأبيه .

ومنها: أنّ علياً كان موالياً على قتل عثمان، وفي ذلك جهل عظيم وخطأ على علي عليه السلام؛ لأنّه قال: إنّي لا قتلت عثمان ولا واتيت على قتله، وهو الصادق الصدوق، الثاني أنهم يجوزون بذلك مسبة علي للناصبي ولم ير صحّة خلافة عثمان، ويرفعون الخطأ عن معاوية في حربه له، وعن بني أميّة في سيّهم لعلي على المنابر وعلى رؤوس الأشهاد، ويرفعون اللوم عن أهل الحكم من بني أميّة في قتلهم للحسين .

ومنها: نسبتهم قتل الحسين إلى يزيد، والحسين بالعراق ويزيد في الشام مسيرة شهر أو فوّه ذهاباً وإياباً، والحسين لم يمهل ثلاثة أيام حتى قتلوه .

قلت: ما أجرأ الأعور على الهذيان والتكلم بهواه، وأبعده عن طريق الحق، وأشدّ عماه، وأكثر سلوكه في جهالة جهلاء، وظلمة ظلماء، فخطب خطب عشواء، ويأتي بكلمات متفرقة غير متناسبة الأتحاء، ولا متدانية الأرجاء، مضيفاً إليها ما يخيله الشيطان الفرور من الزور والافتراء على أولياء أهل بيت الرسول ﷺ لإقامة العذر الفاسد لأعدائهم اللثام .

ودفع ما أورده بالتفصيل أن نقول: أمّا ما ذكره من كتابة الزيارة ونقشها، فجوابه أن سبب ذلك ليس ما نقله من أنهم يزعمون أن حملها ثواب يدخل الجنة، فإنه لم يقل به أحد من العقلاء العلماء، والنقل المذكور افتراء من السفهاء الجهلاء .

بل السبب أن بعض الزائرين لمشاهد الأئمة الطاهرين زادها الله شرفاً حين إرادة الرجوع إلى الوطن أو غيره من البلاد يلتمس من النقباء والخزان والعلماء وغيرهم من المجاورين أن يشرفوه بشهادة الوصول إليها، وما حصل له من المجاورة بها وغيرها، مخافة التكذيب وإرادة الاعزاز والاكرام والقبول التام من الأولياء المؤمنين الكرام، فيأمرونه بكتابة صورة الحال، ويشهدون له بما علموا من الفعال والمقال .

وقد يصور هيئة المشهد الشريف وما اشتمل عليه المرقد المنيف على مشرفه السلام، تحقيقاً لما ذكرناه من الغرض والمرام، وكثيراً ما يفعل زائر النبي ﷺ مثل ذلك، ولا محذور فيه عقلاً ولا شرعاً، وإن توهم بضلالة الناصبي الهالك .

والجواب عن قوله «ومنها أنهم يجعلون الأسماء الحسنی كلها لعلی» هو أنه من الزور والبهتان، إذ من جملة الأسماء الحسنی اسم الله والرحمن علی ما يشهد به القرآن، ومنها واجب الوجود بالذات، ولم يطلقوها على أحد من المخلوقات، ولا

غيرهم من أهل الإسلام؛ لاختصاصها وفاقاً بالملك العلام، وإنما أطلقوا منها على أمير المؤمنين ﷺ ما يجوز إطلاقه على غيره تعالى، كالرؤوف والرحيم المطلقين على سيد الرسل صلى الله عليهم وآله الكرام في قول الله العزيز القديم: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (١) وكالحكيم المطلق على القرآن في قول الملك الجواد المتان: ﴿يَسْ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ * إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ * عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٢).

فالحصر في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ ليس بالنسبة إلى غيره مطلقاً، كما زعمه الأعور لعمى قلبه وجهله التام، بل يحتمل أن يكون بالنسبة إلى الأصنام. والتحقيق أن القصر على ثلاثة أنواع في الكلام: قصر قلب، وقصر تعيين، وقصر أفراد، ولكل قسم من هذه الأقسام معنى خاص وله مقام، كما لا يخفى على من له درك المعاني وفهم المرام، وليس ما ذكره من البيان البديع للأسماء المطلقة على أمير المؤمنين ﷺ زخرقة وإحاداً في آيات الله، كما زعمه أعور النواصب التائه في الظلام، بل هو تفسير معقول وتقرير موافق للمنقول.

والجواب عما نقله عنهم من «أنّ علياً أمير الله لأنّ اسمه المؤمن وعلي أمير المؤمنين» هو أيضاً إفتراء على الطائفة المحقّين، فإنّ مثل ذلك القول والاستدلال لا يصدر عن أرباب الفضل وأصحاب الكمال؛ لأنّ إمارته ﷺ إنّما هي بالنسبة إلى غيره من الأمة، ولا يتعدّها إلى صاحب الرسالة ﷺ، ولا إلى نفسه فضلاً عن ربّ العزّة.

ولكن قول الأعور في الردّ «لأنّ اسم الله المؤمن ليس من الإيمان وإنما هو من الأمن» ليس بصحيح، ودليل على جهله صريح، وذلك لأنّ اسم الفاعل من الأمن

(١) سورة التوبة : ١٢٨
(٢) سورة يس : ١ - ٣

آمن، والمؤمن إنما هو من الإيمان قطعاً، وإن كان الإيمان مختلف المعاني، وهو لا يخفى على من له أدنى علاقة بالتصريف، أو علم الاعراب، ولو ورد إضافة الأمير إلى الله، فالتوجيه الصواب هو أنه كخليفة الله ونبي الله، أي: أمير من الله الملك الحق بنصّه وتعيينه، لا من اختيار عوام الخلق، ومن تبع الشكّ دون يقينه .

والجواب عن نقله «ومنها: قولهم إنّ عليّاً كان يعلم أنّ ابن ملجم يقتله وسكت عنه» هو أنّه لا قدح في ذلك؛ لأنّ مرادهم به أنّ الله تعالى أعلم نبيّه ﷺ بقاتل وليّه وما سيقع من أحواله، والنبي ﷺ أعلم بذلك الولي ﷺ، وإنما سكت عنه الوليّ لأنّه لا يجوز العقاب على ما لم يصدر من الذنوب في شرع الاسلام، وليس ذلك من قبيل إلقاء النفس إلى التهلكة بالاختيار، كما توهمه أعور النواصب الأشرار.

وأما حالة القتل، فقد تواتر عند الخواصّ والعوام أنّه كان مشغولاً بعبادة الملك العلام، أعني الصلاة متوجّهاً إليه تعالى بتوجهه التامّ، معرضاً عمّا سواه من الأنام. والجواب عن قوله «ومنها: دعواهم أنّ سيف عليّ المسمّى بذي الفقار نزل من السماء» إلى آخر ما ذكره بضلاله، هو أنّه لا قدح في من ادّعى ذلك؛ لأنّه جعله من معجزات سيّد الأنبياء ﷺ، ولا امتناع فيه عقلاً لإمكانه وكونه مقدوراً للواجب بالذات، وطريق إثباته النقل الصحيح كسائر المعجزات .

وما ذكره من أنّه سيف من سيوف أبي جهل، غير ثابت عندهم؛ إذ لم ينقله العدول الثقات .

وما نسبته إلى أهل الإيمان من أنّهم زعموا أنّ القرآن غير منزل، فهو من شهادة الزور وعظيم البهتان، لمن الله من اعتقد ذلك ومن افترى على المؤمنين ما يوجب الكفر والعصيان .

وما نسبته إلى بعضهم من قوله للحسين ﷺ «يا من كان الله حدّاداً لأبيه» منشأه الافتراء بمتابعة الهوى، وسلوك طريقة الضلالة والردى .

حكاية: سمعنا أيام تحصيلنا بشيراز عن الحضرة الأستاذية سلطان العلماء المدرسين - قدس الله سرّه وحشره مع آباءه الطاهرين - بمحضر جماعة من الطلبة والأعيان يقول ما ترجمته:

قال بعض الوعّاظ باصفهان - وهو خواجه إمام الاصفهاني المشبه بالدجال - يوماً على المنبر في أثناء المقال: الرافضة يزعمون أنّ سيف علي من السماء، أفي السماء حدّاد؟ وهذا الاستفهام على سبيل الانكار لجهله وعناده بطريقة الأبرار. وكان ذلك بمحضر جمع كثير وجمّ غفير، من جعلتهم بعض المؤمنين من الأشراف العلويين، فتأثر من ذلك الكلام، ولم يبدها تقيةً وخوفاً من شرّ المنافقين اللثام.

فما مضى إلاّ أيام قلائل حتّى قال الواعظ الجاهل بالدلائل على منبره: لمّا تصدّق أبو بكر الصديق بماله ولبس العباء، لبس بموافقته العباء جميع ملائكة السماء، فقال ذلك الشريف العلوي: يا شيخ ما في السماء حدّاد السيوف وفيها حيّك العباء من الصوف؟! فأطرق الواعظ رأسه ساعة من الخجل، ونزل عن المنبر بألم الإلزام والوجل.

والجواب عمّا نقل عنهم من أنّ عليّاً عليه السلام كان موافقاً عليّ قتل عثمان، وما فرّعه عليه بالجهل والعدوان، هو أنّ ذلك النقل غير صحيح من الأعور الهالك؛ إذ كتبهم مشحونة بضدّ ذلك، بل هو كلام الأعداء، كالناكثين أتباع الجمل، والقاسطين أصحاب المكر والحيل، وأشياءهم الأشقياء وقود النار كالأحجار، وهو من المتواترات عند المسلمين في جميع البلاد والأقطار.

وقال أمير المؤمنين وسيّد الوصيّين علي بن أبي طالب عليه السلام في آخر كتاب إلى معاوية رأس الفئة الباغية بالشام: ولعمري يا معاوية لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدني أبراّ الناس من دم عثمان، ولتعلمنّ أنّي كنت في عزلة عنه إلاّ أن تتجنّني،

فتجنّ ما بدا لك، والسلام (١).

هذا ولو فرضنا صحّة نقله، فلا نسلم ترتّب ما فرّعه عليه بنقصان عقله، فإنّ عليّاً عليه السلام مع الحقّ والحقّ معه بنصّ خير الأنام عليه السلام، وهو متّفق عليه بين أهل الاسلام، فلا يجوز إنكاره في شيء ممّا صدر منه، فكيف يرتفع بمواتاته الخطأ عن معاوية في حربه له وعن بني أميّة والنواصب في سبّه واللؤم عن قاتل الحسين عليه السلام في قتله.

علی أنّ حرب علي كحرب الرسول صلّى الله عليهما وآلهما، وفي حربه إظهار الكفر والضلالة، وارتكاب الخزي والنكال، ومن وجبت مودّته بالقرآن كيف يجوز قتله أو مسبّته؟ يا أخا العميان.

والجواب عن قوله «ومنها: نسبتهم قتل الحسين إلى يزيد، والحسين في العراق ويزيد في الشام» هو أنّهم إنّما نسبوا قتل الإمام الشهيد - عليه السلام - وعليّ قاتليه اللعنة - إلى يزيد ذلك الشيطان المرید؛ لكونه سبباً أمراً، لا لأجل الحضور من الفاجر شارب الخمر.

وإسناد الفعل إلى السبب سائغ شائع، قد نطق به القرآن العزيز والذكر الوجيز في مواضع، كقوله تعالى في حقّ فرعون: ﴿يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (٢) وقوله في شأن إبليس ﴿يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا﴾ (٣) ونحوهما.

والدليل على أنّ يزيد كان سبباً أمراً بقتل الحسين عليه السلام ما تواتر عند المؤمنين، عن أبي عبدالله جعفر بن محمّد الصادق سلام الله عليه وعليّ آباءه المعصومين من قوله: حدّثني أبي عن جدّي أنّه قال: لتأ حضرت معاوية بن أبي سفيان الوفاة دعا إينه يزيد، فأجلسه بين يديه وقال له: يا بنيّ إنّني قد دلّلت لك الرقاب الصعاب،

(١) نهج البلاغة ص ٣٦٧ رقم الكتاب: ٦.

(٢) سورة القصص: ٤.

(٣) سورة الأعراف: ٢٧.

ووطأت لك البلاد، وكفيتك مؤونة الرحلة والارتحال، ومهدت لك الملك، ولست أخشى أن يشق عليك العصا من بعدي إلا أربعة، وهم: عبدالله بن عمر، وعبدالله بن الزبير، وعبدالرحمن بن أبي بكر، والحسين بن علي الخبير (١).

فلما مات معاوية وآل الأمر إلى يزيد بوصيته في سنة ستين من الهجرة، لم يكن له هم إلا أخذ البيعة عن هؤلاء الأربعة، فكتب إلى الوليد بن عتبة، وكان إذ ذاك والياً على المدينة من قبل معاوية كتاباً أثنى فيه على معاوية وذكر موته، وأمره أن يأخذ البيعة على هؤلاء الأربعة، ويشدد الأمر عليهم في ذلك، ولا يرخّص في تأخيره.

فلما وصل الكتاب إلى الوليد دعا مروان بن الحكم، وأخبره بموت معاوية، وقرأ عليه كتاب يزيد، فاسترجع مروان وحزن على معاوية حزناً شديداً، فقال له الوليد: ما ترى؟ فقال: احضرهم قبل أن يبلغ الخبر إليهم، فإن بايعوك كما أمرك يزيد وإلا فاقتلهم.

فبعث الوليد إلى عبدالله بن الزبير والحسين بن علي عليهما السلام رجلاً يعرف بعبدالله بن عمرو بن عثمان يدعوهما، فدخل المسجد فوجدهما جالسين يتحدثان، فسلم عليهما، وقال: الأمير يدعوكما، ولم يكن ذلك وقتاً يستدعى فيه أحد، فقالا له: امض ونحن على أترك.

فلما خرج قال عبدالله بن الزبير للحسين بن علي عليهما السلام: لأي شيء ترى أنه بعث إلينا لأجله في مثل هذا الوقت؟ فقال الحسين عليهما السلام: إني لأظنّ طاغيتهم قد مات - يعني معاوية - وهو يدعونا لبيعة يزيد إنه قبل أن يشيع الخبر، فقال ابن الزبير: ما أظنّ غير ما ظننت، فما تفعل؟ فقال الحسين عليهما السلام: سيبلغك ما أفعل إن شاء الله تعالى، قال: ما تصنع؟

(١) بحار الأنوار ٤٤: ٣١١ عن أمالي الشيخ الصدوق، وتذكرة الخواص ص ١٣٤.

قال: أجمع فتياي الساعة ثم أمضي إليه، فإذا بلغت إلى الباب أجلسهم عليه ثم دخلت، قال ابن الزبير: إني أخاف عليك إذا دخلت، فقال: لست آتية إلا وأنا على الامتناع قادر.

وقام الحسين عليه السلام فجمع فتياه وأهل بيته ومواليه، ثم أقبل يمشي حتى انتهى إلى باب الوليد بن عتبة، ثم قال لأصحابه: إني داخل على هذا، فإن دعوتكم فسمعت صوتي قد علا فاقتموا وادخلوا، وإلا فلا تبرحوا حتى أخرج عليكم. ثم دخل فسلم على الوليد، فقال: مرحباً وأهلاً وقربه وأدنى مجلسه وناوله كتاب يزيد فقرأه وألقاه من يده، وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، كل نفس ذائقة الموت، ثم قام فتعلق به الوليد، وقال: ما أنا بتاركك تخرج حتى تباع لأمر المؤمنين يزيد.

فقال الحسين عليه السلام: إن مثلي لا يباع خلف الأبواب سرّاً، ولا يرضا بذلك صاحبك أيضاً، بل يكون ذلك على أعين الناس، فقال الوليد: صدقت انصرف راشدأ، فقال مروان: والله إن خرج من عندك الساعة لا قدرت عليه بعدها أبداً، فلا تخل عنه: إما أن يباع، وإما أن تقتله.

فقال الحسين عليه السلام: يا ابن الزرقاء كذبت والله، لقد سمعت جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إنك من أهل النار.

وخرج فمضى هو وأصحابه، فقال الوليد لمروان: ويحك يا مروان أتأمرني بقتل الحسين ابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، إن الذي يخاصم بدم الحسين يوم القيامة لخفيف الميزان عند الله، وامتنع الحسين عليه السلام من البيعة.

فكتب الوليد إلى يزيد يخبره أن الحسين لم يباع وتوقع الجواب، فكتب يزيد إلى الوليد كتاباً نسخته: بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد فإذا وصلت كتابي هذا فخذ أهل المدينة بالبيعة، وعرفني من أطاع ومن أبى، وعجل بالجواب، وليكن

رأس الحسين مع جواب كتابي هذا، والسلام .

فلما بلغ الحسين ﷺ ذلك فطلب أشدّ الطلب، حمل إخوته وأخواته وبناته وبنو أخيه وجلّ أهل بيته غير أخيه محمّد ابن الحنفية، وخرج ليلاً من المدينة، وهو يقول: «فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» (١) وسار حتّى دخل مكّة، فتلقاه أهل بيته، فدخل المسجد الحرام، وصلّى فيه، وأقام هناك . فبلغ الخبر أهل الكوفة، فكاتبوه في القدوم إليهم، ووعدوه نصرهم .

روي أنّه وصله في يوم واحد منهم ستمائة كتاب، وتوالت الكتب حتّى اجتمع عنده منها اثنا عشر ألف كتاب، جاءته في نوب متفرّقة حتّى ملأ بها خرّجاً . ودعا مسلم بن عقيل ﷺ وأوصاه، وقال له: أنت خليفتي على العراق، فعليك بتقوى الله وكرمان أمرك واللطف بالناس، فإن رأيتهم مجتمعين مستوثقين فعجّل إليّ بذلك في كتاب، وسرّحه مع قيس بن مسهر الصيداوي، وعبدالله بن المنكدر، وعمارة بن عبد .

فكتب إليه مسلم بعد ما بايعه من أهل الكوفة اثنا عشر ألفاً وسبعمائة وثمانون رجلاً يخبره بمتابعتهم، ويحثّه على الخروج من مكّة والتوجّه إليهم .

فخرج ﷺ من مكّة يوم التروية مقبلاً إلى الكوفة، ومطمئنناً إلى ما وعد أهلها من نصرهم، وبلغ خبره يزيد بن معاوية، فكتب إلى عبيدالله بن زياد لعنه الله، وكان إذ ذاك أميراً على البصرة: إني قد ضمنت الكوفة إلى عمك ووليّتك إيّاها، فبادر إليها واكفني أمر مسلم بن عقيل، ثمّ اطلب الحسين حيث كان، وابعث به إليّ أسيراً وأنفذ إليّ برأسه .

فلما قرأ ابن زياد كتاب يزيد عليهما اللعنة تجهّز وسار نحو الكوفة ودخلها بالمكر والحيل، بأن تزياً بزويّ الحسين ﷺ، وكان الناس ينتظرون وصوله، ففعل ما

فعل وصدر منه ومن أشياعه ما صدر من قبائح الأمور وكبائر الذنوب والآثام (١).
فنسأل الجبار المنتقم الملك ونقول: اللهم العن قتلة أنبيائك وأوصياء أنبيائك
بجميع لعناتك، وأصلهم حرّ نارك .

ولا ريب لأهل الاسلام وأولي الألباب في أنّ الحسين عليه السلام كان على الصواب،
وأنّه من الدعاة إلى الحقّ والقائلين بالصدق، ومفتاح أبواب الجنّة، وباب السلامة
وطريق الهداية والسعادة الذي أمر الله سبحانه بسلوكه، وكذا أبوه أمير المؤمنين
وسائر الأئمّة المعصومين سلام الله عليهم أجمعين .

فمن أبغضهم وقتلهم وظلمهم وحادّ عنهم، فقد باء بغضب الله ومأواه جهنّم
وبئس المصير، وهو من الأخسرين أعمالاً الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم
يحسبون أنّهم يحسنون صنعا، ومن يقمّ عذراً لظالمهم كأعور الفاسقين، فحشره
يوم القيامة مع الظالمين .

وكيف يجوز تبرأة طغاة بني أميّة ومن تواتر فسقه وظلمه على الأبرار، واشتهر
اشتهار شمس الضحى في جميع الأمصار عند أولي الأبصار .

ولقد أحسن بعض الخطباء والوعاظ في جوابه لمن سأله وكان يصف أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يذكر معاوية، فقال له: ما ذكرت معاوية وفضله، فقال: خذ إليك
فضائله، أولها أنّه هو وأبوه وإخوته حاربوا رسول الله صلى الله عليه وآله، وأرادوا قتله في
الجاهليّة، ورموه فكسروا رباعيته، وأدموا جبينه، وأرادوا إطفاء نور الله وإهلاك
نبيّه، وأمّه كانت وهو بحياتها تضرّبن بالدفوف، وهي تحرّض على القتال وتقول:

نحن بنات طارق نمشي على النمارق

إن تـقتلوا أو تدبروا نفرق

وارشّت وحشياً ما لأحتي قتل حمزة عمّ النبي صلى الله عليه وآله وسيد الشهداء وأكلت كبده.

(١) راجع: الأرشاد للشيخ المفيد ٢: ٣٢ - ٦٦، وبحار الأنوار ٤٤: ٣١٢.

وابنها معاوية حارب أمير المؤمنين عليه السلام وأهل بيته، وأصحاب النبي صلى الله عليه وآله أهل بيعة الرضوان والشجرة، وقتل عمار وأويس القرني وجماعة من الصحابة والقراة،
وسم الحسن عليه السلام.

وابنه يزيد قتل الحسين عليه السلام وإخوته وبنيه، وحمل نساءه وصغاره سبايا إلى الشام، وأخاف مكة، ونهب المدينة، واستباح حريمها، وإن شئت أن أزيدك من فضائله زدتك، فقال: حسبي ما ذكرت .

وقد ذكر بعض العقلاء من شيوخ كوفان في مناظرته مع هشام بن عبد الملك بن مروان ما يتضح به أوصاف بني أمية بالتفصيل لديك، فاسمع لما يتلى مما جرى بينهما عليك .

روي أن هشام بن عبد الملك خرج في بعض أسفاره يتسّم أرواح البرّ وأنوار الربيع، فبصر بعير مقبله، فقال لمن معه: انصرفوا ولا يتبعني أحد منكم إلا عبدي زميع حتّى ألحق القوم وحدي، فأسألهم عمّا أريد من حيث لا يعرفوني .

ثمّ إنّه لحقهم فرأى فيهم رجلاً شيخاً عليه منظر العقل من أهل الكوفة، فسلمّ عليه، ثمّ قال: فمن الشيخ؛ وأين منشأك؟ فقال: من الكوفة، وأما سؤالك عن قبيلتي فما ينفك إن كنت من عليّها، ولا يضرك إن كنت من دنيّها .

فقال له هشام: والله ما سترت نسبك إلا حياة من رذالته، فقال له الشيخ: يجوز ما قلت والله أعلم بمن اتقى، فعرفني أنت نسبك، فإني أرجو أن يجلي الله تعالى همّي وغمّي عمّا أنسبتهني إليه بما أقف عليه من رذالة حسبك وخساسة أصلك، فعرفني الآن فمن أنت؟

فضحك هشام وقال: أنا من قريش، فقال له الشيخ: إن من قريش من علا سهمه في الشرف، ومنهم من سقط نجمه في السلف، فمن أنت من قريش؟ فقال: من بني أمية .

قال: فتبسم الشيخ وكبر، وقال: سللت والله شحمتي ونفست كربي، كنتم والله يابني أمية في الجاهلية تربون في التجارة، وتكسبون بالخمور الأموال، وفي الاسلام غاضين، ولأهل الطهارة محاربين، أولكم حاربهم على إطفاء نور الله، وآخركم حاربهم على أموال الله، ودحض دينه وانتزاع خلافته ممن جعل الله له بوحي من الله إلى رسوله وبنص من رسوله ﷺ.

فسيّدكم خمار، وأميركم جبار، ووسطكم قمار، لم تكونوا الله قط بأنصار، وأنتم بشهادة رسول الله ﷺ من أهل النار، فلرجالكم من العار حطة، ولنسائكم في النار سنة، والله تعالى سّماكم في كتابه الشجرة الملعونة والخبثية.

ومنكم عقبه بن أبي معيط، لعنه رسول الله ﷺ، ونفاه من قريش ومن سائر العرب، وضرب عنقه علي بن أبي طالب ﷺ ذو الحسب والنسب، وألبسكم بقتله العار وحكم الصنبة (١) بالنار، وقال رسول الله ﷺ: إنه علعج من علوج صفورية، فلم يقبلوا فيه قوله وشهادته، فأنتم شرّ الأشرار.

ومنكم عقبه بن ربيعة حامل راية المشركين، وعتبة صاحب راية الكافرين، ومنكم مولى الطرداء الأشرار، ومنفي أبي ذرّ الصادق المّتي أخي الأخيار، وكاسر ضلع الشيخ الصالح صاحب النبي ﷺ وصديقه وناصره وجلدة ما بين عينه عمّار وراض يظنّ أحد القرّاء ابن مسعود.

ومنكم أبوسفيان كان في الجاهلية مرابياً خماراً، وعلى رسوله مجهّزاً غادراً كافراً، وفي الاسلام منافقاً غداراً.

ومنكم العاص كان كافراً جزّاراً، وولده عمرو سمّاه الله في كتابه الأبتركان شانياً لرسول الله ﷺ وهاجياً له هجاء بسبعين بيتاً، فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ، قال: اللهم إني لم أقل شعراً حتّى أهجوه، اللهم فالعنه بكلّ حرف من شعره ألف

لعنة .

ومنكم معاوية لعنه الله، لعنه رسول الله ﷺ وأباه في سبع مواضع، ودعا عليه أن لا يشبع من طعام، وهو الذي حارب رسول الله ﷺ على دحض الاسلام أيام كفره، وحارب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؑ، وأولاده الحسن والحسين ؑ، وإخوانهما وبني العباس وكافة بني هاشم، وألف صحابيّ وقرائيّ ممن حضر بيعة الشجرة وبيعة الرضوان، وأراد قتلهم جميعاً وإطفاء نور الله، وقتل منهم من قتل مستحلاً لدمايتهم، مثل عمّار جلدة ما بين عيني رسول الله ﷺ، وأويس القرني الذي قال رسول الله ﷺ: يدخل في شفاعته مثل ربيعة ومضر، وقال لأصحابه: إنكم تدركونه فمروه يستغفر لكم، قتله مستحلاً لدمه، ولو أردنا أن نعدّ من قتل من الصحابة والقرابة لطال الكتاب واسع الخطاب .

وأنتم رويتم أنّ رسول الله ﷺ قال: سبّ صحابي ذنب لا يغفر، فكيف بمن قتل الصحابة والقرابة وسبهم، وأمر بسبهم على المنابر، جرى ذلك ثمانين سنة حتّى تولّى قطع هذا المنكر الشنيع عمر بن عبدالعزيز، وقال موضع ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١) .

وما كفى معاوية ذلك حتّى سمّ الحسن ؑ على يد جعدة بنت الأشعث الملعونة، إينة المنافق الذي ارتدّ عن الاسلام مرّتين، وقد علم المسلمون كلّهم أنّ معاوية شقّ عصا المسلمين، وكان أمير الفئة الباغية، وذبح حجر بن عدي وأصحابه أربعين رجلاً رجالاً صالحين بغير ذنب ولا جناية، وأنفد بسر بن أرطاة غزا مكة والمدينة وقتل رجالاً صالحين يقرؤون القرآن ويصومون ويصلّون، وذبح إني عبيدالله بن العباس وهما دون البلوغ .

ومنكم الحكم لعنه رسول الله ﷺ ونفاه وأردفه بالوزغ إينه، ولعن من آواه وزوده وشبعه، ففعل ذلك كله من فعل ممن تعلمون ذلك في كتبكم لا يريدكم به مخبرة .

ومنكم الوليد صلى بالناس صلاة الفجر أربعاً وتقياً في المحراب، وقال: لأوسنّ الناس حتى يركبوا دين الحمار، ومزّق المصحف جعله غرضاً ورماء بالشاب، وقال:

إذا ما جئت ربك يوم حشر فقل يا ربّ مزّقني الوليد
ومنكم أيضاً الوليد بن عتبة، سمّاه الله تعالى في كتابه فاسقاً، وسمّى عليّاً مؤمناً
حيث اختصما، فقال سبحانه: ﴿أَمَّنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ (١).
ومنكم يزيد شارب الخمر، والضارب بالطنبور، ومرتكب الفجور، وقاتل
الحسين ﷺ وأولاده وإخوته وبنى عمّه وبنى إخوته ومن كان معه من الرجال
الصالحين، وشاقّ عصا المسلمين، وجالِب بنات رسول الله ﷺ وبنيه وأهل بيته
سبا يا عليّ أقتاب الجمال بغير وطاء ولا رجال، يدارون في البلاد كما يدار سبايا
الكفار، وهم صفوة الله وخيرته وأحبّاه وأحبّاء رسوله، وكان ينكت ثنايا
الحسين ﷺ بقضيبه التي ما زال رسول الله المصطفى وأمير المؤمنين المرتضى
وفاطمة سيّدة نساء العالمين سلام الله عليهم أجمعين يقبلونها بأنفسهم، ويزيد
ينكتها بقضيبه مستشهداً بشعره:

ليت أشياخي ببدر شهدوا وقعة الخزرج من وقع الأسل
قد قتلنا القرن من أشياخكم وعدلنا ببدر فاعتدل
هذا ينشده يزيد مستبشراً فرحاً مستهلاً بقتل الحسين ﷺ حبيب رسول الله ﷺ
وتفاحتها، ومن كان جبرئيل يعودُه ويعودُه ويشهد له بالطهارة والإمامة .

وما كفى يزيد ذلك حتى أخاف المدينة وأباحها قتلاً ونهباً وسبياً ثلاثة أيام، وسماها خبيثة، وقد سماها رسول الله ﷺ طيبة، فخالفه وردّ عليه .

ومنكم عبدالملك بن مروان أغضب الأبرار واستعان بالفجّار، وسلّط الفاجر الحجّاج على المسلمين، واستعان به حتى قتل كما زعم هو مائة وسبعين ألفاً منهم من الصحابة والقراة، وانتكح حرمة البيت الحرام الذي جعله الله تعالى آمناً وهدمه، وأخاف مكة وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهَا كَانَ آمِناً﴾ (١) فدخله عبدالله بن الزبير، فاستخرجه منه وصلبه على بابه .

ومنكم آكلة الأكباد كبد الشهيد حمزة عمّ النبي ﷺ من كان منزلته عنده منزلة والده .

ثمّ قال الشيخ لهشام: فأولكم دنيّ، وأوسطكم سنيّ، وآخركم رديّ، ثمّ أنشد:

خذها إليك يا أبا أميّة

لا تفخرنّ بعدها عليّة ما تركت فخرأ لكم سميّة

فانصرف الهشام أخبث منصرف خازياً خائباً مفضوحاً .

فانظروا يا أولي الأبصار والبصائر بنظر الاعتبار فيما ذكره الشيخ لذلك الجائر وفي انقطاعه عن الجواب لتمييز القشر عن اللباب، وتبيين الخطأ والصواب .

قال الأعور: ومنها: قولهم إنّ طوس تحوّلت إلى علي بن موسى، ولا أكذب من هذا قول، ولمّ لا حول النبي ﷺ مكة إلى المدينة وهو يريدّها، فانظر إلى هذا الجهل والضحك .

ومنها: قولهم إنّ عليّاً دفع أبو اللؤلؤة حين قتل عمر إلى قم، ولا أكذب من هذا القول؛ لأنّه قتل في المسجد من ساعته كما عرفت .

ومنها: المدّ والجزر ينسبونه إلى علي، وهو بألف سنين أصل من خلقته .

ومنها: أنه إذ هبّ الهواء الغربي قالوا: يا شمال علي .

ومنها: أنهم يشدون في رصافة مشهد علي خرقه ويستوثقونها غرزة لعلي، ويزعمون أنها دائم منصوبة ممتدة إلى الغرب والشمال لا يقبلها إلى الشرق، وقد سمعت بعض الرافضة يحلف بها ويقول: وحق من لا يكسر غرزته الشمال، ولا شك أن هذا كذب؛ لأنها مشرقة مع الشمال مغربة مع الجنوب .

ومنها: زيارة قبر الحسين بالحجّ الأكبر ينفي الحجّ إلى الكعبة هو الأصغر، وبعضهم يجعلها بسبعين حجة وينصبون عندها شعار الحجّ والطواف والدعاء عند أركان الصندوق ونحو ذلك، وما معنى زيارة قبر رجل صالح بشعار الحجّ، وذلك بدعة بدفع العقل والنقل، وهل أعظم بدعة وإثمأ من يعتاض عن أرض مكة والحرم وعرفة ومنى بأرض كربلاء، ويعتاض بالحسين عن جدّه، ويزعم أن ذلك أفضل وأعظم .

ومنها: أنهم يجيئون إلى زيارة قبر الحسين باشمال أثواب وجربان مقطّعة حفاة عراة شعناً غبراً، لعلهم أنهم محقرون معرّضون، من رأهم آذاهم وأخذ ما معهم وسبهم ولعنهم، ويحرقون جنازتهم المنقولة إلى قبر الحسين، فهذا صفة حجّهم، ولا حاصل لهم غير الاثم، لا اعتقادهم أن ذلك حجّ أكبر، وحجّ أهل السنّة إلى مكة وإلى النبي ﷺ بالجمال المزيّنة والأموال والخيل والطبول والأعلام والعدد لا يهولهم عدوّ، فانظر أيها اللبيب أيّ الهيئتين وأيّ الحجّين أفضل؟

ومنها: نقلهم موتاهم من البلاد البعيدة إلى حول قبر النجف المنسوب إلى علي عليه السلام، ويزعمون أنه تحميمهم، والنقل حرام إلا إلى حرم مكة وحرم المدينة إن قرب، ويدّعون أن النبي ﷺ لا جاء له ولا حماية على أبي بكر وعمر وهما معه في حجرته، ولا شك أن اعتقاد مثل هذا فسق ونقيصة في العقل .

ومنها: قولهم إنّه لا يكون أحد إماماً أو صالحاً إلا إذا كان من نسل علي، وذلك

مثل قول اليهود لا يكون أحد نبياً إلا إذا كان من نسل إسحاق، حتى ردّ الله عليهم بقوله سبحانه: ﴿بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ نَبِيًّا أَنْ يَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ (١).

ومنها: أنّ فيهم من يسمّى جبرئيل جبرئيل الغلطان، ويزعم أنّ الله تعالى أعطاه النبوة لينفذها إلى علي، فغلط فنفذها إلى محمّد، وفي ذلك قال:

غلط الأمين فردّها عن حيدر لكنّ ما كان الأمين أميننا
 وهل معتقد هذا إلا مسخرة كافر، أو هلاً استدرك الله الغلط من جبرئيل، قبحهم
 الله ما أجرأهم على الكذب .

قلت: جواب ما نقله عنهم أعور اللثام من تحوّل طوس للرضا عليه السلام، هو أنّه مع فرض صحّته لا يدلّ على كذبهم قطعاً لا بمفهومه ولا بصريحه؛ لأنّ من مذهب الكلّ أنّ خرق العادة جائز في حقّ الأولياء كالأنبياء، وهو تعالى ذي العزّة والكبرياء وبحسب إرادته تعالى، والمصالح على أنواع وفنون ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٢).

فلا يجب صدور مثل ما ذكروا عن سيّد المرسلين صلّى الله عليه وآله الطاهرين، وإن لم يمتنع باتّفاق المسلمين، وإلاّ لقليل: لمّ لم يجعل النار لنبيّنا عليه السلام برداً وسلاماً؛ ولم ينشقّ القمر مثلاً لإبراهيم عليه السلام تصديقاً له وإكراماً، فانظروا يا أولي الأبصار إلى جهل هذا الناصبيّ الضحكة الأعور، وتمجّبوا من عمى قلبه وإنكاره للنور الأنور.

وجواب ما نسبته إليهم من القول بدفع أبي اللؤلؤة هو أنّه بتقدير صحّته لا يندفع بما ذكره من القتل في ساعته؛ لأنّ من يدّعي ذلك لا يسلم قتله، بل يقول: المقتول

(١) سورة البقرة: ٩٠.

(٢) سورة يس: ٨٢.

بعض الصلحاء المصلين توهموه القاتل وهو من المريئين .

وجواب ما ذكره بالخراف والجور في ردّ ما نسب إلى علي من المدّ والجزر، هو أنّ من يزعم ذلك من أهل تلك البلاد لأجل سماعهم من المشايخ والآباء والأجداد، ولا يسلم كونه أصلياً من حين خلقته، بل يدّعي تجدّده بأمر علي ﷺ وكرامته .

وجواب ما نقله من قولهم يا شمال علي، هو أنّه باعتبار التشبيه بخلقه الحسن أو غيره، ولا محذور فيه، كما هو ظاهر جلّي .

وجواب شدّ الخرقه على الرصافة أنّهم إنّما شدّوا عليها ما شدّوا ليشوش بالهواء ويمنع الطيور من وقوعها على القبة البيضاء، لا لما افتراه على الأولياء وإن ثبت قول بعضهم، وحقّ من لا تكسر غرزه الشمال، فليس المراد بالغرزة ما قرّره من المقال، وقد سألت عنها بعض الضعفاء، فقال: هي غرزة عمامة ﷺ، وهذا أقرب بما توهمه أعور السفهاء، كما لا يخفى على عقلاء الأنام .

وجواب ما نقله من تسمية زيارة قبر الحسين ﷺ بالحجّ الأكبر، هو أنّه كذب صريح ونقل غير صحيح، فإنّ الحجّ لا يكون في شريعة الاسلام إلا إلى بيت الله الحرام، سواء كان أكبر أو غيرها، وقد نصّوا على ذلك في كتبهم في كتاب الجمل والعقود .

قال الشيخ: فمنه الحجّ في اللغة هو القصد، وفي الشريعة كذلك، إلا أنّه يختصّ بقصد البيت الحرام لأداء مناسك مخصوصة عند متعلّقه بوقت مخصوص .

ولو فرضنا إطلاق ذلك الاسم على الزيارة المذكورة، فإنّما هو على وجه الاستعارة، كقولك زيد أسد، وكما أنّ زيدا في الحقيقة مشبّه بالأسد في الشجاعة لا نفسه، كذلك الزيارة المذكورة مشبّهة بالحجّ الأكبر في الفضيلة لا نفسه، فكيف يلزم من هذا الإطلاق أن يكون الحجّ إلى الكعبة أصغر؟ كما زعمه الناصبيّ الجاهل

الأعور .

وفضيلة زيارة الحسين عليه السلام لمن كان عارفاً بحقه عظيمة لم يصل علمها إلى أعور العوام، وما يصدر عن الزوّار من آداب زيارة الحسين وسائر الأئمة عليهم السلام، فهي كالآداب المرعية عند زيارة النبي صلى الله عليه وآله عصم الأنام، وليست كآداب الحج إلى بيت الله الحرام، ولو كانت كآدابه كما زعمه الناصبي الهالك، فهي مروية عن المعصومين، ولا بدعة عقلاً ولا شرعاً في ذلك، والمؤمنون لم يجعلوا زيارة الحسين عليه السلام عوضاً عن الحج تاركين له، وأرض كربلاء عوضاً عن أرض مكة والحرم، كما توهمه لجهله التام، بل اهتمامهم بالحج أكثر من اهتمام الجمهور، كما هو معلوم ومشهور، وزيارة النبي صلى الله عليه وآله والأئمة زيادة فضيلة ونور على نور .

وجواب ما ذكره من مجيء المؤمنين حفاة عراة شعثاً غبراً إلى زيارة قبر الحسين عليه السلام ومن توجه غيرهم إلى غيرها بالجمال المزينة والطبول والأعلام، هو أنه لا دلالة للهيئة الأولى على المنقصة والحقارة، ولا للثانية على الكمال والعزة عند الملك العلام، وهو ظاهر لمن له حظ من نور الاهتداء .

والقول بإحراق الجنائز وبأن هذا صفة حجهم، منشأ الجهل والافتراء .

وجواب ما ذكره في نقل موتاهم، هو أن النقل إلى مشاهد الأئمة عليهم السلام ليس بحرام، بل مستحب ما لم يدفن الميت، وكذا إلى حرم مكة ومدينة النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله الكرام، والرسول والأئمة عليهم السلام لهم جاه عظيم على من له استحقاق الغفران، ولا ينفع القرب مع عدمه بالارتداد والعصيان، ولا يشفعون إلا لمن ارتضى لهم .

وجواب ما ذكره على ما نقله عنهم من أن أحداً لا يكون إماماً وصالحاً إلا إذا كان من نسل علي عليه السلام، هو أنهم قالوا: لا اختيار إلا لله، ولا يكون أحداً إماماً حقاً إلا بنص من الله، إما في محكم كتابه، أو على لسان رسوله، أو بإظهار المعجز على

يديه، والنصّ إنّما ورد في علي وأولاده المعصومين عليه السلام دون غيرهم، فقولهم هذا مثل قول جميع المسلمين بحصر النبوة في جماعة خصّهم الله بها، وبأنّ محمّد بن عبد الله بن عبد المطلب عليه السلام هو خاتم النبيّين، لا كقول اليهود، كما توهمه الأعور بضلاله المبين، ولم يحصروا أهل الصلاح في أولاد أمير المؤمنين عليه السلام، فنقل ذلك عنهم دليل جهله التامّ.

وجواب قوله «ومنها: أنّ فيهم من يسمّى جبرئيل الغلطان» إلى آخر ما نقله من الكفر والهديان، هو أنّ قائل هذا القول كافر مرتدّ بإجماع أهل الإيمان وليس منهم، فكيف ينسبه إليهم أخو العميان، على أنّ هذا القول منسوب إلى بعض مرتدّي السنّة بالنسبة إلى من نقلوا له كفرسي رهان.

والشعر الذي ذكره الأعور اللثيم، ظاهر في أبي موسى الأشعري في أمر التحكيم، فإنّه جعل أميناً وشرط عليه أن لا يتعدّى كتاب الله وسنّة نبيّه كصاحبه عمرو بن العاص، فخان وخالف وعزل صاحب الأمر عن الخلافة بشور صاحبه الغادر عمرو، بزعم أنّ فيه دفع الفتنة وإراحة الناس، وإنّ عمروأ يفي بما اتّفقا عليه من جعل الأمر في ابن عبّاس، وغلط في الأمرين جميعاً؛ لأنّه زادت به الفتنة، وقويت به الشبهة، وحصل من أمر الخوارج وغيره ما حصل، وخالف عمرو بجعله في معاوية، فلم ينفعه الندم على ما فعل، وحينئذ الضمير في قول الشاعر فردّها عن صدر راجع إلى الخلافة أو الإمارة دون الرسالة، كما هو ظاهر.

مدح القلّة

قال الأعور: ومنها أنّهم يشكرون القلّة كونهم قليلين، ويتمسّكون بقوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾^(١) وذلك تمعّيش وقلّة حيلة، كمن ضاع سبيله ولم يجد إلى الاستقامة دليلاً.

(١) سورة سبأ: ١٣.

الأول: أن هذا الذي يوصف بالعزة وقهر الأعداء وظهوره على الدين كله، والقليل دليل يخالف حاله حال هذا الدين لمخالفته أو صافه .

الثاني: أن اليهود والنصارى وكل من فرق أعداء الاسلام لو اتكل حاله إلى الرافضة لقهروا دين الاسلام، وطمسوا آثاره من تقديم العصر، فظهروا عليه لقلّة الرافضة وذلتهم، وهل مظهره وحاميه إلا فرق الجمهور لكثرتهم وظهورهم بالقهر والغلبة، وإظهارهم أقسامه من الحجّ والعزّ والمساجد والجمعة والجماعات وغيرها ممّا لا يعتني به الرافضة، فانظر أيّها العاقل أيّ الطائفتين أحقّ بالشكر. الثالث: أن مفهوم الآية ليس كما زعمه الرافضة، لأنّ الله تعالى لم يقل وشكور من عبادي القليل، بل قال: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ فيكون المعنى كلّ شكور قليل ولا عكس، أي: وقد يكون القليل غير شكور من باب خصوصيّة الشكور وعموميّة القليل .

الرابع: أن هذه الحجّة منقصة عليهم يكون من أين أردت من فرق أهل الضلال أولى من الرافضة، سواء الفرق المخالفة للاسلام كاليهود والنصارى والصابئة والمجوس، والمنتسبة إلى الاسلام كالجبريّة والمعتزلة والزندقة وغيرهم، وهم باطل اتفاقاً، فيلزم أن تكون الرافضة حسب تقريرهم في القلّة مثلهم وكفاهم في ذلك خزيّاً .

قلت: لا يخفى على أولي الأبصار من ذوي التحصيل من ضاع سبيله لعوره، ولم يجد إلى الاستقامة لعمى قلبه الدليل، وإن تمّت تمسك المؤمنين بقوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ فهو لا يندفع بالوجوه التي أوردتها بالجهل والنور، لأننا نجيب عن الأول: بأننا لا نسلم أن القليل دليل مطلقاً حتّى يخالف حاله حال هذا الدين الموصوف بالعزة والقهر على الأعداء ﴿كَم مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةً

يُؤذِنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١﴾ .

وعن الثاني؛ بمثل ما تقدم، وبأن موافقة غير المؤمنين لهم في إظهار الدين كموافقة مؤلفة القلوب وإن كانوا كفاراً، والمنافقين مع سيّد المرسلين صلى الله عليه وآله المخلصين .

وما نقله من عدم اعتناء أهل الإيمان بما ذكره من الحجّ وغيره من أقسام العبادات، نقل غير صحيح وافتراء من أخي العميان التائه في ظلمات الجهالات .
وعن الثالث؛ بأنّه إذا كان معنى الآية كلّ شكور قليل على ما اعترف به الأعور الذليل، يلزمه بطريق العكس المستوي بعض القليل شكور، وهو الفرقة الناجية من أهل الاسلام، للاتفاق على بطلان من خالف هذا الدين من الأنام، ويلزمه أيضاً بطريق عكس النقيض كلّما ليس بقليل ليس بشكور، فيلزم بطلان الجمهور .

وعن الرابع؛ بأننا لا نسلم لزوم المثلية في الحكم لجميع الفرق القليلة حتّى يلزم من بطلان الفرق المذكورة بطلان الفرقة الناجية الامامية، كيف ذلك وقد عرفت من تفسير الآية عدم استواء حكم كلّ قليل، وإنّ بعضه شكور دون الكلّ، فالبعض الآخر كفور، وبطلان فرق الكفار قليلة كانت أو كثيرة مجمع عليه بين المسلمين، وترجيح الفرق الاسلامية بعضها على بعض إنّما هو بالحجج والبراهين .

فقد ظهر أنّ هذه الحجّة ليست منقصة على المؤمنين، كما توهمه بنقصان عقله أعور الفاسقين بل منقبة لهم، ويوافقها ما روي عن سيّد المرسلين صلى الله عليه وآله الطاهرين من حديث افتراق الأمة بعده إلى ثلاثة وسبعين، وحصر الناجية في الواحدة، كما لا يخفى على أرباب اليقين .

التمسك بأحاديث أهل البيت عليهم السلام

قال الأعور : ومنها: أنّهم يرجّحون الاحتجاج بالحديث على الاحتجاج

بالقرآن والعقل، وما ذلك إلا لبطاطتهم وجبلهم ليكذبوا، ويضعوا أحاديث علي قدر هواهم وضيعة سبيلهم، لفقدهم ما يتمسكون به من القرآن الذي هو حبل الله المتين .

الأول: هو أن القرآن مقطوع المتن لا يحتمل زيادة ونقصاناً في متنه ونظمه، بل يحتمل الزيادة في معناه؛ لأنه يقذف المعاني شيئاً فشيئاً، يستخرج منه أهل كل عصر معاني مجددة إلى يوم القيامة، كالبحر في الجواهر والموج، وذلك بحسب التأويلات المحتملة، والحديث مظنون المتن يحتمل الزيادة والنقصان فيه والكذب المحض يجوز للخصم دفعه ودعواه الكذب له، فمن أين يجوز الاحتجاج لأهل الأهواء؟ فضلاً عن الرجحان على القرآن، وهل يتلقاه إلا من ضيعة السبيل وفقده ما يتمسك به من القرآن القطعي؟

الثاني: أن احتجاج الرافضة لا يجوز علينا قطعاً؛ لأنه إن كان نقل أئمتهم فلا يقوم علينا حجة؛ إذ هم ليسوا بعدول، وكذبهم وهواهم ثابت عندنا. وإن كان من نقل أئمتنا، فكذلك لا يجوز علينا بحسب اعتقادهم وتقريرهم؛ لأنهم عندهم ليسوا بعدول، بل يجوزوه إن أجازوا جميع ما نقله ذلك الامام، وجميع أئمتنا ينقلون تفضيل أبي بكر وعمر وعثمان وتقديمهم على علي، وهم لا يشبتون كذلك، فسقط احتجاجهم بالحديث قطعاً .

فان قالوا: تؤمن ببعض ونكفر ببعض، فلا يجابون إلى ذلك، كما أن الله لم يجب الكفار إلى مثله، وأوعدهم عليه الخزي في الدنيا والعذاب الشديد في الآخرة بقوله تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾ (١).

قلت: ما ذكره عنهم أعور النواصب العميان من ترجيح الاحتجاج بالحديث

على الاحتجاج بالعقل والقرآن، يبين الفساد وظاهر الزور والبهتان، كيف لا؟ وقد صرح في كتب أهل الإيمان بأنّ العقل والنقل إذا تعارضا وجب العمل وتأويل النقل، وإلا اجتمع النقيضان أو ارتفعا، أو لزم تكذيب الأصل لتصديق الفرع، واللازم بأقسامه ضروري البطلان، وإذا خالف الحديث نصّ الكتاب فهو مردود؛ لقوله عليه السلام: إذا روي عني حديث فاعرضه على كتاب الله، فإن وافقه فاقبلوه وإلا فردوه (١). هذا إعتقاد ذوي العرفان دون العكس، كما توهمه الأعور لجهله وسلوكه طريقة الضلالة والعصيان.

وما ذكره في الردّ وترجيح الاستدلال بالكتاب، خطأ ظاهر لا يخفى على عرفاء أهل الصواب، فإنّ وجه الأوّل فيه خلل من وجوه:

الأوّل: أنّ حكمه على القرآن باحتمال الزيادة في معناه بحسب التأويلات، يقتضي أن لا يجوز الاستدلال به أصلاً؛ لأنّ عند الاحتمال يبطل الاستدلال، فيلزم نقيض ما ادّعاه، وهو باطل عند العقّال.

الثاني: أنّ ذلك الحكم ليس على الإطلاق؛ لأنّ النصوص ليست كذلك بالاتفاق.

الثالث: أنّ قوله «والحديث مظنون المتن يحتمل الزيادة والنقصان» ليس بصحيح على إطلاقه، بل ظاهر البطلان، لعدم صدقه على المتواتر، على أنّ خبر الواحد قد يكون مقطوع الدلالة دون القرآن، فيتعارضان ويلزم عدم ما ذكره من الرجحان، وقد تقدّم مثل ذلك في صدر الكتاب، فتأمل يظهر عليك أنّ الأعور هو الذي ضيّع السبيل دون أهل الصواب.

والوجه الثاني الذي هو قوله «إحتجاج الرافضة لا يجوز علينا قطعاً» لما ذكره بجهله من التريديد والهديان محتمل أيضاً؛ لأنّ أهل الإيمان إنّما يحتجون بما اتفق عليه الفريقان، فيقوم حجّة على المخالف جزماً عزمياً على أخي العميان، ولو كان

احتجاجهم بما نقل أئمة المخالف خاصة كان أيضاً عليه حجة بطريق الالزام، ولا يلزمهم الاعتراف بجميع ما نقلوا، وهو معلوم لذوي العقول والأفهام .

وتشبيهم في ذلك بمن يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض، منشأ عمي قلب الأعور وجهله التام، بل الأعور الهالك وأضرابه من قبيل ذلك؛ لأنهم آمنوا بالنبوة وأنكروا ولاية هداة الاسلام وولاية الأمر ببعض الكتاب والسنة بعد خير الأنام، فلهم الخزي في الدنيا والعذاب الشديد يوم القيام .

ارتداد بعض الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ

قال الأعور: ومنها؛ قولهم إن جميع الصحابة بعد موت النبي ﷺ ارتدّت إلّا ستة: أبا الدرداء، وحذيفة بن اليمان، والمقداد، وعثار بن ياسر، وسلمان الفارسي، وصهيب بن سنان الرومي، وكذب ذلك وقبحه من وجوه :

الأول: إذا جعلت الرافضة ذلك فضلاً لعلني في منقصة لأبي بكر، كون هذه الستة الذين أكثرهم من ضعفاء الصحابة وصعاليكهم اتبعوا علياً وتركوا أبا بكر، كان ذلك من أكبر الردّ عليهم والنقص بهم؛ إذ مفهومه أنّ الباقي من الصحابة وهم مائة وعشرون ألفاً إلّا ستة، وهم مخاديم الصحابة وأمرؤها وأهل عتادها وكبارها، كأهل بدر وأهل بيعة الرضوان وكافة المهاجرين والأنصار الذي نزل القرآن في مدحهم، تبعوا أبا بكر وتركوا علياً، وهذا من أكبر النقيصة في حقّ علي حسب تقرير الرافضة، وحاشاه من ذلك .

الثاني: أنّ علياً ليس بإمامته نصّ جليّ من القرآن، بل كذبة كذبها الرافضة من حديث صنعوه في الوصية بالنصّ عليه، لم يعرفه أحد من الصحابة الذين كانوا مشاهدين الوحي، فإذا جاز الارتداد بجحوده وهو مظنون مجحود المتن، كان الارتداد إلى من جحد إمامة أبي بكر التي قال بها مائة وعشرون ألفاً مخاديم الصحابة مشاهدون الوحي عدول زكّاهم الله تعالى بقوله: **وَيَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلِيٍّ**

النَّاسِ ﴿١﴾ أَقْرَبَ وَأَقْرَبَ، وحاشا هذه السِّتَّة من مثل ذلك، فاللعنة إلى من نسب إليهم.

الثالث: أن ادعاء أن هذه السِّتَّة لم يكونوا تبعاً لأبي بكر من جملة نصب الرافضة وتلبسهم؛ لأنه لا يعهد لأبي بكر وعمر منازع في إمامتهما لا هؤلاء ولا غيرهم، وهذا سلمان كان أميراً على مدائن كسرى من قبل عمر يدعو إلى إمامته وطاعته كما قدّمنا .

وهذا صهيب خصيص بعمر استخلفه حين ضرب، وفي أيام الشورى يصلي بالناس من الآل والصحب وحين قعد مخاديم الصحابة وضعفاؤها في باب عمر لإذن الدخول، خرج الإذن لصهيب وبلال، فوجد أبي سفيان وقال لسهيل بن عمرو: ما هذا؟ قال: لا بأس فإنهم دعوا إلى الاسلام ودعونا، فتقدموا وتأخرنا، فاستحقوا هذا بذاك واستحقنا هذا بذاك .

وهذا حذيفة بن اليمان من مختصي عثمان، وهو المشير عليه بجمع القرآن، وهذا عمار كان أميراً من قبل عثمان على الكوفة، وهذا المقداد وأبو الدرداء والجمع منهم كانوا في عساكر الصحابة وغزواتهم، فكيف يمشي تلبس الرافضة علينا؟

الرابع: أن القرآن هو النصّ المقطوع، وقد نزل بمدح الصحابة ورضا الله تعالى عنهم ورضاهم عنه بقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ (٢) وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ (٣) وأمثال ذلك في القرآن كثير، والنبى ﷺ كان راضياً عنهم ومادحاً ومحباً لهم، ومات النبى ﷺ وانقطع الوحي والأمر كذلك، فمن أين بعد ذلك علم ارتدادهم؟ وهل

(١) سورة البقرة: ١٤٣ .

(٢) سورة التوبة: ١٠٠ .

(٣) سورة الفتح: ١٨ .

يعارض هذا المقطوع مظنون الوصيّة الذي نصبه الرافضة ولم يعرفه أحد من الصحابة، نعم إن أتت الرافضة بقرآن نزل بعد القرآن ناسخ له، أو نبيّ بعد محمد ﷺ ناسخ شريعته مسلمين مقطوعين بهما، ونقل عن أحدهما ارتداد الصحابة إلا الستة أمكن ذلك، وهو محال فثبت كذبه .

الخامس: أنّ الرافضة يدّعون أنّ عند بيعة أبي بكر كان مع علي سبعمائة من الصحابة ومن مخاديعهم، مثل العباس والزيبر وأبي سفيان وغيرهم يريدون البيعة لعلي، وهم الآن يقولون: ارتدّت الصحابة بعد النبي ﷺ باتّباع أبي بكر إلا ستّة، فانظر إلى هذا التناقض .

السادس: أنّ هذا الدين إنّما ثبت بشهادة الصحابة وبسيوفهم، فإذا ادّعى الرافضة كفرهم لم يقم على أعداء الاسلام من اليهود والنصارى وغيرهم هذا الدين حجة، وأمكّنهم الطعن به، وحاشا هذا الدين القويم من مثل ذلك، فجازى الله الرافضة شرّ الجزاء على ما يخطون به ويعمّهون .

السابع: أنّ القرآن يردّ دعوى الرافضة بتكفير الصحابة، كشهادة الله لهم بأنهم لا يكفرون بقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَشْوَاهَا بِهَا بِكَاْفِرِينَ ﴾ (١).

قلت: سوّد الله وجه أعور الناصبة الأشقياء الفجار يوم تبيضّ وجوه المؤمنين السعداء الأبرار، فإنّه من المفترين ذوي العصيان، لا يأنف من الزور والبهتان، ولا يستحيي من الخلق في كذبه الظاهر، ولا من الله الملك القاهر .

فتارةً ينقل عن أهل الإيمان القول بعدم نزول القرآن وأنّه شعر عثمان، وتارةً تغليط جبرئيل الأمين في تأدية الرسالة إلى سيّد المرسلين صلّى الله عليهما وعلى سائر المعصومين، وتارةً إنكار أركان الاسلام كالحدّج الواجب مع الاستطاعة بنصّ كتاب الملك العلام، وبالستّة المتواترة وإجماع المسلمين، وتارةً إرتداد الصحابة

أجمعين بعدم متابعتهم لعلي عليه السلام غير السنة المذكورين .

وغرضه في كل ذلك تنفير العامة عن طريق الخاصة الفرقة المحققين، وإضلالهم وترغيبهم إلى السبل المتفرقة التي للضالين المضلين، فهو إذن من جنود إبليس وإخوان الشياطين، كيف ينقل بضلاله عن الجماعة المهتدين خلاف ما قد صرّحوا في كتبهم به .

كالمفيد في مفتتح إرشاده، من أنه قال بإمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بعد خاتم النبيين عليهما السلام وعلى آلهما الطاهرين الكرام، بنو هاشم كآفة، وسلمان، وعمار، وأبوذرّ، والمقداد، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، وأبوأيوب الأنصاري، وأبوسعيد الخدري، وأمثالهم من أجلة الأنصار والمهاجرين^(١). بما أشرنا إليه في صدر الكتاب من الحجج والبراهين .

وعلى تقدير التنزّل وفرض تصحيح ما نقله الأعور عن الطائفة المؤمنين، فالجواب عن الوجه الأوّل من وجوه الاعتراض التي فرّعها على نقله لعلي قلبه ونقصان عقله وضلاله المبين، أن تخلف من ذكرهم من الجماعة المذكورين عن متابعة أبي بكر قادح في خلافته، ولا يقدر تخلف من سواهم بتقدير تسليمه في إمامة علي عليه السلام، كما لا يخفى على أرباب اليقين .

وذلك لأنّ خلافة أبي بكر بالاجماع عند المخالفين، ولا ينعقد الاجماع مع تخلف جماعة من أهل الحلّ والعقد المجتهدين، بخلاف إمامة علي عليه السلام، فإنّه بنصّ علّام الغيوب المطلع على عصمة المعصومين، كما تقدّم من الكتاب والسنة، وظهور المعجز مع دعوى الإمامة، فلا يضرّه خذلان الخاذلين من الأنصار والمهاجرين .
وليس ذلك نقيصة في حق إمام المتّقين، بل النقيصة في من ترك الحقّ واتّبع طريقة الغاوين، والقرآن إنّما مدح منهم المخلصين، وكيف لا؟ وقد قال عزّ وعلا:

(١) الإرشاد للشيخ المفيد ١: ٦ - ٧ .

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْفَلِتْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً﴾ (١).

وفي هذا القول من الله عز اسمه أدل دليل على أن قوماً ينقلبون بعد مضي النبي ﷺ على أعقابهم، وهم المخالفون أمر الله وأمر رسوله المفتونون، الذين قال فيهم عز وجل: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٢).

فما ضاعف الله للعذاب والخزي لهم وأبعدهم واستحق من ظلم آل محمد ﷺ، وقطع ما أمر الله أن يوصل فيهم، ويدان به من مودتهم والافتداء بهم دون غيرهم، حيث يقول: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ (٣) ويقول: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (٤).
 وليس الحق عرفاء الأمة خلاف في أن علياً أمير المؤمنين ﷺ كان يرشد الطحجانية في كل معضل ومشكل ولا يُزُشد، ويهديهم إلى الحق فيها ولا يُهدى، ويفتقر إليه ويطلبغني عن كافتهم، ويعلم العلم كله ولا يعلمونه، فكيف يجوز مع وجوده التباع غيره؟ ومن أين شاع لهم أن يفعلوا في حق أهل البيت ﷺ من الأذى ما أوجب وصية السيدة فاطمة ﷺ بعدم صلاتهم عليها، كما هو مشهور عند الخواص والعوام.

رسول الجواب عن الثاني، أنه قد تقدم النصوص على إمامة علي أمير المؤمنين ﷺ من القرآن العزيز والذكر الوجيز، ومن التفاسير التي اعترف بها الجمهور من السنة المتواترة والحديث المعبر المشهور، وحديث الوصية متفق عليه مقطوع به،

جواب السؤال الثاني

- ١- سورة آل عمران: ١٤٤.
- ٢- سورة النور: ٦٣.
- ٣- سورة الشورى: ٢٣.
- ٤- سورة يونس: ٣٥.

وليس بمصنوع كما توهمه الجاهل المغرور، ومن أين عرف الأعداء أن هذا الحديث لم يعرفه أحد من الصحابة؟ حتى يسوغ له الشهادة على أنه فاسق معقول وشهادة التقي غير مقبول.

ولا شك أن جاحد ولاية أمير المؤمنين علي عليه السلام مع وجود النص والوصية من خير الأنام صلى الله عليه وآله الكرام بأمر الملك العلام راد على الله وعلى رسوله منكر لبعض شرائع الإسلام، بخلاف جاحد خلافة أبي بكر فإنه ليس كذلك بل هو منكر لا اختيار بعض الإمامة؛ لأن الاختيار إنما هو لله بنص أحسن الكلام، فلا يلزم من جواز ارتداد الأول جواز ارتداد الثاني، فضلاً عن الأقرية التي أجهل الأعداء بجهله التام.

ولم يكن جميع أتباع أبي بكر من المخاديم، بل كان أكثرهم من الأئمة والعوالم؛ وكونهم مشاهدين الوحي لا ينفهم مع العدول عن الحق، والانحراف عما يجب التمسك به والاعتصام.

وما ذكره من العدالة والتزكية قد سبق جوابه بطريق الالتزام. ان يرجع من قاله وتحقيقه وتفصيل المرام أن نقول: قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (١) المختلِف في التعليل به، فالمروي عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال: إن الله تعالى إيماناً عني بقوله: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ فرسول الله ﷺ شاهد علينا، ونحن شهداء على خلقه، وحبّته في أرضه، ونحن الذين قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ذكره صاحب كتاب شواهد التنزيل، بإسناده المتصل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم. والهلالي عن علي عليه السلام (٢)، ونقله جماعة من المفسرين.

(١) الآية (١)

(٢) الآية (٢)

(٣) الآية (٣)

(٤) الآية (٤)

(١) سورة البقرة: ١٤٣.

(٢) شواهد التنزيل ١: ٩٢ برقم: ١٢٩.

وعن الباقر عليه السلام أنه قال: نحن الأمة الوسط، ونحن شهداء الله على خلقه، وحبته في أرضه (١).

وفي رواية أخرى: قال: إلينا يرجع الغالي، وبنا يلحق المقصّر (٢).
والمشهور عند الجمهور أنّ الآية في حقّ أمة محمد عليه السلام، ولا اختصاص لها بالصحابة، وشهادتهم وتزكيتهم في قضية خاصّة يوم القيامة.

لما رووا أنّه يقال للكفار يوم القيامة: «أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ» (٣) فينكرون ويقولون: ما جاءنا من نذير، فيقول الأنبياء: كذبوا قد بلغناهم فيسألهم البيّنة وهو أعلم إقامة للحجة عليهم، فيؤتى بأمة محمد عليه السلام فيشهدون للأنبياء بالتبليغ، فيقول الأمم: من أين علموا وقد جاؤوا بعدنا؟ فيسأل أمة محمد عليه السلام عن ذلك، فتقول: إنك أرسلت إلينا رسولاً، وأنزلت إلينا كتاباً، أخبرتنا بتبليغ الرسل وأنت صادق، فيؤتى بمحمد عليه السلام فيزكي أُمَّته ويشهد بصدقهم.

وقيل: ليكونوا شهداء على الناس في الدنيا، أي: حجة عليهم، فتبيّنوا لهم الحقّ والدين، ويكون الرسول شهيداً مؤدياً للشرع وأحكام الدين إليكم، والشاهد مبين، ويقال للشهادة بيّنة، ومعنى الوسط الخيار أو العدل، أو المتوسط بين المقصّر والغالي، أو بين الناس وبين نبيّهم (٤).

وفي تفسير الكواشي: جعلناكم أمة وسطاً خياراً عدلاً؛ لأنّ خيار الشيء وسطه؛ لأنّ الأطراف قد يتسارع إليها الفساد، أو أهل دين وسط بين العلوّ والتقصير لأنهما مذمومان. وإذا كان الحال على هذا المنوال لم يحصل غرض الأعور الجائر عن سبيل الصواب الحائر في ظلمات الجهل والضلال.

(١) أصول الكافي ١: ١٩١ ح ٤، وتفسير العياشي ١: ٦٢ برقم: ١١٠.

(٢) تفسير العياشي ١: ٦٣ برقم: ١١١.

(٣) سورة الملك: ٨.

(٤) مجمع البيان ١: ٢٢٤ - ٢٢٥.

والجواب عن الثالث: أن قوله «لم يعهد لأبي بكر وعمر منازع في إمامتهما لا هؤلاء ولا غيرهم» مكابرة وإنكار المتواترات؛ لثبوت تخلف أمير المؤمنين علي عليه السلام ووجوه بني هاشم عندهم مدة ستة أشهر، وقد صرّحت به كتب أحاديثهم التي صحّحوها وهي من المشهورات .

وما ذكره من قرب الأصحاب الستة بالنسبة إلى عمر أو عثمان مع فرض صحته لا يدلّ على عدم تخلفهم عن بيعة أبي بكر بوجه من الوجوه الدلالة، لا بالمطابقة ولا بالتضمّن ولا الالتزام، ولا يخفى ذلك على من له أدنى تمييز فضلاً عن أرباب الفضل والكمال، فهو من تلبّيس الأعمور الخسيس أخي إبليس أجهل أهل الضلال .
والجواب عن الرابع: أن قوله «إنّ القرآن هو النصّ المقطوع به» فيه خلل؛ لأنّ الحصر الذي يفيد ضمير الفصل ممنوع؛ لوجود النصّ المقطوع في غيره كالسنة المتواترة، قولاً كانت أو فعلاً .

والقرآن ليس كلّ نصّاً، بل منه نصّ ومنه ظاهر، ويشملهما لفظ المحكم، ومنه مجمل ومنه مأوّل، ويندرجان في اسم المتشابه .

ولم يمدح القرآن جميع من كان مع سيّد المرسلين صلّى الله عليه وآله الطاهرين، ولم يدلّ على رضا الله عنهم أجمعين، وإنّما مدح البعض، كالسابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار، وذمّ البعض كالمنافقين الذين يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، وأوعدهم الدرك الأسفل من النار، ورضا الله عن المؤمنين المخصوصين، وغضب على المنافقين ولعنهم كالمشركين .

وكذا النبيّ ﷺ ما كان مادحاً للجميع ومحبّاً لهم، بل كان في المدح والذمّ والرضا والغضب تابعاً لمالك يوم الدين، وإنّما علم المؤمنين ارتداد من ارتدّ بعد خاتم النبيّين صلّى الله عليه وآله الطاهرين بظهور إنكار شيء من نصوص القرآن، أو ما علموا بثبوتها في الدين، وبإخبار الأوصياء المعصومين عليهم السلام .

فما ذكره أعور الناصبة لعمى قلبه من الاحتياج في ذلك إلى قرآن آخر ونبي جديد، زعم منه باطل، ووهم غير سديد .

على أننا نقول قلباً وإلزاماً له: قد نطق القرآن بالفرق بين الجماعة بالمدح والذم، والرضا والغضب، والوعد والوعيد، ولم يخالفه النبي المختار من بني عدنان ﷺ ولا ريب في ذلك ولا نكران .

فحكم الناصبة بمساواة الجميع في الحقيقة يقتضي قرآناً آخر ناسخاً لهذا القرآن، ونبيّاً جديداً بعد المبعوث بأشرف الأديان، واستحالة ذلك معلوم لذوي العرفان، فبطل الحكم المذكور، وظهر كذب الناصبة العميان .

والجواب عن الخامس أنه لا تناقض بين الكلامين، كما توهمه واحد العين؛ لأنّ تحقق التناقض مشروط بشرائط :

منها: اتحاد الزمان، فلم لا يجوز أن يكون التخلف عن بيعة أبي بكر بالنسبة إلى السنة المذكورة ابتداءً، ثم وافقهم الباكون من أهل الإيمان حتى صاروا سبعمائة فصاعداً، على أنّ رواية سبعمائة موجودة في كتب السنة، وقد أشرنا إلى مظانها في صدر الكتاب، فليرجع إليها من أراد تحقيق الحق وظهور الصواب، وارتداد من ارتدّ من الجماعة ليس بمجرد متابعتة لأبي بكر ظاهراً، كما توهمه أعور اللثام، وإنما هو باعتبار شكّه في حقيقة الاسلام، وإنكاره لما علم مجيء النبي ﷺ به، كيف لا؟ ومن المتابعين المؤمنون الكرام .

والجواب عن السادس: أنّ ثبوت هذا الدين ليس بتقليد شهادة الصحابة، أو غيرهم من المسلمين، بل إنّما هو بسواطع الحجج وقواطع البراهين؛ إذ المطلوب في الأصول تحصيل العلم بمعنى اليقين، كيف لا؟ وقد نطق القرآن العزيز في مواضع بدمّ المقلّدين، فلا يقدر في حجّيته على الغير إنقلاب من انقلب على عقبيه، كما زعمه أجهل المعاندين .

ولو فرضنا ما ذكره الناصبي المعلوم، فقد بقي للشهادة من فيه كفاية، وهم الأبطال من أهل بيت الرسول ﷺ، وأتباعهم الأبرار العدول، والأعور وأصحابه العمى أولى بشرّ الجزاء، لأنهم أعداء خلص الأولياء، وهم الذين يخطون لعميهم خبط عشواء في الليلة الظلماء .

والجواب عن السابع من وجوه :

الأول: أن ما ذكره أعور المنافقين لردّ ما نقله عن طائفة المؤمنين من دعوى صيرورة بعض الجماعة مرتدين بعد خاتم النبيين صلى الله عليه وآله الطاهرين لا يدلّ على مطلوبه قطعاً؛ لأنّ قوماً ليسوا بها بكافرين في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ ائْتَدِيهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرِي لِلْعَالَمِينَ﴾ (١).

اختلف فيه المعنيتين به أقوال المفسرين، وأظهرها أنهم الأنبياء الذين جرى ذكرهم، آمنوا بما أتى به نبيّنا صلى الله عليه وآله وعليهم أجمعين قبل مبعثه، وهو المنقول عن الحسن، واختاره الزجاج والطبري والجبائي وغيرهم من المحققين، وعن أبي رجا الطاردي أنهم الملائكة، وعن مجاهد أنهم الفرس، وعن الضحاك أنهم الأنصار، وقيل: هم كلّ من آمن بالنبي ﷺ في وقت مبعثه من الأصحاب وغيرهم. وقيل: هم كلّ مؤمن من بني آدم، ومعنى توكيلهم بها أنهم وقفوا للإيمان بها، كما يوكل الرجل بالشيء ليقوم به ويتعهده ويحافظ عليه، والباء في «بها» صلة كافرين وفي «بكافرين» تأكيد النفي (٢).

ويدلّ على رجحان الأوّل أمران :

(١) سورة الأنعام: ٨٩ - ٩٠ .
(٢) مجمع البيان ٢: ٣٣ - ٣٤ .

أحدهما: أنه تعالى وصل قوله «فإن يكفر بها هؤلاء» بما قبله، والوصل يقتضي الارتباط، و«هؤلاء» إشارة إلى أهل مكة، فيكون المعنى فإن يكفر بها كفار قريش، فقد آمن بها أولئك الذين آتيناهم إياها، والضمير في «بها» راجع إلى الكتاب والحكم والنبوة جميعاً، أو إلى النبوة، وأريد بالكتاب الجنس.

الثاني: أن المكلفين في زمن النبي ﷺ أو بعده مأمورون بالاعتداء به كما هو معلوم، ويدل عليه قوله تعالى: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ» (١) وقوله: «مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» (٢) ونحوهما، وهنا بالعكس حيث أمر الله نبيينا ﷺ بالاعتداء بهداهم على وجه الحصر، أي: فاخصّ هداهم بالاعتداء، ولا يقتد إلا بهم، وهذا معنى تقديم المفعول.

والمراد بهداهم طريقتهم في الإيمان بالله وتوحيده وعدله، وفي أصول الدين دون الشرائع، فإنها مختلفة لتطرق النسخ إليها، وهي هدى ما لم ينسخ، والهاء في «اقتده» للوقف.

ثم فسر سبحانه بعض ما يقتدى بهم فيه بقوله «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ» (٣) أي: قل يا محمد لا أطلب منكم على تبليغ الوحي وأداء الرسالة جعلاً، كما لم يسأل ذلك الأنبياء قبلي، فإن أخذ الأجر عليه ينفر الناس عن القبول «إن هو» أي: ما هو إلا ذكرى للعالمين بما يلزمهم إتيانه واجتنابه.

هذا ولو كانت الاحتمالات متساوية لما صح الاستدلال ببعضها على الخصم، لجواز أن يختار غيره من وجوه الاحتمال، فاستدلال الأعور بالمرجوح معلوم الحال عند أولي الأبصار العقال.

الثاني: أن من حمل قوله تعالى: «قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ» على الأصحاب ما

(١) سورة آل عمران: ٣١.

(٢) سورة الحشر: ٧.

(٣) سورة الأنعام: ٩٠.

ادّعي عصمة جميعهم حتى لا يجوز ارتداد بعضهم، وهو ظاهر لأولي الألباب، وإلا لزم خلاف إجماع المسلمين، فإنّ السنّة لا يقولون بعصمة الأنبياء والمرسلين، فضلاً عن الصحابة والتابعين، والشيعه يحصرونها في جماعة معدودين، وكيف يتصوّر ذلك؟ وقد ارتدّ في زمانه ﷺ جماعة من المتشكّكين بالاسلام، كعتبة بن أبي لهب، وغيره من أهل الفساد، حتى بيّن ﷺ أحكام الارتداد بوحي من الله ربّ العباد .

الثالث: أنه يعضد ما قاله قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئاً﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِي فَسَيْمُتْ وَهُوَ كَاذِبٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢) وقوله ﷺ: ألا لا ترجعوا بعدي كفّاراً .

الرابع: أنه يدلّ على وقوع ارتداد بعض الجماعة قطعاً، وبتلان ما زعمه الأعور الخبيث، ما تقدّم من قول النبي ﷺ، وهو ممّا لا ينكره أصحاب الحديث: إنّ قوماً من أصحابي يختلجون دوني يوم القيامة من ذات اليمين إلى ذات الشمال، فأقول: ياربّ أصحابي أصحابي - وفي بعض الروايات: أصحابي أصحابي - فيقال: يا محمد إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك بعداً بعداً سحفاً سحفاً (٣).

وفي كتاب رياض الصالحين للنووي الشافعي وغيره أنه يقول ﷺ: وأقول: ياربّ ما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَلَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ

(١) سورة آل عمران: ١٤٤ .

(٢) سورة التوبة: ٦٩ .

(٣) مسند أحمد بن حنبل ٣: ٢٨ . وصحيح مسلم ٤: ١٧٩٣ برقم: ٢٢٩١ .

لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ .

الخامس: أن الأعراب وأضرابه الناصبة الجاهلين كأنهم ما سمعوا قول الله عز وجل في كتابه حكاية لقول الظالمين من هذه الأمة في يوم القيامة عند ندمهم على فعلهم بعتره نبيهم وكتاب ربهم، حيث يقول: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ (٢) فمن الرسول إلا محمداً ﷺ، ومن فلان هذا يكفى عن اسمه المذموم خلقه ومصاحبته وموافقته في الاجتماع معه على الظلم .

ثم قال: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ (٣) أي: بعد الدخول في الاسلام والاقرار به، فما هذا الذكر الذي أضله خليله عنه بعد إذ جاءه؟ أليس هو القرآن والعتره اللذان وقع التوازر والتظافر على الظلم والنبد لهما؟

وقد سمي الله ورسوله ذكراً، فقال: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا﴾ (٤) وقال: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٥) فمن الذكر هاهنا إلا الرسول، ومن أهل الذكر إلا أهل بيت الرسول الذين هم محل العلم .

ثم قال جلّ وعزّ: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَدُولًا﴾ (٦) فجعل مصاحبته خليله الذي أضله عن الذكر في دار الدنيا وخذله في الآخرة، ولم ينفعه خلته له ومصاحبته إتياء حين تبرأ كل واحد من صاحبه، مصاحبة الشيطان .

ثم قال عز وجل حكاية لما يقوله النبي ﷺ يوم القيامة عند ذلك: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ

(١) سورة المائدة: ١١٧ .

(٢) سورة الفرقان: ٢٧ .

(٣) سورة الفرقان: ٢٩ .

(٤) سورة الطلاق: ١٠ .

(٥) سورة الأنبياء: ٧ .

(٦) سورة الفرقان: ٢٩ .

كثرة تشييع أهل السنة من دون عكس ٥٨١

يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا^(١) أَي: اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي أَمَرْتُمْ بِالْتَّمَسْكِ بِهِ وَأَهْلَ بَيْتِي وَأَنْ لَا تَتَفَرَّقُوا عَنْهُمَا مَهْجُورًا.

ليس هذا الخطاب كله والذم بأسره إلا للقوم الذين نزل القرآن على لسان الرسول إليهم وإلى الخلق فمن سواهم، وهم الظالمون من هذه الأمة لعتره نبيهم الذين يشهد ﷺ عليهم يوم القيامة بأنهم نبذوا قوله في التمسك بالقرآن والعتره، وهجروهما واتبعوا أهواءهم، وآثروا أجل الأمر والنهي وزهرة الحياة الدنيا على دينهم، شكاً في محمد ﷺ وما جاء به، وحسداً لأهل بيته ﷺ لما فضلهم الله به .
فاعتبروا يا أولي الأبصار الناظرة بنور الهدى والقلوب السليمة من العمى، وتأملوا فيما مضى مختارين للحق ولما له فيه الرضا، ومن الله التوفيق وإليه الرجعى .

كثرة تشييع أهل السنة من دون عكس

قال الأعور: ومنها: دعواهم أن من السنة من يتشييع، وليس من الرافضة من يتستن .

قلنا: هذا يدل على خساسة الرافضة وبطلانه؛ لأن هذا الذي عليه الجمهور هو كان دين الاسلام من أوله، ودخل فيه الصحابة والآل، ثم من ولد بعدهم من المسلمين، ثم من أسلم من اليهود والنصارى، ثم لم يزل كذلك مستمراً قرناً بعد قرن حتى صار آخر الدين، فظهرت الرافضة ورسوموا مذهبهم على مخالفة أول الدين من سب الصحب وأزواج النبي ﷺ وبغضهم الذين نطق القرآن بمدحتهم ومحنتهم، وانقطع الوحي وهو على ذلك، ومن ترك الجمعة والجماعة والاعتناء بالمساجد والحج والغزو وغير ذلك، وهي من القطعيّات التي بني الاسلام عليها ونزل بها كلامه .

(١) سورة الفرقان: ٣٠ .

ولا شك أنّ الخارج عن ذلك الداخل في حدّه خارج عن الاسلام، وهذا هو شأن كلّ الأديان المتقدّمة الداخل في أولها داخل فيها، والخارج في آخرها خارج عنها حتّى يعود الدين غريباً كما كان قبل البعثة، حتّى يبعث الله الرسول الثاني فيجدّها، ولم يكن رسول بعد محمّد ﷺ حتّى الساعة، ولا شك أنّها تقوم بعد فساد الدين، ولم يفسد هذا الدين بعبادة الأصنام، وإنّما فساده بالرفض الذي حدث في آخره .

وهذا أيضاً ممّا يؤكّد خسة الرافضة لدخوله فيما يهدم قواعد الاسلام كما عرفت، ولانتقاله من العزّ إلى الذلّ الذي ضربه الله تعالى على الرافضة من اختفاء مذهبهم في سائر بلاد الاسلام، كما قال الله تعالى عن اليهود والنصارى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا تَفَقَّوْا﴾ (١).

وأبيّ عاقل يختار الباطل على الحقّ، والاختفاء على الظهور؟ بمجرد قول الرافضة كان الحقّ لعلّي فأخذه أبو بكر، ولم يعلم لذلك ثبوت أو غيره غير دعواهم، وهم أهل نصب وزور وأهواء، وأين قول من حدث بمئات سنين من قول مشاهدي الوحي ونزول جبرئيل الذين شهدوا لأبي بكر وقدموه، وكان المسلمون عليه بعد الوحي قرناً بعد قرن .

قلت: ما ذكره السفيه أعمى القلب أعور الناصبة الفاسقين فيه خلل وفساد من وجوه:

الأول: أنّ قوله «هذا الذي عليه الجمهور كان دين الاسلام من أوله، ودخل فيه الصحابة والآل، ثمّ من ولد بعدهم من المسلمين» مجرد دعوى بلا بيّنة، فهي مردودة عند أرباب اليقين .

الثاني: أنّ قوله «حتّى صار آخر الدين فظهرت الرافضة» قد علمت فساده في

أول الكتاب بقواطع البراهين .

الثالث: أن قوله «ورسموا مذهبهم على مخالفة أول الدين من سب الصحب وأزواج النبي ﷺ» إلى آخر ما ذكره بضلاله المبين غير صحيح؛ لأنه لم يسبوا الصحب الذين نطق القرآن بمدحهم، بل إننا لعنوا ظلمة العترة والغدرة المنافقين اقتداءً بقول الله عز وجل: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١) ولم يقولوا بسب أزواج النبي ﷺ أمهات المؤمنين، وإن أنكروا مخالفة صاحبة الجمل بقول الله عز وعلا: ﴿وَقَزَنَ فِي يَبُوتِكُمْ﴾ (٢) خطاباً لهنّ بخروجها إلى البصرة، ومحاربتها مع الإمام الحقّ في ذلك الوقت بإجماع المسلمين، وأنكروا أيضاً إظهار من أظهرت منهنّ سرّ النبيّ صلى الله عليه وآله الطاهرين، مع أمره بالاخفاء، وهم في ذلك من المصيبين .

الرابع: أن نسبة ترك الجمعة والجماعات والمساجد والحجّ والغزو وغير ذلك إلى الطائفة المحقّين نسبة كاذبة؛ لأنّ اهتمامهم بها مع حصول شرائطها أكثر من اهتمام أصحابه المخالفين، وقد تقدّم تفصيل القول في الجمعة والجهاد، وسيأتي تفصيل الحجّ .

وأما المساجد والجماعة، فقد ذكروا لهما فضلاً عظيماً، روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال حكاية عن الله تعالى: ألا إنّ بيوتي في الأرض المساجد، تضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض، ألا طوبى لمن كانت المساجد بيوته، ألا طوبى لمن توضع في بيته، ثمّ زارني في بيتي، ألا إنّ على المزور كرامة الزائر، ألا بشر المشائين في الظلمات إلى المساجد بالنور الساطع يوم القيامة، ومن أسرج في مسجد من مساجد الله سراجاً لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما

(١) سورة هود: ١٨ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٣ .

دام في ذلك المسجد ضوء من السراج .

وقالوا: قال رسول الله ﷺ: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس وعشرين صلاة (١).

نعم لم يقولوا بجواز الصلاة خلف كل برّ وفاجر، بل شرطوا في إمام الصلاة العدالة الظاهرة بعد الإيمان، وكمال العقل، وطهارة المولد، والبلوغ، وهو الحقّ الموافق للاحتياط، فإنّ الصلاة خلف العدل وبالانفراد صحيحة باتّفاق المسلمين، وخلف الفاسق صحيحة عند قوم، وباطلة عند آخرين، فتعيّن المجمع عليه ولأنّ... (٢) إنّما تحصل بقول العدل، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَزْكُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (٣) وقال: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوهُ﴾ (٤).

والجماعة عندهم مستحبّة في الفرائض كلّها، إلا الجمعة والعيدين مع حصول شرائط الوجوب، فإنّها واجبة فيها، ويتأكّد الاستحباب في الرواتب اليوميّة، ولا تجوز في شيء من النوافل، عدا الاستسقاء والعيدين مع حصول الشرائط .

الخامس: أنّ قوله «ولا شكّ أنّها تقوم بعد فساد الدين، ولم يفسد هذا الدين بعبادة الأصنام، وإنّما فساده بالرفض الذي حدث في آخره» ظاهر الفساد؛ لأنّه ليس قيام الساعة بعد فساد الدين، بل بعد إظهاره ودفع الفساد بالمهدي من عترة سيّد الأوّلين والآخريين، صلّى الله عليه وعليهم أجمعين؛ لما تقدّم من النصوص المعتمدة عند العامّة والخاصّة المحقّقين .

ولأنّ حصر فساد الدين في الرفض ممنوع، لم لا يكون ذلك بنصب النواصب

(١) راجع: تهذيب الأحكام ٣: ٢٥ ح ٨٥، وثواب الأعمال للشيخ الصدوق ص ٥٩ ح ١، وعوالي اللآلي ٢: ٦٢ برقم: ١٦٦ وغيرها .
 (٢) بياض في الأصل .
 (٣) سورة هود: ١١٣ .
 (٤) سورة الحجرات: ٦ .

وخروجهم عن الحق وسلوكهم طريقة الجاهلين؟

السادس: أن ما جعله دليلاً على البطلان من إخفاء المذهب، وكون أهلها قليلين، دليل على أنه من الجهلة المعاندين، وكذلك استدلاله على حقيقة الغير بتقديم جماعة كانوا للوحي مشاهدين، لما تقدّم من الكلام في الكثرة والقلّة في آية ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ (١) ومن أن الناجية فرقة واحدة من ثلاث وسبعين، ولأن الإمامة كالنبوة طريق ثبوتها النصّ، ولا اختيار فيهما لغير علام الغيوب وربّ العالمين .

وعن الأصمغ بن نباتة، قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام على منبر الكوفة يقول: يا أيّها الناس أنا أنف الهدى وعيناه، يا أيّها الناس لا تستوحشوا في طريق الهدى لقلّة من يسلكه .

وفي رواية: لا تستوحشوا في طريق الهدى لقلّة أهله، فإنّ الناس قد اجتمعوا على مائدة قليل شبعها، كثير جوعها، والله المستعان، وإنّما يجمع الناس والرضا والغضب، أيّها الناس إنّما عقر ناقة ثمود واحد، فأصابهم الله بعذابه بالرضا، وآية ذلك قوله جلّ وعزّ: ﴿فَنَادُوا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ * فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِي﴾ (٢) وقال: ﴿فَعَقَرُوهَا فَذَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذُنُوبِهِمْ فَسَوَّاهَا * وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾ (٣) ألا ومن سئل عن قاتلي فزعم أنه مؤمن فقد قتلني، أيّها الناس من سلك الطريق ورد الماء، ومن حادّ عنه وقع في التيه، ثمّ نزل (٤) .

وفي هذا المنقول بيان شافٍ لمن تأمله من ذوي العقول، ودليل وافٍ لمن له

(١) سورة سبأ: ١٣ .

(٢) سورة القمر: ٢٩ - ٣٠ .

(٣) سورة الشمس: ١٤ - ١٥ .

(٤) تفسير البرهان ٤: ٢٦٠ ح ١ عن تفسير النعماني، ونهج البلاغة ص ٣١٩ رقم

تعقل المعقول .

السابع: أنا نعارض الأعور بمثل ما ذكره، بل بأقوى منه وأظهر، ونقول: ما عليه الخواص من طريقة الأئمة المعصومين عليهم السلام هو بالحقيقة عين الشريعة ودين الاسلام الذي أتى به النبي سيّد المرسلين صلى الله عليه وآله، وأمر باتّباعه كافة المكلفين، ودخل فيه أولاً من دخل طائعين أو مكرهين، وكانوا عليه مادام فيهم خاتم النبيين .

فلما تمّ أمره صلى الله عليه وآله وعزم على السفر إلى دار الرضوان وأعلى عليين، أوصى بحفظه والتمسك به، فقبله جماعة المخلصين، واعتصموا بحبل الله المتين كما أمروا به، وتفرقت عنه أهل الرياء والنفاق والمؤلفة المجتمعين طامعين في الدنيا الدنيّة، وإلى رئاستها مانئين، وصاروا من أحزاب الشياطين، بايعين حظّهم من الآخرة الباقية بالأولى الفانية، فهم من الأخسرين، وأظهروا حقدهم وحسدهم وبغضهم وعداوتهم لأهل بيت الرسول الأمين صلى الله عليه وآله، وعدلوا عن وليّ الله ووصي رسوله أمير المؤمنين صلى الله عليه وآله، وآذوهم بما قدروا مع وجوب مودّتهم، وثبوت الأمر بالتمسك بهم وولايتهم، فأولئك هم أساس فساد هذه الأمة وضعف هذا الدين .

ثمّ اقتدى بهم في ظلمهم وكونهم لأهل الطهارة والولاية غاصبين من كان من قبلهم من المفسدين، كالفاجر الجائر رئيس الفئة الباغية القاسطين .

وزادوا في الفساد حتّى حاربوا علياً صلى الله عليه وآله، مع أنّه كان إماماً حقّاً في ذلك الوقت بإجماع المسلمين، وتواتر حديث «يا علي حربك حربي» عن الرسول صلّى الله عليه وآله الطاهرين .

وقتلوا من أصحابه الأفاضل من أهل الاسلام الصلحاء المتّقين، كعمّار بن ياسر وغيره من الأنصار والمهاجرين، لقتلهم وإراقة دماّنهم مستحلّين، ولقتله قاصدين، وسوّوا سبّه وأمروا الناس بسبّه على المنابر فتبعوهم، وبقي ذلك المنكر سنّة مدّة ثمانين سنة، فأزالها من أزال من الموقّنين .

فساد عقائد أهل السنة وكفرهم ٥٨٧

وستوا ولده الإمام السيّد أبا محمّد الحسن سبط الرسول صلى الله عليه وآله
الغمر الميامين، وأكلوا مال الله خضم الإبل نبتة الربيع، ولأهل الاستحقاق عن
حقوقهم مانعين، إلى غير ذلك .

ثم زاد يزيد وأتباعه الملاعين ما زادوا من أنواع الفساد الموجبة لكفرهم
وارتدادهم لأهل الطهارة قالعين، وهكذا زادت المرواة وغيرهم من المستغلبة
الفاسقين، ولكن كانت عصيانهم مقطوعاً بها معلومة لأكثر الناس وكانوا لها
منكرين .

إلى أن ظهرت بتريبتهم الفقهاء، وأحدثوا مذاهب مختلفة متناقضة بعد النبي ﷺ
بمئات سنين، ورخصوا لهم ونزّهوهم، ونسبوا جميع قبائحهم إلى الله سبحانه،
وفضّلوا القاعدين على المجاهدين، حتّى غرسوا في قلوب العامة محبة الظلمة
وقتلة العترة الطاهرة بشبههم الفاسدة، فهم من الضالّين المضلّين، خالفوا في جميع
ذلك محكمات القرآن، وصحاح الأحاديث، والحجج العقلية والبراهين .

فأيّ عاقل يرضى لنفسه أن يختار تلك المذاهب بتقليد المقلّدين، وهل الانتقال
منها إلى طريقة الهداة المعصومين عزّ وسعادة للمستبصرين، أو ذلّ وهوان؟ كما
توهّمه أعور الناصبة الجاهلين، أفتونا يا أولي الأبصار والبصائر بأيّ مثابين
مأجورين .

فساد عقائد أهل السنة وكفرهم

قال الأعور: ومنها: تكفيرهم لأهل السنة واعتقادهم نجاستهم، كاعتقادهم
بنجاسة الكافر، حتّى إذا صافحت أحداً منهم مسالماً أدخل يده في ردّته وسلّم
عليك وصافحك بثوبه جاء بلا بين راحتك ورائحته، وإذا أضافهم أحد من السنة
غسلوا الفراش بعده، وأمثال ذلك بمجرد قولهم إنّ السنة خالفوا عليّاً، وفساد ذلك
من وجوه :

الأول: أن المسلم يخالف النبي ﷺ فيما يأمره به وينهى عنه ولا يكفر، وقد يخالف الله فيما يأمر به وينهى ولا يكفر، وهما واجب الطاعة، فكيف بمخالفة مظنون الطاعة متروك الإمامة قبل الصحابة المتقدمين عليه .

الثاني: أن الرافضة إذا رسمت تكفير السنة وتنجيسهم بمخالفة علي الذي لم يثبت له إمامة قبل الصحابة، وكان مكفوف اليد عن التصرف قبلهم، فقد رسمت للسنة وجوزت لهم بالطريق الأولى تكفير الرافضة وتنجيسهم بمخالفة أبي بكر الذي ثبتت له الإمامة ووجوب الطاعة بشهادة مجموع الصحب والآل وكافة الأمة، وجهز العساكر وفتح البلاد ودانت له، وقسم الغنائم، وتصرف بما كان يتصرف به النبي ﷺ من غير منكر ولا مخالف .

الثالث: إذا جاز التكفير على حسب تقرير الرافضة بمخالفة المظنون المكذوب من تزوير الرافضة أن النبي ﷺ نص في علي يوم خم، وقد بينا لك كذبه وبطلانه فيما تقدم من وجوه عدة لا يلزمون في ذلك إلا أنفسهم، إذا كفرتاتهم من وجوه قطعية ثابتة في القرآن؛ لأنهم هم الذين جنوا على أنفسهم هذه الجناية، وجرّوا عليهم هذه الجريمة .

قلت: ما أورده الأعرور لعمى قلبه مردود، واعتقاده كاستدلاله مفسود، والتنبيه على ذلك لإظهار الصواب وتفصيل خطئه، وتوضيح الجواب أن نقول: في كلامه خلل من وجوه:

الأول: فتوى الطائفة المحقة ليس على ما زعمه من تكفير السنة واعتقاد نجاستهم كنجاسة المشركين، بل حكموا لكلّ مظهر الشهادتين بالطهارة والاسلام، إلا الغلاة ومن أعلن بعبادة أهل البيت ﷺ، أو شبه الله الذي ليس كمثلته شيء بالأجسام .

الثاني: أن ما ذكره من هيئة المصافحة عند التسليم وغسل الفراش، إنما هو فعل

بعض الموسومين بالنسبة إلى كل من لم يعلموا خلوه من النجاسة العارضة الخارجة، وإن كان من أهل مذهبهم المؤمنين، يتوهمون أن ذلك زهد وتحصيل الطهارة باليقين .

والحق أن الأصل في الأشياء الطهارة، فيحكم بها ما لم يعلم عروض ضدها، والأعور بحكم المسألة من الجاهلين، حيث عمم الفعل المذكور وخصه بالسنة، تنفيراً للعامة عن طريقة الخاصة، وليسوا بذلك مخصوصين، وعللها بمخالفة علي أمير المؤمنين عليه السلام وعلى سائر المعصومين .

الثالث: أن ما ذكره من وجوه الفساد فاسدة .

أما الأول، فلأن المسلم إذا خالف الله أو الرسول صلى الله عليه وآله الكرام فيما يأمره به أو ينهى معتقداً لحقيته المخالفة، إرتدّ وكفر باتفاق أهل الإسلام، وليست طاعة أمير المؤمنين وسيد الوصيين علي عليه السلام بل مقطوع بها، وفي مخالفته مخالفة الرسول ﷺ فيما علم مجيئه به بالتواتر ومخالفة الملك العلام .

وأما الثاني، فلعدم الملازمة بين ما رسموه بزعمه، وبين ما رسمه وأدعى أولويته بضالته، وذلك لما تقدّم من أن مخالف أمير المؤمنين علي عليه السلام وجاحد إمامته رادّ على الله وعلي رسوله نصّه ووصيته، بخلاف مخالف أبي بكر ومنكر خلافته، فإنه منكر لاختيار بعض الأمة، فلا يلزم من الحكم بكفر الأول ونجاسته الحكم بمثله للثاني فضلاً عن أولويته، فما يتبع الأعور في ذلك إلا العمى لضعفه وقلة حيلته .

وكيف يجوز له الحكم بتكفير أهل القبلة وتنجيسهم بمجرد شبهته، وهو مخالف لمذهبه وطريقته، ويلزم منه خروجه عن حوزة الاسلام ودائرته .

وما ذكر لأبي بكر ووجوب طاعته، مقطوع بكذب أكثره، وبعضه لا مدخل له في الخلافة بتقدير صحته .

وأما الثالث، فلأنَّ نصَّ يوم الغدير بأمر القدير متواتر مسطور في كتب الأحاديث والتفاسير، كما مرَّ غير مرَّة، وليس بمزوَّر مكذوب، كما توهمه الناصبي المعيوب .

وما ذكره من وجوه البطلان قد علمت فسادها فيما تقدَّم بالتفصيل، وتوضيح البيان والوجوه التي سيذكرها لتكفير أهل الإيمان وتنجيسهم، قاطعة بجهله وضلاله لا بما زعمه في اتِّباع أهل بيت النبي ﷺ، كما سنبين لك بالتفصيل والتحقيق إن شاء الله وليَّ الهداية والتوفيق .

فجازى الله أعور الناصبة شرَّ الجزاء، وأخزاه يوم العدل والقضاء، فقد بلغ الغاية في معاداة أولياء الله السعداء، وتجاوز النهاية في موالة أعداء الأشقياء، فخصمه من عاداهم، وحشره مع من والاهم .

قال الأعور: فمن ذلك أنهم يكفرون بمقابلة الحجِّ الثابت في القرآن كفر من استطاعه، واغتناؤهم عنه بزيارة قبر الحسين التي يسمونها باته، وتسميتهم لها بالحجِّ الأكبر .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بترك جهاد الكفَّار والغزو لهم، الذي يزعمون أنه لا يجوز إلا بالإمام وهو غائب، إذا خرجت الكفَّار ودخلت بلاد المسلمين، أين يلتقى هذا الغائب المفقود حتَّى يستنصر به، وهل ذلك إلا دمار الإسلام وبلاده، فانظر إلى رقاعتهم وترجيح كفرهم بمثل هذا الاعتقاد .

ومن ذلك: أنهم ينكرون السنن المتواتر فعلها عن النبي ﷺ من الجماعة والضحيِّ والوتر والرواتب قبل المكتوبات من الصلوات الخمس وبعدها، وغير ذلك من السنن المؤكِّدات .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بمخالفة الاجماع على الصديق، الثابت الوعيد والنار

لمخالفه في قوله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ (١).
ومن ذلك: أنهم يكفرون بقولهم في خلق القرآن، الثابت في القرآن قاتل بأن صفاته تعالى مخلوقة، والصفات لوازم الذات، فيكون ذاته تعالى محلاً للحوادث، وهو منزّه عن مثل ذلك كونه قديماً، فالقاتل بمثله كافر لا محالة على حسب تقريرهم؛ لأنه يخالف العقل والنقل .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بقولهم إن المعاصي واقعة بإرادة إبليس غالبية إرادة الله تعالى للطاعة، وذلك ظاهر لأن الله تعالى يريد من الزاني ترك الزنا، والشيطان يريد منه الزنا، فإذا زنا الزاني حصل مراد الشيطان أقوى، ولا شك أن اعتقاد مثل هذا كفر محض .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بتكفير الصحابة، الثابت عصمتهم وتعديلهم وتزكيتهم بقوله تعالى: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (٢) وشهادة الله لهم أنهم لا يكفرون بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ (٣).

قلت: جواب هذه الوجوه التي منشأؤها الجهل والعناد وسواد وجه أعور أهل الفساد، معلوم من السابق، إلا أنا نقول تأكيداً للمراد وتوضيحاً لطريقة الارشاد .

الجواب عن الأول من وجوه الهذيان: أن ما نسبته الأعور إلى أهل الإيمان من إنكار الحجّ إفتراء ظاهر وزور وبهتان، فإنهم معتقدون لوجوبه مع الاستطاعة، وهو عندهم من أعظم أركان الاسلام، ومن له شك في ذلك، فليرجع إلى تفاسيرهم وكتبهم الفقهيّة المنقولة عن أهل البيت عليهم السلام، ولنشر إلى بعضها لدفع توهم الأعور. في مجمع البيان: لَمَّا بَيَّنَّ اللهُ سُبْحَانَهُ فَضِيلَةَ بَيْتِهِ الْحَرَامِ، عَقَّبَهُ بِذِكْرِ وَجُوبِ حُجَّةِ

(١) سورة النساء: ١١٥ .

(٢) سورة البقرة: ١٤٣ .

(٣) سورة الأنعام: ٨٩ .

الاسلام، فقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (١).

وفيه بعد تفسير الآية: وقد روي عن أبي أمامه عن النبي ﷺ أنه قال: من لم يحبسها حاجة ظاهرة من مرض حابس، أو سلطان جائر ولم يحج، فليمت إن شاء يهودياً، وإن شاء نصرانياً.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: الحجّ والعمرة ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفي الكير خبث الحديد (٢).

وفي الجوامع: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ وقرئ بكسر الهاء ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ فيه أنواع من التأكيد والتشديد في الحجّ، فإنّ قوله «ولله على الناس حجّ البيت» يدلّ على أنّه حقّ واجب في رقاب الناس لا يخرجون عن عهده، ثمّ أبدل عنه «من استطاع إليه سبيلاً» إيضاحاً بعد الإبهام، وتفصيلاً بعد الاجمال، ثمّ قال: «ومن يكفر» مكان قوله «ومن لم يحجّ» تغليظاً على تارك الحجّ، كما جاء في الحديث: من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر.

ثمّ قال: «فإنّ الله غنيّ عن العالمين» ولم يقل عنه ليكون بدلالته على الاستغناء الكامل أدلّ على عظم سخط الله الذي وقع الاستغناء عبارة عنه، وفي الأثر: لو ترك الناس الحجّ عاماً واحداً ما نوظروا. أي: ما أمهلوا (٣).

وفي الشرائع: الحجّ وإن كان في اللغة هو القصد، فقد صار في الشرع إسماعاً لمجموع المناسك المؤدّاة في المشاعر المخصوصة، وهو فرض على من اجتمعت فيه الشرائط الآتية، من الرجال والنساء والخنثي.

ولا يجب بأصل الشرع إلاّ مرّة واحدة، وهي حجّة الاسلام، وتجب على الفور،

(١) سورة آل عمران: ٩٧.

(٢) مجمع البيان ١: ٤٧٨ - ٤٧٩.

(٣) تفسير جوامع الجامع ١: ١٩٢.

والتأخير مع الشرائط كبيرة موبقة (١).

وفي القواعد: الحجّ لغة القصد، وشرعاً القصد إلى بيت الله تعالى بمكّة مع أداء مناسك مخصوصة عنده، وهو من أعظم أركان الاسلام، وهو واجب وندب، فالواجب: إمّا بأصل الشرع، وهو حجّة الاسلام مرّة واحدة في العمر على الفور، وإمّا بسبب كالنذر، أو بالافساد، أو الاستحجار، ويتكرّر بتكرّر السبب. والمندوب ما عداه، كفاقد الشروط، والمتبرّع به .

وإنما يجب بشروط، وهي خمسة في حجّة الاسلام: التكليف، والحرّيّة، والاستطاعة، ومؤونة عياله، وإمكان المسير .

وشرائط النذر وشبهه أربعة: التكليف، والحرّيّة، والاسلام، وإذن الزوج .
وشرائط النيابة ثلاثة: الاسلام، والتكليف، وأن لا يكون عليه حجّ واجب بالأصالة، أو بالنذر المضيّق، أو الافساد، أو الاستحجار المضيّق .

ولو عجز من استقرّ عليه وجوب الحجّ عنه ولو مشياً، صحّت نيابته .
وشرط المندوب أن لا يكون عليه حجّ واجب، وإذن الوالي على من له عليه ولاية، كالزوج والمولى والأب (٢) .

وقالوا: إذا استقرّ الحجّ في ذمّته ثمّ مات، قضى عنه من أصل تركته، فإن كان عليه دين وضاعت التركة، قسّمت على الدّين وأجرة المثل بالحصص (٣) .
إلى غير ذلك .

فانظروا يا أولي الأبصار إلى هذا الناصبيّ الجاهل الأعور كيف نسب إلى القوم ما أجمعوا على خلافه، ثمّ كفّروا، وهو كالشمس في الظهور، وكفّره في ذلك أظهر . وما ذكره من تسميتهم لزيارة الباته بالحجّ الأكبر، قد علمت أنّه على وجه

(١) شرائع الإسلام ١: ٢٢٣ .
(٢) قواعد الأحكام للعلامة الحلّي ١: ٣٩٧ - ٣٩٨ .
(٣) راجع: القواعد ١: ٤٠٧ - ٤٠٨ .

الاستعارة فيما مضى وتقرّر .

والجواب عن الثاني: أنّهم ما تركوا مطلقاً جهاد الكفّار، كما توهمه أعيان النواصب الأشرار، بل هو عندهم على أقسام، واشترط في قسم منها حضور الإمام، وهو ما يكون مستلزماً للقتال مع الأمن من غائلة أهل الضلال .

وأما إذا وطىء الكفّار دار السلام، فقد صرّحوا بوجوب القتال على كل ذي قوّة حتّى العبد والمرأة وإن كان في غيبته ﷺ .

ويجب أيضاً مطلقاً على من خاف على نفسه، وإن كان بين أهل الحرب إذا صدمهم عدوّ يخشى منه على نفسه القتل والضرب، ويقصد بمساعدتهم الدفع عن نفسه ولا يكون جهاداً، فإن قتل كفنّ بخلاف الشهيد، هذا اعتقادهم دون ما زعمه الأعمور الفاجر العنيد .

فانظروا يا أولي الأبصار إلى تمويه الأعمور للعوام بدخول الكفّار حينئذ في الديار ودمار الاسلام والمسلمين، وقد ثبت استحباب المرابطة عن الطائفة المحقّين، وهو الارصاد لحفظ الثغر، وإعلام أحوال الكافرين، ولم يشترطوا فيها ظهور إمام المتّقين، ولها طرفا قلّة وهو ثلاثة أيّام، وكثرة وهو أربعون يوماً، ومن زاد فله ثواب المجاهدين .

والجواب عن الثالث: أنّهم ما أعابوا السنن المتواترة فعلها عن النبيّ صلّى الله عليه وآله الطاهرين، بل هي عندهم أكثر وأعظم اعتباراً، وقد علمت فضيلة الجماعة واستحبابها بطريقة المتّقين .

وأما الوتر، فهي واجبة بالنسبة إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله الأكرمين، كالسواك والأضحية وصوم الوصال وغير ذلك، ومندوبة لسائر المكلفين كسبّية الرواتب اليوميّة المحصورة أعداد ركعاتها في أربع وثلاثين .

وروي عن الإمام أبي محمّد الحسن العسكريّ الأمين ﷺ أنّه قال: علامات

فساد عقائد أهل السنّة وكفرهم ٥٩٥

المؤمن خمس: صلاة الإحدى وخمسين، وزيارة الأربعين، وتعفير الجبين، والتختم في اليمين، والجهر بيسم الله الرحمن الرحيم (١).

وتفصيل العدد المعتبر في الصلوات من السنن الرواتب والواجبات: أنّ فريضة الظهر أربع وسننه ثماني ركعات، وكذلك العصر، والسنن متقدّمة فيهما. وفريضة المغرب ثلاث، والسنن أربع، وفريضة العشاء الآخرة أربع، والسنّة ركعتان من جلوس تعدّان بركعة وهي الوتيرة، والسنّة متأخّرة فيهما.

وصلاة الليل ثماني ركعات بعد انتصافه، وبعدها ركعتا الشفع، وبعدهما ركعة الوتر، وكلّها مسنونة. وبعد الوتر ركعتا الصبح المسنوتتان وإن لم يطلع، وفرض الصبح ركعتان بعد طلوعه، فالمجموع إحدى وخمسون.

وعندهم سنن كثيرة غيرها، كصلاة الاستسقاء، وألف ركعة نافلة شهر رمضان، وصلاة الحبة كجعفر، وعشر ركعات صلاة الأعرابي، إلى غير ذلك، وكلّ النوافل ركعتان بتشهد وتسليم عدا الوتر وصلاة الأعرابي في الثمان الأواخر، وكيفيات هذه الصلوات وخصوصيّاتها باعتبار الأوقات وغيرها بالتفصيل وما ورد فيها من التعقيبات مسطورة في كتب الفقه والدعوات، فليطلب من مظانّها - كمصباح المتهجّد - من له ميل إلى التقوى وزيادة الطاعات، وإرادة العلم القطعي ببطلان ما نسبه الأعداء إليهم من إعاقة السنن النبويّات.

هذا على أنّ السنّة وإن كانت متواترة لا يوجب تركها إستحقاق العقاب بإجماع المسلمين، فكيف يجوز للأعداء أن يكفّروا به بتقدير ثبوته طائفة المؤمنين.

وأما صلاة الضحى، فاختلف المسلمون فيها، فقالت طائفة: إنّها غير مشروعة. وقالت طائفة أخرى: إنّها مستحبّة.

واحتجّ الأوّلون بما رواه الحميدي في الجمع بين صحيحي مسلم والبخاري،

(١) عوالي اللآلي ٤: ٣٧ برقم: ١٢٧.

عن مسروق العجلي، قال: قلت لابن عمر: تصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فعمر؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت: فالنبي ﷺ؟ قال: لا (١).

وفي الجمع بين الصحيحين في مسند عائشة: أن النبي ﷺ ما صلى صلاة الضحى (٢).

وفي الجمع بين الصحيحين، عن عبدالله بن عمر أنه قال عن صلاة الضحى: إنها بدعة (٣).

وعن أحمد بن حنبل في مسنده: أن أبابشر الأنصاري وأباسعيد بن نافع رأيا رجلاً يصلي صلاة الضحى، فعيا ذلك عليه ونهياه عنها (٤).

وإذا كانت قد وردت أخبار صحيحة تدلّ على أنها بدعة يعين تركها؛ لأنّ تركها غير حرام، وفعلها حرام على هذه الرواية، فيكون تركها أحوط وأبرأ للذمة.

إذا عرفت ذلك فنقول: على ما زعمه الأعور من كفر تارك الضحى والقائل بعدم ثبوتها عن خير الوريّ صلى الله عليه وآله أئمة الهدى الطاهرين، يلزم كفر الجماعة المذكورين من ابن عمر وأبيه وأبي بكر وبنته عائشة أم المؤمنين، وغيرهم من الصحابة والتابعين، وهؤلاء أئمة أعور الأشرار، وقد اعترف بكفرهم، فالأعور إذاً باعتقاده كافر فاجر من أهل النار.

والجواب عن الرابع من وجهين:

الأول: أن المؤمنين ما أنكروا حقيقة الإجماع، بل المنكر حصوله بالنسبة إلى من في خلافته نزاع، كيف لا؟ وحقيقة إجماع المسلمين وحجّيته ثابتة عندهم مسطورة في كتبهم، مشهورة عند أرباب اليقين، وذلك لدخول المعصوم ﷺ كما هو

(١) الطرائف في معرفة المذاهب ص ٥٤٤ عنه.

(٢) الطرائف ص ٥٤٤، وصحيح مسلم ١: ٤٩٦.

(٣) الطرائف ص ٥٤٥ عنه.

(٤) الطرائف ص ٥٤٥ عنه.

المعلوم. وما ذكر الأعور في الثاني غير سديد، وعلى الأول توجه العيد .
 الثاني: أن ظاهر الآية أعني قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ
 الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ (١) يقتضي أن العيد
 إنما يتناول من جمع بين مشاققة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين، فلا يلزم منه
 ثبوته بالنسبة إلى الثاني بانفراده، كما زعمه أعور الفاسقين، وثبوته للأول معلوم
 من الحجج الخارجة والبراهين .

والجواب عن الخامس: أنهم ما قالوا بخلق القرآن، بل نهوا عن ذلك لما أشرنا
 إليه فيما سلف، وإنما وصفوه بما وصفه الله تعالى به في محكم كتابه، حيث قال:
 ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُخَدَّثٍ﴾ (٢) والقول بأن القرآن مخلوق منسوب إلى
 غيرهم .

وقد تقدّم في صدر الكتاب ما رواه ابن الجوزي في الجزء الخامس من كتاب
 المنتظم بسنده عن أحمد بن علي الحافظ، قال: المشهور عن أبي حنيفة أنه كان
 يقول: القرآن مخلوق، ثم استتيب منه .

وعن أحمد بن يونس، قال: كان أبو حنيفة في مجلس عيسى بن موسى، قال:
 القرآن مخلوق، فقال: أخرجوه، فإن تاب وإلا فاضربوا عنقه .

وعن يحيى بن آدم، قال: سمعت شريكاً يقول: استتيب أبو حنيفة مرّتين .
 فلو كان القول بذلك كفراً - كما زعمه الأعور - لزم كفر أبي حنيفة وأتباعه؛ إذ لا
 اعتبار لتوبة المجبّر .

وشبهته المذكورة على ذلك مفسودة؛ لأنه لا يلزم من كون القرآن كلام الله أن
 يكون صفة خارجه من ذاته كما توهمه، حتّى يلزم أن يكون سبحانه محلاً

(١) سورة النساء: ١١٥ .

(٢) سورة الأنبياء: ٢ .

للحوادث، بل هو أمر متجدد بوجوده الله تعالى في بعض الأجسام، كما أوجده لموسى عليه السلام، كيف لا؟ وقد قال عزّ وعلا: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ﴾ (١) وقال: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ (٢).

واتفق المسلمون كافة غير الحنابلة على أنّ الكلام بمعنى الحروف والأصوات حادث، وأنّ القرآن المسموع ليس بأزليّ، ويعلم فساد قول الحنابلة من الآيات المذكورة. أمّا من الأولي فظاهر، وأمّا من غيرها، فلأنّ اللوح محدث، والتقديم لا يقوم بالمحدث، والكتاب المكنون هو اللوح، وقد تقدّم تفصيل القول في هذه المسألة وتحقيق المرام، فلا حاجة إلى إعادته في هذا المقام.

والجواب عن السادس: أنّهم لم يقولوا بما نسبه الأعداء إليهم من وقوع المعاصي بإرادة إبليس غالبية إرادة الله سبحانه للطاعة، بل هو من تزوير الفاسق الخبيث ذي التلبيس.

كيف لا؟ وقد تقدّم بقواطع البراهين إسناد أفعال العبيد إلى أنفسهم، كما هو مختار المعتزلة، ومذهب الإمامية المؤمنين، والله تعالى يريد الطاعات من العبد، بأن يوقعها العبد بالاختيار دون الإرادة الجازمة المقترضة للإجبار، ولا يلزم مغلوبيّة إرادته تعالى، بل هو الغالب والموجب لوجود العبد واختياره والسالب.

على أنّا نقول بطريق الإلزام لأعداء الناصبة اللثام: قد انعقد الاجماع على وجوب الرضا بقضاء الله تعالى، وهو إنّما يتمّ إذا كان للعبد فعل، فإنّه لو كان الجميع منه سبحانه وتعالى، وكان قد خلق الكفر مثلاً في العبد، لم يجز الرضا به؛ لأنّ الرضا بالكفر حرام بالاجماع، فلا يكون واجباً، وإلّا لزم أن يكون واجباً حراماً، وهو محال ضرورة، لأنّه يلزم اجتماع النقيضين.

(١) سورة الواقعة: ٧٧ - ٧٨.

(٢) سورة البروج: ٢١ - ٢٢.

فساد عقائد أهل السنة وكفرهم ٥٩٩

فمن جعل الأفعال كلها مستندة إلى الله تعالى ابتداءً لزمه خلاف الاجماع، وهو كفر باعتقاد واحد العين لما ذكره في الوجه الرابع، فيلزم من زعمه كفر الأشاعرة ومن يقول بمقاتلتهم وهو من جملتهم.

والجواب عن السابع: أنه لم تثبت العصمة لجميع الصحابة، والآيتان المذكورتان لا دلالة لهما على ذلك، وقد مرّ غير مرّة تفصيل القول في الشهداء، والراجع في القوم أنهم جماعة الأنبياء .

وبالجمله طائفة المؤمنين لم يقولوا بكفر الشهداء المعصومين الأتقياء المعنّيين بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ (١) بل قالوا بارتداد مبغضهم الأشقياء وظالمهم من الأولين والآخريين .

وكيف يدّعي الأعرور عصمة الجميع؟ وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن سهل بن سعد، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أنا فرطكم على الحوض، من ورد شرب، ومن شرب لم يظماً أبداً، وليردنّ على الحوض أقوام أعرفهم ويعرفونني ثمّ يحال بيني وبينهم، فأقول: إنهم من أمّتي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحراً سحراً لمن بدّل بعدي (٢) .

وفي الجمع بين الصحيحين من مسند عبدالله بن عباس: أن النبي ﷺ قال: ألا سيحاء برجال من أمّتي ويؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: ياربّ أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * إِنَّ تَعْدِيهِمْ فَإِنَّهُمْ بَعَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٣) فيقال لي: إنهم

(١) سورة الأنعام: ٨٩.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٣: ٢٨ . وصحيح مسلم ٤: ١٧٩٣ برقم: ٢٢٩١ ، وصحيح البخاري ٧: ٢٠٨ .

(٣) سورة المائدة: ١١٧ - ١١٨ .

لا يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم (١).

وفي الجمع بين الصحيحين، من مسند أنس بن مالك، قال: قال النبي ﷺ: ليردن عليّ الحوض رجال ممن صاحبي حتى إذا رأيتهم ورفعوا إليّ رؤوسهم اختلجوا فلاقولن: أي رب أصحابي أصحابي، فليقالن: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك (٢).

فانظروا يا أولي الأبصار والبصائر إلى عمى قلب هذا الأعور الجائر كيف يكفر أهل الإيمان بقولهم الثابت بصحاح الأحاديث ومحكمات القرآن، والحق لأهله ظاهر غاية الظهور ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾.

براءة عقائد الشيعة عن الشك والكفر

قال الأعور: ومن ذلك: أنهم يكفرون بتكفيرهم عائشة التي ثبت براءتها في القرآن، وثبت أنها مغفور لها ولأمثالها، وإن لها ولأمثالها رزقاً كريماً، وفسر بالجنة وطعامها، بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٣) وأنها محبوبة النبي ﷺ، وتوفي بين شجرها ونحرها، وجمع الله بين ريقه وريقها عند خروج الروح بالسواك الذي ليّنته له بريقها.

وكان الناس يؤخر الهدايا إلى نوبتها ويهديها للنبي ﷺ في بيتها لعلمهم بأنه يحبها، وجبرئيل لا ينزل في بيت غيرها من نساته، ولم يغر الله كغيرته عليها حين رموها أهل الافك، حتى غلظ عليهم موعد العذاب الأليم في ستة عشر آية، وموسى ﷺ لم ينزل في براءته غير آية واحدة بقوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى﴾ (٤) وهو كليمة ورسوله، وأمر بضرب الحجاب عليها عند سؤالها متاعاً

(١) صحيح مسلم ٤: ٢١٩٥ كتاب الجنة .

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٨٠٠، وصحيح البخاري ٧: ٢٠٧ .

(٣) سورة النور: ٢٦ .

(٤) سورة الأحزاب: ٦٩ .

غيرة عليها وصوناً لها، وحرّم نكاحها على الأمة، وهي من أهل البيت المراد ذهاب الرجس عنهم .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بمناقضة القرآن في حقّ الصحابة وحقّ الجمهور من أهل السنّة، فإنّ الله تعالى أخبر أنّه راض عنهم بقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ (١) والتابعون لهم هم أهل السنّة، وبقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ (٢) وأمثال ذلك .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بيبغضهم للصحابة، حيث يخالفون الله تعالى في محبتهم ويكذبون بها، ويزعمون أنّ الله تعالى يبغضهم، وهو على خلاف ما أخبر من محبتهم بقوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ (٣) .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بتكذيب المهاجرين في شهادتهم للصدّيق إستحقاق الإمامة؛ لأنّ الله تعالى أخبر بصدقهم في قوله: ﴿لِلْمُقَرَّبَاتِ الْمُحَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (٤) وأكد صدقهم بالإشارة وضمير الفصل والجملة الاسميّة .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بدعواهم خسران الأنصار باتّباعهم الصّدّيق، والله تعالى أخبر بفلاحهم في قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٥) .

ومن ذلك: أنهم يكفرون باتّصافهم بصفة تخالف ما وصف الله به المؤمنين الذين

(١) سورة التوبة : ١٠٠ .
 (٢) سورة الفتح : ١٨ .
 (٣) سورة المائدة : ٥٤ .
 (٤) سورة الحجّ : ٤٠ .
 (٥) سورة الحشر : ٩ .

جاؤوا من بعد المهاجرين والأنصار من لعنهم ووجود الغلّ في قلوبهم عليه، بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا﴾ (١).

ومن ذلك: أنهم يكفرون بانفعال أنفسهم وبغضهم عند ذكر الصحابة وغيظهم منهم لشدة الصحابة، كما ذهب إليه مالك، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ إلى قوله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ (٢).

قلت: الجواب عن الأوّل وهو ثامن الوجوه من وجوه:

الأوّل: أنّ أهل الإيمان لا ينكرون ما ثبت بالقرآن من براءة عائشة أمّ المؤمنين عمّا نسب إليها عصبه جاؤوا بالافك والبهتان من قذفها بابن المعطل صفوان، كعبدالله بن أبي سلول، وهو الذي تولّى كبره، ومسطح بن أثانة وحسان بن ثابت وحمية بنت جحش (٣).

وإنما أنكروا منها كما مرّ غير مرّة مخالفتها لأمر الله عزّ وجلّ في قوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ (٤) ولو صيغته نبيّه صلى الله عليه وآله الطاهرين، حيث خرجت إلى البصرة لحرب وليّ الله علي أمير المؤمنين عليه السلام، مع علمها بأنّ حربها كحرب سيّد المرسلين عليه السلام، وهو كفر ظاهر عند أرباب اليقين.

الثاني: أنّ قوله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٥) حكم مستقلّ بنفسه، وليس من تنمّة الآيات التي نزلت في عائشة، وإنما هي

(١) سورة الأحقاف: ١١.

(٢) سورة الفتح: ٢٩.

(٣) راجع تفصيل القصة: مجمع البيان ٤: ١٣٠ - ١٣١.

(٤) سورة الأحزاب: ٣٣.

(٥) سورة النور: ٢٦.

الآيات العشر المتقدمة من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾^(١) إلى هنا، كما صرح به في الكواشي وغيره .

وقيل: في معناه أقوال^(٢) :

أحدها: أنّ الخبيثات من الكلم للخبيثين من الرجال وبالعكس، والطيبات من الكلم للطيبين من الرجال وبالعكس، ألا ترى أنك تسمع الخبيث من الرجل الصالح، فتقول: غفر الله لفلان ما هذا من خلقه ولا ممّا يقوله، عن ابن عباس والضحاك ومجاهد والحسن .

الثاني: أنّ معناه الخبيثات من السيئات للخبيثين من الرجال وبالعكس، والطيبات من الحسنات للطيبين من الرجال وبالعكس، عن ابن زيد .

الثالث: أنّ معناه الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال وبالعكس، والطيبات من النساء للطيبين من الرجال وبالعكس، عن أبي مسلم والجبائي، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، قالوا: هي مثل قوله تعالى: ﴿الرَّائِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾^(٣) الآية، إنّ أناساً همّوا أن يتزوّجوهنّ منهنّ، فنهاهم الله عن ذلك وكره ذلك لهم، والتكرير على التقارير للتأكيد إيذاناً بأنّ كلّ واحد منهما لا يصلح إلّا لصاحبه ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ﴾ أي: الطيبون منزّهون ﴿بِمَا يَقُولُونَ﴾ من الكلام الخبيث، عن مجاهد ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ أي: لهؤلاء الطيبين من الرجال والنساء مغفرة من الله لذنوبهم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ أي: عطية من الله كريمة في الجنة^(٤) .

الرابع: أنّا لو فرضنا أنّ المعنى بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ﴾ عائشة وصفوان، كما قال به الفراء، والتزمنا خلاف الظاهر في اللفظ والمعنى، كما هو ظاهر لأهل

(١) سورة النور: ١١ .

(٢) ذكر هذه الأقوال في مجمع البيان ٤: ١٣٥ .

(٣) سورة النور: ٣ .

(٤) مجمع البيان ٤: ١٣٥ .

العرفان، وفرضنا دخول عائشة في عموم قول من قال محاربوا علي كفرة .
قلنا: هذه شبهة مفسودة؛ لأنّ باب التوبة والهداية غير مسدودة، وقد ورد في
الآثار أنها ندمت على ما فعلت بموافقة الناكثين الأشرار، فيمكن حينئذ لها حصول
الغفران والجنّة كسائر الأئمة، وأمّا الجزم به فهو مخالف لطريقة السنّة .

الخامس: أنّ ما ذكره من كونها محبوبة النبي ﷺ وتأخير الناس الهدايا إلى
نوبتها وغير ذلك، لا يدفع ما ذكروه من مخالفتها للآية الآمرة بالقرار ولوصيّة النبي
المختار صلّى الله عليه وآله الأبرار، بالخروج إلى البصرة ومحاربتها لحيدر
الكرار، على أنّ محبّة الزوجين طبيعة، والمحبّة النافعة هي الدينيّة .

السادس: أنّ تنزيل الآيات العشر على الأصحّ في تنزيهاها وتنزيل آية واحدة
في براءة موسى كليم الله ﷺ، دليل على أنّ ذلك ليس لخصوصيّتها، وإلّا لزم
تفضيلها على موسى ﷺ، وهو باطل بالاجماع، بل ذلك الاهتمام التامّ وتغليظ
الوعيد على أهل الافك بالعذاب الأليم إنّما هو لتعظيم نبينا الرؤوف الرحيم ﷺ،
ولتسليته وتنزيه عرضه .

كيف لا؟ وفي القرآن ما يدلّ على أنّ من النساء من هي أفضل منها ومن
ضرائرها، وهو قوله عزّ وجلّ: «عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّفَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ
مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا» (١) .

السابع: أنّ ما ادّعاء من اختصاص نزول جبرئيل بيبتها من بيوت النساء باطل،
ويكذّبه قولها لأمّ سلمة على ما روي في السير عن مسعدة بن صدقة أنّه لما قتل
عثمان، وعائشة وأمّ سلمة بمكّة خرجت عائشة لما بلغها أنّ عليّاً ﷺ بويح حتّى
دخلت على أمّ سلمة تسألها أن تخرج معها ومع الزبير وطلحة إلى البصرة ليطلبوا
بدم عثمان، فسلمت عليها وقالت: يا بنت أبي أمية كنت أوّل طعيبة هاجرت مع

محمد وكنت كبيرة أمهات المؤمنين بعد خديجة، وكان رسول الله ﷺ يقسم لنا الليالي من بيتك، وكان جبرئيل أكثر نزوله عليه في بيتك تعهد طهارتك الخير، وقد تقدم.

الثامن: أنه لا اختصاص في ضرب الحجاب عند السؤال بها، ولا لتحريم النكاح، بل الأمر والنهي بالنسبة إلى مطلق نساء النبي ﷺ لعزته وكماله.

التاسع: أن عائشة ليست من أهل البيت المراد إذهاب الرجس عنهم؛ إذ الصحيح أن أهل البيت علي وفاطمة والحسنان عليهم السلام.

لما رواه مسلم في صحيحه بإسناده عن عائشة، أن رسول الله ﷺ خرج ذات غداة وعليه مرط مرجل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: **«إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»** (١) فهذا دليل على أن أهل البيت هم الذين ناداهم الله بقوله: «أهل البيت» وأدخلهم الرسول ﷺ في المرط.

وأيضاً روى مسلم بإسناده أنه لما نزلت آية المباهلة دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، وقال: اللهم هؤلاء أهلي (٢).

ولقول زيد بن أرقم لما قيل له: من أهل بيته نساؤه؟ لا أيم الله إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها وترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرّموا الصدقة بعده. ورواه مسلم أيضاً (٣).

ولما رواه الترمذي عن عمر بن أبي سلمة المخزومي ربيب رسول الله ﷺ وعن

(١) صحيح مسلم ٤: ١٨٨٣ برقم: ٢٤٢٤.

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٨٧١ ح ٣٢.

(٣) صحيح مسلم ٤: ١٨٧٤ ح ٣٧.

أنس^(١)، وقد تقدّم.

والجواب عن التاسع: أن أهل الإيمان ما ناقضوا القرآن، بل وافقوه حيث اعتقدوا الحقّ حقاً والباطل باطلاً، وتمسّكوا بالعروة الوثقى مؤمنين بالله، ومتبرّئين عن الطواغيت والأوثان، واعترفوا للسابقين الأوّلين والمؤمنين المبايعين بالفضل والرضوان، وهم المتّبعون لهم بإحسان، وإنّما خالف قول الله عزّ وجلّ وناقض الفرقان من ساوى بين الكلّ، كالأعور وأضراجه العميان، وقد فرّق الله بينهم، فيه يمدح المخلصين ووعدهم نعيم الجنان، وذمّ أهل النفاق والعصيان ووعدهم أليم عذاب النيران.

والجواب عن العاشر: أنّهم إنّما يبغضون أعداء الله وأعداء رسوله صلّى الله عليه وآله الطاهرين الذين كانوا قبل مبعثه مشركين، وفي زمانه منافقين، وبعده صاروا مرتدّين مبدّلين، وعلى أعقابهم منقلبين، وأتباعهم المخالفين، دون أولياء الله والصحابة المؤمنين المخلصين، وذلك ليس بكفر ولا مخالف لقول الله عزّ وجلّ، بل هو عين الإيمان وموافقة ربّ العالمين.

كيف لا؟ وقد قال عزّ وعلا: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣).

وأما ما استدلّ به الأعور على وجوب محبة الكلّ من قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ

(١) صحيح الترمذي ٥: ٦٢١ برقم: ٣٧٨٧.

(٢) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٣) آل عمران: ٨٦ - ٨٩.

وَيُحِبُّونَهُ» فهو دليل على عمی قلبه وقلة بصيرته؛ لأن ذلك عليه لاله .

وبيان ذلك: أن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَزِدْكُمْ مِنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (١) هو من الكائنات التي أخبر في القرآن بها قبل كونها، وهو أن قوماً يرتدون بعد وفاة رسول الله ﷺ، وأنه تعالى ينصر دينه بقوم لهم هذه الصفات المذكورة، كما صرح به في التفاسير .

وفي الكشاف: قرىء من يرتد ومن يرتدد وهو في الإمام بدالين، وهو من الكائنات التي أخبر عنها في القرآن قبل كونها (٢) .

ولا يخفى على ذي لب أنه يقتضي كون جاحدي ولاية الإمام الحق وأمير المؤمنين علي عليه السلام مرتدين، خصوصاً الذين حاربوه في زمان إمامته بإجماع المسلمين، كالناكثين والقاسطين والمارقين .

وفيه فإن قلت: أين الراجع من الجزء إلى الاسم المتضمن لمعنى الشرط؟ قلت: هو محذوف، معناه فسوف يأتي الله بقوم مكانهم، أو بقوم غيرهم، أو ما أشبه ذلك (٣) .

وفي الكواشي: والمعنى من يرجع منكم عن دينه كافراً بعد موت النبي ﷺ، «فسوف يأتي الله بقوم» غيرهم مكانهم، ومحل «يحبهم» جرّ صفة قوم «ويحبونه» عطف عليه، واختلف في القوم الموصوفين، فقيل: هم أهل اليمن، ولما نزلت أشار رسول الله ﷺ إلى أبي موسى الأشعري، فقال: هم قوم هذا، وقال: الإيمان يمانى والحكمة يمانية .

(١) سورة المائدة : ٥٤ .

(٢) الكشاف ١ : ٦٢٠ .

(٣) الكشاف ١ : ٦٢٢ - ٦٢٣ .

وقيل: هم أهل الفرس، وأن رسول الله ﷺ ضرب بيده على عاتق سلمان، وقال: هذا وذووه، وقال: لو كان الدين معلقاً بالثرثرا لنال رجال من أبناء فارس .
وعن أئمة الهدى عليهم السلام وعمار وحذيفة: أنهم علي عليه السلام وأصحابه حين قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين (١).

وقد عرفت رجحان هذا مما تقدم في فتح خيبر، ويؤيده أيضاً حديث خير البشر ﷺ: لتنتهن يامعشر قريش أو ليبعثن الله عليكم رجلاً يضربكم على تأويل القرآن كما ضربتكم على تنزيله، ثم قال من بعد: إنه خاصف النعل في الحجرة، وكان علي عليه السلام يخصف نعل رسول الله ﷺ (٢).

والجواب عن الحادي عشر: أنهم ما كذبوا الفقراء المهاجرين فيما صدقهم الله الملك المئان في كتابه العزيز، وهو الإيمان كما هو ظاهر، وقد صرح به في الكواشي وغيره من تفاسير القرآن، والجماعة الذين عدلوا عن أمير المؤمنين علي عليه السلام ليسوا في تلك القضية بشهداء، إذ لم يقولوا سمعنا من رسول الله ﷺ كذا، أو قال الله كذا، بل هم الغرماء الذين جعلوا الأمر في غير أهله، والشهداء عليهم غيرهم يوم القيامة عند الحكم العدل والملك الديان .

وكان أكثرهم ممن قال فيهم عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ بَشِيرٌ أَلِيمٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٣).

والجواب عن الثاني عشر: أنهم لم يدعوا خسران الأنصار المفلحين، بل هم عندهم من أهل التقية المغلوبين مع الأخسرين .

(١) مجمع البيان ٢: ٢٠٨ .
(٢) مجمع البيان ٢: ٢٠٨ .
(٣) سورة الحشر: ١١ - ١٥ .

والجواب عن الثالث عشر: أنهم ليسوا متّصّفين بخلاف ما وصف الله تعالى به المؤمنين الذين جاؤوا من بعد الأنصار والمهاجرين؛ لظهور كونهم لأنفسهم ولاخوانهم السابقين بالإيمان داعين، وليس في قلوبهم غلّ للذين آمنوا، بل للمناققين وإخوان الشياطين، كيف لا؟ وقد تقرّر عندهم أنّ من أبغض مؤمناً وأراد به السوء لأجل إيمانه فهو من الكافرين، وإن كان لغير ذلك كان من الفاسقين .

وأما لعنهم، فهو بالنسبة إلى المرتدّين الذين قال الله عزّ وجلّ فيهم: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ (١) .

فانظر بعين بصيرتك أيها العاقل، وانصف من نفسك، واحكم بالحقّ للغافل، هل يكون منكر ولاية أهل البيت وفضائلهم الثابتة بنصوص القرآن أو مخالف محكمات القرآن، أولى بإطلاق لفظ الكفر عليه، أو من كلامه طبق كلام الله الجواد المتّان؟ ما أعمى قلب الأعور المنحوس، وأكثر قلبه وحكمه المعكوس .

والجواب عن الرابع عشر: أنّ الأمر بعكس ما زعمه الأعور، فإنّ الطائفة المحقّقين لا تتفعل أنفسهم عند ذكر الصحابة المخلصين الذين كانوا مع الرسول صلى الله عليه وآله الطاهرين، وله في الظاهر والباطن موافقين، وبقوله تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ موصوفين، كعلي بن أبي طالب أمير المؤمنين وقائد الغرّ المحجلين ﷺ .

قال محمّد بن يوسف الكنجي الشافعي في كتاب المناقب في الباب الثالث والعشرين: لأنّ عليّاً كان شديداً على الكافرين رؤوفاً بالمؤمنين، كما وصفه الله في القرآن بقوله: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (٢) .

(١) سورة آل عمران: ٨٧ .

(٢) كفاية الطالب للحافظ الكنجي ص ٤٦ طبع النجف الأشرف .

٦١٠.....التوضيح الأثور

وهو المراد بقوله تعالى: ﴿يُنَجِّبُ الزُّرَّاعَ لِيَفِيضَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ (١) على ما روي عن الصادقين ابن الصادقين عليهما السلام.

وإنما يحصل الفيض والكدر عند ذكرهم للأشرار المخالفين، كالأعور الهالك وأضرابه العميان من أتباع مالك وغيره الهالكين.

وأما غضب أهل الإيمان، فإنما هو عند ذكر المنافقين، وقد غضب الله عليهم وقدّمهم في الوعيد على المشركين، حيث قال: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ ذَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (٢).

فانظر إلى جهل الأعور ومن قلده أو تصوّر أنه بصير فليس بصيراً، وكيف يدّعي تارة عصمة الجماعة بأجمعهم، وتارة وجوب محبتهم مع ظهور فسق طائفة منهم وزلتهم، ويكفر أخرى من مال إلى بغض بعضهم مع وضوح دلائل ارتدادهم وبغضهم، وقد علمت أن جميع ما ذكره بالجهل والعناد مضمحلّ وظاهر الفساد، والله الموقّ للسداد، وهو الهادي إلى سبيل الرشاد.

أفضليّة علي عليه السلام على جميع الأنبياء وتفزيه عقائد الشيعة

قال الأعور: ومن ذلك: أنهم يكفرون بمقالاتهم في علي، بأن يجعلونه أفضل من الأنبياء أولي العزم، نحو نوح وإبراهيم وموسى وعيسى، وغير أولي العزم، وهذا جهل غليظ.

وأين علي من نوح الذي آتاه الله السفينة آية، وأهلك كل ساكن الأرض غيرة عليه وانتصاراً له، وأين علي من إبراهيم الذي جعل النار المحمى عليها شهراً عليه برداً وسلاماً، وآتاه في الدنيا ذكراً حسناً، وفي الآخرة لسان صدق، وأنه فيها لمن

(١) سورة الفتح: ٢٩.

(٢) سورة الفتح: ٦.

الصالحين، وغلّ يد الملك الذي همّ بزوجته سارة، وأهلك نمرود وكان ممّن ملك الدنيا جميعها غيرة عليه وانتصاراً له .

وأين علي من موسى الذي جعل الله عصاه آية يصلح لمآرب كثيرة، وجعل خروج يده بيضاء آية، وأرسل على أعدائه الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصّلات، وبراه بالحجر الذي أخذ ثوبه حين رموه بالادرة، وأهلك فرعون وجنوده وكان عدد عسكره ألف ألف وخمسمائة ألف كلّ على حصان وعلى رأسه بيضة، وكانت كتيبته مائة ألف حصان أدهم شيبة، غيرة عليه وانتصاراً له .

وأين علي من عيسى الذي نفخ الله فيه من روحه وجعله وأمه آية، وكان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، ونزل عليه بطلبه المائدة، وأيده بروح القدس، ورفع له حين طلب أعداؤه قتله انتصاراً له، وعلي ﷺ وإن كان صاحب المنزلة العالية والكرامات والآية والولاية الحقّ المقبولة عند الله تعالى والسلام، وأين درجة النبوة من درجة الولاية ؟

وأهل السنّة يفضّلون عثمان الذي هو مفضل الثلاثة على علي، والرافضة لا يقدرّون أن يقيموا الحجّة عليهم بمساواته له، فكيف يفضّلون على الأنبياء الذين هم أعلى درجات المخلوقات، كان لهم من الله تعالى على هذا الاعتقاد أقبح الجزاء .

ومن ذلك: أنهم يكفرون بدعواهم لعلي ولسائر أئمّتهم علم الغيب، وعدد الرمال وأوراق الأشجار وقطر الغمام، وذلك من خواصّ الله تعالى، بقوله عزّ وجلّ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ

بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا» (١).

ومن ذلك: أنهم يكفرون بدعواهم لصاحب زمانهم المفقود حضوره في كلِّ مكان، وإن تناجى إثنان كان معهم، وذلك من خواصِّ الله تعالى أيضاً؛ لقوله سبحانه: «مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا» (٢).

ومن ذلك: أنهم كما كفروا بموافقة علي هم يكفرون أيضاً بمخالفته؛ لأنَّ علياً كان مقدماً أبابكر وعمر وعثمان، وكان لا يظهر منه نقص لهم ولا مسبة، ولم ينازعهم في شيء، وكان يصلي الجمعة والجماعة والسنن وغير ذلك ممَّا كان عليه النبي ﷺ، والرافضة على خلاف ذلك كلّه.

ومن ذلك: أنهم يكفرون بدعوى الحماية من علي لمن يدفن بالقاع الذي وراء قبته المنسوبة إليه أمواتهم، ويعجزون النبي ﷺ عن الحماية وينفونها عنه لمن يدفن عنده كأبي بكر وعمر، يرمونهما باللعن، ويزعمون أنَّ ذلك يصل إليهما وهما في حجرته، وأنواره ونعيمه والرحمة عليه شاملة لهم، وهذا من أقبح الدعاوي الكبار عند الله تعالى.

وهذا القدر كافٍ في تكفيرهم المقرَّر على رسمهم، ولو ذهبنا إلى حصره لطال ولا يحتمله هذا المختصر.

قلت: الجواب عن الوجه الأوَّل وهو السادس عشر: أنَّ ما نسبه إليهم من تفضيل علي عليه السلام على غير النبي الأطيب الأطهر صلَّى الله عليه وآله الأماجد الفرر ليس بكفر ومغالاة، كما زعمه الخارجيُّ المقصِّر الأعور، بل هو مأخوذ من الكتاب والسنة المتفق عليهما بين الأمة.

(١) سورة الطلاق: ١٢.

(٢) سورة المجادلة: ٧.

أما الكتاب، فكآية المباهلة، فإن الله تعالى جعل أمير المؤمنين عليه السلام فيها نفس خير البرية عليه السلام، وليس هو هو بعينه لاستحالة الاتحاد، فالمراد المساوي إلا فيما أخرج الدليل، ومساوي الأفضل أفضل .
وأما السنة، فوجوه :

منها: ما رواه أئمة الحديث من ثبوت ما لعدّة من الأنبياء من الوصف الغالب لأمر المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام .

روى أحمد البيهقي في كتابه المصنّف في فضائل الصحابة، يرفعه بسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في تقواه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في هيئته، وإلى عيسى في عبادته، فلينظر إلى علي بن أبي طالب (١) .

فقد أثبت لعلي عليه السلام ما ثبت لهم صلى الله عليهم من هذه الصفات المحمودّة، واجتمع فيه ما تفرّق في غيره .

وروى أبو المؤيد الخوارزمي في كتاب المناقب بسنده عن أبي الحمراء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في فهمه، وإلى يحيى بن زكريّا في زهده، وإلى موسى بن عمران في بطشه، فلينظر إلى علي بن أبي طالب (٢) .

وذكر أبو عبد الله محمّد بن يوسف الكنجي الشافعي في الباب الثالث والعشرين من كتاب كفاية الطالب بسنده عن ابن عباس، قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وآله جالس في جماعة من أصحابه إذ أقبل علي عليه السلام، فلمّا بصر به رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: من أراد منكم أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في حكمته، وإلى إبراهيم في حلمه،

(١) راجع: إحقاق الحقّ ٤: ٣٩٦ - ٤٠٥ .

(٢) المناقب للخوارزمي ص ٨٣ برقم: ٧٠ .

فليُنظر إلى علي بن أبي طالب.

قلت: تشبيهه لعلي عليه السلام بآدم في علمه؛ لأن الله علم آدم صفة كل شيء، كما قال عز وجل: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ (١) فما من شيء ولا حادثة ولا واقعة إلا وعند علي فيها علم، وله في استنباط معناها فهم.

وشبهه بنوح في حكمته، وفي رواية في حكمه وكأنه أصبح؛ لأن علياً عليه السلام كان شديداً على الكافرين رؤوفاً بالمؤمنين، كما وصفه الله في القرآن بقوله: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (٢) وأخبر الله عز وجل عن شدة نوح على الكافرين بقوله: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ (٣).

وشبهه في الحلم بإبراهيم خليل الرحمن، كما وصفه الله عز وجل بقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ (٤) فكان متخلقاً بأخلاق الأنبياء متصفاً بصفات الأصفياء (٥) انتهى كلامه.

ولا يخفى عليك أنه لا منافاة بين هذه الروايات لاختلاف الأشخاص والأوقات مع صدق معاني تلك الصفات والتشبيهات.

ومنها: ما نقله أبو المؤيد الخوارزمي في كتاب المناقب عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام أنه قال: وجعت وجعاً فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأنامني في مكانه وقام يصلي، فألقى علي طرف ثوبه، فصلني ما شاء الله، ثم قال: يا ابن أبي طالب قد برأت فلا بأس عليك، ما سألت الله تعالى شيئاً إلا وسألت لك مثله، ولا سألت الله شيئاً إلا أعطانيه، إلا أنه قال: لا نبي بعدك (٦).

(١) سورة البقرة ٣١.

(٢) سورة الفتح: ٢٩.

(٣) سورة نوح: ٢٦.

(٤) سورة التوبة: ١١٤.

(٥) كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب ص ٤٦.

(٦) المناقب للخوارزمي ص ١٦٠ برقم: ١١٧.

ولا يخفى على أرباب اليقين أنه إذا كان لعلي أمير المؤمنين عليه السلام مثل كمالات سيّد المرسلين إلا ما استثناه صلى الله عليه وآله الطاهرين، يلزم أن يكون بعده أفضل الخلق أجمعين؛ لأنّ نبينا صلى الله عليه وآله كما قيل:

فاق النبيين في خلق وفي خلق ولم يدانوه في علم ولا كرم
وكلمهم من رسول الله ملتمس غرقاً من اليمّ أو رشحاً من الريم
ومنها: ما صحّ عن خاتم النبيين صلى الله عليه وآله الكرام بطريق الخواصّ
والعوام من نزول عيسى عليه السلام وتقديمه المهدي عليه السلام وصلاته خلفه، وجهاده بين
يديه عليه السلام، فالمهدي أفضل من عيسى عليه السلام؛ إذ لا يخفى مزية الإمام، وعلي عليه السلام أفضل
من المهدي عليه السلام بإجماع أهل الاسلام، والأفضل من الأفضل أفضل، كما هو ظاهر
لعقلاء الأنام، وإذا جاز تفضيله عليه جاز على غيره؛ إذ لا قائل بالفصل في هذا
المقام.

وان شئت بسط القول وتوضيح الكلام من طريق المخالف حتى يكون حجة
على الأعور وسائر اللثام، فتأمل ما ذكره محمّد بن يوسف الكنجي الشافعي في
الباب السابع من كتاب البيان في أخبار صاحب الزمان.

قال: فإن سأل سائل وقال: مع صحّة هذه الأخبار وهي أنّ عيسى يصلي خلف
المهدي عليه السلام، ويجاهد بين يديه، وأنّه يقتل الدجال بين يدي المهدي عليه السلام، ورتبة
التقدّم في الصلاة معروفة، وكذلك رتبة التقدّم للجهاد، وهذه الأخبار ممّا ثبت
طرقها وصحّتها عند السنّة، وكذلك ترويه الشيعة على السواء، فهذا هو الإجماع
من كافة أهل الاسلام؛ إذ من عدا الشيعة والسنّة من الفرق، فقولُه ساقط مردود
وحشو مطروح، فثبت أنّ هذا إجماع كافة أهل الاسلام، ومع ثبوت الإجماع على
ذلك وصحّته، فأيّما أفضل الإمام أو المأموم في الصلاة والجهاد معاً؟

الجواب عن ذلك أن نقول: هما قدوتان نبيّ وإمام، وإن كان أحدهما قدوة

لصاحبه في حال اجتماعهما، وهو الإمام يكون قدوة للنبي في تلك الحال، وليس فيها من تأخذه في الله لومة لائم، وهما أيضاً معصومان من ارتكاب القبائح كافة والمداهنة والرياء والنفاق، ولا يدعو الداعي إلى فعل ما يكون خارجاً عن حكم الشريعة، ولا مخالفاً لمراد الله ورسوله ﷺ .

وإذا كان الأمر كذلك، فالإمام أفضل من المأموم، لموضع ورود الشريعة المحمدية بذلك، بدليل قول النبي ﷺ: يَوْمَ بِالْقَوْمِ أَقْرَاهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ اسْتَوُوا فَأَعْلَمَهُمْ، فَإِنْ اسْتَوُوا فَأَفْقَهُهُمْ، فَإِنْ اسْتَوُوا فَأَقْدَمَهُمْ هَجْرَةَ، فَإِنْ اسْتَوُوا فَأَصْبَحَهُمْ وَجْهًا .

فلو علم الإمام ﷺ أن عيسى ﷺ أفضل منه لما جاز له أن يتقدم عليه لإحكامه علم الشريعة. ولموضع تنزيه الله تعالى له من ارتكاب كل مكره، وكذلك لو علم عيسى ﷺ أنه أعلم ^(١) منه لما جاز أن يقتدي به، لموضع تنزيه الله له من الرياء والنفاق والمحاباة، بل لما تحقق الإمام أنه أعلم منه جاز له أن يتقدم عليه، وكذلك قد تحقق عيسى ﷺ أن الإمام ﷺ أعلم منه، فلذلك قدّمه وصلّى خلفه، ولولا ذلك لم يسعه الاقتداء بالإمام، فهذه درجة الفضل في الصلاة .

ثمّ الجهاد هو بذل النفس بين يدي من يرغب إلى الله تعالى بذلك، ولولا ذلك لم يصح لأحد جهاد بين يدي رسول الله ﷺ، ولا بين يدي غيره .

والدليل على صحّة ما ذهبنا إليه قول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ ^(٢) ولأن الإمام نائب الرسول في أمته،

(١) في البيان: أفضل .

(٢) سورة التوبة: ١١١ .

ولا يسوغ لعيسى عليه السلام أن يتقدّم على الرسول، فكذلك على نائبه ^(١)، هذا آخر كلامه.

وأما ما ذكره الأعرور المردود من قوله «وأين علي من نوح» إلى آخره، فهو باطل مفسود من وجوه:

الأول: أن لقائل أن يقول مثل ذلك بالنسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله مع قطع النظر عن فضائله، كما أنه مع قطع النظر عن فضائل الوصي أمير المؤمنين عليه السلام، فيلزم حينئذ أن يكون نوح وغيره من الأنبياء المذكورين صلوات الله عليهم أفضل من سيّد المرسلين صلى الله عليه وآله، وهو باطل بإجماع المسلمين.

الثاني: أن له أن يأخذ خصائص علي أمير المؤمنين عليه السلام ويقول: وأين نوح من علي عليه السلام الذي خصّه الله بكذا وكذا، وهكذا بالنسبة إلى غيره من النبيين.

الثالث: أن ما ذكره من الانتصار وعدم الانتصار لا دلالة له على ترجيح أحدهما؛ لأن الانتصاف والانتقام التام إنما هو في دار القرار، وقد هلك كثير من الأنبياء على يد الأشقياء، وحصل ليحيى بن زكريا عليه السلام مع عظم منزلته أعظم مما حصل للحيذر الكرّار.

على أن نوحاً عليه السلام دعا على الكفار، وطلب من الملك القدير الفهار استئصالهم، وأن لا يذر على الأرض ديناراً من الفجار، وأمير المؤمنين عليه السلام صبر على الأذى، ولم يدع على أعدائه الأشرار، لئلا يهلك الصالح بالطالح، أو لملاحظة من في أصلابهم من الأبرار، فلعلّ منهما ملاحظة واعتبار، ولملك الملك اختيار واختبار.

الرابع: أن قوله «أين درجة النبوة من درجة الولاية؟»

قلنا: قد تحقّق عند المحقّقين من علماء المسلمين أنّ ولاية النبي أفضل من نبوته؛ لأنّه عبارة عن الخلوة الخاصّة والحالة التي له في استماع الوحي من حضرة

(١) البيان في أخبار صاحب الزمان ص ١١١ - ١١٢.

الحقّ، والنبوة حالة الإخبار للخلق والتبليغ، ومزية أولي الحاليتين ظاهرة، ومن عمّم لعموم العلة لا يلزمه محال؛ لأنّ كلّ نبيّ وليّ.

الخامس: أنّ قوله «وأهل السنّة يفضّلون عثمان الذي هو مفضول الثلاثة عليّ علي، والرافضة لا يقدرّون أن يقيموا الحجّة عليهم بمساواته».

قلنا: قد تقدّم من الحجج والبراهين عليّ أفضليّة علي أمير المؤمنين عليه السلام بعد خاتم النبيّين صلّى الله عليه وعلى سائر المعصومين، ما فيه كفاية للمسترشدين وطلاب اليقين.

ومّا يقلع أصل أعور المعاندين، ويقطع فرعه، ويسجّل عليه بضلاله المبين، ويدلّ عليّ أنّ عليّاً عليه السلام أفضل من عثمان وغيره من الأباعد والأقربين، ما أورده أبوالمؤيد الخوارزمي في كتاب المناقب، عن جابر، قال: كنّا عند النبيّ صلى الله عليه وآله فأقبل عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: قد أتاكم أخي، ثمّ التفت إلى الكعبة فضربها بيده، ثمّ قال: والذي نفسي بيده أنّ هذا وشيعته هم الفائزون يوم القيامة، ثمّ قال: إنّه أولكم إيماناً معي، وأوفاكم بعهد الله تعالى، وأقوكم بأمر الله، وأعدلكم في الرعيّة، وأقسّمكم بالسويّة، وأعظّمكم عند الله مزيّة، قال: ونزلت فيه هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ (١) قال: فكان أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله إذا أقبل عليّ عليه السلام قالوا: جاء خير البريّة (٢).

وعن بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قم بنا يا بريدة نعود فاطمة، فلمّا أن دخلنا عليها أبصرت أباهاً دمعت عيناها، قال: ما يبكيك يا بنتي؟ قالت: قلّة الطعام، وكثرة الهمّ، وشدة السقم، قال لها: أما والله ما عند الله خير ممّا ترغيبين إليه، يا فاطمة أما ترضين أن زوجتك خير أمّتي، أقدمهم سلماً، وأكثرهم علماً، وأفضلهم حلماً، والله

(١) سورة البينة: ٧.

(٢) المناقب للخوارزمي ص ١١١ برقم: ١٢٠.

انّ ابنك لسيداً شباب أهل الجنة (١).

وقريب منه ما ذكره الدولابي في كتاب الذرّيّة الطاهرة (٢).

وعن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ، يا عليّ أخصمك بالنبوة ولا نبوة بعدي، وتخصم الناس بسبع لا يحاجّك فيهنّ أحد من قريش: أنت أولهم إيماناً بالله، وأوفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأقسمهم بالسويّة، وأعدلهم في الرعيّة، وأبصرهم في القضيّة، وأعظمهم عند الله يوم القيامة مزيّة (٣).

وأورده صاحب كفاية الطالب أيضاً، وقال: هذا حديث حسن، قال: رواه الحافظ أبو نعيم في حلية الأولياء (٤)، وآخر الحديث: وأعظمهم عند الله عزّ وجلّ مزيّة (٥).

وما ذكره الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه في مناقبه، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال سلمان: رأني رسول الله ﷺ فناداني، فقلت: ليبيك، قال: أشهدك اليوم أنّ عليّ بن أبي طالب خيرهم وأفضلهم (٦).

وعن ابن أبي اليسر الأنصاري، عن أبيه، قال: دخلت على أمّ المؤمنين عائشة، قال: فقالت: من قتل الخارجيّة، قال: قلت: قتلهم علي، قالت: ما يعني الذي في نفسي من عليّ عليّ أن أقول الحقّ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يقتلهم خير أمّتي من بعدي، وسمعته يقول: علي مع الحقّ والحقّ مع علي (٧).

وعن مسروق قال: دخلت على عائشة، فقالت لي: من قتل الخوارج؟ فقلت:

(١) المناقب للخوارزمي ص ١٠٦ برقم: ١١١، ومسنّد أحمد بن حنبل ٥: ٢٦ طبع مصر، والعثمانيّة للجاحظ ص ٢٨٩ طبع مصر.

(٢) الذرّيّة الطاهرة للدولابي ص ٩٣ برقم: ٨٣.

(٣) المناقب للخوارزمي ص ١١٠ برقم: ١١٨.

(٤) حلية الأولياء ١: ٦٥ - ٦٦.

(٥) كفاية الطالب ص ١٣٩ طبع النجف الأشرف.

(٦) كشف الغمّة ١: ١٥٦ - ١٥٧ عن المناقب لابن مردويه.

(٧) كشف الغمّة ١: ١٥٨ - ١٥٩ عن المناقب لابن مردويه.

قتلهم علي، فسكت، فقلت لها: يا أمّ المؤمنين أنشدك بالله وبحقّ نبيّه ﷺ إن كنت سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً أخبرتني؟ قال: فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: هم شرّ الخلق والخليفة، يقتلهم خير الخلق والخليفة، وأعظمهم عند الله علي يوم القيامة وسيلة (١).

وقد أورد مثله عن مسروق عن عائشة بطرق عدّة (٢).

وذكره العزّ المحدث الحنبلي الموصلي أيضاً (٣).

وفي كتاب مناقب الخوارزمي، عن أبي أيوب، أن النبي ﷺ مرض مرضة، فأنته فاطمة تعوده، فلمّا رأت ما برسول الله ﷺ من الجهد والضعف استعبرت، فبكت حتّى سال الدمع عليّ خديها، فقال لها رسول الله ﷺ: يا فاطمة إنّ لكرامة الله إيتاك زوّجتك من أقدمهم سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حليماً، إنّ الله تعالى أطلع إليّ أهل الأرض اطلاعة فاخترني منهم، فبعثني نبياً مرسلأ، ثمّ أطلع اطلاعة فاختر منهم بعلك، فأوحى إليّ أن أزوجه إيتاك وأتخذه وصياً (٤).

وهذا الحديث قد أخرجه الدارقطني صاحب الجرح والتعديل أتمّ من هذا، وأورده أبو نعيم الحافظ في كتاب الأربعين أبسط منهما (٥).

تقرير الأوّل: أنّه ذكر محمّد بن يوسف الكنجي الشافعي في الباب التاسع من كتاب البيان، نقلاً عن الدارقطني، عن رجاله، عن أبي هارون العبدي، قال: أتيت أبي سعيد الخدري، فقلت له: هل شهدت بدرأ؟ فقال: نعم، فقلت: ألا تحدّثني بشيء ممّا سمعته من رسول الله ﷺ في علي وفضله؟ فقال: بلى أخبرك أنّ رسول الله ﷺ

(١) كشف الغمّة ١: ١٥٩ عن المناقب لابن مردويه.

(٢) كشف الغمّة ١: ١٥٩ عن المناقب لابن مردويه.

(٣) كشف الغمّة ١: ١٦٠ عنه.

(٤) المناقب للخوارزمي ص ١١٢ برقم: ١٢٢.

(٥) راجع: المناقب لابن المغازلي ص ١٠١ والفصول المهمّة ص ٢٧٧ وذخائر

المعقبين ص ١٣٦.

مرض مرضة نقه منها، فدخلت عليه فاطمة عليها السلام تعوده وأنا جالس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما رأت ما برسول الله صلى الله عليه وآله من الضعف خنقتها العبرة حتى بدت دموعها على خدّها، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله: ما يبكيك يا فاطمة؟ قالت: أخشى الضيعة يا رسول الله .

فقال: يا فاطمة أما علمت أنّ الله تعالى اطّلع إلى الأرض اطّلاعة، فاختر منهم أباك فبعثه نبياً، ثمّ اطّلع ثانية فاختر منهم بعلك، فأوحى إليّ فأنكحته واتّخذته وصياً، أما علمت أنّك بكرامة الله إيتاك زوجك أعلمهم علماً، وأكثرهم حلماً، وأقدمهم سلماً، فضحكت واستبشرت، فأراد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يزيدا مزيد الخير كلّ الذي قسمه الله لمحمّد وآل محمّد، فقال لها: يا فاطمة ولعلي ثمانية أضراس يعني مناقب: إيمان بالله ورسوله، وحكمته، وزوجته، وسبطاه الحسن والحسين، وأمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر .

يا فاطمة إنّنا أهل بيت أعطينا ستّ خصال، لم يعطها أحد من الأوّلين ولا يدركها أحد من الآخرين غيرنا: نبينا خير الأنبياء وهو أبوك، ووصينا خير الأوصياء وهو بعلك، وشهيدنا خير الشهداء وهو حمزة عمّ أبيك، ومنا سبطا هذه الأمة وهما إيناك، ومنا مهدي الأمة الذي يصلّي عيسى خلفه، ثمّ ضرب على منكب الحسين عليه السلام، فقال: من هذا مهدي الأمة الذي يصلّي عيسى خلفه، ثمّ ضرب على منكب الحسين عليه السلام، فقال: من هذا مهدي الأمة .

قال الكنجي: هكذا أخرجه الدارقطني صاحب الجرح والتعديل (١).

وتقرير الثاني: أنّه ذكر أبو نعيم في الحديث الخامس من الأربعين التي جمعها في أمر المهدي عليه السلام، وهو قوله عليه السلام إنّ منهما مهدي هذه الأمة، بسنده عن علي بن هلال، عن أبيه، قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الحالة التي قبض فيها،

(١) البيان في أخبار صاحب الزمان ص ١١٦ - ١١٧ .

فإذا فاطمة عند رأسه، فبكت حتى ارتفع صوتها، فرفع رسول الله ﷺ طرفه إليها وقال: حبيبي فاطمة ما الذي يبكيك؟ فقالت: أخشى الضيعة من بعدك .

فقال: حبيبي أما علمت أن الله عزّوجلّ أطع على أهل الأرض الطّلاعة فاختار منها أباك فبعثه برسالته، ثمّ أطع الطّلاعة فاختار منها بعلك، وأوحى إليّ أن أنكحك إياه، يا فاطمة ونحن أهل بيت قد أعطانا الله عزّوجلّ سبع خصال لم يعط أحداً قبلنا ولا يعطي أحداً بعدنا: أنا خاتم النبيّين، وأكرم النبيّين على الله عزّوجلّ، وأحبّهم^(١) إلى الله عزّوجلّ وأنا أبوك، ووصيّي خير الأوصياء وأحبّهم إلى الله عزّوجلّ وهو بعلك، وشهيدنا خير الشهداء وأحبّهم إلى الله عزّوجلّ، وهو حمزة بن عبدالمطلب عمّ أبيك وعمّ بعلك، ومنا من له جناحان يطير في الجنّة مع الملائكة حيث يشاء، وهو ابن عمّ أبيك وأخو بعلك، ومنا سبطا هذه الأُمّة، وهما إبنك الحسن والحسين، وهما سيّدا شباب أهل الجنّة، وأبوهما والذي بعثني بالحقّ خير منهما .

يا فاطمة والذي بعثني بالحقّ أنّ منهما مهدي هذه الأُمّة إذا صارت الدنيا هرجاً ومرجاً، وتظاهرت الفتن، وانقطعت السبل، وأغار بعضهم على بعض، فلا كبير يرحم صغيراً، ولا صغير يوقّر كبيراً، فيبعث الله عند ذلك منهما من يفتح حصون الضلالة، وقلوباً غلفاً يقوم بالدين في آخر الزمان كما قمت به في آخر الزمان، ويملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً .

يا فاطمة لا تحزني ولا تبكي، فإنّ الله عزّوجلّ أرحم بك وأرأف عليك منّي، وذلك لمكانك منّي وموقعك من قلبي، قد زوجك الله زوجك، وهو أعظمهم حسباً، وأكرمهم منصباً، وأرحمهم بالرعيّة، وأعدلهم بالسويّة، وأبصرهم بالقضيّة، وقد سألت ربّي عزّوجلّ أن تكوني أوّل من يلحقني من أهل بيتي .

(١) في الكشف: وأحبّ المخلوقين .

قال علي عليه السلام: فلما قبض النبي صلى الله عليه وآله لم تبق فاطمة بعده إلا خمسة وسبعين يوماً حتى ألحقها الله به (١).

هذا نهاية كلامه وهو غاية المرام، فقد ظهر من ذلك أفضلية علي عليه السلام وفضل سائر أهل بيت الرسول صلى الله عليه وآله وآله الكرام لأولي الأبصار، فلا حاجة إلى زيادة الأدلة التي لا تحصى كثرة على فضله المشهور، وإن كان الأعور في شك، فهو لكونه ممن عميت قلوبهم في الصدور، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور. والجواب عن السابع عشر: أن الأمر ليس علي ما زعمه لعمى قلبه الأعور، فأنهم كما مرّ غير مرّة لم يدعوا لعلي وسائر الأئمة عليهم السلام علم الغيب وإحاطتهم بما هو مختص بالملك العلام، وإن أثبتوا لهم الأخبار ببعض المغيبات، كالنبي عليه وعليهم أفضل الصلوات وأكمل التحيات، بتعليم العليم الوهاب والتقدير الحكيم ملهم الصواب.

وذلك ليس بكفر بل عين الإيمان والاهتداء إلى الحق وتصديق الهداة الأركان، كيف لا؟ وقد قال عزّ وعلا: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَيَّ غَيْبِي أَحَدًا إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ (٢) وعنه أخذ أوصياء الرسول، وتواتر عنهم الأخبار بالمغيبات عند المؤلف والمخالف.

ذكر ابن شهر آشوب في كتابه: أن علياً عليه السلام لما قدم الكوفة وفد عليه الناس، وكان فيهم فتى، فصار من شيعته يقاتل بين يديه في مواقفه، فخطب امرأة من قوم فروجوه، فصلى عليه السلام يوماً الصبح وقال لبعض من عنده: اذهب إلى موضع كذا تجد مسجداً إلى جانبه بيت فيه صوت رجل وامرأة يتشاجران فاحضرهما إليّ. فمضى وعاد وهما معه، فقال لهما: فيم طال تشاجركما الليلة؟ فقال الفتى:

(١) كشف الغمة ٢: ٤٦٨ - ٤٦٩ عنه.

(٢) سورة الجن: ٢٦.

يا أمير المؤمنين إنّ هذه المرأة خطبتها وتزوّجتها، فلمّا خلوت بها وجدت في نفسي منها نفرة منعني أن ألمّ بها، ولو استطعت إخراجها ليلاً لأخرجتها قبل النهار، فنصت على ذلك وتشاجرنا إلى أن ورد أمرك فصرنا إليك .

فقال عليه السلام لمن حضره: ربّ حديث لا يؤثر من يخاطب به أن يسمعه غيره .

فقام من كان حاضراً ولم يبق عنده غيرهما، فقال لها علي عليه السلام: أتعرفين هذا الفتى؟ فقالت: لا، فقال: أنا إذا أخبرتك بحاله تعلمينها فلا تنكريها؟ قالت: لا يا أمير المؤمنين، قال: ألسن فلانة بنت فلان؟ قالت: بلى، قال: ألم يكن لك ابن عمّ وكلّ منكما راغب في صاحبه؟ قالت: بلى .

قال: أليس أن أباك منعك عنه ومنعه عنك ولم يزوجه بك وأخرجه من جواره لذلك؟ قالت: بلى، قال: أليس خرجت ليلة لقضاء الحاجة فاغتالك وأكرهك ووطئك، فحملت وكتمت أمرك عن أهلك وأعلمت أمك .

فلمّا آن الوضع أخرجتك أمك ليلاً فوضعت ولدأ، فلففته في خرقة وألقيته في خارج الجدران حيث قضاء الحاجة، فجاء كلب فشتمه، فخشيت أن يأكله فرمته بحجر، فوقعت في رأسه فشجّته، فعدت إليه أنت وأمك، فشددت أمك رأسه بخرقة من جانب مرطها، ثم تركتماه ومضيتما ولم تعلما حاله؟

فسكنت، فقال لها: تكلمي بحق، فقالت: بلى والله يا أمير المؤمنين إنّ هذا الأمر ما علمه مني غير أمي .

فقال: قد أطلعني الله عليه، فأصبح وقد أخذه بنو فلان فرّبوا فيهم بعد أن كبر وقدم معهم الكوفة وخطبك وهو إبنك، ثم قال للفتى: اكشف رأسك، فكشفه فوجد أثر الشجّة، فقال عليه السلام: هذا ابنك قد عصمه الله ممّا حرّمه عليه، فخذني ولدك وانصرفي فلانكاح بينكما (١) .

(١) كشف الغمّة ١: ٢٧٤ - ٢٧٥ عن المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٦٦ .

فانظر بعين بصيرتك في هذه الواقعة القاضية بكمال ولايته وكرامته ﷺ، يظهر عليك حقيّة ما ذكرنا، وبطلان ما زعمه لغوايته وضلالته أعور اللتام .

ونقل صاحب فتوح الشام ما أخبره به قبل وقوعه، وأطلعه عليه الملك العلام من حال الخوارج المارقين، وذلك أنّهم لما اجتمعوا وأجمعوا على قتاله وركب إليهم، لقيه فارس يركض، فقال: يا أمير المؤمنين إنهم سمعوا بمكانك، فعبروا النهران منهزمين، فقال له ﷺ: أنت رأيتهم عبروا؟ فقال: نعم .

فقال ﷺ: والذي بعث محمداً ﷺ لا يعبرون ولا يبلغون قصر بنت كسرى حتّى تقتل مقاتلتهم على يدي، فلا يبقى منهم إلا أقلّ من عشرة، ولا يقتل من أصحابي إلا أقلّ من عشرة، وركب وقاتلهم كما تقدّم، وجرى الأمر على ما أخبرني ولم يعبروا النهر (١).

وروي عن جندب بن عبدالله الأزدي، قال: شهدت مع عليّ ﷺ الجمل وصفين ولا أشكّ في قتالهم، حتّى نزلنا النهران، فدخلني شكّ وقلت: قرأنا وخيارنا نقتلهم، إنّ هذا لأمر عظيم، فخرجت غدوة أمشي ومعني أداة حتّى برزت عن الصفوف، فركزت رمحي، ووضعت ترسي إليه، واسترت من الشمس .

فإنّي لجالس إذ ورد عليّ أمير المؤمنين ﷺ، فقال: يا أخا الأزدي معك طهور؟ قلت: نعم، فناولته الأداة، فمضى حتّى لم أره، وأقبل وقد تطهّر، فجلس في ظلّ الترس .

فإذا فارس يسأل عنه، فقلت: يا أمير المؤمنين هذا فارس يريدك، قال: فأشر إليه، فأشرت إليه، فجاء فقال: يا أمير المؤمنين قد عبر القوم وقد قطعوا النهر، فقال: كلّاً ما عبروا، قال: بلى والله لقد فعلوا، قال: كلّاً ما فعلوا .

قال: فإنّه لكذلك إذ جاء آخر، فقال: يا أمير المؤمنين قد عبر القوم، قال: كلّاً ما

(١) كشف الغمّة ١: ٢٧٤ عنه .

عبروا، قال: والله ما جئت حتّى رأيت الرايات في ذلك الجانب والأثقال، قال: والله ما فعلوا وإنّه لمصرعهم ومهراق دمائهم .

ثمّ نهض ونهضت معه، فقلت في نفسي: الحمد لله الذي بصّرني هذا الرجل وعرفني أمره، هذا أحد رجلين: إمّا كذاب جريّ، أو على بيّنة من أمره وعهد من نبيّه، اللهمّ إنّي أعطيك عهداً تسألني عنه يوم القيامة، إن أنا وجدت القوم قد عبروا أن أكون أوّل من يقاتله، وأوّل من يطعن بالرمح في عينه، وإن كانوا لم يعبروا لم آثم على المناجزة والقتال .

فدفعنا إلى الصفوف، فوجدنا الرايات والأثقال بحالها، فأخذ بقفائي ودفعني، وقال: يا أبا الأزد أتبيّن لك الأمر؟ قلت: أجل يا أمير المؤمنين، قال: فشأنك بعدوك، فقتلت رجلاً، ثمّ قتلت رجلاً آخر، ثمّ اختلفت أنا ورجل آخر أضربه ويضربني، فوقعنا جميعاً، فاحتملني أصحابي، فما أفقت حتّى فرغ من القوم . وهذا خبر شائع مستفيض قد نقله الجهمّ الغفير، فيه إخبار بالغيب، وإيانة عن علم الضمير، ومعرفة بما في النفوس (١) .

وروى العامّة والخاصّة أنّ الحجاج طلب كميل بن زياد، فهرب منه، فقطع عطاء قومه، فلمّا رأى ذلك، قال: أنا شيخ كبير قد نفذ عمري، فلا ينبغي أن أحرم قومي إعطاءهم، فخرج إلى الحجاج، فقال: قد كنت أحبّ أن أجد عليك سيلاً، فقال له كميل: لا تصرف على أنيابك، فما بقي من عمري إلّا قليل، فاقض ما أنت قاضٍ، فإنّ الموعد الله وبعد القتل الحساب، ولقد أخبرني أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أنّك قاتلي، فضرب عنقه (٢) .

وقد صحّ أنّ الحجاج قال ذات يوم: أحبّ أن أصيب رجلاً من أصحاب

(١) كشف الغمّة ١: ٢٧٧ - ٢٧٨ .

(٢) كشف الغمّة ١: ٢٧٨ .

أبي تراب، فأتقرب بدمه إلى الله، فقيل له: ما نعلم أحداً أطول صحبة لأبي تراب من قنبر مولاة، فطلبه فأني به، فقال: أنت قنبر؟ قال: نعم، قال: مولى علي بن أبي طالب؟ قال: الله مولاي وأمير المؤمنين علي ولي نعمتي، قال: ابرأ من دينه، قال: دلني على دين أفضل منه، قال: إني قاتلك فاختر أي قتلة أحب إليك، قال: قد صيرت ذلك إليك، قال: ليم؟ قال: لا تقتلني قتلة إلا قتلتك مثلها، ولقد خبرني أمير المؤمنين عليه السلام أن منيتي يكون ذبحاً ظلماً بغير حق، فأمر به فذبح (١).

واشتهر قوله عليه السلام للبراء بن عازب: يا براء يقتل ابني الحسين وأنت حيّ فلا تنصره، فلما قتل الحسين عليه السلام قال البراء: صدق علي عليه السلام قتل الحسين عليه السلام ولم أنصره، وأظهر الحسرة على ذلك والندم (٢).

وروى المؤلف والمخالف وتواتر أنه عليه السلام كان على المنبر، فأخبره رجل بأن خالد بن عرفطة قد مات بوادي القرى، فقال: إنه لم يموت ولا يموت حتى يقود جيش ضلالة، صاحب لوائه حبيب بن جئان، فقام حبيب بن جئان إليه، فقال: يا أمير المؤمنين والله إنني لك شيعة، وإنني لك محب، قال: ومن أنت؟ قال: أنا حبيب بن جئان، قال عليه السلام: إياك أن تحملها وتحملتها وتدخل فيها من هذا الباب، وأومىء بيده إلى باب الثعبان التي سميت آخر أنياب الفيل، فلما وقعت واقعة الحسين بن علي عليه السلام بعث ابن زياد عمر بن سعد عليهما اللعنة إلى حرب الحسين عليه السلام، وجعل خالد بن عرفطة على مقدمته، وحبيب بن جئان صاحب رايته، فسار بها حتى دخل المسجد من باب الفيل (٣).

وقال عليه السلام لميشم النمار: إنك تؤخذ بعد وتصلب على دار عمرو بن حريث عاشر عشرة، أنت أقصرهم خشبة، وأقربهم من المطهرة، فامض حتى أريك النخلة التي

(١) كشف الغمّة ١: ٢٧٨.

(٢) كشف الغمّة ١: ٢٧٩.

(٣) مناقب آل أبي طالب لابن شهر اشوب ٢: ٢٧٠.

تصلب على جذعها، فأراه إيّاها، ففعل عبيد الله بن زياد ذلك .

ووقف ﷺ في كربلاء في بعض أسفاره ناحية من عسكره، فنظر يميناً وشمالاً واستعبر باكياً، ثم قال: هذا والله مناخ ركبهم وموضع منيتهم، فقلنا: يا أمير المؤمنين ما هذا الموضع؟ قال: هذا كربلاء يقتل فيه قوم يدخلون الجنة بغير حساب، ثم سار ولم يعرف الناس تأويل قوله حتى كان من أمر الحسين ﷺ ما كان (١).

وهذا بعض ما ظهر من كرامات أمير المؤمنين علي ﷺ ومقاماته العلية التي اعترف بها الخواص والعوام، والخارجي الأعور بإنكاره أتبع غير سبيل المؤمنين، فله الاصلاح بناز جهنم من مالك يوم الدين، وهو الكافر الجاحد لما تواتر من سيد الكائنات من فضل أهل بيته عليه وعليهم أفضل الصلوات، دون المؤمنين المقربين بكمال صاحب الولاية وأقام أهل الهداية .

والجواب عن الوجوه الثلاثة الأخيرة: أنهم لم يقولوا بحضور صاحب الزمان في كل مكان في آن وبمعينة إن تناجي إثنان، ولو فرض ذلك فالحضور على سبيل البدلية والامكان، والمعينة باعتبار العرفان، ولا شيء في الآية من أداة الحصر يقتضي اختصاص ذلك بالجواد المنان .

وأنهم لم يخالفوا علياً ﷺ، إذ منازعته مع القوم وتخلّفه عن البيعة مشهورة، وفي كتب الفريقين مسطورة، ولم يقولوا بعجز سيد المرسلين ﷺ عن حماية جاره، بل هو صاحب الشفاعة والحماية العظمى، إلا أنها مختصة بالمستحقين من الصحابة وغيرهم، وكذلك حماية علي أمير المؤمنين عليه السلام وعلى سائر المعصومين ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ وهو ظاهر لأرباب اليقين، فلا كفر في شيء من ذلك ولا عصيان، بل هو عين الطاعة والإيمان .

وقد مرّ غير مرّة أكثر هذه الأجوبة، وتكرّر بعض ما مضى من الكلمات لإعادة الأعمور بضلالته ما له من فاسد الشبهات .

وفيما ذكرناه بتوفيق الله من تحقيق المناقب ودفْع المثالب غنية للمسترشد الطالب، ومن مال إلى الهدى بنور عقله الغالب .

وأما من جنح إلى الهوى وتورّط في العور والعمى وتبع كلّ ناعق، فذاك لا يهتدي إلى الصواب، ولا يفرّق بين المسألة والجواب، ويخطب خبط عشواء، ويهوي على أمّ رأسه في غياهب الظلماء لا يتّبع دليلاً ولا يسلك سبيلاً، ضالّ تابع ضلال، وجاهل مقلّد جهال، فلا طمع في هدايته، ولا رغبة في إنفاذه من هوة غوايته، وإّما خاطب الله تعالى ذوي العلم وأرباب الفهم الذين عضّدهم بمعاونة التوفيق، وهداهم إلى سواء الطريق .

والحمد لله على ما أولانا في أولانا وأخرانا، والصلاة على نبيّه محمّد سيّدنا ومولانا وآله الطاهرين الهادين المهديّين .

قال الأعمور :

الفصل الثامن

في عدد فرق الرافضة وبيان ضلال فرقهم

هم ثلاثة أقسام: الغالية، والإماميّة، والزيدية .

القسم الأوّل: الغالية، وهي تفترق إلى أحد عشر فرقة: الطيارية، والبنائية، والمغيرية، والمنصورية، والخطائية، والمعمرية، والبزيعية، والمفضلية، والشريعية، والسبائية، والمفوضة، والجميع من هذه الفرق الغالية مجمع على إبطال معاد الأشباح يوم القيامة، وأنّ عليّاً إله .

ويفترق كلّ فرقة بقول :

فالطيارية ترى أنّ الله تعالى إنّما يحلّ في الأنبياء والأوصياء فقط .

والبنائية ترى أن الله يحلّ في أشباح الناس كلّهم .

والمغيريّة تزعم أن الله تعالى في كلّ شيء .

والمنصوريّة ترى أن الله تعالى ظهر في المسيح وفي علي فقط .

والخطائية ترى أن الأئمة أنبياء، وأن الله تعالى يبعث في كلّ وقت نبين صامتاً وناطقاً، وكان محمّد ناطقاً وعلي صامتاً .

والمعمرية كذلك، وترى معه ترك الصلاة .

والبزيعية ترى أن الله تعالى ظهر في المسيح وفي علي وفي جعفر بن محمّد الصادق فقط، وأن جعفر لم ير وإنما يرى شبهه الذي ظهر فيه ونطق عنه، فإنّ جميع الشيعة يأتهم الوحي من الله تعالى .

والمفضلية ترى أن الأئمة كلّهم آلهة، وقولهم في كلّ واحد منهم كقول النصارى في المسيح .

والشريعة ترى أن الله تعالى إنّما أسرق في خمسة أشخاص فقط، محمّد وعلي وفاطمة والحسن والحسين .

والسبائية ترى أنّ علياً لم يمت، وأنّه يرجع قبل القيامة .

والمفوضة ترى أنّ الله تعالى فوّض تدبير الخلائق إلى الأئمة، وأنّه قد أخذ محمّداً وعلياً على خلق العالم، وأنّ الله تعالى لم يخلق من ذلك شيئاً .

قلت : هذا الفصل من متمّات ضلالة الخارجيّ الأعور، ومكتملات جهالة الناصبيّ الأبر، وفيما ذكره حطل باهر للأوهام، وضلل ظاهر لذوي العقول والأفهام، غير مختصّ بقسم من الأقسام .

أمّا فساد غير ما أوردناه بعد، فسيظهر عليك بإذن الله فيما يأتيك من الكلام .
وأما بطلان المورد في هذا المقام، فمن وجوه :

الأوّل : أنّ الزيدية ليسوا من الرافضة ولا الغلاة، وقد عدّهما منهم أعور اللثام،

كيف ذلك؟ والزيدية هم الذين أطلقوا هذا الإسم على الإمامية حين رفضوا زيد ابن علي، كما هو مسطور في الكتب، مشهور عند العقلاء وعرفاء الأنام، نعم يشملهما ظاهراً لفظ الشيعة، وإن كانت الغلاة في الحقيقة خارجة عن أهل الاسلام، كالناصبة المعلنة بعداوة أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله الكرام، وحديث «يهلك في إثنان: محبّ غالٍ، ومبغض قال» متواتر عن أمير المؤمنين عليه السلام (١).

الثاني: أنّ فرق الغلاة ليست منحصرة فيما ذكره الأعرور.

الثالث: أنّ معتقدهم ليس على ما وصفه وقرّر، وإن شئت توضيحها بما يكون حجة على المخالف، فاستمع لما يتلى عليك من كتاب المواقف: أمّا الغلاة فثمانية عشر:

السبائية، قال عبدالله بن سبأ لعلي: أنت الإله حقاً، قال: وإنه لم يمّت، وإنما قتل ابن ملجم شيطاناً وعلي في السحاب، والرعد صوته، والبرق سوطه، وأنه ينزل إلى الأرض ويملاها عدلاً، ويقولون عند سماع الرعد: عليك السلام يا أمير المؤمنين . الكاملية، قال أبو كامل بكفر الصحابة بترك بيعة علي، وبكفر علي بترك طلب الحق، وبالتناسخ وأنّ الإمامة نور يتناسخ، وقد تصير في شخص نبوة .

البيانية، قال بيان بن سمان التميمي: الله على صورة إنسان، ويهلك كلّه إلا وجهه، وروح الله حلّت في علي، ثمّ في ابنه محمّد بن الحنفية، ثمّ في ابنه أبي هاشم، ثمّ في بيان .

المغيرة، قال مغيرة بن سعيد العجلي: الله جسم على صورة إنسان من نور على رأسه تاج، وقلبه منبع الحكمة، ولما أراد أن يخلق الخلق تكلم بالاسم الأعظم، فطار فوق تاجاً على رأسه، ثمّ كتب على كفه أعمال العباد، فنضب من العاصي فرق، فحصل منه بحران: أحدهما ملح مظلم، والآخر حلو تير .

(١) نهج البلاغة ص ٤٨٩ رقم الحديث: ١١٧ .

ثمّ أطلع في البحر النير فأبصر ظلّه فانتزعه، فجعل منه الشمس والقمر وأفنى الباقي نفيّاً للشريك، ثمّ خلق الخلق من البحرين، فالكفر من المظلم، والإيمان من النير، ثمّ أرسل محمّداً والناس في ضلال، وعرض الأمانة وهي منع عليّ عن الإمامة على السماوات والأرض والجبال، فأبين أن يحملنها وأشفقن منها، وحملها الانسان وهو أبو بكر حملها بأمر عمر بشرط أن يجعل الخلافة بعده له، وقوله: «كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ» الآية نزلت في أبي بكر وعمر، والإمام المنتظر زكريّا بن محمّد بن عليّ بن الحسين، وهو حيّ في جبل حاجر، وقيل: المغيرة .

الجنّاحيّة، قال عبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر ذي الجناحين: الأرواح تتناسخ، وكان روح الله في آدم، ثمّ شيث، ثمّ الأنبياء والأئمة، حتّى انتهت إلى عليّ وأولاده الثلاثة، ثمّ إلى عبدالله هذا، وهو حيّ بجبل باصفهان، وأنكروا القيامة، واستحلّوا المحرّمات .

المنصوريّة، هو أبو منصور العجلي، قالوا: الإمامة صارت لمحمّد بن عليّ بن الحسين، وعرج إلى السماء ومسح الله رأسه بيده، وقال: يابنيّ اذهب فبلغ عنيّ وهو الكشف والرسول لا تنقطع، والجنّة رجل أمرنا بموالاته وهو الإمام، والنار بالضدّ وهو ضدّه، وكذا الفرائض والمحرّمات .

الخطّابيّة، هو أبو الخطّاب الأسدي، قالوا: الأئمة أنبياء وأبوالخطّاب نبيّ، ففرضوا طاعته، بل الأئمة آلهة والحسنان أبناء الله وجعفر إله، لكنّ أبوالخطّاب أفضل منه ومن عليّ، ويستحلّون شهادة الزور لموافقتهم على مخالفيهم، والإمام بعد قتله معمر، والجنّة نعيم الدنيا والنار آلامها، واستباحوا المحرّمات وترك الفرائض، وقيل: الإمام بزيع وإن كان مؤمن يوحى إليه، وفيهم من هو خير من جبرئيل وميكائيل، وهم لا يموتون بل يرفعون إلى الملكوت، وقيل: هو عمرو بن بنان العجلي إلا أنّهم يموتون .

الغرابية، قالوا: محمد بعلي أشبه من الغراب بالغراب، فغلط جبرئيل من علي إلى محمد، فيلعنون صاحب الريش، يعنون به جبرئيل .

الذميمة، ذموا محمداً لأنّ علياً هو إله، وقد بعثه ليدعو إليه فدعا إلى نفسه، وقيل بالهيتهما، ولهم في التقديم خلاف، وقيل بالهيئة خمسة أشخاص: هما وفاطمة والحسان، ولا يقولون فاطمة تحاشياً عن وصمة التأنيث .

الهشامية، أصحاب الهشامين ابن الحكم وابن سالم، قالوا: الله جسد، فقال ابن الحكم: هو طويل عريض عميق متساو للعرش، وهو كالسيكة البيضاء يتلأأ من كل جانب، وله لون وطعم ورائحة ومجسة، وليست هذه الصفات المذكورة غيره، ويقوم ويقعد ويعلم ما تحت الثرى بشعاع ينفصل منه إليه، وهو سبعة أشبار بأشبار نفسه مماس للعرش بلا تفاوت بينهما، وإرادته حركة هي لا عينه ولا غيره، وإنما يعلم الأشياء بعد كونها يعلم لا قديم ولا حادث، وكلامه صفة له لا مخلوق ولا غيره، والأعراض لا تدلّ على الباري، والأئمة معصومون دون الأنبياء .

وقال ابن سالم: هو على صورة إنسان وله وفرة سوداء، ونصفه الأعلى مجوف .
الزرارية، هو زرارة بن أعين، قالوا بحدوث الصفات وفنائها ولا حياة .

اليونسية، هو يونس بن عبدالرحمن القمي، قال: الله على العرش تحمله الملائكة، وهو أقوى منها كالكركي يحمله رجلاه .

الشيطنية، هو محمد بن النعمان الملقب بشيطان الطاق، قالوا: إنه نور غير جسماني على صورة إنسان، وإنما يعلم الأشياء بعد كونها .

الزامية، قالوا: الإمامة لمحمد بن الحنفية، ثم ابنه عبدالله، ثم علي بن عبدالله بن عباس، ثم أولاده إلى المنصور، ثم حلّ الإله في أبي مسلم وأنه لم يقتل، واستحلوا المحارم .

المفوضة، قالوا: فوض الله خلق الدنيا إلى محمد، وقيل: إلى علي .

البدائية، جوّزوا البداء على الله .

النصيرية والإسحاقية، قالوا: حلّ الله في علي .

الإسماعيلية، ولقّبوا بسبعة ألقاب :

بالباطنية؛ لقولهم بباطن الكتاب دون ظاهره .

وبالقرامطة؛ لأنّ أولهم حمدان قرمط، وهي إحدى قرى واسط .

وبالحرمية؛ لإباحتهم المحرّمات والمحرّمات .

وبالسبعية؛ لأنّهم زعموا أنّ النطقاء بالشرائع أي الرسل سبعة، وبين كلّ إثنتين

سبع أئمة يتّمون شريعته، ولا بدّ في كلّ عصر من سبعة بهم يهتدى ويقتدى، إمام

يؤدّي عن الله، وحقّة يؤدّي عنه، وذو مصّة يمصّ العلم من الحقّة، وأبواب وهم

الدعاة، فأكبر يرفع درجات المؤمنين، ومأذون يأخذ اليهود على الطالبين،

ومكلّب يحتجّ ويرغب إلى الداعي ككلب الصائد، ومؤمن يتبعه، قالوا: ذلك

كالسماوات والأرضين وأيام الأسبوع والسيّارة وهي المدبّرات أمراً كلّ منها

سبعة .

وبالبابكية؛ إذ أتبع طائفة منهم بابك الخزمي بأذربيجان .

وبالمحرّرة؛ للبسهم الحمرّة في أيام بابك، أو تسميتهم المسلمين حميراً .

وبالإسماعيلية؛ لإنباتهم الإمامة لإسماعيل بن جعفر، وقيل: لانتساب زعيمهم

إلى محمّد بن إسماعيل (١) .

قال الأعور: القسم الثاني: الإمامية، وهم أربع عشر فرقة: القطعية، والكيسانية،

والكربية، والمغيرية، والمحمّدية، والحسينية، والناووسية، والإسماعيلية،

والقرامطة، والبابكية، والسبطية، والعمادية، والممطورية، والموسوية، والمجموع

من هذه الفرق الإمامية متّفقة على أنّ الإمامة نصّ، وأنّ الأئمة معصومون، وأنّهم

يعلمون كل شيء حتى عدد الحصى والقطر والرمال وورق الأشجار، وأن كلهم لهم المعجزات، وأن إمامة المفضل لا تجوز، وأن الصحابة ارتدّت إلا ستة سلمان وأبأذرّ وعمّار وحذيفة والمقداد وصهيباً كما مرّ، ويفترق كل فرقة بقول .

فالقطعية هم الإثنا عشرية الذي قطعوا على موت موسى بن جعفر، وأن الإمامة قد انتهت إلى القائم المنتظر محمّد بن الحسن العسكري .

والكيسانية ترى أن محمّد بن الحنفية حيّ في جبال رضوى .

والمغيرية وقفت على أبي جعفر محمّد بن علي الباقر، وزعمت أنه أوصى إلى المغيرة بن سعيد، وأنه إمامهم إلى خروج المهدي .

والمحمّدية ترى أن القائم محمّد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن، وأنه أوصى إلى أبي منصور دون بني هاشم، كما أوصى موسى إلى يوشع بن نون دون ولده وولد أخيه هارون .

والحسينية ترى أن أبا منصور أوصى إلى الحسين بن أبي منصور، وأنه هو الإمام بعده .

والناووسية ترى أن الإمامة بعد جعفر صارت إلى إسماعيل ولده، وأنه حيّ وهو المهدي .

والبابكية ترى أن محمّد بن إسماعيل مات، وأن الإمامة في ولده .

والمعادية وهم الفطحية ترى أن الإمامة بعد جعفر صارت إلى ابنه عبدالله .

والممطورية وقف على موسى بن جعفر وأنه حيّ لم يموت ولا يموت وهو المهدي .

والموسوية تقول: لا ندري مات أو لم يموت، وتوقفوا في الإمامة بعده .

قلت: فساد ما ذكره الأعور في هذا القسم من وجوه أيضاً :

الأول: أن الإمامية فرقة واحدة هم الإثنا عشرية الصادقية على الصحيح، وقد

جعلهم أربعة عشر فرقة .

قال الإمام الرازي في محصّله: مسألة الشيعة جنس تحته أربعة أنواع: الإمامية، والكيسانية، والزيدية، والغلاة .

أمّا الإمامية، فالذي استقرّ عليه رأيهم: أنّ الإمام بعد رسول الله ﷺ هو علي بن أبي طالب، ثمّ ولده الحسن، ثمّ أخوه الحسين، ثمّ ابنه علي، ثمّ ابنه محمّد الباقر، ثمّ ابنه جعفر الصادق، ثمّ ابنه موسى الكاظم، ثمّ ابنه علي الرضا، ثمّ ابنه محمّد النقي، ثمّ ابنه علي النقي، ثمّ ابنه الحسن الزكي، ثمّ ابنه محمّد وهو القائم المنتظر صلوات الله عليهم أجمعين (١) .

وفي المواقف: وأمّا الإمامية، فقالوا بالنصّ الجليّ على إمامة علي، وكفّروا الصحابة ووقعوا فيهم، وساقوا الإمامة إلى جعفر الصادق (٢) .

فان قيل: ألم يقل الإمام عقيب المنقول عنه: وقد كان لهم في كلّ واحدة من هذه المراتب اختلافات (٣) . وصاحب المواقف: واختلفوا بعده في المنصوص عليه .

قلنا: الضمير في قول الأوّل لهم عائد إلى الشيعة مطلقاً دون الإمامية، وهو ظاهر لذكره الغلاة والكيسانية والزيدية في تفصيل الاختلاف، ولم يعتدّ الثاني بما أشار إليه من الاختلاف: إمّا لما ذكره الإمام من الاستقرار .

أو لما أفاده المحقّق نصير الدين في تلخيص المحصّل بقوله: هذه الاختلافات رويت عن الشيعة القائلين بإمامة علي ﷺ، وأكثرها ممّا لم يوجد له أثر غير المكتوب في كتب غير معتمد عليها (٤) .

وإنّما قلنا بعدم اعتداده إياه، لأنّه حصر الشيعة في إثنتين وعشرين فرقة، وقال:

(١) المحصّل المطبوع مع تلخيص المحصّل ص ٤٠٨ .

(٢) المواقف للمحقّق الأيجي ص ٤٢٣ .

(٣) المحصّل المطبوع مع تلخيص المحصّل ص ٤٠٨ .

(٤) تلخيص المحصّل للمحقّق الطوسي ص ٤١٢ .

أصولهم ثلاث فرق: غلاة، وزيدية، وإمامية، وذكر للغلاة ثمانية عشر كما تقرّر، والزيدية ثلاثة وسيأتي، فتعيّن وحدة الإمامية .

فان قيل: في المحصل: والذين أوجبوها - يعني الإمامة - على الله تعالى هم الإمامية، وذكروا في وجوبها وجوهاً :

أحدها: أن يكون لطفاً في الزجر عن المقتبحات، وهو قول الأئمة العشرة .

وثانيها: أن يكون معلماً لمعرفة الله تعالى، وهو قول السبعية .

وثالثها: أن يعلمنا اللغات ويرشدنا إلى الأغذية ويميّزها عن السموم (١) .

قلنا: قال المحقق في تلخيصه: الإمامية يقولون: نصب الإمام لطف؛ لأنه مقرب

إلى الطاعة، ومبعد عن المعصية، واللفظ واجب على الله تعالى .

أما السبعية، فلا يقولون بوجوب شيء على الله تعالى، ولا بالحسن والقبح

العقليين، ولا يعدّون في الإمامية، إنّما هم يقولون بأنّ التعليم واجب، ومعرفة الله لا

تحصل إلاّ بمجموع النظر والتعليم، ثمّ الشخص المتعيّن للإمامة تكون معرفة الله

موقوفة على معرفته، وكلّ ما يأمر هو به فهو واجب وطاعة، وكلّ ما ينهي عنه

معصية وقبح ومحرمّ، وسمّوهم بالسبعية؛ لأنّ متقدّمهم قالوا بالأئمة السبعة، وعند

السابع وهو محمّد بن إسماعيل توقّف بعضهم عليه وجاوزه بعضهم، وقالوا: الأئمة

يدورون على سبعة سبعة كأَيّام الأسبوع، والذين قالوا بالإمام يعلمنا اللغات

والأغذية فهم الغلاة، وليس هذان الصنفان من الإمامية، هذا عين عبارة

المحقّق (٢) .

الثاني: أنّ الكريية قسم من الكيسانية، وقد جعل الأعور قسيماً، وهو باطل

كمكسه المتقدّم .

(١) تلخيص المحصل ص ٤٠٦ .

(٢) تلخيص المحصل ص ٤٠٧ .

وتوضيح ذلك: أنّ الكيسانيّة وهم أصحاب كيسان بعد اتّفاقهم على إمامة محمّد ابن الحنفية اختلفوا في موته وحياته، فمنهم من أقروا بموته وهم الأكثرون، ومنهم من قال: إنّه حيّ غائب في جبل رضوى، وأنّه بين أسد ونمر يحفظانه، وعنده عينان نضّاختان تجريان بماء وعسل، ويعود بعد الغيبة، فيملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، وهو المهدي المنتظر، وهذا قول الكريّبة أتباع أبي كرب الضرير، وكان السيّد الحميري ابتداءً على هذا المذهب، وهو يقول:

ألا قل للوصيّ فدتك نفسي أطلت بذلك الجبل المقاما
في أبيات، والمشهور المسطور في أكثر الكتب أنّه قال أيضاً:

ألا إنّ الأئمة من قريش لدى التحقيق أربعة سواء
علي والثلاثة من بنيه هم الأسباط ليس بهم خفاء
فسبط سبط إيمان وبرّ وسبط غيبتته كربلاء
وسبط يملأ الأرضين عدلاً أمام الجيش يقدمه اللواء
توارى لا يرى فيهم زماناً برضوى عنده عسل وماء

ولكن صاحب الملل والنحل أسند هذه الأبيات إلى كثير، وأورد مكان لدى التحقيق «ولاية الحق» ومكان يملأ الأرضين عدلاً «لا يذوق الموت حتّى» ومكان توارى «تغيّب»^(١).

ثمّ إنّ السيّد الحميري رجع عن تلك المقالة، فصار من الشيعة المؤمنين، فقال:
تجعفرت باسم الله والله أكبر وأيقت أنّ الله يعفو ويغفر
في أبيات.

الثالث: أنّ إطلاق القول بأنّ الكيسانيّة ترى أنّ الإمامة صارت بعد علي عليه السلام إلى محمّد بن الحنفية دون الحسن والحسين عليه السلام، كما صدر من واحد العين غير

(١) الملل والنحل للشهرستاني ١: ١٥٠.

صحيح، فإن الكيسانية اختلفوا في ذلك، والأكثر من منهم أثبتوا إمامته بعد قتل الحسين عليه السلام.

وذهبت الحنانية أصحاب حنان بن زيد السراج إلى أنه كان إماماً بعد علي عليه السلام بشبهة أن علياً عليه السلام دفع إليه الراية يوم الجمل، وقال له:

اطمن بها طعن أبيك تحمد لا خير في الحرب إذا لم توقد
صرح بذلك الإمام (١). وما تقدم من الآيات أيضاً تحقق المرام، ويظهر جهل أعور اللثام.

الرابع: أن المغيرية والمحمدية، وهم المنصورية قد ذكرهما في الغلاة، فكيف يذكرهما ثانياً في الإمامية؟ والحسينية من المنصورية.

الخامس: أن قول الأعور «وأنه إمامهم إلى خروج المهدي» ليس بصحيح على إطلاقه، لما تقدم نقلاً عن الواقف أن الإمام المنتظر عند المغيرية هو زكريا بن بن محمد بن علي بن الحسين، وهو في جبل حاجر، وقيل: المغيرة.

السادس: أن الناوسية على ما ذكره الإمام زعموا أن الصادق عليه السلام هو المهدي ولا إمام بعده، فمنهم من قال بغيبته، ومنهم من قال: إنه سيرجع إلى الدنيا فيملاها عدلاً كما ملئت جوراً (٢).

فكيف يسوغ للأعور أن يقول: والناوسية ترى أن الإمامة بعد جعفر صارت إلى إسماعيل ولده، وأنه حي وهو المهدي.

وعلى فرض صحة ما ذكره الناوسية حينئذ مندرجة في الإسماعيلية، وقد جعلهم فرقة أخرى وقسماً آخر قسماً لها.

السابع: أن الإسماعيلية والقرامطة والبابكية واحدة ومن الغلاة، كما وقفت عليه

(١) تلخيص المحصل للمحقق الطوسي ص ٤١٣.

(٢) تلخيص المحصل ص ٤١٠.

من المواقف، فكيف جعلهم متعدّدة ومن الإمامية أَعور المخالف؟
 الثامن: أنّ الممطورية قسم من الموسوية، وقد جعلها الأَعور قسيماً .
 وتوضيح ذلك: أنّ القائلين بإمامة موسى بن جعفر عليه السلام اختلفوا بعد موته، فمنهم
 من توقّف في موته، وقال: لا أدري مات أو لم يمّت، فيقال لهم: الممطورية؛ لأنّ
 يونس بن عبد الرحمن وهو من علماء الشيعة قال لهم: ما أنتم إلّا كلاب ممطورة .
 ومنهم من قطع بأنّه لم يمّت ولا يموت إلى الوقت المعلوم، وأنّه أولى بالإمامة .
 وزعمت القرامطة أنّ موسى أوصى بها إليه، كذا ذكره الإمام، وقال: فاعلم أنّه
 كان للصادق عليه السلام من الأبناء المعتبرين أربعة: عبدالله، ومحمّد، وإسماعيل، وموسى .
 أمّا القائلون بإمامة عبدالله فيقال لهم: الفطحيّة؛ لأنّ عبدالله كان أفضح، ويقال لهم:
 العماديّة؛ لانتمائهم إلى واحد من أكابرهم يقال له: عماد. وأمّا القائلون بإمامة
 محمّد، فيقال لهم: السمطيّة. وأمّا القائلون بإمامة إسماعيل، فهم الإسماعيليّة
 السبعيّة. وأمّا القائلون بإمامة موسى، فيقال لهم: المفضليّة (١).

التاسع: أنّ ما ذكره الأَعور بقوله «والمجموع من هذه فرق الإمامية متّفقة على
 أنّ الإمامة نصّ، وأنّ الأئمّة معصومين - إلى قوله - ويفترق كلّ فرقة بقول» .

قلنا: ما ذكره من الاتفاق بتقدير فرض الصّحة، فوجوب النصّ والعصمة قد ثبت
 بقواطع الأدلّة، ولا استبعاد في إعلام عالم الأسرار بعض عبيده عدد الحصيّ
 والقطر والرمال وورق الأشجار، ولا في تأييد أصفائه بالأُمور الخارقة المطابقة
 لدعواهم الصادقة، سواء سمّيت بالكرامة أو المعجزة، بل هو من أقسام النصّ، كما
 عرفت من الكلمات السابقة .

وقبح إمامة المفضول وتقديمه على الفاضل مركز في العقول، وقد قال
 عزّوجلّ في محكم كتابه العزيز المنزل على الرسول صلى الله عليه وآله الذي هو أصل المنقول:

﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (١).

فارجعوا يا أولي الأبصار إلى عقولكم، وعن الآيات لا تغفلون، وتفصيل القول في الارتداد والكلام على تقديري صحة النقل والفساد ودفع شبه الأعور ذي العناد قد تقدّم، فليرجع إليه من أراد إيضاح المراد، والله الموفق للسداد والهادي إلى سبيل الرشاد.

قال الأعور: القسم الثالث: الزيدية، وهم ست فرق: الجارودية، والسليمانية، والبترية، والنعمية، واليعقوبية، والبرائية، والجميع منهم متفق على أن الإمامة صارت من علي بن الحسين إلى ابنه زيد دون محمد، ثم من بعده إلى كل خارج ناصر للحق من ولد الحسين والحسن.

وأجمعوا أيضاً على إنكار الرجعة، وترك التبرّي من الشيخين، إلا البرائية فإنهم يتبرّون منهما، ويفترق كل فرقة بقول:

فالجارودية تزعم أن النبي ﷺ نصّ علي بن علي بصفته لا باسمه، وأنّ علياً هو الإمام بعده.

والسليمانية ترى سوق الإمامة على ترتيب أئمتهم إلى علي بن الحسين، ثم يجعلها بينهم في من خرج منهم.

والبترية ترى أنّ علياً إنما صار إماماً حين بويح، فأما قبل البيعة لم يكن إماماً. والنعمية ترى أنّ بيعة أبي بكر وعمر وعثمان لم يكن خطأ؛ لأنّ علياً تركها لهما.

واليعقوبية ترى مثل ذلك، إلا أنّهم يتبرّون من عثمان ويكفّره. والبرائية ترى التبرّي من أبي بكر وعمر وتقول بالرجعة، فهذه إحدى وثلاثون

فرقة فرق الرافضة .

وهذا آخر ما تيسر لي في المناظرة للرافضة والردّ عليهم، وتركنا أشياء يكثُر استقصاءها .

قلت: في كلام الأعور خلل من وجوه:

الأول: أنّ أصول فرق الزيدية ثلاثة، كما هو مشهور وفي كتب المحققين مسطور، وقد جعلها ستاً .

قال القاضي عضد الأيجي في مواقفه: وأما الزيدية، فنلاث فرق: الجارودية أصحاب أبي الجارود، قالوا بالنصّ على عليّ عليه السلام وصفاً لا تسمية، والصحابة كفروا بمخالفته، والإمامة بعد الحسن والحسين شورى في أولادهما، فمن خرج منهم بالسيف وهو عالم شجاع فهو إمام، واختلفوا في الامام المنتظر أهو محمّد بن عبدالله وأنه لم يقتل، أو محمّد بن القاسم، أو يحيى بن عمر صاحب الكوفة .

السليمانية، هو سليمان بن جرير، قالوا: الإمامة شورى، وإنما تنعقد برجلين من خيار المسلمين، وأبوبكر وعمر إمامان، وإن أخطأ الأمة في البيعة لهما، وكفروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة .

البتيرية، هو بتير الثومي توقّفوا في عثمان (١) .

وقال الإمام الرازي في محصّله: فصل في شرح فرق الزيدية، فالذي يجمعهم أنّ الإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله علي بن أبي طالب عليه السلام بالنصّ الخفيّ، ثمّ الحسن، ثمّ الحسين عليه السلام، ثمّ كلّ فاطميّ مستجمع لشرائط الإمامة دعا الخلق إلى نفسه شاهراً سيفه على الظلمة .

واختلفوا، فقال بعضهم: الرسول صلى الله عليه وآله نصّ على علي والحسن والحسين عليهم السلام، والآخر أن الرسول صلى الله عليه وآله نصّ على علي، وهو نصّ على الحسن، والحسن نصّ

على الحسين عليه السلام، وفرقهم ثلاثة:

الجارودية، أصحاب أبي جارود زياد بن منقذ العبدي، زعم أن الرسول صلى الله عليه وسلم نصّ عليّ علي بالوصف دون التسمية، والناس قد قصّروا حيث لم يعرفوا الوصف، وإنما نصبوا أبا بكر باختيارهم ففسقوا به .

والسليمانية، أصحاب سليمان بن جرير، زعموا أن البيعة طريق الإمامة، وأثبتوا إمامة الشيخين بالبيعة أمراً إجتهدياً، ثم تارة يصوّبون ذلك الاجتهاد، وتارة يخطأونه، لكنهم يقولون: الخطأ فيه لا يبلغ الفسق، وطعنوا في عثمان وكفّروه، وكفّروا عائشة وطلحة والزبير ومعاوية لقتالهم مع علي عليه السلام .

والصالحية، أصحاب الحسن بن صالح بن حيّ الفقيه، كان يثبت إمامة أبي بكر وعمر، ويفضّل عليّاً عليه السلام على سائر الصحابة، إلا أنه توقّف في عثمان، وقال: إذا سمعنا ما ورد في حقّه من الفضائل اعتقدنا إيمانه، وإذا رأينا أحداثه التي نعت عليه وجب الحكم بفسقه، فتحرّينا في أمره وفوضناه إلى الله تعالى، فقول هؤلاء في الأصول أقرب من مذهب المعتزلة (١) .

ومن هنا يظهر أن البترية والصالحية واحد، وأما ما أضافه الأعر من الثلاث الأخيرة، فالأوليان منها مندرجتان في السليمانية، والأخيرة في الجارودية، ولو اعتبر مشاهير كلّ مذهب مع أتباعه وجعل فرقة، لزاد فرق أهل الاسلام على العدد الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم بألاف مؤلفة الأقسام، بأن يعتبر من الشافعية مثلاً الرافعية والنواوية والغزالية، ومن الحنفية الزفرية والمحمّدية واليوسفية، وهكذا.

الثاني: أن قوله «والجميع منهم متفق على أن الإمامة صارت من علي بن الحسين إلى ابنه زيد دون محمّد، ثم من بعده إلى كلّ خارج ناصر للحقّ من ولد الحسن والحسين» فساده معلوم ممّا نقلنا من كلام القاضي والإمام .

(١) المحضّل المطبوع في تلخيص المحضّل ص ٤١٦ - ٤١٧ .

وإن شئت تحقيق المقصد وتوضيح المرام، والتصريح على ما قلناه بتخصيصه، فانظر فيما حققه المحقق في تلخيصه بقوله: شرائط الإمامة عند الزيدية خمسة: أحدها: أن يكون من أحد السبطين، أعني: من بني الحسن أو من بني الحسين عليهما السلام.

وثانيهما: أن يكون شجاعاً لئلا يهرب من الحرب.

وثالثها: أن يكون عالماً ليفتي الناس في الشرع.

ورابعها: أن يكون ورعاً لئلا يتلف مال بيت المال.

وخامسها: أن يخرج على الظلمة شاهراً سيفه ويدعو إلى الحق.

وكان الإمام علياً بالنص الخفي، ثم الحسن، ثم الحسين عليهم السلام؛ لقوله عليه السلام: الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا. أي: خرجا أو لم يخرجوا. ولم يكن زين العابدين عليه السلام إماماً لأنه ما خرج، وكان ابنه زيد إماماً وهم ينسبون إليه، وسموا الإمامية بعده روافض؛ لأنهم رفضوا زيدا حتى قتل، وهم في الأصول معتزليون، وفي الفروع حنفيون، إلا في مسائل معدودة (١).

الثالث: أن قوله «وأجمعوا أيضاً على إنكار الرجعة، وترك التبري من الشيخين إلا البرائية، فإنهم يتبرؤون منهما» ليس بتمام على زعمه؛ لأن الجارودية أيضاً يتبرؤون منهما، فكان عليه استثناؤها.

الرابع: أن السليمانية ترى أن الإمامة على ترتيب أئمتهم إلى علي بن الحسين، ثم يجعلها بينهم في من خرج منهم، قد علمت فساده آنفاً، وانظر إلى خطب الأعراب فيه حيث جعل أولاً مما اشترك فيه الكل، وخصص هنا بالسليمانية مع قطع النظر عن خطأ فيها وعدم صحة قوله بالكليّة.

الخامس: أن قول أعمى القلب وأعراب الناصبة «فهذه الاحدى وثلاثون فرقة

(١) تلخيص المحصل للمحقق الطوسي ص ٤١٧.

الرافضة» قد عرفت فساده من الوجوه السابقة من وجهين :

أحدهما: أنّ الفرق المذكورة لمطلق الشيعة، وفرق بينها وبين الرافضة .
والثاني: إنكسار العدد على قراره لخبث وتكرار، وما أدري أعور المخالفين
وأجهل المعاندين بتفصيل ما عليه شيعة علي أمير المؤمنين عليه السلام وعلى
سائر المعصومين، وهو بمذهب نفسه من الجاهلين، كما يرشدك إلى ذلك هذا
الكتاب في مقام بعد مقام بيانه المبين .

وفي تلخيص المحقق نصير الملة والدين عليه السلام: وقد رأيت رسالة لبعض
النوبختيين من قدماء الشيعة، أنه ذكر فيها أنّ المشهور أنّ الأمة تفرقت تيفاً وسبعين
فرقة، والشيعة قد اختلفوا هذا القدر فضلاً عن غيرهم، فذكر من الزيدية عشرون
فرقة، ومن الكيسانية إتنا عشر فرقة، ومن الإمامية أربعاً وثلاثين فرقة، ومن الغلاة
ثمانى فرق، ومن الباطنية ثمانى أو تسع فرق، لكن بعض هؤلاء خارجون عن
الاسلام، كالغلاة وبعض الباطنية، والله أعلم بحقيقة الحال (١).

وإنّ قوله «وهذا آخر ما تيسر في المناظرة للرافضة» وهم وخيال فاسد من
أعور الناصبة، ومن دعاويه الكاذبة؛ لأنّ المناظرة اصطلاحاً هي النظر بالبصيرة
من الجانبين في النسبة بين الشيتين إظهاراً للصواب، والأعور بعيد عن ذلك
بمراحل عند أولي الأبواب؛ لظهور معاندته للحقّ مع الطائفة المحقّين، ومجاوزته
الحقّ في التعصّب للمخالفين، ومجانبة البصيرة بإنكار فضائل أهل بيت الرسول
صلّى الله عليه وآله الطاهرين، وقد ثبت عن نبيّ الثقلين خلاف ما توهمه الأعور
لعمى قلبه وضلاله .

ما ورد في محبة علي عليه السلام

روى أبو المؤيد الخوارزمي في مناقبه بسنده عن مجاهد، عن ابن عباس، قال:

(١) تلخيص المحصل ص ٤١٢ - ٤١٣ .

قال رسول الله ﷺ: لو أنّ الغياض أقلام، والبحر مداد، والجنّ حساب، والانس كتاب، ما أحصوا فضائل علي بن أبي طالب (١).

وبالإسناد عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: إنّ الله تعالى جعل لأخي فضائل لا تحصى كثيرة، فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرّاً بها غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة يستغفر له ما بقي لتلك الكتابة رسم، ومن استمع فضيلة من فضائله مقرّاً بها غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع، ومن نظر إلى كتاب من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر، ثمّ قال: النظر إلى وجه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عبادة، وذكره عبادة، ولا يقبل الله إيمان عبد إلا بولايته والبراءة من أعدائه (٢).

وعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: جاءني جبرئيل من عند الله عزّ وجلّ بورقة آس خضراء مكتوب فيها بياض: إنّي افترضت محبة علي بن أبي طالب على خلقي عامّة، فبلغهم ذلك عنّي (٣).

وأورد الكنجي محمّد بن يوسف الشافعي في كفاية الطالب عن رجاله، عن عمّار بن ياسر، قال: قال رسول الله ﷺ: أوصي من آمن بي وصدّقني بولاية علي ابن أبي طالب، من تولّاه فقد تولّاني، ومن تولّاني فقد تولّى الله عزّ وجلّ (٤).

وروى الحافظ أبو نعيم يرفعه بسنده في حليته، عن الحسن بن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: أدعوا لي سيّد العرب يعني عليّاً، فقالت عائشة: ألسنت سيّد العرب؟ فقال: أنا سيّد ولد آدم وعلي سيّد العرب، فلما جاء أرسل إلى الأنصار فأتوه، فقال لهم: يامعشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا

(١) المناقب للخوارزمي ص ٣٢ ح ١.

(٢) المناقب للخوارزمي ص ٣٢ - ٣٣ ح ٢.

(٣) المناقب للخوارزمي ص ٦٦ ح ٣٧.

(٤) كفاية الطالب ص ٢٣ طبع النجف الأشرف.

ما ورد في محبة علي عليه السلام ٦٤٧

بعدي؟ قالوا: بلني يارسول الله، فقال: هذا علي فأحبوه بحبي، وأكرموه بكرامتي، فإن جبرئيل عليه السلام أمرني بالذي لكم عن الله عزّ وعلا (١).

وأورد إمام السنّة أحمد بن حنبل في مسنده في الجزء السابع من المجلّد الأوّل، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جدّه عليه السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أخذ بيد حسن وحسين، وقال: من أحبّني وأحبّ هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة (٢).

وفي المسند عن زرّ بن حبش، قال: قال علي عليه السلام: والله إنّه ممّا عهد إليّ رسول الله صلى الله عليه وآله، أنّه لا ييفضني إلّا منافق، ولا يحبّني إلّا مؤمن (٣).

ويوافقه ما روي عن سويد بن غفلة، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: والله لو صبّت الدنيا على المنافق صبّاً ما أحبّني، ولو ضربت بسيفي هذا خيشوم المؤمن لأحبّني، وذلك أنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: يا علي لا يحبّك إلّا مؤمن، ولا ييفضك إلّا منافق (٤).

وروي الحافظ عبدالعزيز بن الأخضر الجنازدي في كتابه مرفوعاً إلى فاطمة عليها السلام، قالت: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله عشية عرفة، فقال: إنّ الله عزّ وجلّ باهى بكم وغفر لكم عامّة، ولعلي خاصّة، وأنّي رسول الله عزّ وجلّ إليكم غير محابّ لقرابتي، إنّ السعيد كلّ السعيد من أحبّ عليّاً في حياته وبعد موته (٥).

وقد أورد صاحب المناقب نقلاً عن معجم الطبراني مع زيادة، قال: من المراسيل في معجم الطبراني، باسناده إلى فاطمة الزهراء عليها السلام، قالت: قال

(١) حلية الأولياء ١: ٦٣.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٥: ٣٦٩.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ١: ٨٤ و ٩٥.

(٤) راجع: إحقاق الحقّ ٧: ١٨٩ - ٢٠٥.

(٥) كشف الغمّة ١: ٩٣ عنه.

رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل باهى بكم وغفر لكم عامّة، ولعلي خاصّة، وإنّي رسول الله إليكم غير هائب لقومي، ولا محابّ لقرابتي، هذا جبرئيل يخبرني أنّ السعيد كلّ السعيد من أحبّ علياً في حياته وبعد موته، وأنّ الشقيّ كلّ الشقيّ من أبغض علياً في حياته وبعد موته (١).

وروى العزّ المحدث الحنبلي في الأحاديث التي جمعها عن ابن عبّاس، أنّه قال: نظر رسول الله ﷺ إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: أنت سيّد في الدنيا وسيّد في الآخرة، من أحبّك فقد أحبّني، وحببي حبيب الله، ومن أبغضك فقد أبغضني، وبغضني بغض الله، فالويل لمن أبغضك بعدي (٢).

وعنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: ليلة عرج بي إلى السماء رأيت عليّ باب الجنّة مكتوباً: لا إله إلاّ الله، محمّد رسول الله، علي حبيب الله، الحسن والحسين صفة الله، فاطمة أمة الله، عليّ باغضهم لعنة الله (٣).

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ رضي الله عنه: كذب من زعم أنّه يحبّني ويبغضك (٤).

وعن أبي ذرّ، قال: قال رسول الله ﷺ: يا عليّ من فارقتني فارق الله، ومن فارقك يا عليّ فارقني (٥).

وعن عبد الله بن مسعود، قال: رأيت رسول الله ﷺ: أخذاً بيد عليّ، وهو يقول: الله وليّ وأنا وليّك، ومعادي من عاداك، ومسالم من سالمك (٦).

وعن عائشة، قالت: سألت رسول الله ﷺ أيّ الناس أحبّ إليك؟ قال: فاطمة،

(١) المناقب للخوارزمي ص ٧٨ - ٧٩ ح ٦٢.

(٢) كشف الغمّة ١: ٩٤ عنه.

(٣) كشف الغمّة ١: ٩٤ عنه.

(٤) كشف الغمّة ١: ٩٤ عنه.

(٥) كشف الغمّة ١: ٩٤ عنه.

(٦) كشف الغمّة ١: ٩٤ - ٩٥ عنه.

فقلت: ومن الرجال؟ قال: زوجها (١).

وعن أبي علقمة مولى بني هاشم، قال: صلّى بنا النبي ﷺ الصبح، ثم التفت إلينا، فقال: معاشر أصحابي رأيت البارحة عمّي حمزة بن عبدالمطلب، وأخي جعفر بن أبي طالب، وبين أيديهما طبق من نبق فأكلا ساعة، ثم تحوّل النبق عنباً فأكلا ساعة، ثم تحوّل العنب رطباً فأكلا ساعة، فدنوت منهما وقلت: بأبي وأمي أنتما أيّ الأعمال وجدتما أفضل؟ قالوا: فدينك بالآباء والأمهات وجدنا أفضل الأعمال الصلاة عليك، وسقي الماء، وحبّ علي بن أبي طالب (٢).

وقد رواه الخوارزمي أيضاً في مناقبه (٣).

وأورد ابن خالويه في كتاب الآل، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: حبّك إيمان، وبغضك نفاق، وأوّل من يدخل الجنة محبّك، وأوّل من يدخل النار مبغضك، وقد جعلك الله أهلاً لذلك، فأنت منّي وأنا منك. ولا نبيّ بعدي (٤).

وعن عبدالله بن مسعود، قال: خرج رسول الله ﷺ من بيت زينب بنت جحش حتّى أتى بيت أمّ سلمة، فجاء داقّ فدقّ الباب، فقال: يا أمّ سلمة قومي فافتحي له، قالت: فقلت: ومن هذا يارسول الله الذي بلغ من خطره أن أفتح له الباب، وأتلقاه بمعاصمي، وقد نزلت فيّ بالأسر آيات من كتاب الله؟ فقال: يا أمّ سلمة إنّ طاعة الرسول طاعة الله، وإنّ معصية الرسول معصية الله عزّ وجلّ، وإنّ بالباب لرجلاً ليس بنزق ولا خرق، وما كان لي يدخل منزلاً حتّى لا يسمع حسّاً، وهو يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله، قالت: ففتحت الباب.

(١) كشف الغمّة ١: ٩٥ عنه.

(٢) كشف الغمّة ١: ٩٥ عنه.

(٣) المناقب للخوارزمي ص ٧٤ ح ٥٣.

(٤) كشف الغمّة ١: ٩١ عنه.

فأخذ بعضادتي الباب، ثم جئت حتى دخلت الخدر، فلما لم يسمع وطني دخل، ثم سلم على رسول الله ﷺ، ثم قال: يا أم سلمة وأنا من وراء الخدر أتعرفين هذا؟ قلت: نعم هذا علي بن أبي طالب، قال: هو أخي سجيته سجيّتي، ولحمه من لحمي، ودمه من دمي، يا أم سلمة هذا قاضي عداتي من بعدي، فاسمعي واشهدي يا أم سلمة، لو أنّ رجلاً عبد الله ألف سنة بين الركن والمقام ولقي الله مبغضاً لهذا أكبه الله عز وجل على وجهه في نار جهنم (١).

وقد رواه الخطيب في كتاب المناقب، وفيه زيادة: ودمه من دمي، وهو عيبة علمي، واسمعي واشهدي هو قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين من بعدي، اسمعي واشهدي هو والله محيي سنّتي، اسمعي واشهدي لو أنّ عبداً عبد ألف عام بين الركن والمقام، ثم لقي الله مبغضاً لعلي لأكبه الله على منخريه في نار جهنم (٢). وفي كتاب الآل، عن مالك بن حمّامة، قال: طلع علينا رسول الله ﷺ ذات يوم متبسّماً يضحك، فقام إليه عبدالرحمن بن عوف، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما الذي أضحكك؟

قال: بشارة أتتني من عند الله في ابن عمّي وأخي وابنتي، إنّ الله تعالى لثا زوج فاطمة أمر رضوان، فهزّ شجرة طوبى، فحملت رقاقاً بعدد محبّينا أهل البيت، ثمّ أنشأ من تحتها ملائكة من نور، فأخذ كلّ ملك رقاقاً، فإذا استوت القيامة بأهلها هاجت الملائكة والخلائق، فلا يلقون محبّاً لنا أهل البيت محضاً إلا أعطوه رقاً فيه براءة من النار، فنثار أخي وابن عمّي وابنتي فكاك رقاب رجال ونساء من أمّتي من النار (٣).

وذكر صاحب الكشّاف في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجراً إِلَّا

(١) كشف الغمّة ١: ٩١ - ٩٢ عنه.

(٢) المناقب للخوارزمي ص ٨٧ ح ٧٧.

(٣) كشف الغمّة ١: ٩٢ عنه.

الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» (١) قال: اجتمع المشركون في مجمع لهم، فقال بعضهم لبعض: أترون محمداً يسأل علي ما يتعاطاه أجراً، فنزلت الآية، فقيل: يارسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجب علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابناهما، حرمت الجنة علي من ظلم أهل بيتي وأذاني في عترتي .

ومن مات علي حب آل محمّد مات شهيداً، ألا ومن مات علي حب آل محمّد مات تائباً، ألا ومن مات علي حب آل محمّد مات مؤمناً مستكماً للإيمان، ألا ومن مات علي حب آل محمّد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير، ألا ومن مات علي حب آل محمّد يزف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها، ألا ومن مات علي حب آل محمّد فتح الله له بايين في قبره إلى الجنة، ألا ومن مات علي حب آل محمّد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة، ألا ومن مات علي حب آل محمّد مات على السنة والجماعة، ألا ومن مات علي بغض آل محمّد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله، ألا ومن مات علي بغض آل محمّد مات كافراً، ألا ومن مات علي بغض آل محمّد لم يشم رائحة الجنة (٢) .

وفي الكفاية عن جعفر بن محمّد عليه السلام، قال: إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش: أين خليفة الله في أرضه؟ فيقوم داوود النبي عليه السلام، فيأتي النداء من عند الله عزّ وجلّ: لسنا إيتاك أردنا وإن كنت لله تعالى خليفة .

ثم ينادي منادٍ ثانياً: أين خليفة الله في أرضه؟ فيقوم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، فيأتي النداء من قبل الله عزّ وجلّ: يامعشر الخلائق هذا علي بن أبي طالب خليفة الله في أرضه، وحجته علي عباده، فمن تعلّق بحبله في دار الدنيا، فليتلق بحبله في هذا اليوم يستضيء بنوره، وليتبعه إلى الدرجات العلى من

(١) سورة الشورى: ٢٣ .

(٢) الكشاف ٣: ٤٦٦ - ٤٦٧ .

الجنان، قال: فيقوم أناس قد تعلق بحبله في الدنيا فيتبعونه إلى الجنة .
ثم يأتي النداء من عند الله جلّ جلاله: ألا من أتمّ بإمام في دار الدنيا، فليتبعه
إلى حيث يذهب به، فحينئذ يتبرأ الذين اتّبعوا من الذين اتّبعوا ورأوا العذاب
وتقطّعت بهم الأسباب (١).

وعن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام، قال: إذا كان يوم القيامة وجمع الناس
في صعيد حفاة عراة، فيقفون على طريق المحشر، فيعرقون عرقاً شديداً، ويشتدّ
أنفاسهم، فيمكثون ما شاء الله، كما قال «فلا تسمع إلا همساً» (٢) فينادي من تلقاء
العرش: أين نبيّ الرحمة محمد بن عبدالله، فيتقدّم عليه السلام أمام الناس حتّى ينتهي إلى
الحوض، فينادي بصاحبكم فيقف معه، ثم يؤذن للناس فيمرون .

قال أبو جعفر عليه السلام: فيبين وارد يومئذ ومصروف، فإذا رأى رسول الله صلى الله عليه وآله من
يصرف من محبينا أهل البيت، بكى وقال: ياربّ شيعة علي ياربّ شيعة علي،
فبيعت الله إليه ملكاً، فيقول: ما يبكيك؟ فيقول: كيف لا أبكي لأناس من شيعة أخي
علي بن أبي طالب أراهم قد صرفوا تلقاء أصحاب النار، ومنعوا من ورود حوضي،
قال: فيقول الله: قد وهبتهم لك وصفححت عن ذنوبهم، وألحقتهم بك وبمن كانوا
يتولون من ذريّتك، وجعلتهم في زمرك، وأوردتهم حوضك، وقبلت شفاعتك
وأكرمتك بذلك .

قال أبو جعفر عليه السلام: فكم من باك يومئذ وباكية ينادون: يا محمداه فلا يبقى أحد
كان يتولانا ويحبنا إلا كان في حزينا ومعنا وورد حوضنا (٣).

وفي كفاية الطالب عن أبي ذرّ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ترد على الحوض راية
علي أمير المؤمنين وإمام القرّ المحجلين، فأقوم آخذ بيده، فيبيضّ وجهه ووجوه

(١) الأماي لشيوخ الطوسي ص ٦٣ - ٦٤ برقم: ٩٢ و ص ٩٩ برقم: ١٥٣ .

(٢) سورة طه: ١٠٨ .

(٣) الأماي للشيوخ الطوسي ص ٦٧ برقم: ٩٧، والأماي للشيخ المفيد ص ٢٩٠ ح ٨ .

أصحابه، فأقول: ما خلفتموني في الثقلين بعدي؟ فيقولون: تبنا الأكبر وصدقناه، ووازرنا الأصغر ونصرناه وقاتلنا معه، فأقول: ردّوا رواء مرويين، فيشربون شربة لا يظمأون بعدها أبداً، وجه إمامهم كالشمس الطالعة، ووجوههم كالقمر ليلة البدر، أو كأضواء نجم في السماء (١).

فانظر إلى شرف أهل البيت وعظم شأنهم، ورفعة منزلتهم ومكانهم، وإلى بشارة البشير النذير عليه السلام وشفقته واهتمامه بشيعة علي عليه السلام مع أنه قال في أصحابه الذين خالفوا بعد ما سمعت فيما مضى من الكلام.

وفي كفاية الطالب عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:
 إنكم محشورون حفاة عراة عزلاً، ثم قرأ: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا
 إنا كنا فاعلين﴾ (٢) ألا وإن أول من يكسي إبراهيم عليه السلام، ألا وإن ناساً من أصحابي
 يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي أصحابي، قال: فيقال: إنهم لم يزلوا
 مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح عيسى عليه السلام: ﴿وَكُنْتُ
 عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إلى قوله - العَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٣).

قلت: هذا حديث صحيح متفق على صحته من حديث المغيرة بن النعمان، رواه البخاري في صحيحه عن محمد بن كثير عن سفيان، ورواه مسلم في صحيحه عن محمد بن بندار عن محمد بن جعفر عن شعبة (٤).

ولنكتف بهذا القدر من التنبيه على فضل أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وعظيم قدرهم، وخطأ الأعور القدري التائه في الظلام، فإن مجال القول هنا واسع، وقضاء الفضائل شاسع.

(١) كشف الغمّة ١: ١٠٨ - ١٠٩ عنه.

(٢) سورة الأنبياء: ١٠٤.

(٣) سورة المائدة: ١١٧.

(٤) كشف الغمّة ١: ١١٠ - ١١١ عنه.

فانظر أيها العاقل بنور عقلك، وتأمل في صحيح نقلك، واختر لنفسك طريق الذين صدقهم مقطوع به مجزوم، وحقيتهم مجمع عليه معلوم، دون المتنازع فيه المشكوك الموهوم، لتكون من الفائزين بجزيل الثواب دون الخائبين الخاسرين يوم العرض والحساب، وتعدّ ممن أشار إليه عزّ وجلّ في كلامه المجيد من أهل الهداية والصواب، حيث قال: ﴿قَبِّشْرُ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَنْبَابِ﴾ (١).

فتمسك بذيل شرف ولاية أمير المؤمنين وسائر أهل البيت بعد سيّد المرسلين وخاتم النبيّين صلّى الله عليه وعليهم أجمعين؛ فإنهم أحد الثقلين وحبل الله الذي أمرنا بالتمسك به والاعتصام مع كتابه العزيز لما عرفت، دون ما توهمه العوام، وكلّ لمن تنسك بهداه نافع، ولمن تمسك بعراه رافع، وله المنزلة العظيمة والجاه، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

لقد تمّ كتاب التوضيح الأنور، وحصل الفراغ عن تسويده بتوفيق الملك الأكبر وتسديده، ضحوة يوم الأحد لستّ وعشرين خلون من شهر صفر ختم بالخير والظفر، من سنة أربعين وثمانمائة هجرية، في حرم مولانا وسيّدنا أمير المؤمنين وإمام المتّقين علي عليه السلام وعلى سائر المعصومين الكرام .

والله أسأل أن يجعله نافعاً لمسترشدي الأنام، وذخراً لي ليوم القيام، بفضله الشامل وجوده العام .

ومن النبي وآله الطاهرين الثلاثة عشر أرجو الشفاعة يوم الحشر .
ومن أهل الإيقان والاتقان من علماء العصر وفضلاء الزمان وعرفاء الوقت وأذكياء الاخوان أتمس النظر في هذا الكتاب بعين الانصاف، والتجنّب عن طريق العناد والاعتساف، والتأمل في حقيقة المقال مع قطع النظر عن خصوصية

من قال، امتثالاً لما أشار إليه سيّد الأوصياء وأمر به أمير المؤمنين وسلطان الأولياء عليه السلام.

وأن لا ينكروا ما يرد عليهم في بعض المواضع من نسبة الكلام، فإنّ ذلك مقتضى المقام، وليس من باب المساواة بالنسبة إلى غرض الارشاد الذي هو المختار فضلاً عن الاطناب، بل هو من فصل الإيجاز والاختصار، كما لا يخفى على منصفى أولي الألباب، وقليل ما هم فإنّ أكثرهم كما ترى يريدون إطفاء نور الحقّ لحسد هم وهواهم، وبالله المستعان وعليه التكلان.

تمّ استنساخ هذا الكتاب القيم تحقيقاً وتصحيحاً وتعليقاً عليه في اليوم الخامس من شهر ذي الحجة الحرام سنة (١٤١٦) هـ ق على يد العبد الفقير السيّد مهدي الرجائي عفي عنه في بلدة قم المقدّسة.

فهرس الكتاب

- ٣ ترجمة المؤلف، اسمه ونسبه، الاطراء عليه.
- ٥ آتاره القیمة.
- ٧ حول الكتاب.
- ٨ في طريق التحقیق.
- ٩ نماذج النسخ المخطوطة.
- ١٢ مصادر المقدمه.
- ١١٣ مقدمه المؤلف.
- ١٤ سبب تألیف الكتاب.
- ١٦ حقیة مذهب الشیعة بعد وفاة النبی ﷺ.
- ٢٢ كلام ابن الجوزي في كتابه المنتظم.
- ٣٤ تزيف كلام أهل السنة في مسألة الوصاية.
- ٣٩ الاستدلال بالكتاب والسنة.
- ٤٠ المناقشة في الأدلة على إمامة أبي بكر.
- ٤٠ قوله تعالى « وسيجنبها الأتقى ».
- ٤٢ قوله تعالى « قل للمخلفين من الأعراب ».
- ٤٥ قوله تعالى « هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ».
- ٤٧ قوله تعالى « سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم ».

- ٤٧ قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾
- ٥٣ قوله تعالى ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ ﴾
- ٥٥ قوله تعالى ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾
- ٦٠ الاجتماع في السقيفة
- ٦٥ بطلان خلافة عثمان
- ٦٧ اثبات إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام
- ٧٥ وقعة جمل وخروج عائشة على علي بن أبي طالب عليه السلام
- ٩٥ وقعة صفين وخروج معاوية على علي أمير المؤمنين عليه السلام
- ١٠٩ وقعة الحكمين وخروج الخوارج
- ١٢٠ كيفية شهادة علي عليه السلام
- ١٢٢ سبب قتل علي عليه السلام
- ١٢٨ مدة عمر علي عليه السلام وخلافته
- ١٢٩ موضع دفن علي عليه السلام
- ١٣٢ الحجج في وجوب إمامة علي دون من تقدمه من الثلاثة
- ١٣٢ آية ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾
- ١٣٣ الاستدلال بآية المباهلة
- ١٣٤ حديث المنزلة
- ١٣٧ حديث من كنت مولاه فعلي مولاه
- ١٤٢ النص على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام
- ١٤٣ آية ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾
- ١٤٨ ظهور النص الصريح في إمامة علي عليه السلام
- ١٥٩ الاستدلال بحديث الغدير

٦٥٩ فهرس الكتاب
١٦٤ المناقشة في أدلة الأعرور حول النصّ
١٧٨ الاستدلال بحديث فتح خيبر
١٨٦ الاستدلال على الامامة بالنسب
١٩٣ الاستدلال بأعلميّة علي عليه السلام
٢٠٤ حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها
٢٠٧ أخذ جميع العلماء وغيرهم عن علي عليه السلام
٢١٧ الغلوّ في علي عليه السلام
٢٢٠ حديث المؤاخاة
٢٢٣ علي عليه السلام أشجع الصحابة
٢٢٥ مصاهرة علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله
٢٢٦ عصمة علي عليه السلام
٢٣٢ ما يوجب ترجيح علي عليه السلام على جميع الصحابة
٢٣٢ ميبت علي عليه السلام في فراش رسول الله صلى الله عليه وآله
٢٣٧ رمي علي عليه السلام الأصنام عن البيت
٢٣٨ عمل علي عليه السلام بآية النجوى
٢٤١ نزول سورة هل أتى في شأن أهل البيت عليه السلام
٢٤٤ نزول آية التطهير في شأن أهل البيت عليه السلام
٢٤٦ نزول آية المودة في شأن أهل البيت عليه السلام
٢٤٩ حديث الطائر المشوي
٢٥١ حديث حبّ علي حسنه وبغضها سيّته
٢٥٦ علي عليه السلام ساقى حوض الكوثر
٢٥٩ حديث ردّ الشمس

٦٦٠التوضيح الأنور
٢٦٣علي <small>عليه السلام</small> لم يشرك بالله طرفة عين
٢٦٦حديث ليلة المعراج
٢٧٠فيما خالفوا فيه من مسائل الأصول
٢٧٠عدم جواز رؤية الله تعالى
٢٧٦عدم خلق القرآن
٢٨٢بطلان مذهب المجبرة
٢٩٥مسألة الجبر والتفويض
٣٠٤فيما خالفوا من مسائل الفروع، المسح على الرجلين
٣١١حلية المتعة
٣٢٣حلية وطىء الدبر
٣٢٩عدم وقوع الطلاق عند عدم الشهادة
٣٣٦نجاسة الكافر
٣٤٠عدم جواز الصوم في السفر
٣٤٣فساد الصوم بالاصباح جنبا
٣٤٦فيما ذكره من مثالب الخلفاء الثلاثة، قصة الغار
٣٤٧صلاة أبي بكر بالناس
٣٥٠المناقشة في اجماع الأمة على الخلافة
٣٥٦قتله مانعي الزكاة إليه
٣٥٩ردّه دعوى فاطمة <small>عليها السلام</small>
٣٦٦ماتت فاطمة <small>عليها السلام</small> وهي غضبي على أبي بكر
٣٧٠عدم صلاحية أبي بكر لتنفيذ آية البراءة
٣٧٣إقالة أبي بكر نفسه عن الخلافة

٦٦١ فهرس الكتاب
٣٧٤ قول أبي بكر أعينوني وقوموني
٣٧٧ نسبة الهجر إلى رسول الله ﷺ
٣٨٢ هجومه على باب فاطمة ؑ
٣٨٦ جهل عمر بالأحكام
٣٩٠ مثالب عثمان
٣٩٥ مثالب عائشة
٣٩٧ حدوث المذاهب الأربعة
٣٩٩ المناقشة في المذاهب الأربعة
٤٠٦ حرمة الدفّ والرقص والملاهي
٤٠٩ اثبات ايمان أبوي النبي ﷺ
٤٢٣ اثبات ايمان أبي طالب
٤٤٣ حول بنات رسول الله ﷺ
٤٤٦ تأويلاتهم الفاسدة وكذباتهم وسخرياتهم
٤٤٦ أفضلية الحسين ؑ على جميع الأنبياء
٤٤٨ التأويلات الواردة في تفسير القرآن
٤٥٠ حرمة التفسير بالرأي
٤٥٢ الشيعة هم المؤمنون حقاً
٤٥٦ الشيعة هم الغالبون والمنصورون في الدنيا والآخرة
٤٥٦ حشر الشيعة مع علي ؑ
٤٥٩ الاستشفاء بقبر الحسين ؑ
٤٦١ إكرام مصائب الحسين ؑ
٤٦٥ فرحة الزهراء ؑ

- ٤٤٦ ترهات النواصب
- ٤٦٨ تعظيم تربة الحسين عليه السلام
- ٤٧٤ اثبات وجود الحجّة المنتظر عليه السلام
- ٥١٦ انتظار الفرّج
- ٥١٨ الجواب عن المناقشات حول الامام المهدي عليه السلام
- ٥٢٣ تعظيم مشهد الامام علي عليه السلام
- ٥٢٤ وضع القباب لمشاهد الأئمّة
- ٥٢٦ الأئمّة في الفضل سواء
- ٥٣٤ نصب القناديل في المشاهد المشرفّة
- ٥٣٥ الارشاد إلى مذهب الحقّ
- ٥٤٣ الجواب عن الاتّهامات على الشيعة
- ٥٦٣ مدح القلّة
- ٥٦٥ التمسك بأحاديث أهل البيت عليهم السلام
- ٥٦٨ ارتداد بعض الصحابة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله
- ٥٨١ كثرة تشييع أهل السنّة من دون عكس
- ٥٨٧ فساد عقائد أهل السنّة وكفرهم
- ٦٠٠ براءة عقائد الشيعة عن الشكّ والكفر
- ٦١٠ أفضليّة علي عليه السلام على جميع الأنبياء وتنزيه عقائد الشيعة
- ٦٢٩ عدد الفرق والمذاهب
- ٦٤٥ ما ورد في محبّة علي عليه السلام
- ٦٥٧ فهرس الكتاب



